٧٧٠
١٢٥١٨٢
ص ت

٧٧٠٠
١٢٥١٨٢
حديث

رصع فوجد كاملا
أحمد شيه

الجزء الثالث من
حاشية الرهاوي على مختصر
الزبيدي

بسم الله الرحمن الرحيم

فضايل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم وعن
صحب النبي صلى الله عليه وسلم في زمن نبوته ولو ساعة اوراه
في حال حياته ولو لحظة او مر احدهما على الاخر ولو نايما من
المسلمين العقلا ولو انثى او عبدا او غير بالغ او حيا او ملكا
على القول ببعثته الى الملايكة فهو من اصحابه خبر المبتدا الذى
هو من الموصول وقرن بالفا لان الموصول في معنى الشرط واو
في قوله اوراه للتقسيم والضمير المنصوب للنبي صلى الله عليه وسلم
والصحب والاكتفا بمجرد الرويا من غير مجالسة ولا مماشاة ولا مكالمة
مذهب الجمهور من المحدثين والاصوليين لشرف منزلته صلى الله عليه
وسلم فانه اذا راه المسلم اورا مسلما لحظة جامع قلبه على الاستقامة
لانه بالاسلام متهيي للقبول فاذا قابل ذلك النور المحمدي
اشرق عليه فظهر اثره في قلبه وعلى جوارحه واصل الصحبة الكثرة
المعاشرة وقيل ثنتا ولو ساعة فاكثر ويكون عليه اهل الحديث
قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة وعد في
الاصابة من حضر حجه عليه الصلاة والسلام حجة الوداع
من اهل مكة والمدينة والطايف وما بينهما من الاعراب وكانوا
اربعين الفا من الصحابة لحصول رويته لهم صلى الله عليه وسلم
وان لم يرهم هو بل ومن كان مومنا به في زمن الاسرى ان ثبت
انه عليه الصلاة والسلام كشف له في ليلة عن جميع من في الارض
فراه وان لم يلقه لحصول الرويا من جانبه صلى الله عليه وسلم
واما ابن ام مكتوم وغيره ممن كان من الصحابة فيدخل في قوله ومن
صحب ولذا في قوله اوراه النبي صلى الله عليه وسلم على ما لا يخفى وقول

بعضهم

بعضهم بعد مر دخوله في عبارة البخاري مبني على نسخة التي وقف عليها
وهو وراه بواو العطف فتكون التعريف مركبا من الصحبة والرؤية
معا فلا يدخل الاعمى لكن الموجود في جميع النسخ المعتمدة او التي
للتقسيم واما الصغير الذي لا يميز كعبد الله بن الحارث بن نوفل
وعبد الله بن ابي طلحة الانصاري ممن حنكه النبي صلى الله عليه
وسلم ودعى له ومحمد بن ابي بكر الصديق المولود قبل وفاته
بثلاثة اشهر وايام فهو وانه لم يصح نسبة الرؤية اليه صحابي
من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم راه ثم ان التقييد
بالاسلام يخرج من رآه في حال الكفر فليس بصاحب على المشهور ولو
اسلم كرسول قيصر وزاد الحافظ بن حجر تبعا لشيخه تاج الدين الفزاري
في التعريف ومات على الاسلام ليخرج من ارتد بعد ان راه مومنا
ومات على الردة كابن خطل فلا يسمى صحابيا بخلاف من مات بعد
ردته مسلما في حياته صلى الله عليه وسلم او بعده سوا لقيه
ثانيا املا وتعقب بانه يسمى قبل الردة صحابيا ويكفي ذلك في صحة
التعريف اذ لا يشترط فيه الاحتراز عن المنافي العارض ولذا لم يحترزوا
في تعريف المومن عن الردة العارضة في بعض افراده فمن زاد في التعريف
اراد تعريف من يسمى صحابيا بعد انقراض الصحابة لا مطلقا والا
لزمه ان لا يسمى الشخص صحابيا في حال حياته ولا يقول بهذا
احد كما قرره الجلال المحلي رحمه الله تعالى عن جبير بن مطعم
رضي الله عنه انه قال اتت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اقف
على اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم زاد في رواية فكلمته
في شي ولم يسم ذلك الشي فامرها ان ترجع اليه قالت
ارايت اي اخبرني وفي رواية فكلمته في شي فامرها

بامر فقالت يارسول الله انجيت ولم اجدك قال جبير بن مطعم
او غيره من الرواة كانها تقول الموت اي ان جيت فوجدتك
قدمت ماذا افعل قال النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
قال عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي ابا بكر رضي الله
عنه قال ابن بطال استدل النبي صلى الله عليه وسلم بظاهر
قوله ان لم اجدك انها ارادت الموت فامرها باتيان ابي بكر رضي الله
عنه قال وكانه اقرت بسوالها حالة افهمت ذلك وان لم تنطق
به قال في الفتح والى ذلك وقعت الاشارة بقوله كانها
تقول الموت وفي رواية كانها تريد الموت وفي اخرى كانها
تعني الموت لكن قولها فان لم اجدك اعم في النفي من حال الحياة وحال
الموت ودلالتها على ابي بكر الصديق رضي الله عنه مطابقة
لذلك العموم وفيه اشارة الى ان ابا بكر رضي الله عنه هو الخليفة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعارض هذا خبر عمر
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف
لان مراده نفي النص عن ذلك صريحا وفي الطبراني حديث
قلنا يارسول الله الى من ندفع صدقاتنا موالنا بعدك قال
الى ابي بكر الصديق وهذا لو ثبت كان اصرح من هذا الحديث
في ان الخليفة بعده ابو بكر لكن اسناده ضعيف عن عمار بن ياسر
رضي الله عنهما انه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وما
معه صفه اسلم معه الا خمسة اعبد بلال وزيد بن حارثة
وعامر بن فهيرة وابو فكيهة مولى صفوان بن امية بن خلف
وعبيد بن زيد الحبشي وذكر بعضهم عمار بن ياسر بدل ابي
فكيهة وامرأتان خديجة ام المومنين وام المومنين او
سمية

سمية وابو بكر الصديق وكان اول من اسلم من الاحرار البالغين
رضي الله عنه عن ابي الدرداء عويمر بضم العين مصغرا اخره
راء ابن زيد بن قيس الانصاري رضي الله عنه انه قال كنت جالسا
عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبل ابو بكر رضي الله عنه حال كونه
اخذا بطرف ثوبه حتى ابدا بالالف بعد الدال من غير همز اي اظهر
عن ركبته بالافراد وفيه ان الركبة ليست عورة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لما راه اما بالتشديد صاحبكم يعني
ابا بكر رضي الله عنه وفي نسخة صاحبكم بالافراد يخاطب ابا الدرداء
فقد غامر بغين معجمة مفتوحة وبعد الالف ميم مفتوحة
ايضا فراء اي خاصم ولابس الخصومة وقسيم اما صاحبكم محذوف
تقديره نحو قوله واما غيره فلا اعلمه فسلم رضي الله عنه على
النبي صلى الله عليه وسلم وقال يارسول الله اني كان بيني
وبين ابن الخطاب عمر رضي الله عنه شيء وفي رواية محاورة بالجا
المهملة اي مراجعة وعند ابي يعلى من حديث ابي امامة رضي
الله عنه يعاتبه فاسرعت اليه بالكلام الغليظ ثم ندمت على ذلك
فسالته ان يغفر لي ما وقع مني فابى علي وعند ابي نعيم
في الحلية من طريق محمد بن المبارك فتبعته الى البقيع حتى خرج
من داره فاقبلت اليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا اي لعاد هذه الكلمات ثلاث مرات
ثم ان عمر رضي الله عنه ندم على ذلك فاتى منزل ابي بكر
رضي الله عنه ليزيل ما وقع بينه وبينه فسال اهله ثم ابو بكر
بفتح الهمز والمثلثة اي اهنا ابو بكر فقالوا بجيبين له لا فاتى
الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فجعل وجه النبي

صلى الله عليه وسلم يتمعر بالعين المهملة المشددة اي تذهب
نضارته من الغضب وفي نسخة يتمغر بالغين المعجمة حتى اشفق
اي خاف ابو بكر ان ينال عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يكرهه فجثا بالجيم والمثلثة اي برك ابو بكر رضي الله
عنه على ركبتيه بالتثنية فقال يا رسول الله انا كنت
اظلم منه في ذلك مرتين قال الكرماني ظرف لقال او لكنت
انما قال ذلك لانه الذي بدا فقال رسول الله وفي نسخة
النبي ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وفي نسخة كذبت وقال ابو
بكر صدق وفي نسخة صدقت وواساني وفي نسخة واوساني
وفي اخرى اساني بهمزة بدل الواو والاول اوجه لانه من
المواساة بنفسه وماله فهل انتم تاركوا لي صاحبي
باضافة تاركوا الى صاحبي وفصل بين المضاف والمضاف اليه
بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الاضافة وفي ذلك جمع بين
الاضافتين الى نفسه تعظيما للصديق رضي الله عنه ونظيره
قراءة ابن عامر وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم
شركائهم بنصب اولادهم وخفض شركائهم وفصل بين المضاف
بالمفعول وفي رواية هل انتم تاركون بالنون قال ابو البقاء
وهو الوجه لان الكلمة ليست مضافة لان حرف الجر منع الاضافة
وربما يجوز حذف النون في موضع الاضافة ولا اضافة هنا
قال والاشبه ان حذفها من غلط الرواة اه ولكن لا ينبغي
نسبة الرواة الى الخطا مع ما ذكر وورود امثلة لذلك مرتين
اي قال هل انتم تاركوا لي صاحبي مرتين فما اوذي ابو بكر
بعدها اي بعد هذه القصة لما اظهره النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم من تعظيمه عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل بفتح السينين
المهملة الاولى وكسر الثانية سنة سبع قال عمرو فاتيته فقلت
وعند ابن سعد انه وقع في نفس عمرو لما امره صلى الله عليه وسلم
على الجيش في هذه الغزوة وفيهم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما انه
مقدم عنده في المنزلة عليهم فقال يا رسول الله اي الناس احب
اليك قال عليه الصلاة والسلام عائشة رضي الله عنها قال عمرو
فقلت من الرجال قال عليه الصلاة والسلام ابوها ابو بكر الصديق
رضي الله عنه قلت ثم من احب اليك بعده قال عليه الصلاة
والسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعد رجالا وزاد البخاري
في رواية فسكت مخافة ان يجعلني في اخرهم وعند الترمذي من حديث
عائشة رضي الله عنها انه قيل لها اي اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان احب اليه قالت ابو بكر وفي اخرى قالت ابو
عبيدة بن الجراح قال في الفتح ويمكن ان يفسر بعض الرجال
الذين ابهموا في هذا الحديث بابي عبيدة عن عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء اي لاجل الخيلاء اي الكبر لم ينظر الله
يظر رحمه يوم القيمة فقال ابو بكر رضي الله عنه ان احد
شقي بكسر السين جانبي ثوبي يسترخي بالخاء المعجمة وكان
سبب استرخائه مخافة حسم ابي بكر رضي الله عنه
الا ان اتعاهد ذلك منه اي اذا غفلت عنه استرخى فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء
فيه انه لا حرج على من انجر ازاره بغير قصد مطلقا وهل

كراهة ذلك للتحريم او التنزيه فيه خلاف عن ابي موسى بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه توضا في بيته ثم خرج منه فقال ابو موسى فقلت
لالزمن بفتح اللام الاولى واخره نون توكيد ثقيلة رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولاكونن بفتح اللام وبالنون الثقيلة ايضا
متجه ومني هذا قال الراوي اي ابو موسى رضي الله عنه
المشهور فسار عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال والله
خرج وجه بفتح الواو ولكيم المشددة بصيغة الماضي اي توجه
اي توجه او وجه نفسه ههنا وفي نسخة ووجه بواو العطف
وفي اخرى وجه بسكون الجيم مضاف الى ههنا اي جهة كذا
قال ابو موسى فرجت من المسجد على اثره بكسر الهمزة
وسكون المثلثة وروي بفتحها اسال عنه عليه الصلاة والسلام
حتى وجدته دخل بير اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون
التحتية بعدها مهملة مصروف بستان بالقرب من قباء فجلست
ابو موسى فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضا
فقمت اليه فاذا هو جالس على بير اريس وتوسط
قفها بضم القاف وتشديد الفاء حافة البير او الدكة التي
حولها وكشف عن ساقيه الكريمتين ودلاهما اي ارسلهما
في البير فسلمت عليه سلام الله وصلاته عليه ثم
انصرفت فجلست عند الباب فقلت لاكونن بوابا للنبي
وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم
وفي نسخة اسقاط لفظ اليوم اي ولم يامره بذلك
كما جاء في بعض الروايات وهذا معارض لما في صحيح

الى

الى عوانة فقال لي يا ابا موسى املك على الباب فلا يدخل علي احد
وجمع النووي بينهما باحتمال انه عليه الصلاة والسلام امره
بحفظ الباب اولا الى ان يقضي حاجته وتوضا لانها حالة يستتر
فيها ثم حفظ الباب ابو موسى بعد ذلك من تلقاء نفسه اهـ
واما قوله فقلت لاكونن فقال في الفتح فيحتمل انه لما حدث نفسه
بذلك صادف امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحفظ عليه الباب
فجاء ابو بكر الصديق رضي الله عنه فدفع الباب مستاذنا في الدخول
فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك بكسر الراء اي تمهل
وتان ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستاذن في
الدخول عليك فقال ايذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت
لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك
بالجنة فدخل ابو بكر رضي الله عنه فجلس عن يمين رسول
الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه
في البير كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكشف عن ساقيه موافقة له عليه الصلاة والسلام
ليكون ابلغ في بقايه عليه الصلاة والسلام على حالته وراحته
بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحى منه فرفع رجليه السر بفتحتين
قال ابو موسى رضي الله عنه ثم رجعت وجلست على الباب
وقد كنت قبل تركت اخي ابا بردة عامرا واخي ابا رهم
يتوضا ويلحقني فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يرد
اخاه ابا بردة او ابا رهم وله اخ ثالث اسمه محمد
واشهرهم ابو بردة واسمه عامر وابو رهم واسمه
مجدي بات به فاذا انسان يحرك الباب مستاذنا

نقلت له من هذا فقال هذا عمر بن الخطاب فقلت على رسلك
ثم جيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه
وقلت وفي نسخة فقلت هذا عمر بن الخطاب يستاذن
فقال ايذن له وبشره بالجنة فجيت فقلت له ادخل
وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وفي رواية
فحمد الله فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى القف عن يساره ودلى رجليه في البير وفي نسخة
باسقاط قوله فدخل ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله
بفلان خيرا يات به ويريد اخاه في انسان يحرك الباب
مستاذنا فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان
فقلت على رسلك وجيت وفي نسخة فجيت الى النبي
وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
وفي رواية فسكت هنية فقال ايذن له وبشره
بالجنة على بلوى تصيبه وفي رواية فحمد الله ثم قال
الله المستعان وفيه تصديق للنبي صلى الله عليه
وسلم فيما اخبر به فدخل فوجد القف قد ملئ بالنبي
صلى الله عليه وسلم والعمرين فجلس وجاههم
عليه الصلاة والسلام بضم الواو وكسرها اي مقابله
من الشق الاخر قال بعضهم فاولتها اي جمعية
الصاحبين مع النبي صلى الله عليه وسلم
ومقابلة عثمان له فتورهم من جهة كون العمرين مصاحبين
له عند الحضرة المقدسة لا من جهة ان احدهما
في اليمين والاخر في اليسار وان عثمان في البقيع

مقابلا

مقابلا لهم قال النووي رحمه الله وهذا من باب الفراسة الصادقة
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي شامل
لمن لابس القتال منهم وغيرهم لانهم مجتهدون في تلك الحروب
متاولون فسبهم حرام من محرمات الفواحش ومذهب الجمهور
ان من سبهم يعذر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل
ونقل عياض في الشفا عن مالك بن انس وغيره ان من
ابغض الصحابة وسبهم فليس له في فيء المسلمين حق ونوزع
بالاية الحشر والذين جاؤا من بعدهم الاية وقال من غاظ
اصحاب محمد فهو كافر قال الله تعالى ليغيظ بهم الكفار وروى
حديث من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال المولى سعد
الدين التفتازاني رحمه الله تعالى ان سبهم والطعن فيهم
ان كان مما يخالف الادلة القطعية فكفر كقذف عايشة رضي
الله عنها والافبدعة وفسق وقد قال صلى الله عليه
وسلم الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي
فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم
ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن
اذى الله فيوشك ان ياخذه فلو ان احدكم انفق مثل
احد ذهبا زاد في بعض الروايات كل يوم ما بلغ من
الفضيلة والثواب مد احدهم من الطعام الذي انفقه
ولا نصيفه بفتح النون وكسر الصاد المهملة يوزن
رغيف النصف وفيه اربع لغات نصف بكسر النون

بكسر النون وضمها وفتحها وتضعيفه بزيادة تحتيه اي نصف المد
وذلك لما يقارنه من مزيد الاخلاص ومدقا النيه وكمال
النفس وقال الطيبي ويمكن ان يقال فضيلتهم بحسب فضيلة
انفاقهم وعظم موقعها كما قال تعالى لا يستوي منكم من
انفق من قبل الفتح اي قبل فتح مكة وهذا في الانفاق فكيف
مجاهدتهم وبذلهم ارواحهم ومهجتهم والخطاب في قوله لا
يستوي لغير الصحابة من المسلمين المفروضين في العقل جعل
من سيوجد كالموجود الحاضر وجودهم المترقب وقيل
الخطاب للصحابة الموجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم
لان المخاطب هو خالد بن الوليد حيث كان بينه وبين
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما شيء فسبه خالد وهو من
الصحابة الموجودين اذ ذاك بانفاق وح فالمراد بقوله
اصحابي اصحاب مخصوصون وهي بعض من ادرك النبي
صلى الله عليه وسلم وخاطبه عن سب من سبقه يقتضي
نهي من لم يدركه صلى الله عليه وسلم ولم يخاطبه عن سب
من سبقه من باب اولى وتعقب بان الحديث الذي فيه قصة
خالد رضي الله عنه لا يدل على انه المخاطب بذلك لانا قائل
الخطاب لجماعة ولئن سلمنا انه المخاطب فلا نسلم انه كان اذ
ذاك صحابيا بالاتفاق اذ يحتاج الى دليل ولا يظهر ذلك الا
بالتاريخ لكن عند مسلم عن ابي سعيد كان
بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما
شيء فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسبوا اصحابي احدا من اصحابي وهذا
ظاهر

ظاهر في ان المخاطب خالد كما قال الحافظ اما كونه اذ ذاك
مسلما فينظر وهذا الحديث مقدم في الاصل على الذي قبله
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم صعد بكسر العين احد الجبل المعروف بالمدينة وابو
بكر مرفوع عطفا على الضمير المستكن في صعد لوجود الفاصل
او بالابتداء وما بعده وهو قوله وعمر وعثمن عطف عليه وابو بكر
وعمر وعثمن صعد وامعه قال في المصباح والاول اولى
فرجف اي اضطرب بهم احد فقال له عليه الصلاة والسلام
اثبت احد منادى حذفت اداته اي يا احد وبنى اوصخاطبه
وهو يحتمل المجاز والحقيقة لكن الظاهر الحقيقة كقوله احد جبل
يحبنا ونحبه فانما عليك نبي وصديق ابو بكر رضي الله عنه
وشهيدان عمر وعثمان رضي الله عنهما قال ابن المنير قيل
الحكمة في ذلك انه لما رجف ادان يبين ان هذه الرجفة
ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى عليه الصلاة
والسلام لما حرفوا الكلم وان تلك رجفة الغضب وهذه من
الطرب فلهذا ارتض على مقام النبوة والصديقية والشهادة
التي توجب سرورا ما اتصلت به فاقر الجبل بذلك فاستقر
وما احسن قول بعضهم

وما رجراتحته فرحا به ٭ فلولا مقال اسكن تضعضع والقضا

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ابن لواقف بلام
التوكيد المفتوحة في قوم قد عوا الله وفي نسخة يدعوا الله
بتحتيه بدل الفا وسكون الدال وضم العين لعمر بن الخطاب
رضي الله عنه وقد وضع على سريره لما مات والجملة

خالية من عمر اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول
لعمر بن الخطاب يرحمك الله وفي نسخة رحمك بصيغة الماضي ان
كنت لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك النبي صلى الله
عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه فقد فن معهما الاني كثيرا
اللام للتقليل او موكدة وكثيرا ظرف زمان وعامله كان تقدم
عليه مما بزيادة من والتقدير اجد اكثر اما وفي نسخة
ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كنت انا وابو بكر وعمر وفي نسخة كنت وابو بكر وعمر
عطف على المرفوع المتصل بدون تاكيد ولا فاصل وفيه خلاف بين
البصريين والكوفيين وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت
وابو بكر وعمر فان كنت بفا وسكون النون وفي نسخة
واني كنت بواو وكسر النون المشددة بعدها تحتية
ان يجعلك الله معهما في الجنة فالتفت فاذا هو اي
القايل علي بن ابي طالب رضي الله عنه وفيه بيان فضيلة
ابي بكر وعمر رضي الله عنهما عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اتيتني بضمير المتكلم وهو من خصايص افقال القلوب اني
رايت نفسي في المنام فاذا انا برميصا بضم الراء وبالصاد
المهملة بمدود امصغرا سهلة بنت ملحان الانصارية
امراة ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري والرميصاء
صفة لها لرمص كان بعينها وسمعت خشفة بخا
معجمة مفتوحة وشين ساكنة وفا مفتوحة وفي
نسخة فتح الشين اي صوتا ليس بشديد او حركة

وقع

وقع القدم فقلت من هذا فقال جبريل وغيره من الملايكة
بلال وفي نسخة هذا بلال ويحتمل ان يكون القايل هذا بلالا
نفسه ورايت فيها قصرا وعند الترمذي من ذهب بغاية
بكسر الفا ما اقعد خارجه من جوانبه جارية فقلت لمن
هذا القصر فقال اي الملك وفي نسخة فقالوا اي الملايكة
وفي اخرى فقالت الجارية لعمر بن الخطاب فاردت
ان ادخله فانظر اليه بنصب النظر فذكرت غيرتك بفتح الغين
المعجمة قال في المختار الغيرة مصدر قولك غار الرجل
على اهله وفي المصباح غار الرجل على امراته غضب من فعلها
من باب لقب وفي رواية فاردت ان ادخله فلم يمنعني الا علمي
بغيرتك فقال عمر رضي الله عنه افديك بابي وامي يا رسول
الله عليك غار الاصل اعليها الغار منك فهو من باب القلب
عن انس رضي الله عنه ان رجلا هو ذو الخويصرة وقيل
ابو موسى سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال
متى الساعة تقوم قال عليه الصلاة والسلام وما ذا
اعددت لها سلك مع السايل اسلوب الحكيم وهو انه يجيب
المسيول السايل بما حقه ان يسال عنه كما في قوله تعالى
يسالونك عن الاهلة الاية لانه سال عن مقتضى وقت
الساعة فمقتضى الجواب انها تقوم وقت كذا لكن لما كان
هذا لا ينبغي السوال عنه اجابه بما حقه ان يسال عنه
وهو قال الرجل لا شيء الا اني احب الله ورسوله
قال وفي نسخة فقال عليه الصلاة والسلام
له انت مع من احببت بجر ينك من غير زيادة عمل

اي مصاحبه في الجنه بحيث يتمكن كل واحد منهما من رؤية الاخر وان بعد
المكان لان الحجاب اذا زال تشاهد بعضهم بعضا واذا اراد رؤية
والتلاقي قدروا على ذلك هذا هو المراد من تلك الطيبة لا كونهما
في درجة واحدة قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم
وابا بكر وعمر وارجو ان اكون معهم بحبي اياهم وان لم اعمل
بمثل اعمالهم ولم يفرح الصحابة بشيء كفرحهم بقول النبي صلى
الله عليه وسلم انت مع من احببت عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد
كان فيمن قبلكم وفي نسخة لقد كان قبلكم من بني اسرائيل
رجال يكلمون بفتح اللام المشددة اي يلهمهم الملائكة وفي
رواية لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون بتشديد الدال المهملة
المفتوحة اي ملهمون او ليلقى في روعهم الشيء قبل الالهام فيتكلمون
كالذي حدثه عزم به ويجري الصواب على السنتهم من غير قصد الى
ان يكونوا انبيا والمعنى يتكلمون في انفسهم وان لم يروا متكلما
في الحقيقة وح فيرجع الى الالهام فان يك وفي نسخة يكن مني وفي نسخة
في امتي احد منهم فعمر اي فهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي
نسخة منهم احد وفي اخرى استفاط منهم وليس قوله فان يك
للترديد بل للتاكيد كقولك ان لم يكن لي صديق ففلان اذ المراد
اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الاصدقاء واذا ثبت ان هذا وجد
في غير هذه الامة المفضولة فوجوده في هذه الامة الفاضلة احرى
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه جاه رجل
زمن الحج من اهل مصر قيل هو يزيد بن بشر السكسكي وقيل
العلاء بن عرار وقيل حكيم فقال له هل تعلم ان عثمان

فر

ثم يوم غزوة احد قال ابن عمر نعم قال وفي نسخة فقال الرجل
تعلم انه تغيب بالفتح والجهة اي غاب عن غزوه بدر ولم
يشهدها وفي نسخة قال ابن عمر نعم قال الرجل تعلم انه
تغيب عن بيعة الرضوان تحت الشجرة في الحديبية فلم
يشهدها قال ابن عمر نعم قال الرجل الله اكبر مستحسنا
لجواب ابن عمر لكونه مطابقا لمعتقده قال ابن عمر مجيبا له ليزيل
اعتقاده تعال ابين لك بالجزم اما فراره يوم احد
فاشهد ان الله عفا عنه وغفر له في قوله ولقد عفى الله عنهم
انه الله غفور حليم واما تغيبه عن بدر فانه كانت
وفي نسخة كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
رقية بالتصغير وقاف مفتوحة وتحتيه مشددة وكانت
مريضة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالتخلف هو واسامة
ابن زيد كما في مستدرك الحاكم وانها ماتت حين وصل زيد
ابن حارثة بالبشارة وكان عمرها عشرين سنة فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا
وسهمه فقد حصل له المقصود الاخروي والدنيوي واما
تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان احد اعز من عثمان
بمكة من عمن لبعثه عليه الصلاة والسلام مكانه
اي مكان عثمن فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عثمان الى اهل مكة ليعلم قريشا انه انما جاء معتمرا لا محاربا
وكان بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمن الى مكة فشاع
في غيبة عثمن ان المشركين تعرضوا لحرب المسلمين فاستعد
المسلمون للقتال وبايعهم النبي صلى الله عليه وسلم

تحت السجرة ان لا يفروا فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى
اي مشيرا بها هذه يد عثمن اي بدلها فضرب بها على يده اليسرى
فقال هذه البيعة لعثمن اي عنه ولا ريب ان يده صلى الله
عليه وسلم لعثمن خير من يده لنفسه فقال له اي الرجل ابن
عمر انهب بها اي بالاخوة التي اجتلبها الان معك حتى يزول
عنك ما كنت تفتقده من غيب عثمن عن على رضوان الله
عليه ان فاطمة رضي الله عنها شكت ما تلقى في يدها
من اثر الرحى بفتح الهمزة مقصور وفي رواية زيادة مما تطحن
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم سبي بالرفع فاعل
اي بفتح الهمزة وروي بضمها مبنيا للمفعول بسبي
جار ومجرور فانطلقت اليه فاطمة رضي الله عنها تسئاله
خادما فلم تجده عليه الصلاة والسلام فوجدت
عائشة رضي الله عنها فاخبرتها بذلك فلما جاء النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجيء فاطمة
اليه تسئاله خادما قال علي فجاء النبي صلى
الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا
اي اضطجعنا على الارض للنوم فذهبت لاقوم
فقال صلى الله عليه وسلم على مكانكما اي الزما مكانكما
فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه بالتثنية
على صدري وقال الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام ادلكما خيرا مما سالتماني وزاد احمد قال بلى
قال كلمات علمنيهن جبريل اذا اخذتما مضاجعكما
وزاد مسلم من الليل تكبرا بلفظ المضارع وحذف
النون

النون للتخفيف وان اذا تعمل عمل الشرط وفي نسخة تكبرات
باثباتها وفي اخرى فكبرا بصيغة الامر اربعا وثلاثين وتسبحا
بصيغة المضارع وحذف النون وفي نسخة وتسبحان
باثباتها وفي اخرى وتسبحا بلفظ الامر ثلاثا وثلاثين
وتحمدا بصيغة المضارع وحذف النون وفي نسخة باثباتها
وفي اخرى واحمدا بلفظ الامر ثلاثا وفي نسخة ثلاثة
وثلاثين والواو لا تقتضي ترتيبا فلا مخالفة بين ما هنا
وبين الروايات الاخر التي فيها تقديم التسبيح على التحميد
وتاخير التكبير وجعله اربعا وثلاثين باعتبار زيادة لا اله الا
الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
ويحتمل ان هذا خاص بما يقال عند النوم فهو خير لكما من
خادم قال ابن تيمية فيه ان من واظب على هذا الذكر
عند النوم لم يصبه لغوب لان فاطمة رضي الله عنها شكت
التعب من العمل فاحالها صلى الله عليه وسلم على ذلك
وقال عياض معنى الخبر به ان عمل الاخرة افضل من
امور الدنيا وقيل غير ذلك عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما
انه قال كنت يوم الاحزاب لما حاصر قريش ومن معهم
بالمدينة وحفر الخندق لذلك جعلت بضم الجيم وكسر العين
وسكون اللام انا وعمر بن ابي سلمة بضم العين القرشي
المخزومي المدني ربيب النبي صلى الله عليه وسلم
وامه ام سلمة في النساء يعني بسوة النبي صلى الله عليه
وسلم فنظرت فاذا انا بالزبير ابيه على فرسه
يختلف اي يجيء ويذهب الى بني قريظة اليهود مرتين او ثلاثا

ما لشأنك فلما رجعت قلت يا ابت رابتك تختلف اي تجيء وتذهب
الى بني قريظة قال وهل رابتني وفي نسخة اوهل رابتني بزيادة الهمزة
والاستفهام للتقرير يا بني قلت وفي نسخة قال نعم رابتك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يأت
بني قريظة فيأتيني بخبرهم بتحتية ساكنة بعد الفوقية
وفي نسخة فيأتني بخبرهم فانطلقت اليهم فلما رجعت جمع لي
جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال
تفديما واعلاما لقدره لان الانسان لا يفدي الا من يعظمه
فيبذل نفسه له فقال فداك ابي وامي وفي ذلك منقبة
عظيمة للزبير وهو ابن العوام بن خويلد بن اسد بن
عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي
يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في قصي وبينه
الى اسد فيقال القرشي الاسدي وامه صفية بنت
عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسلمت وهاجرت واسلم هو رضي الله عنه وهو ابن
خمس عشرة سنة وقيل ابن ثمان سنين وحضر يوم اليرموك
وفتح مصر مع عمرو بن العاص وشهد الجمل مع عايشة رضي
الله عنها وقتل بوادي السباع راجعا من حرب اهل
الجمل سنة ست وثلاثين رضي الله عنه عن طلحة بن
عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة بن عثمان بن عمر بن كعب
ابن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبي صلى
الله عليه وسلم في مرة بن كعب ومع ابي بكر في كعب بن
سعد بن تيم وكان يقال له طلحة الخير وطلحة الجود

رضي

رضي الله عنه انه قال لم يبق مع نبي الله وفي نسخة النبي صلى
الله عليه وسلم في بعض تلك الايام وفي ايام وقعة احد
التي قاتل فيها المشركين غير وغير سعد بن ابي وقاص
وعنه رضي الله عنه انه وقع بفتح الواو والقاف المخففة
النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد بعض المشركين ان يضربه
يوم احد بيده فضرب فيها حتى شلت بفتح المعجمة واللام
المشددة وضم الشين خطأ او قليلا ولغة رديئة والشلل
نقص في الكف وبطلان لعملها وليس بمعنى القطع كما زعم
بعضهم وفي الترمذي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
سره ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى
طلحة بن عبيد الله وكان ممن انزل الله فيه عز وجل
فمنهم من قضى نحبه رواه الترمذي وعنده ايضا من
حديث علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال
سمعت اذني من في رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة قتل
رضي الله عنه يوم الجمل سنة ست وثلاثين وذكر
ان عليا رضي الله عنه وقف على مصرعه وبكى حتى
اخضلت لحيته بدموعه ثم قال اني لارجو ان اكون انا
وانت ممن قال الله فيهم ونزعنا ما في صدورهم من غل
اخوانا على سرر متقابلين عن سعد بن ابي وقاص
بتشديد القاف واسم ابي وقاص مالك بن اهيب بن عبد
مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة يجتمع مع النبي صلى

الله عليه وسلم في كلاب بن مرة واهيب جد سعد عم امنه
ام رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوابيها وهب شهد
سعد بدرا والحديبية وشهد المشاهد وكان مجاب الدعوة
توفي سنة خمس وخمسين عن ثلاث وثمانين سنة رضي الله عنه
انه قال جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم في التفدية ابوي
فداك ابي وامي يوم احد كما فضل ذلك للزبير عن المسور
ابي مخرمة رضي الله عنهما ان عليا خطب بنت ابي جهل
جويرية وقيل العورا فسمعت بذلك فاطمة رضي الله عنها
فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له
يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك اذا اوذين وهذا علي
ناكح اي يريد ان ينكح بنت ابي جهل واطلق عليه اسم الناكح
مجازا باعتبار قصده له فقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم خطيبا ليشيع الحكم الذي يستقر به واخذ ما
به على سبيل الوجوب او الاولوية قال المسور
فسمعته حين تشهد يقول اما بعد انكحت وفي نسخة
فاني انكحت ابا العاص لفيط ابن الربيع اي ابنة علية
الصلاة والسلام زينب اكبر بناته وكان ذلك قبل
النبوة فحدثني وصدقني بتخفيف الدال بعد الصاد اي في
حديثه ولعله كان شرط عليه ان لا يتزوج على زينب فلم
يتزوج عليها ولذلك علق فان يكن كذلك فيحتمل ان يكون
نسي ذلك الشرط وان فاطمة بضعة بفتح الموحدة
بضعة فقط وسكون الضاد المعجمة ويجوز في اللغة
كسرها وكذا ضمها وهي القطعة من اللحم وفي نسخة مضغة
بميم

بميم بدل الموحدة وغين معجمة بدل المهملة مني وانا اكره ان يسوءها
احد علي او غيره والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو
الله ابي جهل او غيره عند رجل واحد فترك علي الخطبة بكسر
الخاء المعجمة وذكر الطبري عن بعضهم ان الله حرم علي ان
يناكح علي فاطمة مدة حياتها لقوله تعالى وما اتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال ابو علي السنجي في شرح
التلخيص يحرم التزويج على بنات النبي صلى الله عليه وسلم
وعنه رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذكر صهرا له من بني عبد شمس هو ابو
العاص بن الربيع والصهر بالكسر حال في القاموس زوج بنت
الرجل وزوج بنت اخته والاختان اصهار ايضا وهم جمع
ختن وهو كل من كان من قبل المراة كالاب والاخ فاثنى
عليه خيرا في مصاهرته اليه فاحسن الثناء قال
حدثني فصدقني بتخفيف الدال ووعدني ان يرسل الى
زينب اي لما اسر ببدر مع المشركين وفدى وشرط عليه
صلى الله عليه وسلم ان يرسلها له فوفى له بذلك بتخفيف
الفاء واسر ابو العاص مرة اخرى واجارته زينب فاسلم
وردها النبي صلى الله عليه وسلم الى نكاحه وولدت
له امامة التي كان يحملها النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يصلي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث
النبي صلى الله عليه وسلم بعثا الى اطراف الروم
حيث قتل زيد بن حارثة والد اسامة المذكور وهو
البعث الذي امر بتجهيزهم عند موته عليه الصلاة

والسلام واقره ابو بكر رضي الله عنه بعده وامر بتشديد
الميم عليهم اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امارته
بكسر الهمزة وكان ممن انتدب مع اسامة كبار المهاجرين والانصار
فيهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن
النعمان وسلمة ابن اسلم فتكلم قوم في ذلك وكان اشدهم
في ذلك كلاما عياش بن ابي ربيعة المخزومي فقال سيستعمل هذا
الغلام على المهاجرين فكثرت المقالة في ذلك فسمع عمر بن الخطاب
رضي الله عنه بعض ذلك فرد على من تكلم وجاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبره بذلك فغضب النبي صلى الله عليه وسلم
غضبا شديدا فخطب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايها
تطعنون في امارته بضم العين وقال الكرماني يقال طعن
بالرمح واليد يطعن بالضم وطعن في العرض والنسب يطعن
بالفتح وقيل هما لغتان قال في المختار طعنه بالرمح وطعن
في النسب كلاهما من باب نصر وطعن فيه اي قدح من باب
نصر ثم قال والغراء بجيز فتح العين من طعن في الكل انتهى
فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه زيد من قبل في عزوه
قال الطيبي هذا الجزاء انما يترتب على الشرط بتاويل التنبيه
والتوبيخ اي طعنكم الان فيه بسبب لان اخبركم ان ذلك
من عادة الجاهلية وهجيراهم ومن طعنكم في ابيه من قبل
بحوان يسير فقد سبق اخ له من قبل وسبب الطعن في
امارتهما انهما من الموالي وكانت العرب لا ترى تامير الموالي
وتستنكف عن اتباعهم كل الاستنكاف فلما جاء الله عز
وجل بالاسلام ورفع قدر من لم يكن لهم عندهم قدر بالسابقة

والهجرة والعلم والتقى عرفوا حقهم المحفوظون من اهل الدين فاما
المرتهنون بالعادة والمحتمون بحب الرياسة من العرب وروساء
القبائل فلم يزل يختلج في صدورهم شيء من ذلك لاسيما اهل النفاق
فانهم كانوا يتسارعون الى الطعن وشدة التكبر عليه وكان
صلى الله عليه وسلم بعث زيدا على عدة سرايا واعظمها
جيش مؤتة وسار تحت رايته فيها نجبا الصحابة وكان خليقا
بذلك لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم امر اسامة في مرضه على جيش فيهم جماعة من مشيخة
الصحابة وفضلائهم وكانه راى في ذلك سوى ما توسم فيه من
النجابة انه يمهد الارض وتوطية لمن يلي الامر بعده ليلا ينازع
احد يدا من طاعة وليعلم كل منهم ان العادات الجاهلية
قد محيت مسالكها وخفيت معالمها وايم الله ان كان زيد
لخليقا بالكا المحجة المفتوحة والقفا يا والله ان اللسان دفي
شتخة وايم الله لقد كان خليقا للامارة اي حقيقا بها وان
كان لمن احب الناس الي وفي بعض النسخ اسقاط اللام من ان
لعدم التباس ان المخففة بالنافية لان الموضع هذا غير صالح
للنفي بخلاف ما لو كان صلة كنحو انك لعالم كذا فاضلا فتبقين
اللام اذ لو حذفت لم يتيقن الاثبات لصلاحية الموضع للنفي
وترك العمل فان علمت لم يحتج للام كما هو مقرر في محله
وان هذا اي اسامة بن زيد لمن احب الناس الي بعد
اي بعد ابيه زيد وفي الحديث جواز امارة الموالي وتولية
الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت دخل علي قايف قبل نزول الحجاب

او بعده وهي محتجة والقايف هو الذي يلحق الفروع بالاصول بالشبه
والعلامات والمراد به هنا مجزز بالجيم والزاي المشددة بوزن هازي
اخرى بوزن محدث المدلجي والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد واسامة بن
زيد وزيد بن حارثة مضطجعان تحت كساء وقد بدت اقدامهما ظاهرة فقال
القايف وهو مجزز ان هذه الاقدام اي اقدام اسامة وابيه بعضها
من بعض قال الراوي فسر بذلك الذي قاله القايف النبي صلى الله
عليه وسلم واعجبه لان بعض الناس كان يطعن في نسبة اسامة
لزيد لكونه اسود وزيد ابيض وفيه العمل بالقيافة عند الاشتباه
لان النبي صلى الله عليه وسلم سر بذلك ولا يسر بباطل قاله
الشافعي وخالفه ابو حنيفة واصحابه لقوله تعالى ولا تقف ما ليس لك
به علم وعن مالك العمل بذلك في الاماء دون الحرايز وعنها رضي الله
عنها ان امراة شماء فاطمة بنت الاسود من بني مخزوم سرقت
حليا في غزوة الفتح وقيل قطيفة فقالوا من يكلم فيها النبي صلى
الله عليه وسلم حتى لا يقطع يدها فلم يجترئ اي يتجاسر احد ان
يكلم في ذلك فكلمه اسامة بن زيد فقال عليه الصلاة
والسلام له ولغيره ان بني اسرايل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه
ولم يقطعوا يده واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه وفي نسخة اسقاط
فيهم لو كانت اي السارقة فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقطعت يدها وخص المثل بفاطمة رضي الله عنها لانها
كانت اعز اهله وفيه منقبة عظيمة لاسامة عن اسامة بن زيد
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياخذه والحسن بن علي بن
ابي طالب رضي الله عنهما فيقول اللهم احبهما بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة
وفتح الموحدة المشددة فاني احبهما بضم الهمزة والموحدة

وعن

وهذه منقبة عظيمة لاسامة والحسن عن حفصة ام المومنين
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لما قصت
عليه رويا راها اخوها وهي انه راى ملكين اخذاه وذهبا به الى
النار فجعل يقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار فلقيهما
ملك اخر فقال لن تراع فقصتها على حفصة فقصتها على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله اخاك رجل صالح وفي
رواية نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي بالليل وزاد سالم
مولاه فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل الا قليلا
وبلغ من العمر ستا وثمانين سنة وقد تقدم الحديث مرفوعا
في فضل من تعار من الليل عن ابي الدرداء عويمر بن عامر
الانصاري رضي الله عنه انه جلس على جنبه غلام
علقمة بن قيس في مسجد بالشام وكان قد قال ذلك الغلام
عند دخول المسجد اللهم يسر لي جليسا صالحا فجلس الى
ابي الدرداء فقال ابو الدرداء ممن انت قال الغلام وهو علقمة
من اهل الكوفة قال اليس فيكم صاحب السر الذي لا
يعلمه غيره من معرفة المنافقين باسمايهم وكان عمر رضي الله
عنه اذا مات احد تتبع حذيفة فان صلى على جنازته صلى
عليها عمر والا ترك يعني حذيفة بن اليمان الانصاري قال
الغلام بلى قال ابو الدرداء اليس فيكم الذي اجاره الله
على لسان نبيه من الشيطان ان يقوله يعني عمار بفتح
العين وتشديد الميم بن ياسر بن اليقظان اسلم هو
وابوه قديما وعذبا في الله وهاجر عمار الهجرتين وصلى
الى القبلتين وقتل بصفين سنة سبع وثلاثين قال

الغلام بلى قال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب السواك
والوسادة وفي نسخة والوساد وفي الرواية او السرار
بالشك وهو بكسر السينين بعدهما راء بينهما الف من السر
وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يجيبه اذا جا ولا يخفى عنه سره
قال الغلام بلى قال ابو الدرداء كيف كان عبد الله بن مسعود
يقرأ والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قال الغلام والذكر
والانثى بجذع وما خلق وبالجر قال ابو الدرداء ما زال
بي هؤلاء اي اهل الشام حتى كادوا يستنزلوني وفي
نسخة يستنزلونني بنونين عن شيء سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو قوله والذكر والانثى بدون
وما خلق وفي رواية والله لقد كان اقرأنيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم من فيه الى فيّ بتشديد الياء قال
انها نزلت كذلك ثم انزل وما خلق الذكر والانثى فلم
يسمعه ابن مسعود ولا ابو الدرداء وسمعه سائر
الناس واثبت في المصحف عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل امة امينا
اي ثقة رضيا وان امينا ايتها الامة قال القاضي
عياض هو بالرفع على الندا والاوضح ان يكون منصوبا على
الاختصاص وعلى الرفع فالمراد الاختصاص وان كانت
صورته صورة الندا اي اخص هذه الامة بان امينها ابو عبيدة
بضم العين وفتح الموحدة عامر بن عبد الله بن الجراح بفتح
الجيم وتشديد الراء وبعد الالف حاء مهملة قتل الجراح كافرا
يوم احد وقيل ان الله قتله وتوفي ابو عبيدة وهو

امير

امير على الشام من قبل عمر بن الخطاب بالطاعون سنة ثمان عشرة
وكان طويلا نحيفا اثر كونه انتزع الحلقتين اللتين دخلتا في وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلق المغفر بفيه فوقعت ثنيتاه
وهذه الصفة اعني الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره
من الصحابة لكن السياق مشعر بان له مزيدا في ذلك وهكذا
اذا خص رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا من اجلاء الصحابة
بفضيلة اشعر بان له فيها قدرا زايدا على غيره كوصفه عثمان
بالحيا وعليا بالقضا ونحو ذلك عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم والحسن بفتح الحا
ابن علي على عاتقه بين منكبيه وعنقه والواو في ولحسن للحال
يقول اي علي عاتقه حال كونه يقول اللهم اني احبه فاحب
بفتح الهمزة في الاخير وضمها في الاول والباء مضمومة في الاول
مفتوحة في الثاني ويجوز ضمها ايضا عن انس رضي الله عنه
انه قال لم يكن احد اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من
الحسن بن علي بفتح الحا رضي الله عنهما ولا يعارض هذا
قول علي في صفته صلى الله عليه وسلم لم ار قبله ولا بعده
مثله لان النفي يحمل على العموم والاثبات على المعظم فالمراد
الشبه في بعض الاعضا والاهتمام حسنه صلى الله عليه وسلم
منزه عن التشبيه كما قاله ابو صبيرى
منزه عن شوب نقص في محاسنه • فجوهر الحسن فيه غير منقسم •
عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما وسأله اي والحال انه
سأله رجل من اهل العراق كما عند الترمذي عن المحرم بالحج او
العمرة يقتل الذباب ماذا يلزمه اذا قتله وهو محرم فقال

اي ان عمر متعجبا من كونهم يسالونه عن الشيء الحقير ويفرطون في الشيء
الخطير اهل العراق يسالون عن الذباب بضم المعجمة والموحدة بينهما الف ساكنة
يلزم المحرم اذا قتله وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم هما اي الحسنان ريحانتاي من الدنيا بلفظ الافراد وفي نسخة ريحانتي
بتاء فوقية بعد النون بلفظ التثنية ووجه الشبه ان الولد يشم
ويقبل وعند الترمذي من حديث انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما اليه
وعند الطبراني هما ريحانتاي من الدنيا اشمهما وقوله من الدنيا كقوله
صلى الله عليه وسلم حبب الي من دنياكم الطيب والنساء اي هما
نصيبي منها ثم يحتمل ان يكون ابن عمر اجاب السائل عن خصوص ما
سال عنه لانه لا يحل له كتمان العلم ويحتمل انه لم يجبه لعلمه انه تعنت
في سؤاله عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمني رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى صدره وقال اللهم علمه الحكمة وفي
رواية اللهم علمه الكتاب بدل قوله الحكمة وعند البغوي في معجمه
اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل وعند الضحاك علمه تاويل
القرآن ولذا قال ابن عمر رضي الله عنهما ان ابن عباس اعلم الناس بما
انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم واختلف في الحكمة فقيل هي الاصابة
في القول والعمل وقال مالك هي معرفة الدين والفقه فيه والاتباع
له وقال الشافعي هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
لانه تعالى ذكر تلاوة القرآن وتعليمه ثم عطف عليه الحكمة فوجب ان
يكون المراد منها شيئا خارجا عن الكتاب وليس ذلك الا السنة وقيل
هي الفصل بين الحق والباطل والحكيم هو الذي يحكم الاشياء ويتقنها
وقال مقاتل تفسير الحكمة في القرآن على اربعة اوجه احدها

مواعظ

مواعظ القرآن قال تعالى وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به
يعني الموعظة ثانيها الفهم والعلم قال تعالى واتيناه الحكمة وثالثها
النبوة ورابعها القرآن بما فيه من عجايب الاسرار قال تعالى
ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة ومن يؤت الحكمة فقد
اوتي خيرا كثيرا قال ابن عادل وعند التحقيق ترجع هذه الامور
الى العلم عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
نعى زيدا بن حارثة وجعفرا بن ابي طالب وابن رواحة
بفتح الراء والواو والمخففة اي اخبر الناس بموتهم في غزوة مؤتة
قبل ان ياتيهم خبرهم وذلك انه عليه السلام ارسل سرية
اليها واستعمل عليها زيدا وقال ان اصيب فجعفر فان اصيب
فابن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة الاف فتلاقوا مع الكفار
فاقتتلوا فكان كما قال عليه الصلاة والسلام وذكر البخاري
باقي الحديث وهو اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر
فاصيب وقد تقدم في الجنايز ثم قال هذا فاخذها
يعني الراية سيف من سيوف الله عز وجل وفي الجنايز فاخذها
خالد بن الوليد من غير امرة اي من غير تامير منه صلى الله
عليه وسلم لكنه راى المصلحة في ذلك فاخذ الراية حتى
فتح الله عليهم على يديه فانحاز بالمسلمين حتى رجعوا سالمين
وفي حديث ابي قتادة ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم انه سيف من سيوفك انت تنصره فمن يومئذ
سمي سيف الله وعند ابن حبان والحاكم عن ابي اوفى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا خالدا فانه سيف
من سيوف الله صبه على الكفار على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرؤا
القرآن اي اطلبوا قراءته من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به
و من سالم مولى ابي حذيفة اي مولى امرأة تبناه ابو حذيفة
لما تزوجها فنسب اليه واسم ابي حذيفة مهشم وقيل غير ذلك
و من ابي بن كعب و من معاذ بن جبل وانما خص هؤلاء الاربعة
لانهم اكثر ضبطا للفظ القرآن واتقن لادائه وان كان غيرهم
افقه في معانيه منهم او لانهم تفرغوا لاخذه منه مشافهة
وغيرهم اقتصروا على اخذ بعضهم عن بعض او لانه صلى الله
عليه وسلم اراد الاعلام بما يكون بعده من تقدم هؤلاء الاربعة
وانهم اقرأ من غيرهم وليس المراد انه لم يجمعه غيرهم فقد
جمعه ايضا في عهده صلى الله عليه وسلم ابو الدرداء وزيد
ابن ثابت وابو زيد الانصاريان وسعد بن عبيد وغيرهم
كما هو مبسوط في كتب القراءات عن عائشة رضي الله عنها
انها استعارت من اختها اسما قلادة بكسر القاف قيل
كان ثمنها اثني عشر درهما فهلكت اي ضاعت فارسل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها
وتقدم في التيمم رجلا وفسر باسيد بن حضير فادركتهم
الصلاة فصلوا بغير وضوء اعني تلك الصلاة ثم يعلم
عين تلك الصلاة فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
شكوا اليه الذي وقع لهم من فقد الماء وصلاتهم بغير وضوء
فنزلت آية التيمم التي في سورة المائدة ثم ذكر
باقي الحديث وقد تقدم في كتاب التيمم وهو قول
اسيد بن حضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك

امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة وفيه
بيان فضل عائشة الصديقة بنت الصديق وكنيتها ام عبد الله
بعبد الله بن الزبير ابن اختها وقول انها سقطت من النبي صلى الله
عليه وسلم سقطا لم يثبت وولدت في الاسلام قبل الهجرة
بثمان سنين او نحوها ومات النبي صلى الله عليه وسلم
ولها نحو ثمانية عشر عاما وعاشت بعده قريبا من خمسين عاما
فاكثر الناس الاخذ عنها ونقلوا عنها من الاحكام والاداب
شيأ كثيرا وقد حفظت عنه صلى الله عليه وسلم كثيرا حتى
قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقول عنها وقال عروة بن
الزبير ما رأيت احدا اعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عائشة
وهي افضل نسائه صلى الله عليه وسلم ما عدا خديجة على
الصحيح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان يوم بعاث
بضم الموحدة وتخفيف العين المهملة وبعد الالف مثلثة او بالفين
المعجمة او هو تصحيف وبالجيم كما حكاه عياض وبالمعجمة فقط
عند بعضهم غير مصروف للتانيث والعلمية لانه اسم بقعة
على ميلين من المدينة وقع فيها حرب بين الاوس والخزرج وكان
سبب ذلك ان من قاعدتهم ان الاصيل لا يقتل بالحليف فقتل
رجل من الاوس رجلا حليفا من الخزرج فاراد وا ان يقيدوا قوده
فامتنعوا فوقع الحرب بينهم لذلك قيل يقتتلون بينهم
مائة وعشرين سنة حتى جاء الاسلام وكان رئيس الاوس فيه
الحضير والد اسيد وكان ايضا فارسهم وقال ابو
احمد العسكري كان يوم بعاث قبل قدومه صلى الله عليه
وسلم المدينة بخمس سنين وقتل حضير وكثير من

رؤسايهم واشرافهم وكان ذلك اليوم يوما فذمه الله لرسوله
وفي نسخة زيادة صلى الله عليه وسلم اذ لو كانوا احيا لاستكبروا
عن مبايعته عليه السلام ولمنع حب رياستهم عن حبه دخول
رئيس عليهم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
والحال انه قد اقترف ملاؤهم اي جماعتهم وقلت بضم
القاف مبنيا للمفعول سراتهم بفتح السين المهملة والراء والواو
خيارهم واشرافهم وجرحوا بضم الجيم وتشديد الراء المكسورة
بعدها حاء مهملة من الجرح وفي نسخة وخرجوا بجاء معجمة فراء
مفتوحتين فجيم من الخروج اي خرجوا من اوطانهم وفي اخرى
بجيمين مخففا اي اضطرب قولهم من قولهم جرح الحاكم اذا جار
وفي اخرى بفتح المهملة ثم جيم من الحرج وهو ضيق الصدر فقد مه الله
بتشديد الدال اي ذلك اليوم لرسوله في بعض النسخ زيادة صلى الله
عليه وسلم في اي لاجل دخولهم اي الذين تاخروا في المدينة وكان
قتل اشرافهم ممن كان يأنف ان يدخل في الاسلام من مقدمات الخير وقد
كان بقي منهم من هذا النحو عبد الله بن ابي بن سلول وقصته في الغيبة
وتكرم مشهورة لا تخفى وقد علمت ان في تعليلية كهي في قوله تعالى فذلكن
الذي لمتنني فيه وقوله لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم
وفي الحديث دخلت امراة النار في هرة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لولا الهجرة امر دبني
وعمانة ما موربها لكنت امرأ من الانصار اي لانتسبت
الى ديارهم المدينة او لتسميت باسمهم او انتسبت اليهم كما كانوا
يتيناسبون بالحلف لكن خصوصية الهجرة سبقت فنلت من ذلك
وهو اعلا واشرف فلا تتبدل بغيرها وقيل غير

ذلك

ذلك مراده بذلك تالفهم واستطابة نفوسهم والثناء عليهم
في دينهم حتى رضي ان يكون واحدا منهم لولا ما يمنعه من الهجرة
التي لا يجوز تبدلها وليس المراد الانتقال عن نسب ابايه لانه
يمتنع قطعا لا سيما ونبينا عليه السلام اشرف الانساب
وكذا ليس المراد النسب الاعتقادي فانه لا معنى للانتقال اليه
عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم الانصار الاوس والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة
وامهم قيلة بفتح القاف وسكون التحتية وتسميتهم بذلك
اسلامية لا جاهلية لا يحبهم كلهم الا مؤمن اي كامل الايمان
ولا يبغضهم كلهم من جهة نصرتهم الرسول عليه الصلاة والسلام
الا منافق وفي مستخرج ابي نعيم من حديث البراء من احب
الانصار فبحبي احبهم ومن ابغض الانصار فببغضي ابغضهم
وهو يؤيد ما تقرر من ان قولنا من جهة نصرتهم الى اخره والتقييد
بكلهم مخرج لمن ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له
ممن احبهم احبه الله اي انعم عليه ورحمه واراد له الخير ومن
ابغضهم ابغضه الله اي اراد عقابه وشقاوته وانما خصوا
بذلك لما فاز وابه دون غيرهم من القبايل من ابوابه صلى
الله عليه وسلم ومواساتهم بانفسهم واموالهم فكان
ضيعهم لذلك موجبا لمعاداتهم جميع الفرق الموجودين
اذ ذاك من عرب وعجم والعداوة تجر البغض وايضا
ما اختصوا به موجب للحسد والحسد يجر البغض فمن ثم
حذر صلى الله عليه وسلم من بغضهم ورغب في محبتهم
حتى جعل ذلك من الايمان والنفاق حيث قال في الرواية

الاخر وآية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار تنويها
بفضلهم وهذا جار في بقية الصحابة فيجب محبتهم لتشييد هم
اركان الدين وان وقع من بعضهم لبعض بغض بسبب الحروب
الواقعة بينهم فذاك من غير هذه الجهة بل لما طرأ من المخالفة
ومن ثم لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق وانما حالهم في ذلك
حال المجتهدين في الاحكام للمصيب اجران وللمخطئ اجر واحد
وعن انس رضي الله عنه انه قال رأى النبي صلى الله عليه
وسلم النساء والصبيان مقبلين من عرس بضم العين
والراء ويجوز في اللغة اسكان الراء وهو الزفاف ويقال طعام
الزفاف فقام النبي صلى الله عليه وسلم ممثلا بضم الاول
واسكان الثانية مع كسر الثالثة وفتحها اي منتصبا قال في
الفتح المصباح ومثل بين يديه متولا من باب قعد انتصب
قائما اه وفي نسخة ممثلا بضم الميم الاولى وفتح الثانية
وتشديد المثلثة المفتوحة اي مكلفا نفسه ذلك
وطالبا ذلك منها وفي رواية ممتنا بمثناة فوقية
بعد الميم الساكنة الثانية ثم نون مشددة اي مشتد اقويا
يقال متن الشيء متانة بالضم اشتد وقوي وقيل
معناه قام قياما طويلا اوهو من الامتنان لان من قام له
عليه الصلاة والسلام فقد امتن عليه بشيء لا اعظم منه
لكانه قال يعني عليهم بمحبته وبويده قوله فقال اللهم انتم
من احب الناس الي ثلاث مرات وتقديم لفظ اللهم
للتبرك اوللاستشهاد بالله في صدقه وعنه رضي الله
عنه قال جاءت امراة من الانصار الى رسول الله
صلى

صلى الله عليه وسلم ومعها صبي لها ولم يسم هو ولا امه
فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابتداها بالكلام
تانيسها او اجابها عما سالته عنه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده انكم ايها الانصار احب الناس الي
اي من احبهم فحذف التبعيض مقدرا كما دل عليه الحديث السابق
فلا تعارض بينه وبين قوله ابوبكر في جواب من قال من احب
الناس اليك قال ابوبكر مرتين اي قال ذلك القول مرتين
عن زيد بن ثابت ارقم رضي الله عنه انه قال وفي نسخة قالت
الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع بفتح الهمزة وسكون
الفوقية وانا قد اتبعناك بوصل الهمزة وتشديد الفوقية
فادع الله ان يجعل اتباعنا بفتح الهمزة وسكون الفوقية
اي حلفاءنا وموالينا منا اي متصلين بنا فقال لهم الانصار
مقتضى ايثارنا باحسان ليكون لهم ما جعل لنا من العز والشرف
ويدخلوا في الوصية بالاحسان لنا وغير ذلك فوعا عليه
الصلاة والسلام به اي بالذي سالوه فقال اللهم اجعل
اتباعهم منهم وفيه التنبيه على شرف صحبة الانصار وقد
صح المرء مع من احب وتامل تاثير الصحبة في كل شيء حتى
البواشق وهي ذكران الصقور بالصحبة رفعت على ايدي
الملوك وحتى الحطب بصحبة النار يعتق من النار فعليك
بصحبة الاخيار عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان خير دور الانصار
اي منازلهم وكانت قبيلة منهم تسكن محلة فسميت تلك
المحلة دارا اي خير قبايلهم من باب اطلاق المحل

وارادة الحال او خيريتها بسبب خيرية اهلها فذكر البخاري الحديث وهو دار بني النجار
ثم عبد الاشهل ثم دار بني الحارث ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير
وقد تقدم في كتاب الزكاة ثم قال البخاري هنا فقال سعد هو ابن
عبادة للنبي صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض اهل قبيلة الم تر ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم خير الانصار فجعلنا اخيرا في الذكر يا رسول
الله خير بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول دور الانصار برفع دور
نائب عن الفاعل اي فضل بعض قبايلها على بعض فجعلنا بضم الجيم
مبنيا للمفعول مع التسكين اللام اخرا اي في الذكر فقال عليه الصلاة
والسلام اولين بفتح الواو وجيم كم بموحدة قبل الحا وسكون
السين اي اولين لكا فيكم ان تكونوا من الخيار جمع خير الذي
بمعنى افعل التفضيل وهو تفضيلهم على ساير القبايل
عن اسيد بن حضير بضم المهملة وفتح السين المهملة الاولى وضم
الحا المهملة وفتح الضاد المعجمة في الثاني مصغرين رضي الله عنه
ان رجلا من الانصار قيل هو اسيد الراوي قال يا رسول
الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على الصدقة او على بلد
كما استعملت فلانا قيل هو عمرو بن العاص قال عليه الصلاة والسلام
ستلقون بعدي اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة او بفتحها اي استيثارا
لغيركم عليكم اي بان يستاثر عليكم بامور الدنيا وتفضيل عليكم غيركم قيل
ان ذلك وجد في زمن معوية فاصبروا على ذلك حتى تلقوني على الحوض
وفي رواية عن انس وموعدكم الحوض اي الذي ورد على امته
انيته عدد النجوم السما كما في مسلم وهو قبل الصراط على
الصحيح وقيل بعده وقيل له حوض قبله وحوض بعده عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رجلا هو ابو هريرة اتى النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم وفي رواية قال يا رسول الله اصابني الجهد
فبعث الى نسايه امهات المومنين يطلب منهن ما يضيفه به
فقلن ما معنا الا الما فقال النبي وفي نسخة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضم اليه في طعامه او يضيف
بكسر الضاد المعجمة وسكون التحتية والشك من الراوي هذا
الرجل فقال رجل من الانصار يا رسول الله انا اضيفه
فانطلق به الى امراته فقال لها اكرمي ضيف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت له ما عندنا الا قوت صبيان
بالتنوين وفي نسخة صبياني باليا وفي مسلم فقام رجل
من الانصار يقال له ابو طلحة وعلى هذا فالمراة ام سليم
والاولاد انس واخوانه لكن استبعد الخطيب ان يكون
ابو طلحة هذا هو زيد بن سهل عم انس بن مالك زوج امه
فقال هو رجل من الانصار لا يعرف اسمه ووجه ان هذا
الرجل المضيف ظهر من حاله انه كان قليل ذات اليد فانه
لم يجد ما يضيف به الا قوت اولاده وابو طلحة زيد بن
سهل كان اكثر انصاري بالمدينة مالا وقيل هو ثابت بن
قيس وقيل عبد الله بن رواحة فقال لها هيي طعامك واصبحي
سراجك بهمزة وقطع وموحدة بعد الصاد المهملة اي اوقدي
وفي نسخة واصلحي باللام بدل الموحدة ونومي صبيانك اذا
ارادوا عشا قال في المصباح فيه لغتان فعل الاب على الابن
وان كان منوطا على ضرر اذا كان ذلك من طريق النظر وان
القول فيه قول الاب والفعل فعله لانهم نوموا الصبيان
جياعا ايثارا لقضاء حق الرسول صلى الله عليه وسلم

في اجابة دعوته والقيام بحق ضيفه فهيئت زوجة الانصاري
طعامها واصبحت بالموحدة اي اوقدت سراجها ونومت صبيانها
بغير عشا ثم قامت كانها تصلح سراجها فاطفاته فجعلا اي
الانصاري وزوجته يريانه بضم اوله انهما وفي نسخة كانهما
ياكلان فباتا طاويين اي بغير عشا واكل الضيف فلما اصبح
غدا الى رسول الله ضمن جواب لما وهو قوله غدا مع الاقبال
اي لما دخل الصباح اقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له صلى الله عليه وسلم ضحك الله الليلة او قال عجب من
فعالكما بفتح الفاء اسم للفعل الحسن كالجود والكرم وقد يستعمل
في القبيح وبكسرها اذا كانا لفعل بني اثنين بمعنى انه مصدر
فاعل مثل قاتل قتالا قال في المختار الفعل بالفتح مصدر
فعل يفعل والفعل بالكسر اسم والجمع الفعال مثل قدح وقداح
والفعال بالفتح الكرم والفعال ايضا مصدر فعل وكانت
منه فعلة حسنة او قبيحة اهـ وفي المصباح فعلة فعال
بالفتح فالفعل والاسم الفعل بالكسر وجمعه فعال بالكسر ايضا
مثل قدح وقداح والفعل بالفتح المرة والفعال مثل سلام
الوصف الحسن والقبيح ايضا فيقال هو قبيح الفعال وحسن
الفعال ويكون مصدرا ايضا فيقال فعل فعالا مثل ذهب
ذهابا اهـ ونسبة الضحك والتعجب الى الله عز وجل وعلا
مجازية والمراد بهما الرضا بصنعهما قال الله تعالى ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة اي فاقة وقال في
النهاية الخصاصة الجوع والضعف واصلها الفقر والحاجة
الى الشيء والجملة في موضع الحال ولو بمعنى الفرض اي

ويؤثرون

ويؤثرون على انفسهم مفروضة خصاصتهم والمعنى يقدمون
المحاويج على حاجة انفسهم ويبدؤن الناس قبلهم في حال
احتياجهم الى ذلك عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال مر ابو بكر الصديق والعباس بن عبد المطلب رضي الله
عنهما بمجلس من مجالس الانصار والنبي صلى الله عليه
وسلم في مرض موته وهم اي والحال انهم يبكون فقال
العباس او الصديق لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلس
النبي صلى الله عليه وسلم منا اي الذي كنا نجلسه معه ونخاف
ان يموت ونفقد مجلسه فمكثنا لذلك فدخل العباس او ابو
بكر على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك الذي وقع
من الانصار قال انس فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
والحال انه قد عصب بتخفيف الصاد المهملة على راسه
بشيء برد بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب
معروف وفي نسخة بردة بزيادة ها التانيث وحاشيه
نصب مفعول عصب قال انس فصعد على الصك عليه
والسلام بكسر العين المنبر ولم يصعده بفتح العين
بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليهم قال اوصيكم
بالانصار لانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء والسين
المهملة اي جماعتي وعيبتي بفتح العين المهملة وسكون التحتية
وفتح الموحدة وتا التانيث اي موضع سري وما خصوني
من عيبة الثياب وهي ما يحفظ فيها قال الفراء ضرب
المثل بالكرش لانه مستقر غذا الحيوان الذي يكون فيه
نماؤه والعيبة ما يدخر فيها الرجل نفايس ما عنده

يعني انهم موضع سره وامانته وقال ابن دريد هذا من
كلامه صلى الله عليه وسلم الموجز الذي لم يسبق اليه وقد قضوا
الذي عليهم من الايواء والنصرة له عليه الصلاة والسلام كما بايعوه
ليلة العقبة وبقي الذي لهم وهو دخول الجنة كما وعدهم
صلى الله عليه وسلم اذا اووه ونصروه فاقبلوا من
محسنهم وتجاوزوا بفتح الواو عن مسيئهم وهذا في غير
الحدود اما فيها فهم كغيرهم عن ابي عباس رضي الله عنهما
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة
بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة حال كونه منعطفا
بالفوقية المفتوحة وتشديد الطاء وفي نسخة سفطا
بنون ساكنة اي مرتديا بهما على منكبيه بفتح الميم وكسر
الكاف وفتح الموحدة وعليه عصابة بكسر العين قد عصب بها
راسه من وجعها دسمة بالرفع صفة لعصابة اي لسودا
حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال وهو الذي
اما بعد ايها الناس فان الناس يكثرون ويقل
الانصار اي الذين اووه صلى الله عليه وسلم ونصروه
وهذا امر لا يشركهم فيه غيرهم لانه قد انقضى زمانه فكما
مضى منهم احد مضى من غيرهم بدل تخلاف غيرهم فيكثر
غيرهم ويقلون حتى يكونوا كالملح بكسر الميم في الطعام
من القلة ووجه الشبه ان الملح بالنسبة الى جملة
الطعام جزء يسير منه وكذلك الانصار بالنسبة
للمهاجرين اولادهم الذين انتشروا في البلاد وملكوا
الاقاليم فمن ثم قال صلى الله عليه وسلم

للمهاجرين من ولي منكم ايها المهاجرون امرا مفعول به يضر فيه
اي في ذلك الامر احدا وينفعه صفة كاشفة لامرا فليقبل
من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم مخصوص بغير الحدود كما
سبق وقد وقع ما قاله عليه الصلاة والسلام لان الموجود
الان ممن ينسب لعلي بن طالب رضي الله عنه ممن يتحقق نسبه
اليه اضعاف من يوجد من قبيلتي الاوس والخزرج ممن
يتحقق نسبه اليهما اضعاف ممن يوجد وقس على ذلك ولا التفات
الى كثرة من يدعي انه منهم من غير برهان قاله في الفتح فاقبلوا
بفتح الموحدة من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم قال في
الفتح في غير الحدود وحقوق الناس اهـ عن جابر بن عبد
الله الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش اي تحرك حقيقة
لموت سعد بن معاذ بالذال المعجمة كبير الاوس فرحا بقدوم
روحه وخلق الله فيه تمييزا اذ لا مانع من ذلك والمراد
اهتزاز اهل العرش وهم حملته فحذف المضاف ويؤيده
حديث الحاكم ان جبريل قال من هذا الميت الذي فتحت
له ابواب السما واستبشر به اهلها او المراد اهتزاز
ارتياحه لروحه واستبشاره بصعودها لكرامته ومنه
قوله فلان يهتز للمكارم ليس مرادهم اضطراب جسمه
وحركته وانما يريدون ارتياحه لها واقباله عليها
وقيل جعل الله اهتزاز العرش علامة للملائكة
على موته او المراد الكناية عن تعظيم شانه وفاته
والعرب تنسب الشيء العظيم الى اعظم الاشيا فتقول

فتقول اظلمت الارض لموت فلان وقامت له القيمة وقيل
المراد بالعرش السرير الذي حمل عليه ورد بانه ورد اهتزاز
العرش الرحمن لموت سعد بن معاذ فاضافة الى
الرحمن فيقتضي ان المراد به الجسم المخصوص وباتم الافضلية
في اهتزاز العرش سريره اذ كل سرير يهتز اذا تجاذبته
ايدي الرجال لثقله يحتمل ان يراد اهتزاز حملة
سريره فرحا بقدومه على ربه عن انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بضم
الهمزة ثم فتح فتشديد بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن
معوية بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه يتم اللات بن ثعلبة
ابن عمرو بن الخزرج الاكبر الانصاري الخزرجي المعاوي شهد
العقبة وبدرا وكان عمر يقول ابي سيد المسلمين وتوفي سنة
ثلاثين رضي الله عنه ان الله عز وجل امرني ان اقرا عليك
سورة لم يكن الذين كفروا وفي نسخة زيادة من اهل الكتاب
اي قراة ابلاغ وانذار لاقراة تعلم واستذكار وقيل
حكمة قراته عليه تعلم ابي القاعدة وصفة ادابه ومواضع
الوقوف وصيغ النغم فان لنغمات القران على اسلوب
الفة الشرع وقدره بخلاف ماسواه من النغم المستعملة
في غيره ولكل ضرب من النغم اثر مخصوص في النفوس
فكانت القراة عليه ليعلمه لا ليتعلم منه اه قال
ابي وسماني الله لك يا رسول الله والمعنى على الاستفهام
قال عليه الصلاة والسلام نعم سماك لي وعند
الطبراني قال نعم وسماك باسمك وسنبك في الملا الاعلى

قال

قال انس فبكى اي فرحا وسرورا وخوفا ان لا يقوم بشكر تلك
النعمة وانما استفسر بقوله سماني لانه جوز ان يكون امره
ان يقرا على رجل من امته غير معين فاختاره هو وخص هذه
السورة بالذكر كما قال القرطبي لما احتوت عليه من التوحيد
والرسالة والاخلاص والصحف والكتب المنزلة على الانبياء وذكر
الصلاة والزكاة والمعاد وبيان اهل الجنة والنار عن انس
الاولى ان يقول فيه وفيما بعده وعنه رضي الله عنه انه قال
جمع القران اي استظهر من حفظا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابي هو ابن
كعب الخزرجي ومعاذ بن جبل الخزرجي وابو زيد اوس او ثابت
ابن زيد واسعد بن عبيد بن النعمان وزيد بن ثابت بالمثلثة
ابي الضحاك الانصاري الخزرجي كان اعلم الناس بالفرايض
ومن اعلم الصحابة والراسخين في العلم ومن افكه الناس
اذا خالط اهله وكان عمر لما قدم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة احدى عشر سنة وتوفي سنة
خمس واربعين وصلى عليه مروان بن الحكم فقيل
لانس من ابو زيد المذكور قال هو احد عمومتي
وتقدم الخلاف في اسمه وقيل اسمه قيس بن السكن
ابن قيس بن زعورا بفتح الزاي وبالمهملة وبالراء حرام
بنجار والراء المهملتين الانصاري قال الواقدي ويرجحه
قول انس احد عمومتي لانه انس بن مالك بن النضر
ابن ضمضم بالضادين المعجمتين بن زيد بن حرام فان قلت
قد جمع القران غيرهم ايضا اجيب بان مفهوم

العدد لا ينفي الزايد وخص هؤلا الاربعه بالذكر قال النووي
لانهم تفرغوا لاخذ القران عنه صلى الله عليه وسلم مشافهة
وغيرهم اقتصر على اخذ بعضهم عن بعض او انهم تفرغوا لياخذ
عنهم او انه صلى الله عليه وسلم اخبر بما يكون بعد
وفاته عليه الصلاة والسلام من تقدم هؤلا الاربعه
وانهم اقرؤهم من غيرهم وقد مر نظير ذلك **عن انس** رضي الله
عنه انه **قال لما كان يوم** وقعة **احد انهزم الناس**
عن النبي صلى الله عليه وسلم **وابو طلحة** زيد بن سهل
ابن الاسود بن حرام الانصاري الخزرجي اشتهر بكنيته وكان زوج ام
سليم بنت ملحان ام انس روي انه لما خطبها قال لها يا ام
طلحة ما مثلك يرد لكنك امرء كافر وانا امرأة مسلمة ولا يحل لي
ان اتزوجك فان تسلم فذلك مهري لا اسالك غيره فاسلم فكان
ذلك مهرها توفي سنة احدى وثلاثين او اربع وثلاثين وله احدى
وخمسين **بين يدي النبي** صلى الله عليه وسلم والواو في وابو
طلحة للحال وهو مبتدا خبره **مجوب** بفتح الميم وضم الجيم
وسكون الواو او بضم الميم وفتح الجيم وكسر الواو مشددة اخره
موحدة فيهما اي مترس **عليه** زاده الله شرفا لديه **بحجفة**
بفتح الحا المهملة والجيم والفا اي بترس له من جلد ولا خشب فيه
وقوله بحجفة متعلق بقوله مجوب كما لا يخفى **وكان ابو طلحة**
رجلا راميا بالقوس **شديد القد** باضافة شديد الى القد
بكسر القاف وتشديد الدال وهو السير من جلد لم يدبغ
قال في المختار والقد بالكسر سير يقد من جلد غير
مدبوغ اهـ والمراد به هنا وتر القوس اي شديد وتر القوس

في الزرع

في الزرع والمد قال الزركشي ولذا اتبعه بقوله **فكسر** وفي نسخة
بكسر بتحتية مفتوحة فكاف ساكنة **يومئذ قوسين** بنصب
على المفعولية **او ثلاثا** بالنصب عطفا على اي من شدة وفي نسخة
تكسر بفوقية مفتوحة بدل القاف وتشديد المهملة المفتوحة على وزن
تفعل لبدل على كثرة الكسر **يومئذ قوسين** رفع فاعل تكسر او ثلاثا
رفع ايضا عطفا على سابقه وفي اخرى شديدا بالنصب لقد
بلام التوكيد وكلمة قد للتحقيق وهي لاتناسب فكسر بالفا
قال في الفتح وروي بشديدة المد بالميم المفتوحة بدل
القاف وتشديد الدال وقال الكرماني وتبعه البرماوي
وفي بعضها البداي بالتحتية بدل القاف **وكان الرجل يمر بالجعبة**
طلحة ومعه الجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة اي
الكنانة مملوة **من النبل** بفتح النون وسكون الموحدة اي
السهام قال في المصباح الجعبة للنشاب والجمع جعاب
مثل كلبة وكلاب وجعبات ايضا مثل سجدات **فيقول**
النبي صلى الله عليه وسلم **انثرها** بنون ساكنة فجيم
مضمومة وفي نسخة انثرها بالمثلثة بدل السين
المهملة **لابي طلحة** لرمي بها **فاشرف النبي** صلى الله عليه
وسلم اي اطلع من فوق حالكونه ينظر الى القوم
وهم يرمون **فيقول له ابو طلحة** يا نبي الله اذيك **بابي انت وامي**
لا تشرف بالسين المجمة والجزم على النهي اي لا تطلع
يصيبك بالرفع اي لا تشرف فانه يصيبك **سهم**
من سهام القوم من الاعدا وفي رواية يصبك
بالجزم على راي الكسائي المشهور حيث اجاز لا

تكفر تدخل النار ولا تدن من الاسد يا كلك على معنى لا تكفر فانك ان تكفر
تدخل النار ولا تدن من الاسد فانك ان تدن منه يا كلك والجمهور
يقدرون فعل الشرط منفيا فلذلك لا يصح عندهم التركيب المذكور
لكن حيث ثبتت الرواية الصحيحة بذلك وكان يصح تخريجها
على رأي امام من الائمة العربية جليل المكانة خرجت
عليه ولا يقطعوا بخطإها لمخالفتها لمذهب الجمهور خلافا
لبعضهم **يخرد دون تخرك** قال الكرماني في نسخ الصدر اي صدري
عند صدرك اي اقفانا بحيث يكون صدرك كالترس
لصدرك **قال انس ولقد رايت عايشة بنت ابي بكر وام**
سليم زوج ابي طلحة رضي الله عنهم **وانهما لمشمرتان**
بكسر الميم مع التثنية انو انهما **ارى** بفتح الهمزة اي ابصر
خدم سوقهما بضم السين جمع ساق مجرور باضافة
خدم اليه وهو بفتح الخاء المعجمة وبالدال المهملة جمع الخدمة
وهي الخلخال واصل الساق وكان ذلك قبل نزول الحجاب
حال كونهما **تنقزان القرب** بفتح الفوقية وسكون
النون وضم القاف وبعد الزاي الف فنون اي تثبان
وتقفزان من سرعة السير والقرب نصب واعترض
بان نقد غير منفذ واجاب بعضهم بانه على نزع
الخافض اي بثبان بالقرب وضبط بعضهم بنقزان
بضم حرف المضارعة وكسر القاف من النقز فعداه بالمن
وعليه فيصح نصب القرب على المفعولية وفي نسخة
ينقلان باللام بدل الزاي وفي المصابيح ان
القرب مفعول باسم الفاعل منصوب على

الحال

الحال محذوف اي ينقزان جاعلتين القرب **على متونهما** اي ظهورهما
يفرغانه بضم حرف المضارعة اي الماء **في افواه القوم** من
المسلمين المقاتلين **ثم ترجعان فتملانها ثم يجيئان**
فتفرغانها بالتاءين وفي نسخة تفرغانه **في افواه القوم**
ولقد وقع السيف من يد بالافراد وفي نسخة بالتثنية
او يدي مرتين **واما مرتين** زاد مسلم في رواية من
النعاس وفي رواية للبخاري في موضع اخر عن ابي طلحة
انه قال كنت فيمن يغشاه النعاس يوم احد حتى سقط
سيفي من يدي مرارا يسقط واخذه وبيسقط واخذه
عن سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة **رضي**
الله عنه انه **قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول**
لاحد يمشي على الارض صفة موكدة لاحد كما في قوله تعالى
وما من دابة في الارض لمزيد التعميم والاحاطة **انه من اهل**
الجنة الا لعبد الله بن سلام استشكل هذا بانه صلى
الله عليه وسلم قال لجماعة انهم من اهل الجنة غير ابن سلام
واجيب بان التقدير يمشي على الارض الان بعد موت
العشرة المبشرة ما عدا سعد المذكور ويدل لذلك
رواية ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لحي يمشي انه من اهل الجنة واحاب النووي
بان سعدا قال ما سمعت ونفي سماعه ذلك لا يدل على
نفي البشارة لغيره واذا اجتمع النفي والاثبات فالاثبات
يقدم عليه اهـ وقال الكرماني ما سمعت لم ينف
اصل الاخبار لغيره بالجنة **قال** سعد بن ابي وقاص

وفيه اي في عبد الله بن سلام نزلت هذه الاية وشهد شاهد
من بني اسرائيل على مثله الاية كذا قال الجمهور وان الشاهد
عبد الله بن سلام وعورض بان ابن سلام انما اسلم
بالمدينة والاحقاف مكية واجيب بانها مكية الا قوله
وشهد شاهد الى اخر الايتين ومعنى الاية اخبروني ماذا
تقولون ان كان القران من عند الله وكفرتم به ايها المشركون
وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله والمثل
صلة يعني عليه اي على انه من عند الله فامن
الشاهد واستكبرتم عن الايمان به وقيل الشاهد
التورية ومثل الفرقان هو التورية فشهد موسى
على التورية ومحمد على الفرقان فكل واحد يصدق
الاخر لان التورية مشتملة على البشارة بمحمد صلى
الله عليه وسلم والقران مصدق للتوراة قيل
ان قوله قال اوفيه نزلت الى اخر مدرج من
كلام مالك بن انس وقيل من جملة الحديث ويدل
لذلك حديث الترمذي وابن حبان عن عوف
انها نزلت في عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام
بتخفيف اللام بن الحارث الاسرائيلي ثم الانصاري كان
حليفا لهم من بني قينقاع وهو من ولد يوسف بن يعقوب
عليهما السلام وكان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه
النبي صلى الله عليه وسلم حين اسلم عبد الله وكان
اسلامه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة مهاجرا وفي الترمذي ان رسول الله صلى الله
عليه

عليه وسلم قال انه عاش وعشرين في الجنة وتوفي سنة
ثلاث واربعين رضي الله عنه انه قال رايت رويا على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه وهي اني
رايت كاني في روضة هي كما في المصباح الموضع المعجب
بالزهر جمعها رياض وروضات بسكون الواو وفي لغة بفتحها
وقال في المختار الروضة من المقل والعشب وجمعها
روض ورياض اه ذكر ابن سلام الراوي عن سعيد بها
بفتح السين وخضرتها شيا عظيما قال يوجد ذلك
في المعشوس وسطها بفتح السين عمود من حديد اسفله
في الارض واعلاه في السما في اعلاه عروة بضم العين
وسكون الراء المهملتين وفتح الواو وهي ما يستمسك بها
كعروة القميص وعروة الكوز اي اذنه وجمعها عري مثل
مديه ومدي فقيل لي وفي نسخة له علي الارتقاء
اصعد وفي نسخة ارقه بها السكت فقلت وفي نسخة
قلت لا استطيع ان ارقه فاتاني منصف بكسر
الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة وبعدها فا
وقيل بفتح الميم وكسر الصاد والاول اشهر اي خادم
وفي رواية وصيف مكان منصف والوصيف
للخادم الصغير ذكرا كان او انثى قال في المصباح
والوصيف للغلام دون المراهق والوصيفة الجارية
كذلك والجمع وصفا ووصايف مثل كريم وكرما وكريمة
وكريم اه فرفع ثيابي من خلفي فرقيت بكسر القاف
حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة فقيل استمسك

بها فاستيقظت اي تيقظت من منامي والحال انها اي العروة
تؤتى بالافراد وبالتثنية اي قبل ان اتركها ويحتمل ان المراد
انه استيقظ وهي في يده حقيقة وتكون رؤياه هذه كشفا
كشفها الله له كرامة له وقدرة الله صالحة لذلك فقصصتها
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال وفي نسخة قال تلك الروضة
الاسلام اي جميع ما يتعلق بالدين مثل بالروضة
وذلك وفي نسخة واما العمود فهو عمود الاسلام
اي اركانه الخمسة او كلمة الشهادة وحدها وتلك
العروة عروة الوثقى وفي نسخة وتلك العروة الوثقى اي
الايمان قال تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد
استمسك بالعروة الوثقى اي الثابتة القوية او المحكمة وانت
على الاسلام حتى تموت ولذا كان الصحابة اذا راوه يقولون
هذا رجل من اهل الجنة لكنه كان ينكر عليهم ويقول والله
ما ينبغي لاحد ان يقول ما لم يعلم تواضعا منه وابتعادا
للخيلاء وكراهة للشهرة عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما غرت على احد بكسر الغين المعجمة وسكون
الراء من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور
وامراة غيور بلا هاء لان فعولا يشترك المذكر والمؤنث
وما نافية من نسائي النبي صلى الله عليه وسلم
وما في قوله ما غرت مصدرية او موصولة اي مثل غيرتي
او مثل الذي غرتها على خديجة بنت خويلد بن اسد
ابن عبد العزى بن قصي القرشية الاسدية اول من
اسلم اتفاقا وكانت له صلى الله عليه وسلم

وزير صدق عند ما بعث فكان لا يسمع شيا من المشركين
يكرهه من ردهم عليه وتكذيبهم له الا فرج الله بها عنه لشبه
وتصدقه وتخفف عنه وتهون عليه ما يلقى من قومه واختارها
الله تعالى صلى الله عليه وسلم لما اراد بها من كرامته
وكانت في الجاهلية الطاهرة تزوجها صلى الله عليه وسلم
وسنه خمس وعشرون سنة في قول الجمهور وكانت قبله
عند ابي هالة النباش ابن زياد التميمي حليف بني عبد الدار
وتوفيت على الصحيح بعد المبعث بعشر سنين في شهر رمضان
فاقامت معه صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة
وما ايتها وقد كانت رؤيتها لها ممكنة لانه كان عندها
ست سنين فيحمل النفي بقيد اجتماعها عنده صلى الله عليه
وسلم وكن سبب الغيرة كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكثر ذكرها فكثرة ذكرها تدل على محبته لها لان من احب شيا
اكثر من ذكره وفي رواية من كثرة ذكر اياها وثنايه عليها
وربما ذبح عليه الصلاة والسلام الشاة ثم يقطعها اعضا
ثم يبعثها في صدايق خديجة اي اصدقايها بدليل الرواية
فيهدي في اخلايها منها ما يسعهن اي ما يكفيهن ويشبعهن
وهذا ايضا من اسباب الغيرة لما فيه من الاستمرار باستمرار
حبه لها حتى كان يتفقد اصدقايها وربما قال له كأنه
وفي نسخة كان بها بعد النون المشددة
الا خديجة وفي نسخة استقاط امراة فيقول عليه الصلاة
والسلام انها كانت وكانت كررها مرتين ولم يرد به التثنية
ولكن ليتعلق بالتكرير كل مرة من خصايصها ما يدل

ما يدل على فضلها كقوله تعالى واما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة
وكان تحته كنز لهما وكان ابوهما صالحا ولم يذكر هنا متعلقة للشهرة
تفخيما وقد روي بهما وكانت فاضلة وكانت عاقلة **وكان لي منها**
ولد وعند احمد من طريق مسروق عن عائشة امنتني اذ كفر الناس
وصدقتني اذ كذبني الناس وواستني بمالها اذ حرمني الناس
ورزقني الله ولدها اذ حرمني اولاد النساء الحديث وقد
وكان جميع اولاده عليه الصلاة والسلام منها الا ابراهيم فانه من
مارية القبطية **عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه **قال اتى جبريل**
عليه السلام **النبي** صلى الله عليه وسلم وعند الطبراني ان
ذلك كان وهو مجرا **فقال يا رسول الله هذه خديجة** اتت
اتت اي اليك **معها اناء فيه ادام** بكسر الهمزة **او** قال **طعام** وعند
الطبراني انه كان حيسا **او** قال **شراب** والشك من الراوي
فاذا اتتك فاقرأ بهمزة وصل وفتح الراء **عليها السلام من ربها**
جل وعلا **ومني** وهذا لم يرد الله خاصة لم تكن لسواها زاد الطبراني
فقالت هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل وزاد النسائي
من حديث انس وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته
فجعلت مكان الرد السلام على الله الثناء على الله تعالى ثم غايرت
بين ما يليق بالله وبين ما يليق بغيره وهذا يدل على وفور فقهها
كما لا يخفى **وبشرها ببيت في الجنة من قصب** اي لؤلؤ مجوف كما في
الكبير للطبراني وفي الاوسط من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ
والياقوت الاحمر **لا صخب** بالصاد المهملة وبالخاء المعجمة والموحدة
المفتوحة اي لا صياح فيه **ولا نصب** بفتح النون والصاد
اي تعب نفى عنه ما في بيوت الدنيا من آفة جلبة الاصوات

وتعب تهيئتها واصلاحها والحكمة في نفي هتين الصفتين كما قال
السهيلي انه صلى الله عليه وسلم لما دعي الى الايمان اجابته
خديجة طوعا فلم تحوجه الى رفع الصوت من غير منازعة ولا تعب
بل ازالت عنه كل تعب وانسته من كل وحشة وهونت عليه
كل عسير فناسب ان يكون منزلها الذي يسرها به ربها
بالصفة المقابلة لفعلها وصورة حالها رضي الله عنها **عن**
عائشة رضي الله عنها انها **قالت استاذنت هالة بنت**
خويلد زوج الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس والد ابي العاص
ابي الربيع زوج زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم
اخت خديجة بنت خويلد **على رسول الله** صلى الله عليه وسلم
في الدخول عليه في المدينة وكانت قد هاجرت الى المدينة
ويحتمل ان تكون دخلت عليه بمكة حيث كانت عائشة
معه في سفرانه **فعرف استيذان خديجة** اي صفة استيذان
خديجة لشبه صوتها بصوت اختها فتذكر خديجة لذلك
فارتاع بفوقيه اي فزع والمراد لازمه اي تغير قال
في الفتح ووقع في بعض الروايات فارتاح بالحاء المهملة اي انتعش
لذلك سرورا **فقال اللهم اجعلها هالة** نصب على المفعولية
ويجوز الرفع بتقدير هذه هالة وفي نسخة هالة بفتح
ثم نصب منونا **قالت عائشة ففرت فقلت ما اذكرك**
من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين بحر عمرا وجوز
ابو البقاء الرفع على القطع والنصب على الحالة وهو
تانيث احمر والشدق بكسر الشين وفتحها جانب الفم
وجمع المفتوح شدوق كفلس وفلوس والمكسور اشداق

كمل والجمال وصفتها بالدرد وهو سقوط الاسنان من الكبر
فلم يبق لشدة فيها الا الجمرة الثنتان هلكت في الدهر قد ابدلك الله
خيرا منها في حديث عايشة من طريق بن نجيح عند احمد والطبراني
قالت عايشة فقلت قد ابدلك الله بكيرة السن حديثة السن
فغضب حتى قلت والذي بعثك بالحق نبيا لا اذكرها بعد هذا
الا بخير وهذا يرد قول السفاقسي ان في سكوته عليه الصلاة
والسلام على ذلك دليلا على فضل عايشة على خديجة الا ان يكون
المراد بالخيرية هنا حسن الصورة وصغر السن عن عايشة
الاولى ان يقول عنها رضي الله عنها انها قالت جات هند
بالصرف وعدمه بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس القرشية
وامرة معاوية بن ابي سفيان اسلمت في الفتح بعد اسلام
زوجها ابي سفيان واقرها صلى الله عليه وسلم على نكاحها
وكانت امراة ذات لب ورايي وعقل وشهدت احدا
كافرة فلما قتل حمزة مثلت به وشقت كبده فلاكتها فلم
تطق وتوفيت في خلافة عمر بن الخطاب في اليوم الذي مات
فيه ابو قحافة والد ابي بكر الصديق رضي الله عنه وهي
القايلة للنبي صلى الله عليه وسلم لما شرط على النساء
المبايعة ولا يسرقن ولا يزنين وهل تزني الحرة رضي الله عنها
فقالت وفي نسخة قالت يا رسول الله ما كان على ظهر
الارض من اهل خباء احب الي ان يذلوا بفتح التحتية
وكسر الذال المعجمة من اهل خبائك بكسر الخاء المعجمة
وفتح الموحدة مع المد خيمة من وبر او صوف ثم اطلقت
على البيت كيف كان ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض

من

من اهل خباء احب بالنصب وروي بالرفع الى ان يعزوا بلفظ
الجمع وفي نسخة بالافراد من اهل خبائك قال النبي صلى الله عليه
وسلم وايضا ستزيدين من ذلك ويتمكن الايمان في قلبك فتزيدي
حبك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن بغضه
والذي نفسي بيده وبا في الحديث تقدم في النفقات وهو انها قالت
يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم
من الذي له عياله قال لا اراه الا بالمعروف عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي يزيد بن
عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن نفيل بضم النون وفتح
الفاء ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء وبالياء التحتية بن عبد الله
ابن قرط بضم القاف ابن رزاح بفتح الراء والزاي بعدها حاء مهملة
ابن عدي بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك القرشي العدوي
والد سعيد بن زيد احد العشرة وابن عم عمر بن الخطاب يجتمع
معه في نفيل اسفل بادح بفتح الموحدة وسكون الدال وفتح
الدال اخره حاء مهملتين وادي نفيل مكة من جهة الغرب مكان
في طريق التنعيم وقيل واد وفيه الصرف وعدمه قبل ان ينزل
بفتح اوله وروي بضمه على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي
فقدمت الى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة بضم السين
مرفوع نايب عن الفاعل قال ابن الاثير السفرة طعام يتخذ
المسافر واكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام
الى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية وغير ذلك من الاسماء
المنقولة فابى زيد وفي عمرو بن نفيل ان ياكل منها
ثم قال لزيد مخاطبا الذين كانوا مع السفرة اني لست اكل

ما تذبحون على نصب بكم جمع نصب بالمهملة وضمتين وهي احجار كانت
حول الكعبة يذبحون عليها الاصنام وما اكل الا ما ذكر اسم الله
عليه اي لم يذبح على اسم الاصنام واستشكل بان النبي صلى
الله عليه وسلم اولى بذلك من زيد واجيب بانه ليس في
الحديث انه صلى الله عليه وسلم اكل منها وعلى تقدير كونه صلى
الله عليه وسلم اكل منها فيحتمل انه كان قبل تحريمها وزيد
انما فعل ذلك برأي راه لا بشرع بلغه وانما كان عند الجاهلية
بقايا من دين ابراهيم وكان في شرع ابراهيم تحريم الميتة
لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه وتحريم ما لم يذكر اسم الله عليه
انما نزل في الاسلام والاصنام الاشيا قبل الشرع لا توصف
بحل ولا حرمة قاله السهيلي واستضعف بان الظاهر
انه كان في شرع ابراهيم عليه السلام تحريم ما ذبح لغير الله
لانه كان عبد الاصنام واجاب بن بطال بان السفرة
كانت لقريش فقدموها للنبي صلى الله عليه وسلم فابى ان
ياكل منها وقدمها النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بن عمرو
فابى ان ياكل وتعقبه في الفتح فقال هو محتمل لكن لا ادري
من اين له هذا الجزم بذلك وانى لم اقف عليه في رواية
احد وقال الخطابي كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل
مما يذبحون للاصنام ويأكل مما عدا ذلك وانما كانوا لا يذكرون
اسم الله عليه اهـ وظاهره ان المراد بذكر الله التسمية
وليس كذلك كما مر وان بفتح الهمزة عطف على ان
النبي الى آخره زيد بن عمرو المذكور كان يعيب بفتح اوله
على قريش ذبائحهم التي يذبحون لغير الله ويقول لهم
الشاة

الشاة خلقها الله وانزل لها من السما الما لتشربه وانبت لها
من الارض الكلا تاكله ثم تذبحونها على غير اسم الله انكارا
لذلك الفعل واعظاما له ونصب انكارا على انه مفعول لاجله و
اعظاما عطف عليه روى البزار والطبراني من حديث سعيد
ابن زيد خرج زيد بن عمرو وورقة بطلبان الدين حتى اتيا الشام
فتنصر ورقة وامتنع زيد فاتى الموصل فلقي راهبا فاعرض عليه
النصرانية فامتنع الحديث وفيه قال سعيد بن زيد فسالت انا
وعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيد فقال اغفر الله له
ورحمه فانه مات على دين ابراهيم قيل انه مات قبل المبعث بخمس
سنين عند بنا قريش الكعبة وقيل انه كان بالشام فبلغه
مخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل يريده فقتل في الطريق رحمه
الله تعالى وعنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا بالتخفيف للاستفتاح من كان حالفا اي من اراد
ان يحلف فليحلف بالجزم الا بالله اي كوالله وكرب العالمين
والحي الذي لا يموت ومن نفسي بيده او بصفة الذاتية
كعظمته وذاته وكبريائه وكلامه لا بغيره لان الحلف يقتضي
تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة به تعالى فلا
يضاهى به غيره وكانت قريش تحلف بابائها بان يقول
الواحد منهم وابي افعل هذا او وابي لا افعل هذا او وحق
ابي او تربة ابي فقال لهم صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا
بابائكم لانه من ايمان الجاهلية والحلف بذكر المكروه عزاب
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر من اطلاق الكلمة على الكلام

وهو مجاز مهمل عند النحويين مستعمل عند المتكلمين وهو من
باب تسمية الشيء باسم جزويه على سبيل التوسع والمسلم من
طريق شعبة عن عبد الملك ان اصدق بيت وله ايضا اشعر كلمة تكلمت
بها العرب كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة بن ربيعة بن
عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن
صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن العامري من فحول
الشعراء محضرم اي ادرك الجاهلية والاسلام وفد على رسول
الله صلى الله عليه وسلم سنة وفد قومه بنو جعفر فاسلم
وحسن اسلامه واستنشدت له عايشة رضي الله عنها قوله
ذهب الذين يعاش في اكنافهم ◦ وبقيت في خلف كجلد الاجرب
فقالت يرحم الله لبيدا كيف لو ادرك زماننا هذا ◦ الا بالتخفيف
استفتاحيه كل شيء مبتدا مضاف للنكرة وهو يفيد
استغراق افرادها نحو كل نفس ذائقة الموت ما خلا الله
نصب بخلا وخبره باطل بالتنوين اي فان اي كل شيء سوى الله
جاز عليه الثنا ولا يحتاج لزيادة قولنا وصفاته لانها ليست
غيرا كما انها ليست عينا وبقيت البيت وكل نعيم لا محالة زائل
وهو من قصيدة من بحر الطويل وجملتها عشرة ابيات وقال له
عمر بن الخطاب انشدني شيا من شعرك فقال ما كنت لاقول شعرا
بعد ان علمني الله البقرة وال عمران وتوفي بالكوفة في امارة
الوليد بن عقبة عليها في خلافة عثمان عن ماية واربعين سنه
وقيل سبع وخمسين سنه وهو القايل ◦ ولقد سئمت من
الحياة وطولها ◦ وسوال هذا الناس كيف لبيد ◦ وكاد امية
بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتيه ابن ابي الصلت بفتح الصاد
وسكون

وسكون اللام بعدها فوقيه واسمه ربيعة بن عوف الثقفي
اي قارب ان يسلم بضم التحتيه وسكون السين المهملة وكسر
اللام وفي نسخة يسلم بالرفع اي في شعره ففي حديث مسلم
عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال هل معك من شعر امية فقلت نعم فانشدته ماية بيت فقال
لقد كاد يسلم في شعره وكان اميه بيقيد في الجاهلية ويومن
بالبعث وادرك الاسلام ولم يسلم وقيل انه دخل في النصرانية
واكثر في شعره من ذكر التوحيد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم
مصدر ميمي من البعث وهو الارسال محمد بن عبد الله الذي
تكملت فيه الخصال المحمودة وهو اسم مفعول على الصفة على
سبيل التفاول انه سيكثر حمده وسيارا وصافه عليه الصلاة
والسلام راجعة اليه وتوفي ابوه بعد شهرين من حمله او وهو
في المهد او وهو بعد شهرين والاول اشهر ابن عبد المطلب
اسمه شيبة الحمد لانه ولد وفي راسه شيبة ولقب بعبد المطلب
لان عمه المطلب جابه الى مكة رديفه وهو بعيبة بذه
اي ثرثه فكان يسال عنه فيقول هو عبدي حيا من ان يقول
ابن اخي وعاش ماية واربعين سنه بن هاشم واسمه عمرو وقيل
له هاشم لانه هشم الثريد بمكة لقومه في زمن المجاعة
ابن عبد مناف بفتح الميم وتخفيف النون بن قصي بضم القاف
تصغير قصي اي بعد لانه بعد عن عشيرته في بلاد قضاعة
حتى احتملته امه وصغر على فعيل لانهم كرهوا اجتماع يا ان
فحذفوا احداهن وهي الثانية التي تكون في فعيل فيبقى على
وزن فعيل مثل قيس واسمه مجمع وقال الشافعي

يزيد بن كلاب بكسر الكاف وتخفيف اللام لقب بذلك لحبته الصيد
وكان اكثر صيده بالكلاب قاله المهلب وغيره واسمه حكيم وعروة
ابن مرة منقول من اسم الخنطلة قاله السهيلي بن كعب
وهو اول من جمع العروبة وكان فصيحا خطيبا قيل وسمي كعبا
لستره على قومه ولين جانبه منقول من كعب القدم وقيل
لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم بن لوي بالهمز في الاكثر
تصغير اللاي وهو الثور الوحشي بن غالب بالمعجمة وكسر اللام
ابن فهر بكسر الفا وسكون الهاء وهو من الحجارة الطويل
والاملس قيل واسمه قريش فهو ابو قريش ومن لم
يكن من ولده فليس بقرشي وقال اخرون اصل
قريش النضر محتجين بحديث الشعث بن قيس الكندي
قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد
كندة فقلت البستم منا يا رسول الله فقال لا نحن بنو النضر
ابى كنانة لا نقفو امنا ولا ننتفي من ابينا قال الاشعث
والله لا اسمع احدا نفى قريشا من النضر الا جلدته وقيل
فهر اسمه وقريش لقبه وقيل امه سمته قريشا وسماه
ابوه فهرا بن مالك بن النضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة سمي بذلك لوضاءته وجماله واشراق وجهه بن كنانة
سمي باسم وعاء السهم بن خزيمة بضم الخا وفتح الزاي
المعجمتين مصغرا بن مدركة بضم الميم وسكون الدال
المهملة وكسر الراء بن الياس بكسر الهمزة وسكون
اللام افعال من قولهم ايس الشجاع اذا لم يفر قاله
ابن الانباري وقال غيره هو بهمزة وصل وهو

ضد

ضد الرجا بن مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وقيل سمي به
لانه كان يشرب اللبن الماضر اي الحامض اولانه كان يمضر
القلوب لحسنه وجماله بن نزار بكسر النون وفتح الزاي وبعد
الالف راء من النزر وهو القليل لانه كان ولد قومه بن معد بفتح
الميم والعين وتشديد الدال بن عدنان بوزن فعلان من العدن
وهو الاقامة روى ابو جعفر بن حبيب في تاريخه المحبر من حديث
ابن عباس قال كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة
واسد على ملة ابراهيم فلا تذكروهم الا بخير وروى الزبير
ابن بكار من وجه اخر مرفوعا لا تسبوا مضر ولا ربيعة
فانهما كانا مسلمين وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل
سعيد بن المسيب وقد اقتصر البخاري من هذا النسب
الشريف على عدنان لما وقع من الاختلاف فيمن بين عدنان
وبين ابراهيم الخليل وفيمن بين ابراهيم وادم واخرج
ابو سعد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان
وقالت عايشة ما وجدنا من يعرف ما وراء عدنان الى ما
وراء قحطان وقال ابن جريج عن القاسم بن ابي مريم
عن عكرمة اصلت نزار نسبتها من عدنان عن ابي عباس رضي
الله عنهما انه قال انزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي
وهو ابن اربعين سنة ومكث بمكة ثلاث عشرة سنة
بعد الوحي منها مدة الفترة والرؤيا الصالحة في النوم
ثم امر بضم الهمزة مبنيا للمفعول بالهجرة فهاجر الى
المدينة فمكث بها عشر سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم

عن ثلاث وستين سنة على الصحيح عن ابي عمرو بن العاص رضي الله عنهما وقد
سيل عن اشد ما صنعه المشركون بالنبي صلى الله عليه وسلم قال
بينا وفي نسخة بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي في حجر الكعبة بكسر الحا المهملة وسكون الجيم
اذ اقبل عقبة ابن ابي معيط بضم القاف من عقبة واللام من معيط وقتل عقبة
كافر يوم بدر فوضع ثوبه اي ثوب النبي صلى الله عليه وسلم
ولعله رداه في عنقه المكرم وخنقه به خنقا بسكون النون
شديدا فاقبل ابو بكر الصديق رضي الله عنه حتى خذ بمنكبيه بفتح
الميم وسكون الكاف اي بمنكب عقبة ودفعه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال عند دفعه اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله الاية
اي ان لا يقول وقيل التقدير وقت ان يقول والمعنى اتقتلونه
ساعة سمعتم منه هذا القول من غير روية ولا فكر لكن اعترض
بعضهم هذا بان تقدير الوقت لا يجوز الا مع المصدر المصرح
به تقول جيئك صياح الديك اي وقت صياح ولو قلت اجيئك
ان صاح او ان يصيح لم يصح كما نص عليه النحويون وهذا الاستفهام
على سبيل الانكار اي لانه ما ان ينبغي ان قال ربي الله وقد جاءكم
بالبينات من ربكم وذلك لا يوجب القتل البتة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه وقد سبل من اذن بالمد
اي من اعلم النبي صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن فقال
ابن مسعود انه اذنت بالمد اي اعلمت بهم شجرة وفي مسند
اسحق بن راهوية سمرة بدل قوله شجرة قيل ان النبي صلى الله عليه
وسلم راهم وظاهر القرآن انه لم يرهم واختلف فيه فقيل هم رهط
زوبعة واصحابه وقيل هم نصيبيون وهم اكثر الجن عددا

وعامة

وعامة جنود ابليس منهم وقيل كانوا سبعة وثلاثين من ارض
نجران واربعة من اهل نصيبين قرية باليمن غير التي بالعراق
الاتية وقيل ان الذي توم بمكة جن نصيبين والذي
انوه بنخلة جن نينوى وقال عكرمة كانوا اثني عشر الفا
من جزيرة الموصل عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحمل
مع النبي صلى الله عليه وسلم الادواة بكسر الهمزة
اناء صغير من جلد يتخذ للما وفي نسخة اداوة
لوضوه وحاجته
فبينما هو يتبعه بها فقال من هذا فقال انا ابو هريرة
فقال ابغني احجارا استنفض بها ولا تاتني بعظم ولا
روثة فاتيته باحجار احملها في طرف ثوبي حتى وضعتها الى جنبه
ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت معه فقلت ما بال العظم
والروثة قال هما طعام الجن قد تقدم هذا في كتاب الطهارة
وفي هذه الرواية وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون
وكسر الصاد المهملة بعدها تحتيتان ساكنتان بينهما موحدة
مكسورة اخره نون بلدة مشهورة بالجزيرة وقال
السفاقسي بالشام قال في الفتح وفيه نجوز فان
الجزيرة بين الشام والعراق ونعم الجن فسالوني الزاد يحتمل
ان يكون في هذه الليلة او فيما مضى فدعوت الله
لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعاما
وفي نسخة طعما بضم الطا وسكون العين من غير الف والذي
يتحصل من الاخبار ان وفادة الجن عليه عليه الصلاة والسلام
مرات ببطن نخلة وهو يقرا القرآن فلما سمعوه قالوا
انصتوا وكانوا سبعة احدهم زوبعة والجون واخرى

بفتح الفرقد وفي هذه الليلة احضرني مسعود وحفظ عليه وخارج المدينة
وحضرها الزبير بن العوام وفي بعض اسفاره حضرها بلال بن الحارث عن
ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة وتشديد الميم المخففة والها وخالد هو ابن الزبير بن
العوام بنت خالد بن ابي سعيد بن ابي العاص انها قالت قدمت من الحبشة وانا
جويرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة بفتح الخا
المعجمة وبالصاد المهملة كساء من خز له اعلام فجعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمسح الاعلام بيده الكريمة ويقول سناه سناه مرتين اي
هذا الثوب حسن حسن عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما اغنيت عني عمك ابي طالب
اي اي شيء دفعته عنه فانه وفي نسخة فوالله كان يحوطك
اي يصونك ويحفظك ويذب عنك ويغضب لك اي لاجلك قال
عليه الصلاة والسلام هو في ضحضاح بفتح الضادين
المعجمتين وحاءين مهملتين اولاهما ساكنة يبلغ كعبيه من نار
واصله ما رق من الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين واستعير للنار
ولولا انا شفعت فيه لكان في الدرك الاسفل من النار اي اقصى قعرها
وقال ابن مسعود الدرك الاسفل توابيت من حديد مقفلة
في النار وقال ابو هريرة بيت يقفل عليهم فتوقد فيه النار من فوقهم
ومن تحتهم عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري بالدال
المهملة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف عنده عمه ابو طالب فقال
لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة فيجعل في ضحضاح من نار
يبلغ كعبيه

كعبيه بفتح التحتية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام
منه دماغه بكسر الدال واحد الادمغة كسلاح واسلحة
وفي رواية ام دماغة اي اصلها وفي اخرى يغلي منها دماغه
حتى يسيل على قدميه قال السهيلي من باب التنفير بحكمة
الله ومشاكلة الجزاء للعمل ان اباطالب كان معه صلى الله عليه
وسلم بجملته متخوبا له الا انه كان متبتا بقدمه على ملة عبد
المطلب حتى قال عند الموت انا على ملة عبد المطلب فسلط
العذاب على قدميه خاصة لتثبته اياهما على ملة ابائه
حديث الاسراء والمعراج الاسراء هو السير ليلا يقال اسرى
وسرى بمعنى واحد قال في المختار وسرى يسرى سرا
بالضم واسرى ايضا اي سار ليلا وبالالف لغة اهل الحجاز
وجا القران بهما قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من
المسجد الحرام الى المسجد الاقصى وقال تعالى والليل اذا يسرى
اه وفي المصباح سريت الليل وسريت به سريا والاسم
السراية اذا قطعته بالسير واسريت بالالف لغة حجازية
وتتعدى الثلاثي بالهمزة والباء فيقال اسريت زيدا وسريت
به وتتعدي الرباعي بالباء فيقال اسريت به اه وبها
يندفع قول السهيلي ان سرى لازم واسرى متعد
وان حذف مفعوله للدلالة والمعراج بكسر الميم مفعال من
العروج وهو الصعود كانه آلته وقال في الصحاح
عرج في الدرجة والسلم يعرج عروجا اي ارتقا والمعراج
السلم ومنه ليلة المعراج والجمع معارج ومعاريج
مثل مفاتح ومفاتيح اه وسميت بليلة المعراج
لصعود النبي صلى الله عليه وسلم فيها والجمهور على

على وقوع الاسراء والمعراج معا في ليلة واحدة في اليقظة بجسده
المكرم صلى الله عليه وسلم وقيل وقع ذلك مرتين مرة في المنام
توطئة وتمهيدا ومرة في اليقظة وذهب الاكثرون الى انه
كان في ربيع الاول قبل الهجرة بسنة وقيل كان في رجب
وعن الزهري انه كان بعد المبعث بخمس سنين ورجحه القرطبي
والنووي وعند ابن ابي شيبة من حديث جابر وابن عباس
قالا ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين
وفيه بعث وفيه عرج الى السماء وفيه مات **عن جابر بن عبد الله**
الانصاري **رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه**
وسلم يقول لما كذبني بتشديد الذال المعجمة وفي نسخة
كذبتني بتا التانيث بعد الموحدة **قريش** اي لما اخبرهم
انه حاجت المقدس في ليلة واحدة ورجع **قمت في الحجر**
بكسر الحا المهملة وسكون الجيم **فجلا الله** بالجيم وتخفيف اللام
او تشديدها اي كشف **لي بيت المقدس** بان ازال الحجاب الذي
وبينه **فطفقت** بكسر الفا وسكون القاف اي شرعت وجعلت
اخبرهم عن اياته اي علاماته **وانا انظر اليه** وفي حديث ابن
عباس فجيء بالمسجد وانا انظر اليه رواه البزار وفي الدلائل
للبيهقي من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن ابي
سلمة قال افتتن ناس ممن كان عقبا الاسراء اي ناس ممن
عقبا الاسراء الى بكر فذكروا له فقال اشهد انه صادق
فقالوا اوتصدقه انه اتى الشام في ليلة واحدة ثم
رجع الى مكة قال نعم اصدقه في ابعد من ذلك اصدقه بخبر
السماء قال فسمي بذلك الصديق **عن مالك بن صعصعة**
بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الانصاري

رضي الله

رضي الله عنه ان نبي الله وفي نسخة رسول الله **صلى الله عليه وسلم**
حدثهم اي الصحابة **عن ليلة اسري به** فيها بضم الهمزة مبنيا
للمفعول **قال فبينما** بالميم **انا كائن في الحطيم** اي الحجر بكسر الحا وسكون
الجيم **وربما قال في الحجر** بدل الحطيم والشك من الراوي وفي
رواية بينا انا عند البيت وهو امام **مضطجعا** نصب على
الحال **اذ اتاني** ات **هو جبريل** عليه وسلم **فهمز** بالفا
والقاف والدال المهملة المشددة المفتوحات اي شق طولا **قال**
وسمعته ظاهره ان ضمير قال لمالك وضمير سمعته للنبي صلى
الله عليه وسلم وليس كذلك بل الاول لقتادة والثاني لانس
الراويين عن مالك المذكور كما يعلم من كلام الاصل **فشققت ما**
بين هذه وهذه قال الراوي عن انس وهو قتادة **فقلت** يعني
انسا باسم الاشارة **من تعني منه** بمثناة مضمومة وسكون
الجيم بعدها الموضع المنخفض بين الترقوتين **الى شعرته**
بكسر السين المعجمة وسكون العين المهملة عانة ومنبت
شعرها **فاستخرج قلبي ثم اتيت** بضم الهمزة **بطست** بفتح الطا
وسكون السين المهملة **من ذهب** قبل تحريم استعماله او يقال المستعمل
الملائكة وهم غير مكلفين او انما وقع بتلك الليلة تلحق بايام الاحرم
مملوءة بالتانيث على لفظ الطست لانها مونثة بالجر على
الصفة **ايمانا** نصب على التمييز ومملوءة بذلك على حقيقته ويحتمل
المعاني جاز التمثيل الموت كبشا او هو مجاز من باب التمثيل
كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحايط وفائدته
كشف المعنوي فالحسي **فغسل** بضم الغين اي غسل
جبريل **قلبي** وفي رواية بماء زمزم لانه افضل المياه وفيه تقوية

القلب ثم حشي بضم المهملة وكسر المعجمة ايمانا وحكمة وفي رواية ثم حا
بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغ في صدري ثم اطبقه ثم
اعيد لموضعه من الصدر المقدس وانما اتى بالطست لانه اشهر
الآت الغسل عرفا وكان من ذهب لانه اعلا الاواني الحسية واضعافا
وحكمة الغسل ليتقوى القلب على استعلاء الاسم الحسني والثبوت في
المقام الاسنى وقد وقع شق صدره عليه الصلاة والسلام اربع
الاولى عند حليمة لنزع العلقة التي قيل له عندها هذا حظ الشيطان
منك ولذلك نشأ على الكمال الاحوالي من الحكمة والعصمة والثانية وهو ابن
عشر كما ذكره ابن حجر الهيتمي والشيخ على الاجهوري في قصة الاسرى
والثالثة عند مجيء جبريل له بالوحي في غار حرا الزيادة الكرامة
وليتلقى الوحي بقلب قوي على اكمل احواله من التقديس والرابعة
ليلة الاسرى وروى خامسة ولم تثبت عند المحدثين ليكون
لكل طور من اطواره كمال يخصه وقد انكر القاضي عياض رحمه الله تعالى
شق الصدر المقدس ليلة الاسرى وقال انما كان وهو
صغير في بني سعد عند مرضعته حليمة وتقلبوا بان ذلك وقع
ليلة الاسرى ايضا كما ثبت في الاحاديث الصحيحة وما يتوهم من ان
ذلك محال لما فيه من شق البطن واخراج القلب الموديين لا محالة
مردود بانه وقع له في ذلك من الخوارق ما يدهش السامع فسبيلنا
الايمان به والتسليم من غير ان يتكلف الى التوفيق بين المنقول
والمعقول وكفى بحمد الله لا ترى العدول عن الحقيقة الى المجاز
في خبر الصادق الا في الامر المحال على القدرة ثم اتيت بضم الهمزة
مبنيا للمفعول بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض اللون
والتذكير باعتبار المركب وعند الثعلبي بسند ضعيف

بسند ضعيف من حديث ابن عباس لها خد كخد الانسان وعرف
كعرف الفرس وقوائم كالابل واظلاف وذنب كالبقر وكان صدره
ياقوتة حمرا قال الراوي وهو ابو ذر يضع خطوه بفتح الخا
المعجمة وسكون الطا المهملة عند اقصى طرفه بفتح المهملة وسكون
الراء بعدها فا اي يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره وهو
يدل على انه كان يمشي على وجه الارض وروى ابن سعيد عن
الواقدي باسانيده له جناحا وهو يشعر بانه يطير بين السما
والارض فحملت عليه بضم الحا مبنيا للمفعول فانطلق بي
جبريل حتى اتى السما الدنيا في حذف صرح به البيهقي في دلايله
من حديث ابي سعيد ولفظه فاذا دابة كالبغل وتقالت له
البراق وكانت الانبيا تركبه قبله فركبته الحديث قال ثم
دخلت انا وجبريل بيت المقدس فصليت ثم اتيت بالمعراج
وعند ابي اسحاق ولم ار قط شيا احسن منه وهو الذي يمد
اليه الميت عينيه اذا احتضر وفي رواية كقب فوضعت
له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب حتى عرج هو وجبريل
وفي شرف المصطفى لابن سعدان منضد باللولؤ وعن
يمينه ملايكة وعن يساره ملايكة وعند ابي ابي حاتم من
رواية يزيد بن ابي مالك عن انس فلم البث الا يسيرا حتى
اجتمع اناس ثم اذن موذن فاقيمت الصلاة اي امر
بالقيام لها وان لم يكن بالكلمات المخصوصة
فاخذ بيدي جبريل فقدمني فصليت بهم وانما ذكر رواية
فتدافعوا اي دفع كل صاحبه للتقدم حتى قدموا محمدا
لان نسبة التقديم المبهم في ذلك مجاز عند رضاهم

بفعل جبريل وسرورهم به وعند احمد من حديث بن عباس فلما اتى
النبي صلى الله عليه وسلم المسجد الاقصى قام يصلي فاذا
النبيون اجمعون يصلون معه والظاهر ان صلاتهم ببيت
المقدس كانت قبل العروج ثم عرج به الى السما الدنيا فاستفتح
جبريل اي طلب الفتح بالقرع لا بالصوت فقيل وفي نسخة
قيل من هذا الذي يقرع الباب قال جبريل قيل وفي نسخة
قال اي خازن السما وعند البيهقي فانطلق بي جبريل الى باب
من ابواب السما يقال له باب الحفظة وعليه ملك يقال له
اسمعيل تحت يده اثنى عشر الف ملك وفي مغراج الفقيه
انه يسكن الهوا لم يصعد السما ولم يهبط الى الارض الى يوم
مات النبي صلى الله عليه وسلم وبني يديه سبعون الف ملك
حنده مائة الف ملك آه وكونه مسكنه الهوا لا ينافي
كونه موكلا بباب السما والقايل من هذا هو او بعض رعوانه
ومن معه قال محمد قيل وقد ارسل اليه اي للعروج له
والمعنى على الاستفهام قال جبريل نعم ارسل اليه قيل
مرحبا به اي اصاب رحبا وسعة وكنى بذلك عن الاستيذان
واستنبط منه ابن المنير رد السلام بغير لفظ وتعقب
بان ذلك ليس رد السلام لانه كان قبل فتح الباب
فنعم المجيء جا قال ابن مالك فيه حذف الموصول
او الموصوف استغنا بالصلة او الصفة والتقدير فنعم
المجيء الذي جا او فنعم المجيء مجيء جا وفاعل نعم هو
المجيء والمخصوص بالمدح هو الموصول اي الموصوف
ولا يخفى ما في ذلك من التكلف حيث اسند المجيء

الى نفسه

الى نفسه فالاولى ان يجعل المخصوص بالمدح محذوفا وفي
الكلام تقديم وتاخير والتقدير جا فنعم المجيء مجيئه او التقدير
فنعم المجيء هو ثم استانف فقال جا اي الخازن ففتح
الباب اي الباب فلما خلصت بفتح اللام اي وصلت فاذا فيها
ادم فقال له جبريل هذا ابوك ادم فسلم عليه لان المار
يسلم على القاعد وان كان المار افضل منه فسلمت
عليه فرد على السلام ثم قال له ادم مرحبا بالابن الصالح
والنبي الصالح ثم صعد بي جبريل حتى اتى السما الثانية
فاستفتح جبريل بالباب فقيل وفي نسخة قيل من هذا
الذي يقرع الباب قال جبريل قال ومن معك قال جبريل
محمد قيل وقد ارسل اليه قال جبريل نعم ارسل اليه قيل
مرحبا به فنعم المجيء الذي جا ونعم المجيء مجيء جا على ما
مر ففتح الخازن الباب فلما خلصت اذا فيها يحيى بن زكريا
وعيسى بن مريم وهما ابنا خالة لان ام يحيى ايشاع بنت
نافوذا بالذال المعجمة اخت حنة بالحا المهملة والنون المشددة
بنت نافوذا ام مريم وذلك ان عمران بن ماتان تزوج حنة
وزكريا تزوج ايشاع فولدت ايشاع يحيى وولدت حنا مريم
فتكون ايشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فهما ابنا
خالة هذا الاعتبار وليس عمران هذا ابو موسى لان
بينهما فيما قيل الف وثمانمائة سنة وفي نسخة ابنا خالة
قاله النووي لنقلا عن الزهري انه يقال ابنا خالة ولا يقال
ابنا عمة ويقال ابنا عم ولا يقال ابنا خال اذ لا يكون شخصان
كل منهما ابن عمة الاخر الذي ندور كما لا يكون شخصان

كل منهما ابن عمة الاخر الاقى نذورايض قال جبريل عليه السلام
هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا علي السلام
ثم قالا لى مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح ثم صعد
بي الى السما الثانية فاستفتح جبريل له وفى نسخة
قال من هذا الذي استفتح قال جبريل قيل ومن معك
قال جبريل قال ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قيل مرحبا فنعم المجيء الذى جا ففتح بضم الفا الثانية
مبنيا للمفعول اى لنا فلما خلصت اذا يوسف قال
لى جبريل هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد
علي السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي جبريل حتى اتى السما الرابعة فاستفتح
جبريل قيل له من هذا قال جبريل قيل وفى نسخة قال
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم
ارسل اليه قيل مرحبا فنعم المجيء الذي جا ففتح بضم الفا
مبنيا للمفعول اى لنا فلما خلصت اذ وفى نسخة فاذا ادريس
قال جبريل هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه وفى
نسخة انسقاط عليه فرد علي السلام ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح فنرد على النسابة فى قولهم
ان ادريس جد نوح والاقال والاابن الصالح
كما قال ادم ثم صعد بي جبريل حتى اتى السما
الخامسة فاستفتح جبريل قيل له من هذا قال
جبريل قيل وفى نسخة قال ومن معك قال
جبريل محمد وفى نسخة صلى الله عليه وسلم

الذي استفتح له

قيل

قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جا
فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت
عليه فرد علي السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح ثم صعد بي جبريل حتى اتى السما السادسة فاستفتح
جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن وفى نسخة قال ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم ارسل اليه
قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء جا فلما
خلصت فاذا موسى قال الشيخ المصابيح ان الفاضله
وفى فاذا ابراهيم زايده قال جبريل هذا موسى فسلم
عليه فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال لى مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بالجيم والزاي اى موسى
بكى قيل وفى نسخة فقيل له وفى نسخة قال وما يبكيك
يا موسى قال ابكى لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة
من امته اكثر من وفى نسخة ممن يدخلها من امتى وليس
لكما وحصلا حاشاه الله بل اسفا على ما فاته من الاجر
المترتب عليه رفع درجته بسبب ما حصل له من كثرة مخالفة
امته المخالفة المفضيه لتنقيص اجورهم المستلزم ذلك
لنقص اجره لان لكل نبي مثل اجر جميع من اتبعه
ومراده بقوله غلاما انه صغير السن بالنسبة اليه
وقد انعم الله اليه تمام ينعم به عالميه مع طول عمره ثم صعد
جبريل الى السما السابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا
قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه
قال نعم قال مرحبا به فنعم المجيء جا فلما خلصت فاذا ابراهيم

الخليل قال جبريل هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه
فرد السلام وقال وفي نسخة فقال وفي اخرى ثم قال مرحبا بالابن
الصالح والنبي الصالح وقد استشكل كون الانبياء في السموات
مع ان اجسادهم مستقرة في بيوتهم واجيب بان ارواحهم
تشكلت في صور اجسادهم واحضرت اجسادهم لملاقاته صلى الله
عليه وسلم في تلك الليلة تشريفا وتكريما ثم رفعت الى سدرة المنتهى
التي ينتهي اليها ما يعرج من الارض فيقبض منها وما يهبط مما
فوقها فيقبض منها ورفعت بضم الراء وسكون كسر الفاء وفتح العين
وتسكين الفوقية والي جار ومجرور وسدرة بالرفع نائب فاعل
وضبطه بعضهم بسكون العين وضم الفوقية وان الجار وسدرة
هو بها وجمع بين الروايتين بانه رفع اليها وظهر له كل المطلوب
حتى اطلع عليه باكل الاطلاع فاذا نبقها بكسر الموحدة ثم السين
مثل قلال بكسر القاف هجر بفتح الهاء والجيم اسم بلد لا
ينصرف للعلمية والتانيث ومراده ان ثمرها في الكبر كالجرار التي
تصنع بها وكانت معروفة عند المخاطبين فلذا وقع التمثيل بها وفي نسخة
الهجر بالتعريف واذا ورقها مثل اذان الفيلة بكسر الفاء وفتح التحتية
جمع فيل قال في المصباح الفيل معروف والجمع افيال وفيول
وفيلة مثل عنبة اهـ ويعلم منه ان ضبط الزمخشري له بفتح الفاء
والباء سهو قال لي جبريل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة
انهار تخرج من اصلها نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت
ما هذا يا جبريل قال اما الباطنان
فنهران في الجنة ونهران من اصل سدرة المنتهى ثم يسير ان حيث
شاء الله ينزلان الى الارض ثم يسيران فيها وقال مقاتل الباطنان

السلسبيل

السلسبيل والكوثر واما الظاهران فالنيل نهر مصر والفرات
بالمثناة الفوقية خطا ووصلا ووقفا لا بالهاء نهر بغداد ثم
رفع لي البيت المعمور فاذا هو يدخله كل يوم سبعون الف
ملك زاد في رواية اذا خرجوا لم يعودوا ثم اتيت بانائ من خمر
وانا من لبن وانا من عسل فاخذت اللبن فشربت منه فقال
جبريل هي الفطرة الاسلامية التي انت عليها وامتك وسمي
اللبن فطرة لانه يفطر جوف الرضيع اي يشقه اذ هو اول شيء
يفتح البه فمه والفطور في رواية ولو اخذت الخمر غوت
امتك وعند البيهقي عن انس ولو شربت الماء غرقت امتك
وفي مسلم ان اتيانه بالانية كان ببيت المقدس قبل المعراج
ويحتمل ان الانية عرضت عليه مرتين مرة عند فراغه من
الصلاة ومرة عند وصوله الى سدرة المنتهى ثم عرضت
بالبناء للمفعول على الصلاة بالافراد وفي نسخة الصلوات
بالجمع خمسون صلاة كل يوم وفي الرواية السابقة
ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف
الاقلام ففرض الله على امتي خمسين صلاة فرجعت فمررت
على موسى فقال لي وفي نسخة بما امرت بضم الهمزة مبنيا
للمفعول قال عليه الصلاة والسلام امرت بخمسين
صلاة كل يوم وليلة قال موسى ان امتك لا تستطيع
ان تصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة واني والله
قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل
اشد المعالجة فارجع الى ربك الى محل مناجاته فاسأله
التخفيف لامتك قال عليه الصلاة والسلام

فرجعت الى ربي فوضع عني عشرا من الخمس فرجعت الى موسى
فاخبرته فقال مثله اي ان امتك لا تستطيع الى اخره فرجعت
فوضع عني عشرا من الاربعين ثم رجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت فوضع عني عشرا من الثلاثين فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا من العشرين فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات
بالاضافة وفي نسخة بعشر بالتنوين كل يوم وليلة فرجعت
الى موسى وفي نسخة اسقاط فرجعت فقال موسى مثله
فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم وليلة فرجعت
الى موسى فقال بم وفي نسخة بما بالالف بعد الميم
امرت قال بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك
لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت
الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
فارجع الى ربك اي الى محل مناجاته فاساله التخفيف
لامتك قال عليه الصلاة والسلام قلت وفي نسخة
فقلت له سالت ربي حتى استحييت فلا ارجع فاني
ان رجعت صرت غير راض ولا مسلم ولكن
ارض واسلم قال عليه الصلاة والسلام فلما جاوزت
موسى ناداني وفي نسخة نادى منادا امضيت فريضتي
اي تعلقت ارادتي بهذا القدر الذي فرضته ولا انقص عنه
وخففت عن عبادي وهذا من اقوى ما يستدل به
على انه كلمه ربه ليلة الاسرى بغير واسطة كما قال
في الفتح وقد تقدم حديث الاسري عن انس

في اول كتاب الصلاة وفي كل واحد منهما من الحديثين ما
ليس في الاخر فلذا رواه عنه في الموضعين عن ابن عباس رضي الله
عنهما في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك
الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها النبي وفي نسخة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسري به
الى بيت المقدس تمسك بذلك من قال ان الاسرى كان
في المنام لان الرؤيا اسم لما يكون في المنام واضافة الرؤيا الى
العين للاحتراز عن رؤيا القلب ومن قال كان في اليقظة
فسر الرؤيا بالرؤية وهذا هو الراجح اذ لو كان الاسرى منامًا
ما كذبته قريش فيه واذا كان ذلك في اليقظة وكان المعراج
في تلك الليلة لزم ان يكون في اليقظة اذ لم يقل احد
انه نام لما وصل الى بيت المقدس ثم عرج به وهو نائم وانما
كان في اليقظة قال ابن عباس ايضا والشجرة الملعونة
في القرآن هي شجرة الزقوم واخرج ابن جرير قال
اجماع الحجة من اهل التاويل على ذلك اي في الرؤيا والشجرة فان قلت
ليس في القرآن ذكر لعن شجرة الزقوم اجيب بان المعنى والشجرة
الملعونة اكلوها وهم الكفار لانه قال فانهم لاكلون منها فمالئون
منها البطون ووصفت بلعن اهلها على المجاز ولان العرب تقول
لكل طعام مكروه وضار ملعون ولان اللعن الابعاد من الرحمة واهل
الجحيم في ابعد مكان من الرحمة عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت تزوجني اي عقد علي النبي صلى الله عليه وسلم
وانا بنت ست سنين فقدمنا المدينة انا وامي ام
رومان واختي اسما بعد النبي صلى الله عليه وسلم

وابي بكر فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج وفي نسخة بن خزرج
فوكعت بضم الواو وسكون الكاف اي حممت فتمزق بالزاي اي تقطع
وفي نسخة تمرق بالراء المشددة اي انتتف شعري فوفى
بتخفيف الفاء اكثر وفيه حذف تقديره ثم نصلت مني الوعكة فتركني
شعري فكثر جميمة بضم الجيم وفتح الميمين بينهما تحتية ساكنة
مصدر جمه بضم الجيم وهي ما يسقط من شعر الراس تحت
المنكبين فاذا كان الى سخمة الاذنين سمي وفرة وجميمة رفع على
الفاعلية وروي بالنصب بحذوف اي فصار جميمة فاتاني ام رومان
زينب الفارسية وانا لفي ارجوحة بضم الهمزة وسكون الراء
وضم الجيم وبعد الواو حاء مهملة نوع من لعب الصغار وهي حبل
يمد في كل من طرفيه خشبة فيجلس على طرف واحد واخر على الاخر
ويحركان فيميل احدهما بالاخر قال في المصباح والارجوحة اقوله
بضم الهمزة مثال يلعب عليه الصبيان وهو الذي وضع وسطه
خشبة على تل ويقعد غلمان على طرفيها والجمع ارجح والمرجوحة
بفتح الميم لغة فيها ومنعها في الباريع ه ومعي صواحبي لي
تتوين فصرخت بي فاتيتها لا وفي نسخة ما ادري ما تريدني
وفي نسخة مني فاخذت بيدي حتى اوقفتني على باب الدار
واني لانهج بالنون والجيم مع فتح الهمزة والهاء وضم الهمزة
وكسرها اي اتنفس نفسا عاليا متتابعا من الاعياء قال في
المختار النهج بفتحتين تتابع النفس وبابه طرب حتى سكن
بعض نفسي بفتح الفا ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي
ورسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار
لم يرد اسما وهن في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر
اي على خير حظ ونصيب قال النووي في شرح مسلم

الطائر الحظ يطلق على الحظ من الخير والشر والمراد هنا افضل
حظة وبركة ه فاسلمتني اليهن فاصلحن من شاني
فلم يرعني بفتح التحتية وضم الراء وسكون الفين اي فلم يفجأني
الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى اي على
غير علم فاسلمتني النسوة الانصاريات اليه وعند احمد
توقفت بي على الباب حتى سكنت نفسي الحديث وفيه
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على سريره
وعنده رجال ونساء من الانصار فاجلستني في حجره
ثم قالت هؤلاء اهلك يا رسول الله بارك الله لك فيهم
فوثب الرجال والنساء وبنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيتنا وانا يومئذ بنت تسع سنين
وكان ذلك في شوال من السنة الاولى والثانية وقولها
في حديث احمد وبنى بي يرد قول الجوهري في الصحاح
العامة تقول بنى باهله وهو خطا وانما يقال بنى على اهله
وكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان يضرب عليه قبة
ليلة الدخول ثم قيل لكل داخل باهله بان اه وعنها
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لها اريتك بضم الهمزة في المنام مرتين وفي رواية
ثلاث مرات ارى بفتح الهمزة والراء انك بكسر الكاف
في سرقة بفتح السين المهملة والراء والقاف اي قطعة
من حرير والمراد انها راى صورتها وفي نسخة ويقول اي جبريل هذه امرأتك فاكشف
بهمزة وصل والجزم فعل امر عنها اي عن وجهها

وفي نسخة واكتشف همزة قطع والرفع فعل مضارع **واذا هي انت**
وفي رواية فاذا انت هي مثل الصورة التي رأيتها في المنام
وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
كقوله **كنت اظن العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي**
اي فاذا الزنبور مثل العقرب فحذف الاداة مبالغة لحصل التشابه
فاقول ان يكن هذا من قبل الله يمضه بضم اوله قال في شرح
المشكاة هذا الشرط مما يقوله المتحقق لثبوت الامر الذي
يحبه بتقدير الوقوع للجزاء وتحققه ونحوه قال السلطان
لمن تحته فهم ان كنت سلطانا التمت منك اي السلطنه
مقتضية للانتقام وقيل وجه ذلك التردد هل هي رؤيا
وحي على ظاهرها وحقيقتها او رؤيا وحي لها تعبير
واما قول بعضهم ان وجه ذلك التردد هل هي رؤيته
في الدنيا والاخرة او الاخرة فقط فبعيد لما روى ابن
حبان في اخر الحديث هي زوجتك في الدنيا والاخرة وكذا قول
بعضهم يحتمل ان ذلك قبل البعثة لان ظاهر قوله فاذا هي
ينتشر بانه كان قد راها وعرفها قبل ذلك والواقع انها
ولدت قبل البعثة **مهجرة** وفي نسخة بباب
مهجرة **النبي صلى الله عليه وسلم** باذن الله له
في ذلك بقوله تعالى وقل رب ادخلني مدخل صدق قبل
بيعة العقبة بشهرين وبضعة عشر يوما **واصحابه**
ابي بكر وعامر بن فهيرة وصاحبين له من مكة
الى المدينة وكان قد هاجر بين العقبتين جماعة
ابن ام مكتوم وغيره وذلك انه صلى الله عليه وسلم
كان

كان يعرض نفسه على القبايل كل موسم فلقي عند العقبة
بمنى ستة نفر من الخزرج فدعاهم الى الاسلام فاسلموا وقالوا
انا تركنا قومنا وبينهم حروب فندعوهم الى ما دعوتنا اليه
فلعل الله ان يجمعهم بك فانا جمعت كلمتهم عليك وابتهوك
فلا احد اعز منك وانصرفوا الى المدينة فدعوا قومهم الى
الاسلام حتى فشى فيهم ولم يبق دار من دور الانصار
الا وفيها ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان
في العام المقبل قدم مكة من الانصار اثنى عشر رجلا
منهم خمسة من الستة الاول فبايعوه عند العقبة على
بيعة النسا وبعث معهم صلى الله عليه وسلم ابن ام مكتوم
ومصعب بن عمير ويقلم بني اسلم منهم القرآن وشرايع
الاسلام ويدعو من لم يسلم الى الاسلام فاسلم على يده
صعب خلق كثير من الانصار ثم خرج جماعة كثيرون
ممن اسلم يريدون لقاه صلى الله عليه وسلم في جملة
قوم كفار منهم فوافوا مكة فوعدوه العقبة من اوسط
ايام التشريق فبايعوه عندها على ان يمنعوه مما يمنعون
منه انفسهم وابناهم ونساهم وان يرحل اليهم هو واصحابه
وكان المبايعون تلك الليلة سبعين رجلا
وامراتين **عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه**
وسلم ورضي عنها انها قالت لم اعقل ابوي بكسر
القاف وتشديد يا ابوي اي ابا بكر وام رومان **قط الا**
وهما يدينان الدين بكسر الدال اي دين الاسلام **ولم**
يمر علينا يوم الا ويأتينا فيه رسول الله صلى

الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون
باذي الكفار من قريش بحصرهم بني هاشم وبني المطلب في شعب ابي طالب
واذن صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الهجرة الى الحبشة خرج ابو
بكر رضي الله عنه حال كونه مهاجرا نحو ارض الحبشة ليلحق من
سبقه من المسلمين ممن هاجر اليها حتى اذا بلغ وفي نسخة
حتى بلغ برك الغماد بفتح الموحدة وحكي كسرها وسكون الرا
بعدها كاف والغماد بكسر الغين المعجمة وحكي ضمها وتخفيف الميم
وبعد الالف الساكنة موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن
وهناك موضع اخر باليمن اوله باللام كما ذكره ابن الكلبي واخره مهملة وهو عند ياقوت
برهوت الذي يقال ان ارواح الكفار تكون فيها لقيه ابن الدغنة
بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وتخفيف النون وروي بفتح
الغين المعجمة وروي بضم الدال مع تخفيف النون وبضمها والغين
وتشديد النون ونسبت هذه لكن بزيادة اداة التعريف لاهل
اللغة وهو اسم امه واسم الحارث بن يزيد وليس هو من بنيه بل من رفيع
خلافا لمن وهم هو سيد القارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة
من بني الهون بالضم والتخفيف بن خزيمة بن مدركة بن
ابي الياس بن مضر فقال له اين تريد يا ابا بكر فقال له ابو
بكر اخرجني قومي اي تسببت قريش في اخراجي فاريد ان اسيح
في الارض واعبد ربي بهمز مفتوحة فسين مكسورة
وحا مهملتين بينهما تحتية ساكنة ولم يذكر له وحه مقصده
لانه كان كافرا فقال له ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر
لا يخرج بفتح اوله وضم ثالثه من الخروج ولا يخرج بضم اوله
وفتح من الاخراج انك وفي نسخة انت تكسب المعدوم

ويضم وفتح من الاخراج انك وفي نسخة انت تكسب المعدوم
بفتح تا تكسب اي تقطع الناس ما لا يجدونه عند غيرك وفي نسخة
المعدم بضم الميم وكسر الدال المخففة وفي اخرى المعدوم بضم الميم وكسر الدال المشددة وفتح الواو
اي لا تعطي القرابة وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام اي لا
يستقل بامره او الثقيل اي صاحب الاثقال اي الاحمال وتقري
الضيف بفتح الفوقية من الثلاثي وتعين على نوائب الحق
اي حوادثه توصفه بمثل ما وصفت خديجة به النبي صلى الله
عليه وسلم وهو يدل على النهار ابي بكر بصفات انواع
الكمال فانا لك جار اي بجيرا منع ما يؤذيك ارجع وفي
نسخة فارجع واعبد ربك ببلدك مكة فرجع ابو بكر وارتحل
معه ابن الدغنة مكة فطاف ابن الدغنة عشية في
اشراف قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله من
ولا يخرج باختياره على نية الاقامة بغير معه ما فيه من
النفع المتعدي لاهل بلده ولا يخرج بضم اوله وفتح
ثالثه اي لا يخرجه احد بغير اختياره لما ذكر اتخرجون
رجلا استقام الكاري يكسب المعدوم وفي نسخة المعدم
ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب
الحق فلم يكذب قريش جوار ابن الدغنة بكسر الجيم
اي لم ترد عليه قوله في جوار ابي بكر فاطلق التكذيب وارادة
لازمه لان كل من كذبك رد قولك وقالوا لابن
الدغنة مر ابا بكر فليعبد عطف على محذوف تقديره
مر ابا بكر لا يتعرض الى شيء وليعبد في داخل بيته
ربه في داره فليصل فيها وليعبد بما شاء وليقرأ ما

يوونيا بذلك الذي يقروه ويتعبد به ولا يستعلن به بل يخفيه
فانا نخشى ان يفتن بكسر التاء بذلك نساءنا وابناءنا فقال
ذلك القول الذي قالوه اني الدغنة لابي بكر فلبث ابو بكر بذلك
اي مكث على ما شرطوا عليه يعبد ربه في داره ولا يستعلن
بصلاته ولا يقرأ في غير داره قال الحافظ بن حجر ولم يقع لي
تعيين قدر زمان المدة التي اقامها ابو بكر على ذلك
ثم بدا لابي بكر اي ظهر له راي غير الراي الاول فابتنا
مسجدا بفنا داره بكسر الفاء والمد اي امامها وكان يصلي
فيه ويقرأ القرآن كلما او بعضه فينقذف بتحتية مفتوحة فنون
ساكنة فقاف مفتوحة فذال معجمة مكسورة بعدها فاء وروي
فيتقذف بالتاء الفوقية بدل النون وتشديد الجيم المفتوحة بوزن
يتفعل اي يتدافعون على ابي بكر فينقذف بعضهم بعضا فيتساقطون
عليه ويروى فيتقصف بالصاد المهملة اي يزدحمون حتى يسقط
بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الخطابي وهو المحفوظ ويروى
فينقصف بنون ساكنة بدل الفوقية وكسر الصاد اي يسقط
نساء المشركين وابناءهم فيعجبون وفي نسخة وهم يعجبون
منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء
بتشديد الكاف اي كثير البكاء لا يملك عينيه من رقة قلبه
اذا قرأ القرآن اذا ظرفية والعامل فيها لا يملك او شرطية
والجزاء مقدر اي اذا قرأ القرآن لا يملك عينيه وافزع ذلك
اي خاف ما فعل ابو بكر من صلاته وقراءته اشراف
قريش من المشركين على نسائهم وابنائهم
ان يميلوه الى الاسلام لما يعلموا من رقة قلوبهم

فارسلوا

فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم اي على اشراف قريش
من المشركين وفي نسخة عليه اي على ابي بكر فقالوا اي كفار
قريش انا كنا اجرنا بهمزة مقصورة فجيم فراء مهملة انا بكر
بجوارك اي بسبب جوارك وفي نسخة اخرنا بالمد والزاي
اي اجرنا قال في الفتح والاول اوجه على ان يعبد ربه في
داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفنا داره ويعلن
الصلاة وفي نسخة فاعلن الصلاة والقراءة فيه وانا
قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا بفتح التحتية وكسر
الفوقية ونصب ما بعده على المفعولية وفي نسخة بضم
اوله وفتح ثانيه مبنيا للمفعول فما بعده مرفوع فانهه
بهمزة وصل فعل امر اي عن ذلك فان احب ان يقتصر
على ان يعبد ربه في داره فعل وان ابى اي امتنع الا ان
يعلن بذلك فسله بفتح السين وسكون اللام من غير
همز ان يرد اليك ذمتك اي عهدك فانا كرهنا ان نخفرك
بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء ياتي في الاخفار
اي ننقض عهدك ولسنا مقرين وفي نسخة بمقرين
لابي بكر الاستعلان خوفا على نسائنا وابنائنا قالت
عايشة فاتى ابن الدغنة الى ابي بكر فقال له
قد علمت الذي عاقدت لك عليه بتا للمتكلم فاما ان
تقتصر على ذلك الذي عاقدت لك عليه واما ان
ترجع الي بتشديد الياء ذمتي اي عهدي فاني لا احب
ان تسمع العرب اني اخفرت بضم اوله وكسر ثالثه
في رجل عقدت له عهدا بينه وبين غيره فقال

ابوبكر فاني اريد اليك جوارك واحتمي بجوار الله عز وجل
اي بحمايته وابتي صلى الله عليه وسلم عكة تويد حمله حاليه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين اني ريت ظبي الهجرة
مبنيا للمفعول دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تثنية لابه
بتخفيف الموحدة قال الراوي وهما الحرتان بالحا المهملة وتشديد
الراء تثنية حرة وهي ارض ذات حجارة سود والمعارض هذا
رواية ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام اني
اهاجر من مكة الى ارض بها نخيل فذهب وهلي اي ظني الى انها اليمامة
او هجر فاذا هي المدينة يثرب قال ابن التين كان صلى الله عليه وسلم
ارى الهجرة بصفة بجمع المدينة وغيرها ثم راى الصفة
مختصة بالمدينة فتعينت فهاجر من هاجر قبل المدينة بكسر
القاف وفتح الموحدة اي جهتها ورجع عامة من كان بارض
الحبشة الى مكة فهاجر الى المدينة لما سمعوا استيطان المسلمين
بها والمراد بعامتهم معظمهم لا جميعهم كان جعفر اوطى معه
تخلفوا بالحبشة وتجهز ابو بكر رضي الله عنه قبل المدينة اي
يريد جهة المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك
بكسر الراء وسكون السين المهملة اي على مهلك ولا تعجل فقال
اصبر فاني ارجو ان يوذن لي في الهجرة فقال ابو بكر
وهل ترجوه لك اي الاذن بابي انت وامي وفي نسخة اسقاط
امي قال عليه الصلاة والسلام نعم الرجوه فحبس اي منع ابو
بكر نفسه من الهجرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي لاجله ليصحبه في الهجرة وعلف ابو بكر راحلتين
تثنية راحلة من الابل القوي على السير وحمل الاثقال

كانتا

كانتا عنده ورق السمر بفتح السين المهملة وضم الميم قال
الراوي وهو الخبط بفتح الخا المعجمة والموحدة ما يتحط بالعصى
فيسقط من ورق الشجر اربعة اشهر قالت عايشة رضي الله
عنها فبينما نحن يوما جلوس في بيت ابي بكر في نحر الظهيرة
اول الزوال عند سدة الحر قال قايل قال والمقدمة منه
يحتمل ان يفسر بعامر بن فهيرة مولى ابي بكر وفي البخاري ان قايل
ذلك اسما بنت ابي بكر لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حال كونه متقنعا اي مغطيا راسه في ساعة لم يكن
ياتينا فيها فقال ابو بكر فداء بكسر الفا وبالهمزة وفي نسخة
فدا من غير همز له ابي وامي والله ما جاء به في هذه الساعة
الا امر حدث قالت عايشة فجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستاذن في الدخول فاذن له ابو بكر
فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر
اخرج من عندك بكسر همزة قطع مفتوحة وكسر الراء فقال
ابو بكر انما هم اهلك بريد عايشة وام ما ابي انت
يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام فاني وفي
نسخة فانه قد اذن لي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة
في الخروج اي الى المدينة فقال ابو بكر اريد الصحبة وبالرفع
خبر مبتدا محذوف اي اطلبه الصحبة بابي انت
يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم الصحبة التي انت تطلبها تحصل ان شاء الله تعالى
قال ابو بكر فخذ بابي انت يا رسول الله احدى
راحلتي هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالثمن اى لاخذ الابالثمن وعند الواقدى ان الثمن كان ثمانية
وان الراحلة هى القصوى وانها كانت من بنى قشير وعند ابن
اسحق انها الجدعاء قالت عائشة فجهزناهما احث الجهاز
بالحاء المهملة والمثلثة افضل تفضيل من الحث اى اسرعه
وفى نسخة احب بالموحدة والجهاز بفتح الجيم وكسرها ما
يحتاج اليه فى السفر ونحوها صنعنا وفى نسخة ووضعنا
لهما سفرة اى زادا فى جراب بكسر الجيم وعند الواقدى
انه كان فى السفرة شاة مطبوخة فقطعت اسما
بنت ابى بكر قطعة من نطاقها بكسر النون ما يشد به
الوسط فربطت به على فم الجراب فلذلك سميت ذات
النطاقين بالتثنية وفى نسخة ذات النطاق بالافراد
والمحفوظ انها شقت نطاقها نصفين فشدت باحدهما
الزاد وشدت فم القربة بالاخر فسميت ذات النطاقين
وعلى نسخة الافراد يكون المراد به نطاق الجراب
الذى هو المنصرف الاخر والاقلاوجه التخصيص صيانة اذ لو شدت
النطاق قبل ذلك قالت عائشة ثم لحق بكسر الحاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار
بالتنوين فى جبل ثور بالمثلثة المفتوحة وكان خروجهما
من مكة يوم الخميس لمكثنا بفتحات وفى
نسخة نمكث فيه ثلاث ليال وخرجا منه يوم
الاثنين ببيت فى الغار عندهما عبد الله بن ابى بكر
الصديق وهو غلام شاب لقف بفتح المثلثة وكسر
القاف وتسكن وتفتح بعدها فاحاذق لقن بلام
مفتوحة

أوضح

بلام مفتوحة وقاف مكسورة فنون سريع الفهم فيدلج بضم الياء
وسكون الدال وروى بتشديد الدال بعدها جيم يقال ادلج الرجل
اذا سار فى الليل وقيل فى كله وادلج بتشديد الدال اذا سار فى اخره
سيأتى اى يخرج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت
بها بالتشديد رجوعه بغلس ولا يسمع امرا يكادان به بضم التحتية مبنيا
للمفعول اى يطلب لهما ما فيه المكروه وفى نسخة بكتادان بضم التحتية
وفوقية بعد الكاف يفتعلان من الكيد مبنى للمفعول ايضا
الاوعاء اى يحفظه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام
ويرعى اى يحفظ عليهما غنمهما مر بن فهيرة بضم الفاء مصغرا
مولى ابى بكر الصديق منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة
شاة تحلب انا بالغداة وانا بالعشى من غنم كانت لابى بكر
فيريحها المشاه او الفهم عليهما حين تذهب ساعة من العشا
كل ليلة فيحلبان ويشربان فيبيتان فى رسل بكسر الراء وسكون
المهملة اى ملتبسين به ومصاحبين له كقولك بات فلانا
فى عافية وهو لبن منحتهما الاولى ورضيفهما بفتح الراء وكسر
الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففاء مكسورة مجرور
على المضاف اليه ومرفوع عطفا على قوله وهو لبن وهو الموضوع
فيه الحجارة المحماة لتذهب وحافته وثقله حتى يبعق بفتح اوله
وكسر ثالثه المهملة اى يصيح بهما بالتثنية اى ليسمع النبى صلى
الله عليه وسلم والصديق رضى الله عنه صوته اذا زجر عنه
وفى نسخة بهما اى بالغنم اى يصيح بها ويزجرها عامر بن فهيرة
بغلس هو الظلام آخر الليل وفى نسخة استاجر لابن يفعل ذلك
فى كل ليلة من ليالى الثلاث التى اقاما بها فى الغار وفى رواية فيصبح

في رعيان الناس كناية فلا يفطن له واستاجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا هو عبد الله بن اريقط
بالقاف والطا مصغرا من بني الديل بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية بعدها لام وهو اي الرجل الذي استوجر من بني عبد
ابن عدي اي ابن الديل بن ابي بكر بن عبد مناة من بني كنانة
وقيل من بني عدي بن عمرو هاديا يهديهما الى الطريق خريتا
بكسر الخا المعجمة والراء المشددة بعدها تحتية ساكنة ففوقية
ونصبهما صفة لرجلا قال الراوي والخريت هو الماهر في
الهداية اي العارف حال كونه قد غمس بفتح معجمة فسين
مهملة مفتوحة اي غمس يده مع غيره في سني تاكيد للمهملة
حلف بكسر الحا وبعد اللام الساكنة فا اي آل العاص بن وائل
السهمي بفتح السين المهملة وسكون الهاء بني انه حليفهم واخذ
نصيبهن عندهم وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايديهم في دم او خلوق
او شيء يكون فيه تلوين فيكون في ذلك تاكيد
للحلف وهو اي الرجل الذي استاجراه على دين كفار قريش وامنيه
اسلامه في طريق صحيح وجزم الشامي بانه اسلم بعد ذلك
فامناه بفتح الهمزة المقصورة وكسر الميم اي ايتمناه فدفعا
اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فاتاهما
براحلتيهما صبح ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل
عبد الله بن اريقط فاخذ بهم طريق السواحل بالسين والحا
المهملتين بينهما واو فالف اسفل من عسفان فاراد قديد بن مالك بن
جعشم بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة
جاتا رجل بضم الراء والسين ويجوز اسكانها وفي نسخة رسولا بالافراد
يجعلون

في رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر اي لبسيهما
دية كل واحد منهما وهي مائة ناقة لمن قتله او اسره الضمير
للكل وفي نسخة من باسقاط اللام على حذف الجار وهو
مبتدا خبره محذوف اي من قتله او اسره فله ذلك فبينما
بالميم انا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج اذا اقبل
وفي نسخة اسقاط اذا رجل منهم قام علينا ونحن جلوس
فقال يا سراقة اني قد رايت انفا بمد الهمزة وكسر النون
اي الآن اسودة بكسر الواو وبعد المهملة الساكنة اي اشخاصا
بالساحل اراها بضم الهمزة اي اظنها محمدا واصحابه قال
سراقة فعرفت انهم ليسوا بهم ولكنه رايت فلانا وفلانا
لم يعرف اسمهما انطلقوا بفتح اللام باعيننا اي في نظرنا
معاينة يبتغون ضالة لهم ثم لبثت في المجلس
ساعة ثم قمت دخلت منزلي فامرت جاريتي
قال ابن حجر كما في اسمها ان تخرج بفرسي وزاد بعضهم
ثم اخذت قدحي بكسر القاف اي الازلام فاستقسمت
بها فخرج الذي اكره لا تضرم وكنت ارجو ان ارده واخذ
المائة ناقة من وراكمة اي رابية مرتفعة فحبسبها
على تشديد التحتية واخذت رمحي فخططت به من
ظهر البيت فخططت بالمهملات بزجه بفتح الموحدة وضم الزاي
وبالجيم المكسورة الحديد الذي في اسفل الرمح اي امكنة
اسفله وفي نسخة فخططت بالحا المعجمة اي خفضت
اعلاه وجررت زجه على الارض فخططت اية من غير
قصد لحظها لكيلا يظهر الرمح ان امسكت زجه ونصبه

وخفضت عالية ليلا يظهر بريقة لمن يجد منه فيدريه ويكشفها
امره لانه كره ان يتبعه احد فيشركه في الجائزة حتى انتهيت
فرسي فركبتها فرفعتها بتخفيف الفا وروي بتشديد
الفا وروي اي اسرعت بها المسير تقرب بتشديد الراء
مفتوحة او مكسورة بي والتقريب ضرب من الاسراع
وهو كما قال الاصمعي ان ترفع يداها وتضعهما معا
حتى دنوت منهم وعثرت وفي نسخة فعثرت بالفا
والمثلثة بي فرسي فخررت بالخا المعجمة اي سقطت
عنها اي عن فرسي فقمت فاهويت اي بسمرتي الى كنانتي
وهي وعاء السهام فاستخرجت منها الازلام جمع زلم
بفتح الزاي واللام اقلام كانوا يكتبون على بعضها
نعم وعلى بعضها لا وكانوا اذا ارادوا امرا استقسموا
بها واذا اخرج السهم الذي عليه نعم مضوا لما
فاذا خرج الآخر لم يخرجوا هو معنى الاستقسام
معرفة قسم الخير والشر فاستقسمت وفي نسخة
واستقسمت بالواو اضرهم امرا اي طلبت معرفة
النفع والضر بالازلام اي التفاول فخرج الذي اكره
اي لا تضرهم فركبت فرسي وعصيت الازلام الواو
للحال اي فلم التفت الى ما خرج من الذي ذكره
تقرب بي فرسي حتى اذا سمعت قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر
يكثر الالتفات ساخت بالسين المهملة والخا
المعجمة اي غاصت يدا فرسي في الارض حتى بلغتا
الركبتين

الركبتين وزاد الطبراني عن اسما بنت ابي بكر لمخرها
فخررت عنها ثم زجرتها على القيام فنهضت فلم تكد
تخرج بضم اوله يديها من الارض وفي رواية فالتفت ابو
بكر فاذا هو بفارس قد لحقهم فقال يا رسول الله
هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبي الله صلى الله عليه
وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس ثم قامت
تحمحم اي تصوت فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها
عثانا بالعين المهملة المضمومة فمثلثة مفتوحة وبعد
الالف نون وخان من غبار وهو مبتدا خبره قوله لا تزيد
لها مقدما وفي نسخة غبار بالمعجمة والموحدة اخره را
ساطع اي منتشر في السما مثل الدخان الحاصل من النار
فاستقسمت بالازلام فخرج الذي اكره اي لا تضره فناديهم
بالامان وعند ابن اسحاق فنادت القوم انا سراقة بن
مالك بن جعشم انظروني اكلمكم فوالله لا ياتيكم مني شيء
تكرهونه فوقفوا فركبت فرسي حتى جئتهم فوقع في نفسي
حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان
قومك قد جعلوا فيك الدية يدفعونها الى
يقتلك او يأسرك واخبرهم اخبار ما يريد الناس
اي قريش بهم من الحوص على الظفر بهم وغير ذلك وعرضت
عليهم الزاد والمتاع فلم يرزاني اي النبي صلى الله عليه
وسلم وابو بكر اي لم ينتقصاني شيئا ولم يسالاني شيئا
الا ان قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اخف عنا

بفتح الهمزة وسكون المعجمة بعدها فا امر من الاخفاء وفي
رواية انه قال يا نبي الله مرني بما شيت قال فقف مكانك
لا تترك احدا يلحقنا فكان سراقة اول النهار جاحدا
على نبي الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار
مسلحة له اي يدفع عنه الاذى بمثابة السلاح قال يا
سراقة فسالته عليه الصلاة والسلام ان يكتب لي كتاب
امن بسكون الميم ليامن على نفسه وماله لما راى من ظهور
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر عليه الصلاة
والسلام عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من ادم بفتح الدال
وفي نسخة من اديم بكسر الدال بعدها تحتية جلد مدبوغ
زاد ابن اسحاق فالحقته فجعلت وكنانتي ثم رجعت
فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقي الزبير ابن العوام
في ركب من المسلمين كانوا تجارا بضم التاء مع كسر الجيم
مع تخفيف الجيم وتشديدها قال في المصباح تجر تجرا
من باب قتل والتجر والاسم التجارة وهو تاجر
والجمع تجر مثل صاحب وصحب وتجار بضم التاء
مع التثقيل وكسرها مع التخفيف حال كونهم قافلين
اي راجعين من الشام فكسى الزبير رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابا بكر ثياب بيض
من اضافة الموصوف الى الصفة وقيل الذي كساها
هو ابو طلحة بن عبيد وجمع بينهما بانه كان الزبير
وطلحة وقع منه انه كساهما وسمع المسلمون بالمدينة
بخروج اي بخروج كما في بعض النسخ رسول الله صلى الله
عليه

عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون بسكون المعجمة اي يخرجون
كل غداة الى الحرة بالخاء المهملة المفتوحة وتشديد الراء
ينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا اي رجعوا يوما
بعد ما اطالوا انتظارهم له عليه الصلاة والسلام فلما
اووا الى بيوتهم اوى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح
الفاء اي طلع رجل من اليهود لم يسم على اطم بضم الهمزة والطاء
المهملة اي حصن من اطامهم لامر ينظر اليه فبصر
بفتح الموحدة وضم المهملة برسول الله صلى الله عليه
وسلم واصحابه حال كونهم مبيضين بفتح الموحدة
والتحتية المشددة بعدها ضاد معجمة عليهم الثياب
البيض ويحتمل كما قال السهيلي ان يريد مستعجلين
يقال بايض اي استعجل ويدل عليه قوله يزول بهم
السراب المرئي فشبه الحركة ما حتى اذا جيئتهم انجاه
شبه كما قال تعالى كتابه اي يحولهم عن مكانهم
بسرعة بحسب ما يتراى للناظر ويتظهرون فيه تارة
ويخفون فيه اخرى فلم يملك اليهودي نفسه ان قال
اي عن قوله يا علا صوته يا معشر العرب وفي نسخة
يا معاشر العرب بالالف بعد الشين هذا جدكم بفتح الجيم
وتشديد الدال المهملة اي حظكم وصاحب دولتكم
الذي تنتظرون السعادة بمجيئه فثار المسلمون بالمثلثة
السلاح فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بظهر الحرة اي الارض التي عليها الحجارة السود فعدل بهم
بتخفيف الدال ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف

بفتح الصاد وسكون الميم بن مالك بن الاوس ومنازلهم بقباء وذلك وفي نسخة
وكان يوم الاثنين لثمان ربيع الاول اوله او ليلتين خلتا منه او لاثنتي عشرة
ليلة خلت منه او لثلاث عشرة منه فقام ابو بكر للناس فتلقاهم
وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا وطفق من جا
من الانصار ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يحي ابا بكر
اي يسلم عليه يظنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى اصابت الشمس رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر حتى ظل عليه صلى الله عليه
وسلم بردايه ففرق الناس رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند ذلك وعند موسى بن عقبة وطفق من جا من
الانصار ممن لم يكن يراه يحسبه ابا بكر اذا صابته الشمس قبل ابو
بكر يظله فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عمرو بن
عوف بضع عشرة وفي رواية اربع عشرة ليلة واسس المسجد
الذي اسس على التقوى وهو مسجد قبا وصلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ايام مقامه بقبا ثم ركب راحلته فسار
الى ان قال يوم
الجمعة فادركته الجمعة في بني سالم بن عوف فسار يمشي معه الناس
وفي نسخة مع الناس وفي رواية فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وحفوا اي احدقوا دونهما بالسلاح حتى بركت راحلته
عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وعن سعيد
ابن منصور حتى استاخت من موضع المنبر من المسجد وهو يصلي
فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان موضع المسجد مربدا بكسر الميم
وفتح الموحدة بينهما راسكنة للتمر يجفف فيه لسهيل التصغير وسهل
ابن رافع بن عمرو غلامين يتيمين في حجر بفتح المهملة وسكون الجيم ويجوز
كسر الحا قال في المصباح وحجر الانسان بالفتح وقد يكسر

حصنه

يكسر حصنه وهو ما دون ابطه الى الكشح وهواي جراي كنفه
وحمايته والجمع حجور اه سعد وفي نسخة اسعد بتقديم الراء
وكان اسعد من السابقين الى الاسلام من الانصار واما
اخوه سعد فاخر اسلامه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين بركت راحلته هذا ان شا الله المنزل
وفي رواية فاقبل يسير حتى نزل بجانب دار ابي ايوب
ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساوما
في المربد ليتخذه منهما مسجدا فقالا بل نهبه لك يا
رسول الله فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما اي اشتراه ثم بناه
مسجدا وطفق بكسر الفا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينقل اللبن بفتح اللام وكسر الموحدة الطوب غير
المحروق في بنايه ويقول وهو ينقل اللبن هذا الحمال
بكسر الحا المهملة وفتح الميم مخففة وروي بفتح الحا المهملة
اي هذا المحمول من اللبن ابر عند الله واطهر عند الله
لا حمال بكسر الحا وروي فتحها اي التي يحمل منها من التمر
والزبيب ونحوهما الذي يضبط به حامليه قاله القاضي
عياض وروي عنه جمال بالجيم قال وله وجه والاول
اظهر هذا ابر اي ابقى ذخرا عند الله واكثر ثوابا
واوفى نفعا يا ربنا واطهر اي اشد طهارة من حمال خيبر
بالطا المهملة وهذا البيت من مجزو الرجز تمثل به
صلى الله عليه وسلم غير قاصد بذلك الشعر والممتنع في
حقه انشا الشعر لا انشاده واما جواب بعضهم

بان الرجز ليس بشعر ولا يقال لصاحبه شاعر بل راجز
مردود كما يعلم من كلام العروضيين حيث عدوه
من جملة بحور الشعر المشهورة على الصحيح على انه يمكن جعله
من مستطور السريع ودخله الكشف والخبن فيكون
شعرا باتفاق ويقول ايضا ان الاجراجر الاخرة فارحم
الانصار والمهاجرة بكسر الجيم جماعة المهاجرين وفي نسخة
الاجراجر الاخرة الى اخره وفي اخرى اللهم ان الى اخره
وهو غير موزون ولم يتمثل صلى الله عليه وسلم
ببيت شعر تام غير هذين عن اسما بنت ابي بكر
الصديق رضي الله عنهما وعن ابيها انها حملت بعبد الله بن
الزبير بن العوام رضي الله عنه بمكة قالت خرجت من
مكة مهاجرة الى المدينة وانا متم بضم الميم الاولى
وكسر الفوقية وتشديد الميم اي والحال اني قد
اتممت مدة الحمل الغالبة وهي تسعة اشهر وانيخت
المدينة فنزلت بقبا بالعوالي فولدت بها ثم اتيت به
اي بعبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
فوضعته بسكون الفاء وفي نسخة فوضعه عليه
الصلاة والسلام في حجره بفتح الحاء المهملة على ما مر
ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل بالفوقية واللام اي مج ريقه
في فيه اي في فمي عبد الله فكان اول شيء دخل
جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم حنكه بحاء مهملة ونون مشددة وكاف مفتوحات
بتمرة بالفوقية وسكون الميم كالسابقة بان
مضغها

بان مضغها ودلك بها حنكه ثم دعا له وبرك عليه بفتح
الموحدة والراء المشددة بان قال له بارك الله فيك او اللهم
بارك فيك وكان عبد الله اول مولود ولد في الاسلام يعني
بالمدينة من المهاجرين عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار بجبل ثور فرفعت
راسي فاذا انا باقدام القوم كفار قريش فقلت يا نبي الله
لو ان بعضهم طاطا بصره اي اماله الى تحت قال في القاموس
طاطا راسه طامنه وخفضه فتطاطا انا قال عليه الصلاة
والسلام اسكت يا ابا بكر ثنى اثنان الله ثالثهما في
تعاونهما وتحصيل مرادهما عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال اول من قدم علينا من المهاجرين المدينة مصعب
ابن عمير بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين اخو
موحدة وعمير بضم العين مصغرا ابن هشام بن عبد مناف
ابن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري ونزل على اسعد
ابن زرارة اخي بني عبد النجار وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد
امره بالهجرة والاقامة وتعليم من اسلم من
اهل المدينة وابن ام مكتوم عمرو الاعمى المؤذن واسم
امه عاتكة وكان قدومه بعد مصعب وكانوا
يقرؤون الناس القرآن بلفظ الجمع وهما والمراد به ما
فوق الواحد وفي نسخة وكانا يقرآن بالتثنية فيهما
وقدم بلال المؤذن ابن رباح وامه حمامة مولى ابي
بكر الصديق رضي الله عنه وسعد بسكون العين ابن ابي
وقاص احد العشرة رضي الله عنه وعمار بن ياسر

بالتحتية والسين المهملة بينهما الف واختلف في عمارها هاجر الحبشة
امرلا فان كان فهو ممن هاجر الهجرتين ثم قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في عشرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وسمى منهم ابن اسحق
كما ذكره في عيون الاثر زيد بن الخطاب عمر بن عبد الله بن سراقة وحنيس
ابن حذاعة السهمي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وواقد بن عبد الله
السهمي حليفهم ومولى ابي حذيفة ومالك بن ابي خولى وبنى البكير
اربعة منهم اياس وعاقلا وعامرا وخالدا وحلفاؤهم من بني سعد
بن ليث وعياش بن ابي ربيعة ونزل هؤلاء الثلاث عشر على رفاعة
ابن عبد المنذر بن زنير بن عمرو من بني عمرو بقبا قال
في الفتح وذهل نقبة العشرين كانوا من اتباعهم وزاد ابن عائذ سفاريه
الزبير ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعامر بن فهيرة وبنو اعلم
كلثوم بن الهدم فيما قاله ابن شهاب كما حكاه الحاكم ورجحه
فما رأيت اهل المدينة وجوا بشيء فرحهم اي كفرحهم فالبضع في نزح
الخافض برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الاماء
امه يقلن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعند الحاكم عن انس رضي الله عنه فرجت جوار من بني النجار
يضربن بالدفوف وهن يقلن
نحن جوار من بني النجار ... ياحبذا محمد من جار
فاقدم عليه الصلاة والسلام حتى قرات سورة سبح اسم ربك
الاعلى اي مع سورة اخرى من المفصل واول من الحجرات
كما صححه النووي في دقائق منهاجه وغيرها واوخذ من الحديث كما
قاله ابن كثير ان سورة سبح اسم ربك الاعلى مكية كلها عن الوهلا
ابن الخضرمي الصحابي الجليل رضي الله عنه انه قال

الهدم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اي ثلاث ليال
ترخص الاقامة فيها للمهاجر بعد طواف الصدر بفتح الصاد
المهملة والدال ويسمى طواف الافاضة وطواف الركن وهو بعد
الرجوع من منى فلا يجوز الاقامة بمكة بعد الثلاث للمهاجر
وهذا كان قبل الفتح اما بعده فلا حرج عليه لانقطاع حكم
الهجرة حينئذ عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لو امن بي عشرة من اليهود لامن بي اليهود
كلهم وعند اسماعيلي لم يبق يهودي الا
اسلم وزاد ابو سعيد في شرف المصطفى صلى الله
عليه وسلم قال كعب رضي الله عنهم الذين سماهم
في سورة المايدة وقال الكرماني ما وجه صحة هذه
الملازمة توقد آمن به من اليهود عشرة واكثر منهم
اضعافا مضاعفة ولم يومن الجميع فاجاب
بان لو للمضي فمعناه لو امن في الزمان الماضي لقبل قومه
صلى الله عليه وسلم المدينة او عقب قدومه مثلا
عشرة لتابعهم الكل وقال في فتح الباري والذي
يظهر انهم الذين كانوا حوله وممن عداهم تبعا لهم فلم
يسلم منهم الا القليل كعبد الله بن سلام رضي الله عنه وكان
من المشهورين بالرياسة في اليهود عند قدوم النبي صلى
الله عليه وسلم من بني النضير ابو ياسر بن اخطب
وابو حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف ورافع
ابن ابي الحقيق وفنحاص ورافع رفاعة بن زيد
ومن قريظة الزبير بفتح الزاي ابن باطيا وكعب بن اسد

وسلم ويان بن يزيد فهو لم يثبت اسلام واحد منهم وكان كل
منهم رئيسا في اليهود ولو اسلم تبعه جماعة منهم

كتاب المغازي

الغزو والقصد والطلب يقال غزا غزوا اراده وطلبه وقصده
وغزى العدو سار الى قتالهم وانتهابهم والمغازي مناقب
الغزاة قاله في القاموس وقال غيره المغازي جمع مغزى
والمغزى يصح ان تكون مصدرا تقول غزا غزوا ومغزى
ومغزاة وان يكون موضع الغزو والمراد هنا الاول
اي ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم للكفار بنفسه
او بجيش من قبله ويصح ارادة الثاني اي المواضع التي
وقع فيها الغزو

بسم الله الرحمن الرحيم

غزوة العشيرة

بضم العين المهملة وفتح الشين المهملة او المعجمة عن زيد بن
ابي زيد الانصاري رضي الله عنه انه قيل له اي قال له
ابو اسحق السبيعي كم غزى النبي صلى الله عليه وسلم
من غزوة قال تسع عشرة غزوة خرج فيها بنفسه لكن
روى ابو يعلى باسناد صحيح من طريق ابي الزبير
عن جابر رضي الله عنه ان عدد غزواته صلى الله عليه
وسلم احد وعشرون غزوة ففات زيد بن ارقم ذكر
غزوتين منها ويحتمل ان يكونا هما الابواء وبواط والعلهما
خفيا عليه لصغره ولذا قال ابن اسحق اول ما
غزا النبي صلى الله عليه وسلم الابواء بفتح الهمزة وسكون
الموحدة ممدودا قرية من عمل الفرع بينها وبين

المجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلا وكان في صفر
على راس اثنى عشر شهرا من مقدمه المدينة ثم بواط بضم
الموحدة وفتحها وتخفيف الواو واخرها طاء مهملة جبل من جبال
جهينة بقرب ينبع وكانت في ربيع الاول سنة اثنين
ثم العشيرة ببطن ينبع وكانت في جمادى الاولى سنة اثنين
ثم العشيرة ببطن ينبع وكانت في جمادى الاولى سنة
اثنين ايضا وذكر الواقدي ان هذه السفرات
الثلاث كان عليه الصلاة والسلام يخرج فيها ليتلقى عيرا
قريش حتى يمروا الى الشام ذهابا وايابا وسبب ذلك
كانت وقعت بدر ولم يقع في الغزوات الثلاث شيء وعد
ابو سعد المغازي سبعا وعشرين غزوة وقال
صلى الله عليه وسلم بنفسه منها في تمام بدر ثم
احد ثم الاحزاب ثم بني المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين
ثم الطائف كما قاله ابو موسى في عقبة واهمل عد
قريظة لانه ضمها الى الاحزاب لكونها كانت اثرها
وافردها غيره لكونها وقعة منفردة بعد هزيمة
الاحزاب قيل اي قال ابو اسحق السبيعي كم غزوت
انت معه قال تسع عشرة غزوة قيل فايهم كانت
اول حق العبارة ان يقول فايتهن او فايها بتاء التانيث الضمير
ولذا وقع الترمذي فايتهن او يقول فايهم كان بالتذكير
في الثاني واول ذلك بعضهم على حذف مضاف اي
فاي غزواتهم قال العشيرة او العسيرة بالمعجمة في الاول وبالمهملة
في الثانية مع الهاء فيهما وفي نسخة بالمهملة مع الصاد الاولى والمعجمة

بلاها في الثانية وفي اخرى بالكسر وفي اخرى بالمهملة في الاولى
والمهملة في الثانية مع حذف الهاء منهما والتصغير في الكل وفي اخرى
العشير بفتح العين وكسر الشين المعجمة ولم يختلف اهل المغازي
انها اول الغزوات وانها منسوبة الى المكان الذي وصلوا اليه واسمه
العشيرا والعسيرة يذكر ويونث وكان قد خرج صلى الله عليه
وسلم يريد عير قريش التي صدرت من مكة الى الشام بالتجارة
ليعترضها فوجدها قد مضت فنسب ذلك كانت وقعة بدر كما مر
قصة غزوة بدر قرية منسوبة مشهورة نسبت الى بدر بن مخلد
ابن النضر بن كنانة كان نزلها او بدر اسم بير بها سميت لاستدارتها
او لصفاء مائها فكان البدر يراقبها عن ابن مسعود رضي الله
عنه انه قال شهدت مع المقداد بن الاسود رضي الله عنه
مشهدا انسب الى الاسود لانه كان تبناه في الجاهلية والا فاسم ابيه
عمرو بفتح العين ابن ثعلبة الكندي ويجب حذف الف ابن خط لتوقوعه
بين علمين وان لم يكن الثاني ابا للاول حقيقة خلافا لمن وهم فيه ذلك
لان اكون صاحبه بفتح اللام ونصب صاحبه خبر اكون وفي نسخة
انا صاحبه بزيادة انا مع الرفع والنصب اي صاحب المشهد اي قابل
تلك المقالة التي قالها احب الي مما عدل بضم العين وكسر الدال
اي وزن به اي بشيء يقابله من الدنيويات او الثواب او اعم من
ذلك اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين
الواو في وهو للحال فقال يا رسول الله لا نقول لك كما قالت بنو اسرائيل
كما قال قوم موسى له اذهب انت وربك فقاتلا قالوا ذلك استهانة
بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما او تقديرا ما ذهبت وربك يعينك فانا لا
نستطيع قتال الجبارين وقال السمرقندي انت وسيدك هرون

لان

لان هرون كان اكبر منه بسنتين او ثلاث سنين ولكنا نقاتل
عدوك عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك فرايت
النبي صلى الله عليه وسلم اشرق وجهه اي استنار وسره
عليه الصلاة والسلام اي قول المقداد رضي الله عنه
وذكر ابن اسحاق ان المقداد قال ذلك لما وصل صلى الله عليه
وسلم الى الصفراء وبلغه ان قريشا قصدت بدرا وان ابا سفيان
بحاجبن معه فاستشار الناس فقام ابو بكر رضي الله عنه
فقال فاحسن ثم عمر رضي الله عنه كذلك ثم المقداد فذكر نحو
ما في هذا الحديث وزاد والذي بعثك بالحق نبيا لو سلكت
برك الغماد لجالدنا معك من دونه فقال اشيروا علي قال
فرفوا انه يريد الانصار وكان يخوف ان لا يوافقوه
لانهم لم يبايعوه الا على نصرته ممن يقصده لا ان يسير بهم
الى العدو فقال له سعد بن معاذ رضي الله عنه
امض يا رسول الله فنحن معك قال فسر
قوله ونشطه عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال
كانت عدة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد
بدرا اي وقعتها عدة اصحاب طالوت بعدم الصرف للعلمية
والعجمة وكان من ذرية بنيامين بن يعقوب يوسف بن
يعقوب عليهما الصلاة والسلام وقصته مذكورة في القرآن
الذين جاوزوا بزاي مضمومة بعد الالف من غير واو وفي
رواية بالواو وفي نسخة اجازوا معه النهر وهو نهر
فلسطين بضعة عشر وثلثمائة وفي رواية وكان
المهاجرون يوم بدر ثلثمائة واثنا عشر والانصار ثلثمائة والبقية

ومليتين ولمسلم لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المشركين وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر وعند ابن
سعد خرج صلى الله عليه وسلم الى بدر فى ثلثمائة رجل وخمسة
نفر كان المهاجرون منهم اربعة وسبعين وسايرهم من الانصار
وتخلف ثمانية لعله ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم سهامهم
وهم عثمان بن عفان رضى الله عنه تخلف على امراته رقية
وطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد رضى الله عنهما بعثهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتجسسان خبر العير وابو لبابة خلفه
على المدينة وعاصم بن عدي خلفه على اهل العالية والحارث
الى حاطب رده من الروحا الى بني عمرو بن عوف لشيء
بلغه عنهم والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحا فرده الى
المدينة وخوات بن جبير كذلك وقسم لبعضهم البضع بثلاثة
قال الراوي لا والله ما جاوزه معه النهر الا مومن قد
لا والله جواب كلام محذوف اي هلكان بعضهم غير مومن او لا يراه
وانما حلف تاكيدا للخبر عن انس هو ابن مالك رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله وفي نسخة النبي
صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع ابو جهل اي ما
وقع له وفي رواية انه قال من ياتي بخبر ابي جهل فانطلق ابن
مسعود رضى الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفرا
بفتح العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء بعدها ثم مدودة
معاذ ومعوذ وفي مسلم ان اللذان قتلاه معاذ بن عمرو
ابن الجموح ومعاذ بن عفرا وهو ابن الحارث وعفراء امه وهي
ابنة عبيد بن ثعلبة النجارية حتى برد بفتح الموحدة

والرا

والرا اي مات او صار في حال من مات ولم يبق فيه سوى حركة
المذبوح ويويد هذا التفسير الاخير قوله قال انت بهمزة الاستفهام
وفي نسخة بحذفها ابو جهل بواو الرفع قال بعضهم وهو من
اصلاح الرواة والا فالرواية اباجهل بالالف بدل الواو على لغة
من يلزم الاسما الستة الالف في كل حالة كقوله ان اباها وابا
اباها والنصب على النداء اي انت مصروع او انت المقتول
الذليل يا اباجهل وفي مسلم حتى برك بالكاف بدل اللام
اي سقط وكذا هو عند احمد قال عياض وهذا اولى لانه
قد كلم ابن مسعود رضى الله عنه قلو مات لم يكلم ابن مسعود
قال انس رضى الله عنه فاخذ اي ابن مسعود رضى الله عنه
بلحيته متشفيا منه بالقول والفعل لانه كان يوذيه
بمكة اشد الاذى قال ابو جهل وفي نسخة فقال وهل فوق
اي اكثر من رجل قتلتموه اي لاعار علي في قتلكم اياي قاله
النووي او قال هل فوق رجل قتله قومه شك من الراوي
ففي رواية انه قال فلو غير اكار قتلني بفتح الهمزة وتشديد
الكاف اخر اي زراع لان قاتليه من الانصار وهم
عمال ارضهم وخدمهم وقصده بذلك استنقاص المباشر
لقتله وبما قبله تسلية نفسه بان الشريف اذا قتله
قومه لم يكن ذلك عارا عليه فلا معارضة بينهما وعند
ابن اسحق وزعم رجال من بني مخزوم ان ابن مسعود
رضى الله عنه كان يقول قال لي ابو جهل
لقد ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقى صعبا ثم قال
احتززت راسه ثم جيت به رسول الله صلى الله

صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا راس عدو الله
ابو جهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الذي
لا اله غيره قال قلت نعم والله الذي لا اله غيره ثم القيت
راسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحمد الله تعالى عن ابي طلحة زيد بن طلحة الانصاري رضي الله عنه
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم امر يوم بدر بعد الفراغ من
القتال باربعة وعشرين رجلا من صناديد كفار قريش
بفتح الصاد المهملة اي من ساداتهم وشجعانهم ممن قتله
الله عز وجل من السبعين فقذفوا بضم القاف وكسر
المعجمة مبنيا للمفعول اي طرحوا في طوي بفتح الطا المهملة
وكسر الواو وتشديد التحتية بير مطوية اي مبنية بالحجارة
من اطوا بدر خبيث اي غير طيب مخبث بضم الميم
وكسر الموحدة من اخبث اذا اتخذا صحابا خبيثا
وطرح باقي السبعين في مواضع اخر وعند الواقدي كما تقدم
عليه في الفتح ان القليب المذكور كان قد حفر ليرمى
من بني النار فناسب ان يلقى فيه هؤلا الكفار
وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهر اي غلب
على قوم اقام بالعرصة بفتح العين وسكون الراء
كل موضع واسع لا بناء فيه ثلاث ليال فلما كان ببدر
اليوم الثالث امر عليه الصلاة والسلام براحلته
فشد عليها رحلها ثم مشى ومعه اصحابه بفتح الفوقية
وكسر الموحدة وفي نسخة واتبعه بالفوصل
وتشديد الفوقية وفتح الموحدة قالوا ما نرى

بضم

بضم النون اي ما ننظن ينطلق على الصلاة والسلام لا لبعض
حاجته حتى قام على شفة وفي نسخة شفير الركي اي
طرف الركي البير والركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد
التحتية البير قبل ان تطوى وجمع بينه وبين
السابق بانها كانت مطوية فاستهدمت فصارت
كالركي فجعل عليه الصلاة والسلام ينادهم اي قتلى
كفار قريش يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان وعند
احمد وابي اسحق عن انس رضي الله عنه فنادى يا عتبة بن
ربيعة ويا شيبة بن ربيعة ويا امية بن خلف ويا ابا
جهل بن هشام ولم يكن امية بن خلف في القليب لانه كان
ضخما فانتفخ فالقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه
والظاهر انه كان قريبا من القليب فناداه مع من نادى
من رؤسائهم اسركم انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا
اي علمنا وتيقنا ما وعدنا ربنا من الثواب حقا فهل وجدتم
ما وعد اي وعدربكم من العذاب حقا وحذف كم لدلالة
ما وعدنا عليه قال ابو طلحة فقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه مستفهما يا رسول الله ما تكلم من اجساد
لا ارواح لها وفي نسخة فيها فقال النبي وفي نسخة رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ما انتم
باسمع لما اقول منهم اي من القتلى الذين قتلوا في
القليب قال قتادة احياهم الله تعالى حتى اسمعهم
قوله صلى الله عليه وسلم توبيخا وتندما لهم وقال
السبكي في حياة الانبيا والشهدا ان كل الموتى

لم حظ من الحياة ليدركوا النعيم والعذاب وعند النفخة الاولى
يفترعنهم وعند النفخة الثانية يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا
من مرقدنا هذا قال واما الادراكات كالعلم والسماع فلا شك ان ذلك
ثابت لهم وليس الموتى اهـ وح ولا يحتاج الى قول قتادة احياهم الله
تعالى الخ واما قوله تعالى انك لا تسمع الموتى الذي استند اليه
عايشة في نفي الحديث المذكور وقالت انما قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان الان ليعلمون ان الذي كنت اقول لهم هو الحق واجيب
عنه بان المراد انه لا يسمعهم وهم موتى ولكنه احياهم حتى سمعوا
كما قال قتادة وقال السهيلي اذا جاز ان يكونوا في هذه
الحالة عالمين جاز ان يكونوا سامعين وذلك لما باذان روحه
على قول الاكثر او باذان قلوبهم وقد تمسك به من يقول ان السؤال
يتوجه على الروح والجسد ورده من قال انما يتوجه
على الروح فقط بان الاستماع يحتمل ان يكون لاذن الرأس
واذن القلب فلم يبق فيه حجة اهـ وقد انكر عذاب القبر
بعض المعتزلة والروافض محتجين بان الميت جماد
لا حياة له ولا ادراك فتعذيبه محال اجيب بانه يجوز ان
يخلق الله تعالى في جميع الاجزاء او في بعضها نوعا من الحياة
قدر ما يدرك منه الم العذاب وهذا لا يلزم منه اعادة الروح
الى الجسد ولا ان يتحرك ويضطرب او يرى اثر العذاب عليه حتى
ان الغريق في الماء والماكول في بطون الحيوانات والمصلوب في
الهوى يعذب وان لم يطلع عليه عمر فاعد بكسر الراء
وتخفيف الفاء في رافع الزرقي الانصاري وكان ممن شهد
بدرا انه قال جبريل عليه السلام الى النبي

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون اهل بدر فيكم
قال النبي صلى الله عليه وسلم من افضل المسلمين او كلمة
نحوها سأل عن الراوي قال جبريل عليه السلام وكذا
من شهد بدرا من الملائكة عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر هذا جبريل اخذ برأس فرسه على اداة الحرب
وعند ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم خفق
خفقة ثم انتبه فقال ابشر يا ابا بكر اتاك نصر الله هذا
جبريل اخذ بعنان فرسه يقوده على ثنياته الغبار
وعند سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس
ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ما فرغ من بدر على فرس حمار مقود الناصية
فتعصب الغبار تنية عليه درعه وقال يا محمد ان الله
عز وجل يقرئني اليك وامرني ان لا افارقك حتى ترضى
او رضيت قال نعم عن الزبير بن العوام رضي الله عنه انه
قال لقيت يوم وقعة بدر عبيدة بن سعيد بن العاص
بضم العين في الاول مصغرا وكسرها في الثاني وهو مدجج
بضم الميم وفتح الدال المهملة وفتح الجيم الاولى وكسرها
مشددة فيهما اي مغطى بالسلاح جميعه لا يرى منه
الا عيناه وفي القاموس المدجج والمدجج الساكن في السلاح
وفي المختار الدجة بوزن الحجة شدة الظلمة وليلة دجوجة
مظلمة اهـ فشبه السلاح بظلمة الليل وهو يكنى بضم
التحتية وسكون الكاف وفتح النون ابو وفي نسخة

ابا ذات الكراش بفتح الكاف وكسر الراء وهو لذات الظلف
والخف وكل مجتر كالمعدة للانسان ويطلق على العيال
والجماعة فقال انا ابو ذات الكرش حملت عليه
بالعنزة بفتح العين المهملة والنون والزاي كالحربة
فطعنته في عجيزته فمات قال الزبير فوضعت رجلي بالافراد
عليه ثم تمطأت بالهمزة والمعروف تمطيت باليا التحتيه
اي مددت يدي مد اشديدا بالحربة فكانت لجد بفتح الجيم
وحكي بضمها ان تزعنها اي العنزة اي كانت المشقة
العظيمة في نزعها وقد انثنى طرفاها اي انعطفا فساله
اي الزبير اياها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي سأله ان يعطيه العنزة عارية فاعطاه الزبير اياها
عارية فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخذها اي الزبير لانها كانت عارية ثم طلبها ابو بكر
فاعطاه اياها فلما قبض طلبها عمر فاعطاه اياها فلما
قبض طلبها عثمن فاعطاه اياها فلما قتل وقعت
عند علي ثم كانت بعده في بنيه فطلبها عبد الله
ابن الزبير منهم فكانت عنده حتى قتل عن
ام الربيع بضم الراء وفتح الباء وتشديد التحتيه
المكسورة بنت معوذ بكسر الواو المشددة بعدها
معجمة بن عفرا الانصاريه رضي الله عنها انها قالت
دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم
غداة نصب على الظرفية مضاف لقوله ببني
بضم الموحده وكسر النون مبنيا للمفعول
بالتشديد اي دخل عليها زوجها اياس بن
البكير

البكير وجويريات بضم الجيم والواو والحال يضربن بالدف
بضم الدال وتفتح وتشديد الفا حال كونهن ينذبن
بضم الدال يقال ندبت المراة الميت ندبا من باب قتل
اذا عددت محاسنه اي يذكرن من قتل من اباي يوم بدر
وفي نسخة ببدر باحسن اوصافهم مما يهيج البكا والشوق
وكان ابوها معوذ وعمها عوف او معاذ قتلهما
عكرمة بن ابي جهل واطلقت على عمها الابوه تغليبا
حتى قالت جارية منهن وفينا نبي يعلم ما يكون
في غد فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولي
هكذا فيه كراهة نسبة الغيب الى الخلق وقولي ما كنت
تقولين القصد بذلك الامر الذي عن مدحه عليه السلام
لا لتقريرها على الذنب لانه مكروه او حرام عن ابي طلحة
رضي الله عنه وكان قد شهد بدرا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تدخل الملائكة غير الحفظة
بيتا فيه كلب لاجل اقتنائه او عم واستناعهم من الدخول
لاكله النجاسة وقبح رائحته ولا صورة اي صورة التماثيل
التي فيها الارواح لما فيها من المضاهات الخلق والجمهور
على التحريم اما صورة الشجر ورحال الابل فليس
بحرام لكن يمتنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال تايمت
حفصة بنت عمر بفتح الهمزة وتشديد التحتيه
المفتوحة من زوجها خنيس بن حذافة بضم الخا
المعجمة وفتح النون وبعدها التحتيه الساكنه

سين مهملة وحذافة بكا المهملة المضمومة والذال المعجمة
والفاء بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم بن عمر القرشي السهمي
بالسين المهملة اي صارت لا زوج لها بموته وكان ممن
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد شهد بدرا
توفي بالمدينة من جراحة اصابته في غزوة احد قاله في
الاصابة وقيل بعد بدر قاله في الفتح ولعله اولى
فانهم قالوا انه صلى الله عليه وسلم تزوجها بعد خمسة
وعشرين شهرا من الهجرة وفي رواية بعد ثلاثين
شهرا وفي اخرى بعد عشرين شهرا وجزم ابن
سعد بانه مات بعد قدومه عليه الصلاة والسلام
من بدر وبجزم بن سيد الناس قال عمر فلقيت عثمان
ابن عفان فعرضت عليه حفصة فقلت له ان شئت
انكحتك حفصة بنت عمر قال عثمن سانظر في امري
في امري فلبثت ليالي ثم لقيته فقال قد بدا لي ان لا
اتزوج يومي اي وقتي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت
ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فصمت ابا بكر اي سكت
فلم يرجع الي شيا بفتح التحتية وكسر الحاء تحتية وهو تاكيد
لرفع المجاز لاحتمال ان يظن انه صمت زمانا طويلا ثم تكلم
فكنت عليه اي على ابي بكر اوجد بالجيم اي اشد
موجدة اي غضبا مني على عثمان لكونه اجابه واولا ثم
اعتذر له ثانيا بخلاف ابي بكر فانه لم يجبه بشي فلبثت
ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها
اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك وجدت اي غضبت

علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اي فلم اعد اليك جوابا
قلت نعم قال فانه لم يمنعني ان ارجع اليك جوابا فيما عرضت
علي الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه
وسلم زاد ابن عساكر ابدا ولو تركها علي الصلاة والسلام
لقبلتها وفيه كتمان السر فاذا اظهر صاحبه ارتفع
الحرج عن ابن مسعود عقبة البدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الايتان من اخر سورة البقرة هما قوله تعالى امن
الرسول بما انزل اليه من ربه الى اخر السورة من قراهما
في ليلة كفتاه من شر الانس والجن اواغتنتاه عن قيام
الليل بالقرآن عن المقداد بن عمرو بفتح الهاء بن ثعلبة
بن مالك بن ربيعة الكندي بكسر الكاف حليف بني
زهرة بضم الزاي وسكون الهاء بن كلاب قرشي من
كعب بن لوي بن غالب بن فهر وكان ممن شهد بدرا انه
قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
قلت يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان لقيت رجلا من
الكفار فقتلني فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها
ثم لاذ بالذال المعجمة اي التجا واحتصن مني بشجرة
فقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام وعند مسلم
انه قال لا اله الا الله اقتله يا رسول الله بهمزة الاستفهام
والمد بعد ان قالها اي كلمة اسلمت لله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقال يا رسول الله

انه قطع احدى يدي عمر قال فلك بعد ما قطعها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فانه عمر لتكرا اي مثله
قبل ان تقتله لانه صار مسلما معصوم الدم فتجب الاسلام
ما كان منه من قطع يدك والكبر لتراي مثله قبل ان يقول كلمة
اسلمت لله التي قال ها اي ان دمك صار مباحا بالقصاص
كما ان دم الكافر مباح بحق الدين فوجه الشبه ما باحة الدم
وان كان الموجب مختلفا او انك تكون اثما كما كان هو في حال كفره
فيجمعكما الاثم وان كان سبب الاثم مختلفا او المعنى ان قتله
مستحق لا قتله وتعقب بان استحقاله للقتل انما هو عن اجتهاد
ساعده المعنى بتاويل انه اسلم خوفا من القتل وسن ذلك
لم يوجب صلى الله عليه وسلم قودا ولا دية وبني صلى الله
عليه وسلم ان من قالها فقد عصم دمه وماله وقال جعل الله
شققت عن قلبه اشارة الى نكتة الجواب والمعنى انه عند الظاهر
مضمحل بالنسبة الى القلب لانه لا يطلع على ما فيه الا الله تعالى وتعلم هذا
اسلم حقيقة وان كان تحت السيف ولا يمكن دفع هذا الاحتمال بشهادة
وجرت الشهادة ان حكم بمضمونها بالنسبة الى الظاهر وامر الباطن
الى الله تعالى فالاقدام على قتل المتلفظ بها مع احتمال انه
صادق فيما اخبر به عن ضميره فيه ارتكاب به بالعلة يكون ظلما له
فالكف عن القتل اولى لانه صلى الله عليه وسلم لم يسأله عن غرضه اذ هاق الروح
بل في الهداية والانقياد فان لم يحصل ذلك تعني ازهاق الروح
لزوال مفسدة الكفر من الوجود ومع التلفظ بكلمة الحق تتعذر
الهداية حصلت او تحصل في المستقبل فاذ الفساد الناشي
عن الكفر قد زالت بانقياده ظاهرا ولم يبق الا الباطن وهو

مشكوك

مشكوك وموجود ولو ما لا فقد لاح من حيث المعنى وجه
قبول الاسلام اه ملخصا من المصابيح فيما نقله عن
التاج السبكي عن جبير بن مطعم بن عدي رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اسارى بدر
لو كان المطعم بضم الميم وكسر العين المهملة بن عدي حيا
ثم كلمني في هؤلاء النتنى بنونين مفتوحتين
بينهما فوقية ساكنة جمع نتن كرمي جمع رمي والمراد
قتلى بدر الذين صاروا جيفا لتركتهم احياء لاقدام
من غير فدا اكراما له واجلالا وقبولا لشفاعته لما كانت
له عنده صلى الله عليه وسلم من اليد حين رجع من
الطايف في جواره وعند الفاكهي باسناد حسن مرسلا ان
المطعم بن عدي امر اربعة من اولاده فلبسوا السلاح وقام
كل واحد منهم عند ركن من الكعبة فلما بلغ ذلك قريشا فقالوا
له انت الذي لا تخفر له ذمة ولما حضر قريش بني هاشم
ومن معه من المسلمين في الشعب كان المطعم ممن اسند
من قام في نقض الصحيفة التي كانت اكتبتها قريش
على بني هاشم وممن معهم وممات المطعم قبل وقعة
بدر حديث بني النضير بفتح النون وكسر
الضاد المعجمة قبيلة كبيرة من اليهود كان النبي
صلى الله عليه وسلم واعدهم على ان لا يحاربهم
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان حاربت النضير
وقريظة بالطاء المهملة المشالة اي النبي صلى الله عليه
وسلم فالمفعول محذوف وفي نسخة قريظة

كل صح

قريظة والنضير وكان ذلك على راس ستة اشهر من وقعة بدر
قبل وقعت احد **فاجلى** بهمزة مفتوحة وجيم ساكنة ولام
مفتوحة اى اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم **بني النضير**
من اوطانهم مع اهليهم واولادهم **واقر قريظة** في منازلهم ولم ياخذ
عليهم **حتى حاربت** الى ان حاربته صلى الله عليه وسلم
قريظة فحاصرهم خمسة وعشرين يوما حتى جهدهم الحصار
وقذف الله تعالى في قلوبهم الرعب فنزلوا على حكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم **فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم**
واموالهم بين المسلمين بعد ان اخرج الخمس فاعطى الفارس
ثلاثة اسهم وكانت الخيل ستة وللراجل **الا بعضهم** اى بعض
قريظة **لحقوا** بالنبي صلى الله عليه وسلم **فامنهم** بمد
الهمزة وتخفيف الميم وروي بتشديدها والقصر اى جعلهم
امنين **واسلموا واجلى** صلى الله عليه وسلم **يهود**
المدينة كلهم **بني قينقاع** بقاف فنون مفتوحتين بينهما
ساكنة تحتيه فنون مضمومة وتكسر وتفتح وبعد الالف
عين مهملة **وهم رهط عبد الله بن سلام** بالتخفيف **ويهود**
بني حارثة بنصب يهود عطفا على السابق **واجلى كل يهودي**
بالتنوين **بالمدينة** وفي نسخة كل يهودي بالمدينة بتحتية
بعد الدال **موجده** وفي اخرى كل يهودي المدينة بحذف
الموجده **واجلا** بني النضير هو المراد بقوله تعالى هو الذي
اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر
اى عند اول الحشر اى لان هذا اول حشر هم الى الشام
وهم اول من اخرج من اهل الكتاب من جزيرة العرب

الى

الى الشام وعند سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عباس
سورة الحشر فقال قل سورة النضير لانها نزلت فيهم
وذكر الله تعالى فيها الذي اصابهم من النقمة **وعنه** رضي الله عنه
انه **قال حرق** بتشديد الراء **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **نخل**
بني النضير وفي نسخة نخل النضير باسقاط بني **وقطع**
الاشجار وفيه جواز قطع سجر الكفار واحراقه وبه قال
عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما ومالك
والنووي والشافعي واحمد واسحق والجمهور قاله النووي في شرح
مسلم **وهو البويرة** بضم الموحدة وفتح الواو وسكون التحتية
وفتح الراء بعدها هاء تانيث موضع نخل بني النضير بقرب المدينة
المشرفة **فنزلت ما قطعتم من لينة** هو بيان لما قطعتم وما
تركتموه قيل اي شيء قطعتم وانت الضمير
الدائر الى ما في قوله **او تركتموها** لانه في معنى اللينة
واللينة هي انواع التمر كلها الا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل
الاشجار للينتها والواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعا
ويا اللينة عن واو قلبت ياء لكسر ما قبلها **قائمة على اصولها**
فباذن الله قطعها وتركها اى بمشيئته **عن عائشة** رضي الله
عنها انها **قالت ارسل ازواج النبي** صلى الله عليه وسلم
عثمن رضي الله عنه **الى ابي بكر** رضي الله عنه **يسالنه**
ثمنهن اى الثمن الذي لهن **مما افاء الله على رسوله** من اموال
بني النضير وغيرها فانه كان ذلك خاصا به صلى الله
عليه وسلم كما هو مذهب الجمهور وعند الشافعي
يخمس خمسة اخماس لاية الانفال حملا للمطلق على المقيد

وقد كان عليه الصلاة والسلام يقسم لهم اربعة اخماسه وخمس خمسه
ينفق منه على اهله نفقته سنة وما بقي يفعله في السلاح
والكراع ومصالح المسلمين ولكل من الاربعة المذكورين معه في
الاية خمس خمس واما بعد فيصرف ما كان له من خمس الخمس
لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة فلبثت انا اردهن فقلت
لهن الا بالتخفيف تتقين الله الم تعلمن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول لا نورث ما تركناه صدقة بالرفع خبر المبتدا الذي هو ما وفي
نسخة ما تركنا بحذف العائد اي الذي تركناه صدقة يريد عليه الصلاة
والسلام بذلك نفسه وكذا غيره من الانبياء لما سيأتي في حديث اخر نحن معاشر الانبياء لا نورث انما يأكل آل محمد في هذا المال
فجملة من يأكل منه لانه لهم بخصوصهم كما مر فانتهى ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم الى ما اخبرتهن بسكون الفوقية اي يطلبن نفقة
ذلك من هذا المال شيئا وانما طلبه علي والعباس من عمر رضي الله عنهم
فدفعه عمر لما رآه غلب عليه علي ومنع العباس منه فكان
بيده ثم بيد اولاده قتل كعب بن الاشرف اليهودي وكان في ربيع
الاول في السنة الثالثة كما عند ابن سعد عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لكعب بن الاشرف اي من يستعد وينتدب لقتله فانه قد
اذى الله ورسوله بهجائه للرسول وللمسلمين وتحريض قريش عليهم
وفي رواية فقد اذانا بشعره وقوى المشركين فقام محمد بن
مسلمة بفتح الميم واللام بن سلمة الانصاري اخو بني عبد الاشهل
فقال يا رسول الله اتحب ان اقتله استفهام استخباري
قال عليه الصلاة والسلام نعم احب ذلك قال يا رسول الله

فاذن

فاذن لي ان اقول شيئا يسركها مما يتعلق بذلك قال عليه الصلاة
والسلام قل وعند ابن عبد البر فرجع محمد بن مسلمة
فمكث اياما مشغول النفس بما وعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قتل ابن الاشرف فاتى ايانا ليلة سلكان بن
سلامة بن وقش وكان اخا كعب بن الاشرف من الرضاعة
وعباد بن بشر بن وقش والحارث بن اوس بن معاذ واسا
عبس بن جبر فاخبرهم بما وعد به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قتله لابن الاشرف فاجابوه الى ذلك فقالوا
كلنا نقتله ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله انه لا بد لنا ان نقول قال قولوا ما بدا لكم
فانتم في حل فاتاه اي اتى كعبا محمد بن مسلمة فقال له يا
كعب ان هذا الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم
قد سألنا صدقة مفعول ثان لسأل زاد الواقدي
وقد عنانا بفتح العين وتشديد النون
وتعني ما يجد ما ناكل والله قد عنانا بفتح العين وتشديد النون
الاولى اي انصبنا وكلفنا المشقة والى قد اتيتك استسلفك
اي اطلب منك ان تسلفني شيئا قال كعب وايم اي
زيادة على ما ذكرت والله لتملنه بفتح الفوقية والميم وضم
اللام وفتح النون المشددة تيئ اي لتزهدن ملالتكم
وضجركم قال محمد بن مسلمة انا قد اتبعناه فلا نحب
ان ندعه اي نتركه حتى ننظر الى اي شيء يصير
شأنه اي ماله وقد اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين
بفتح الواو وكسرها والوسق كما في القاموس وغيره
حمل بعير وهو ستون صاعا والصاع اربعة امداد

والمد رطل وثلث الواو والتنوين وقيل للمسك من الرادي قال كعب
نعم ارهنوني بهمزة وصل وفتح الهاء وقيل بهمزة قطع وكسر الهاء
اي اعطوني رهنا على اللبن الذي تريدونه قالوا اي شيء تريد ان نرهنك
قال ارهنوني بهمزة وصل وفتح الهاء سلاحكم قالوا كيف نرهنك
نساءنا بفتح النون من رهن الثلاثي قيل وفيه لغة من ارهن
وانت اجمل العرب والنساء على اي الصور الجميلة تزاد بن
سعد ولا نامنك واي امرأة تمتنع منك لجمالك قال
فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهنك ابناءنا فيسب
بضم التحتية وفتح الميم احدهم بالرفع مفعول نائب عن
فاعله فيقال رهن بضم الراء وكسر الهاء بوسق او وسقين
هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللأمة بالهمزة وابدالها الفا
اي الدرع وقيل السلاح ومراده ان لا ينكر كعب السلاح
عليهم اذا اتوه وهو معهم كما في رواية الواقدي فواعدوه ان
ياتيه في الحصن محمد بن مسلمة ليلا ومعه ابو نائلة بنون
وبعد الالف همزة سلكان بن ام سلامة وهو اخو كعب
من الرضاعة وندبه في الجاهلية فدعاهم الى مسلمة
الاربعة المذكورين فقدموا الى كعب فنزل ان ياتوا ابا نائلة
سلكان فلما اتاه الى الحصن فنزل اليهم وفي نسخة فنزل الينا
وعند ابن اسحاق ان محمدا اتاه قال له ويحك يا بن الاشرف
اني قد جيتك لحاجة اريد ذكرها لك سرا فاكتم عني
قال افعل قال كان قدوم هذا الرجل علينا بلاء من
البلاء عادتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة وقطعت
عنا السبل حتى جاع العيال وجهدت الانفس واصبحنا

قد جهدنا وجهد عيالنا قال كعب انا ابن الاشرف اما والله
لقد كنت اخبرتك يا ابن ام سلامة ان الامر سيصير الى ما اقول
فقال سلكان اني قد اردت ان تبيعناه طعاما ونرهنك ونوثق
لك قال ترهنوني ابناءكم ونساءكم قال لقد اردت ان تفضحنا
انت اجمل العرب وكيف نرهنك نساءنا ام كيف نرهنك ابناءنا
فيعير احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين ان معي اصحابا
على مثل رأيي وقد اردت ان اتيكهم فتبيعهم وتحسن في ذلك
ونرهنك من الحلقة والدرع ما فيسوغ فقال ان في الحلقة
لوفا فرجع ابو نائلة الى اصحابه واخبرهم الخبر وامرهم ان ياخذوا
السلاح ويأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلوا
واجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى معهم الى
بقيع الفرقد ثم وجههم وقال انطلقوا على اسم الله وقال
اللهم اعنهم ورجع عنهم وكانت ليلة مقمرة حتى اتوا الى الحصن
فهتف به ابو نائلة اهو فقيه انا الذي خاطب بذلك كعبا هو
ابو نائلة وهو الذي هتف به وهو يخالف رواية الصحيح
من انه محمد بن مسلمة فيحتمل كما في الفتح ان يكون كل منهما كلمه في ذلك
وقال في المصابيح انه محمد بن مسلمة وكلامه مع كعب كان اولا
عند المفاوضة في حديث الاستلاف وركونه الى رضيعه ابو
نائلة انما هو في ثاني الحال في نزوله اليهم في الحصن فقالت لامرأة
لم يقف الحافظ ابن حجر على تسميتها اين تخرج هذه الساعة
فقالت ما هو محمد بن مسلمة واخي ابو نائلة قالت
اي امرأة كعب له اني اسمع صوتا كانه يقطر منه الدم كناية عن
طالب شر وعند ابن اسحاق فقالت والله لاعرف في صوت ابن

قال كعب انما هو اخي محمد بن مسلمة ورضيني ابو نايلة انا الكرم
اذا دعي الى طعنة بليل لاجاب قال الراوي
وفي نسخة لو دعي الى طعنة بليل لاجاب قال الراوي
ويدخل بفتح التحتية وضم المعجمة محمد بن مسلمة ومعه رجلان
وفي نسخة ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين بضم التحتية
وكسر العين وفي رواية ان الذين دخلوا مع محمد بن مسلمة وابي
نايلة ابو عبس بفتح العين المهملة وبعد الموحدة الساكنة مهملة
واسمه عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة
ضد الكسر الانصاري الاشهلي والحارث بن اوس واسم جده
معاذ وعباد بفتح العين وتشديد الموحدة بن بشر بموحدة
مكسورة ومعجمة ساكنة بن وقش السابق ذكرهم فقال محمد بن
مسلمة لهم اذا ما جاء كعب فاني قائل بشعره الى اخذ به والعرب
تطلق القول على غير الكلام مجازا وفي نسخة فاني مائل بشعره فاشمه
بفتح السين المعجمة وقد تضم قال في المختار ثم الشيء يشمه بالفتح شما
وتشميما ايضا وشم من باب رد لغة اه وفي المصباح شممت
الشيء اشمه من باب كتب وشممته شما من باب قتل لغة اه فاذا
رأيتموني استمكنت اي تمكنت من رأسه فدونكم اي فخذوه باسيافكم
فاضربوه وقال مرة ثم اشمكم بضم الهمزة وكسر المعجمة اي امكنكم
من الشم فنزل اليهم كعب من حصنه حال كونه متوشحا بثوبه
وهو لينبع بفتح الفاء واخره حاء مهملة اي يفوح منه ريح الطيب
فقال محمد بن مسلمة لكعب ما رأيت كاليوم ريحا
اطيب وكان حديث عهد بعرس فقال كعب عندي طيب اعطر
نساء العرب وفي نسخة سيد العرب قيل هو تصحيف وقيل
على حذف مضاف اي نساء سيد العرب وعند الواقدي ان

كعبا

كعبا كان يدهن بالمسك الفتيق والعنبر حتى يتلبد في صدغه
فقال محمد بن مسلمة لكعب أتأذن لي ان اشم رأسك بفتح
الهمزة والشين المعجمة على ما مر قال نعم فشمه ثم اشم اصحابه
ثم قال له مرة ثانية أتأذن لي اشم رأسك قال نعم فلما
استمكن اي تمكن منه محمد بن مسلمة قال لاصحابه دونكم
اي خذوه باسيافكم فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبروه بقتله قتل ابي رافع عبد الله بن ابي الحقيق بضم الحاء
المهملة وفتح القاف الاولى مصغرا اليهودي ويقال اسمه سلام
بتشديد اللام بن ابي الحقيق عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا
ما دون العشر من الرجال وعندكم انهم كانوا اربعة فيهم عبد الله
ابن عتيك وعند غير واحد خمسة عبد الله بن عتبة الذكوان
ومسعود بن سنان الاسلمي وعبد الله بن انيس بضم الهمزة
الجهني وابو قتادة الانصاري وفارس رسول الله صلى الله عليه
وسلم وخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبالعين المهملة
ابي الاسود وامر بتشديد الميم عليهم عبد الله بن عتيك
بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وسكون التحتية بعدها
كاف الانصاري ابن قيس بن الاسود بن سلمة بكسر اللام
وكان ابو رافع اليهودي يؤذي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويعين عليه وهو الذي حزب الاحزاب يوم الخندق
وعند ابي عايذ من طريق ابي الاسود عن عروة انه كان
ممن اعان غطفان وغيرهم من بطون العرب بالمال الكثير
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو رافع

فى حصن له بارض الحجاز فلما دنوا بفتح الدال والنون اى قربوا
منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم بالموحده
وفتح السين وكسر الحاء المهملتين بينهما راسكنه اى يرجعوا
بمواشيهم التى ترعى وتسرح وهى السائمة من الابل والبقر
والغنم قال وفى نسخة فقال عبد الله بن عتيك لاصحابه
وهم عبد الله بن عتبة بضم العين الذكوانى ومسعود بن سنان
الاسلمى حليف بنى سلمة وعبد الله بن انيس بضم الهمزة مصغرا
الجهنى وابو قتادة الانصارى فارس رسول الله صلى
الله عليه وسلم وخزاعى بضم الخاء المعجمه وفتح الزاى وبالعين
المهملة بن الاسود الاسلمى اجلسوا مكانكم فانى منطلق
الحصن بن رافع ومتلطف البواب لعلى ان ادخل
الى الحصن فاقبل بنو عتيك حتى دنى من الباب ثم تقنع
اى تقنع بثوبه ليخفى شخصه كى لا يعرفه كانه يقضى
حاجة وقد دخل الناس فهتف به اى ناداه البواب
يا عبد الله لم يرد به العلم بل المعنى الحقيقى لان
الناس كلهم عبيد الله ان كنت تريد ان تدخل فادخل
فانى اريد ان اغلق الباب فتلطفت ان ادخل
الحصن فقدوا حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فخشيت
ان اعرف فغطيت راسى ورجلى وجلست كانى اقضى
حاجة ثم نادى صاحب الباب من اراد ان يدخل فليدخل
قبل ان اغلقه فدخلت فكمنت بفتح الكاف والميم اى اختبات
وفى رواية ثم اختبيت فى مربط حمار عند باب الحصن
فلما دخل الناس اغلق الباب الذى يفتحه ويغلقه ثم علق

وفى رواية ثم

بالعين

بالعين المهملة واللام المشددة الاغاليق بالهمزة المفتوحة
والغين المعجمة اى المفاتيح التى يغلق بها ويفتح بها على وقد
بفتح الواو وكسر الفوقية وفى نسخة ودبتشديد الدال
واصله وتد فاوعم الفوقية بعد قلبها واوا فى تالتها قال بن
عتيك فمشيت الى الاقاليد بفتح القاف اى المفاتيح فاخذتها
ففتحت الباب وكان ابو رافع يسمر بضم اوله وسكون ثانيه
مبنيا للمفعول اى يتحدث عنده بعد العشا وكان فى علالى له
بفتح العين وتخفيف اللام وبعد الالف لام اخرى مكسورة فتحتية
مفتوحة مشددة جمع عليه بضم العين وكسر اللام مشددة
وهى الغرفة فلما ذهب عنه اهل سمره صعدت اليه فجعلت
كلما فتحت بابا اغلقت على بتشديد التحتية من داخل قلت ان القوم
نذروا بكسر الذال المعجمة اى علموا بى لم يخلصوا بضم اللام الى بتشديد
التحتية حتى اقتله فانتهيت اليه فاذا هو فى بيت مظلم
وسط عياله بسكون السين لا ادرى اين هو فى البيت فقلت
بالفاء قبل القاف وفى نسخة اسقاطها يا ابا رافع لا اعرف موضعه
وفى نسخة اسقاط حرف النداء فقال من هذا فاهويت
اى قصدت نحو صاحب الصوت فاضربه بالسيف بلفظ
المضارع وكان الاصل ان يقول ضربته مبالغة استحضارا
صورة الحال وانا اى والحال اخذهش بفتح الدال
وكسرها بعدها شين معجمة وفى نسخة داهش بالف بعد
الدال فما اغنيت اى فلم اقتله وصاح ابو رافع فخرجت

من البيت فامكث بهمزة قبل الميم اخر مثلثة غير بعيد ثم رجعت اليه
فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الويل مبتدا وخبر
اي لامك الويل وهو دعاء عليها ان رجلا في البيت ضربني قبل السيف
قال بن عتيك فاضربه ضربة اثخنته بفتح الهمزة وسكون
المثلثة وفتح الخاء المعجمة والنون بعدها فوقية اي المضربة وفي نسخة
بسكون النون وضم الفوقية اي بالفتح في جراحته ولم افتله ثم
وضعت صبيب السيف بالمعجمة غير المشالة وموحدتين بينهما
تحتية ساكنة بوزن رغيف قال الخطابي هكذا يروى وما اراه
محفوظا وانما هو ظبة السيف بضم الظاء المعجمة المشالة وفتح الموحدة
المخففة بعدها هاء تانيث قال في المحكم الظبة حد السيف
والسنان والنصل والخنجر وما اشبه ذلك والجمع ظباه وظبون
بالضم والكسر وظباهد ثم قال الخطابي والنصيب
لا معنى له هنا لانه سيلان الدم من الثم وروي
صبيب بالصاد المهملة المفتوحة قال بعضهم واظنه تحريفا
حتى اخذ فظهر وفي رواية ثم جبت وغرت صوت كهيئة المستصرخ
فاذا هو مستلق على ظهره فاضع السيف في بطنه ثم انكفى
عليه حتى سمعت صوت العظم فعرفت خ اني قتلته
فجعلت افتح الابواب بابابا حتى انتهيت الى درجة له فوضعت
رجلي بالافراد وانا ارى بضم الهمزة اي اظن اني قد
انتهيت الى الارض وكان ضعيف البصر فوقعت في ليلة مقمرة
فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة بتخفيف الصاد وفي رواية
رجعت دهشا حتى اتيت اصحابي اريد ان انزل فاسقط منه
فانحلت رجلي فعصبتها ولا معارضة بينهما لاحتمال انها
انحلت

انخلعت من المفصل وانكسرت من الساق والمراد من كل منهما
مجرد اختلال الرجل ثم انطلقت حتى جلست على الباب
فقلت لا اخرج وفي نسخة لا ابرح الليلة حتى اعلم اقتلته امر لا
فلما صاح الديك وفي رواية فلما كان في وجه الصبح قام
الناعي بالنون والعين اي المخبر بموته فقال انعى بفتح الهمزة والمعنى
وقال السفاقسي نعى لغة والمعروف انا رافع تاجر
الحجاز اي اخبر بموته قال الاصمعي ان العرب اذا مات فيهم
الكبير ركب راكب فرسا وسار فقال نعى فلان فانطلقت
الى اصحابي فقلت لهم النجا بهمزة ممدودة منصوب مفعول
مطلق والمد اسرع اذا افرد وان كرر قصر اي اسرعوا
فقد قتل الله ابا رافع فانتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فحدثته بما وقع فقال لي ابسط رجلك التي كسرت ساقها
فبسطت رجلي فمسحها بيده المباركة فكانها وفي نسخة
فكانها اي رجلي وفي اخرى فكانما بالميم بدل الهاء لم اشكها
قط ولا تعارض ذلك رواية فلما كان في وجه الصبح
صعدت الناعية فقال انعى ابا رافع فقلت امشي ما بي
قلبة بفتح القاف واللام اي انقلب واضطراب من
جهة علة الرجل فادركت اصحابي قبل ان ياتوا النبي
صلى الله عليه وسلم فبشرته لانه لا يلزم من عدم
التقلب عوده الى حالته الاولى وعدم بقاء الاثر فيها
ولعله اشتغل عن شدة الالم والاهتمام به بما وقع له
من الفرح واعان على المشي نعلها اتى النبي صلى الله عليه
وسلم ومسح عليه زالت عنه جميع الالام

غزوة احد

بضم اوله وضم ثانيه معا وكانت عند الوقعة العظيمة في
شوال سنة ثلاث وكان المشركون ثلاثة الاف رجل
ومعهم مايتا فارس وجعلوا على الميمنة خالد بن الوليد
وعلى الميسرة عكرمة بن ابي جهل وعلى الخيل صفوان بن امية
وعمرو بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن ربيعة وكان
فيهم مايتا رام وكان المسلمون مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبعمائة وفرس عليه الصلاة والسلام
وفرس ابي بردة بن دينار وقتل من المسلمين سبعون
وقيل مائة وقيل ان السبعين من الانصار خاصة
وثبت صلى الله عليه وسلم ماز الرمي عن قوسه حتى
صارت شظايا ويرمي بالحجر وثبت معه عصابة من
اصحابه اربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين منهم
ابو بكر وسبعة من الانصار وللخلص العدو اليه
صار يرمي بالحجارة حتى وقع لشقة واصيبت رباعيته
وشج وجهه وكلمت شفته وجعل الدم يسيل على وجهه
الشريف قال ابو سفيان يوم بيوم بدر والحرب
سجال عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال
رجل قال الواقف ابن عجرم اقف على اسمه وقال
غيره هو عمير بن الحمام بضم المهملة وتخفيف الميم الاولى
الى الجموح الانصاري السلمي صحيحا بحديث مسلم
ان عمير بن الحمام اخرج تمرات فجعل ياكل منهن ثم
قال لئن حييت حتى اكل تمراتي هذه انها لحياة
طويلة

طويلة ثم قاتل حتى قتل واعترض بان غير اهذا قتل
يوم بدر وهو اول قتيل قتل من الانصار في الاسلام
فحرر وما هنا في يوم احد قاله في الفتح فالظاهر انهما
قصتان وقتل الرجلين للنبي صلى الله عليه وسلم
يوم غزوة احد ارايت ان قتلت فاين انا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة فالقى الرجل
تمرات كانت في يده ثم قاتل حتى قتل رضي الله عنه
عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غزوة احد
ومعه رجلان هما جبريل وميكائيل عليهما السلام كما في مسلم
يقاتلان الكفار عنه عليه الصلاة والسلام عليهما
ثياب بيض كاشد القتال الكاف زائدة والتشبيه اي
كاشد القتال بني ادم ما رايتهما قبل ولا بعد وهذا
يرد قول من قال ان الملائكة لم تقاتل معه الا يوم بدر
وكانوا يكونون فيما سواه عددا ومددا وعنه رضي الله
عنه انه قال نشلت بالنون والمثلثة واللام المفتوحات
اي استخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانته بكسر
الكاف وتخفيف النون هي جعبة النبل يوم احد
فقال عليه الصلاة والسلام ارم فداك ابي وامي
بكسر الفا وتفتح اي لو كان لي ابي الفداء لفديتك
بابوي اللذان هما عزيزان عندي والمراد بالتفدية
لازمها وهو الرضى اي ارم مرضيا عنك وعند
الحاكم ان سعدا قال لما جال الناس يوم احد تلك الجولة

تخفين فقلت ازود عن نفسي فاما ان انجو واما ان استشهد
فاذا رجل بحمر وجهه وكاد المشركون ان يدركوه فلا يدنو
من الحصى فرماهم واذا بعيني وبينه المقداد فاردت ان اساله
عن الرجل فقال لي يا سعد هذا رسول الله هذا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فقمت وكانه لم يصبني شيء
من الاذى واجلسني امامه وجعلت ادمي فذكر الحديث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في رأسه
وكسرت رباعيته فقال وهو يمسح الدم عن وجهه
يفلح قوم شجوا نبيهم وهو يدعوهم الى الله تعالى
فنزلت ليس لك من الامر شيء او الجار والمجرور
خبر ليس مقدم وشيء اسمها مؤخر ومن الامر
حال من شيء لانها صفة مقدمة والجملة معترضة
بين المعطوف وهو او يتوب عليهم والمعطوف وهو
ليقطع طرفا من الذين كفروا او يكبتهم والمعنى ان الله
مالك امرهم فاما ان يهلكهم او يخزيهم او يتوب عليهم
ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر ليس لك من
الامر شيء انما انت مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم
عن ابي عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع من
الركعة وفي نسخة في الركعة الاخرة من الفجر بعد ان يقول سمع
وكسرت رباعيته يوم احد يقول اللهم العن
فلانا وفلانا وفلانا صفوان بن امية بن خلف
الجمحي وسهيل بن عمر القرشي العامري والحارث بن هشام

ابي

ابن المغيرة القرشي المخزومي يقول ذلك بعد ما يقول سمع الله
لمن حمده ربنا لك الحمد وفي نسخة ولك الحمد بالواو فانزل الله
تعالى عز وجل ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او
يعذبهم فانهم ظالمون وزاد احمد والترمذي فتيب عليهم
اي لان الثلاثة اسلموا يوم الفتح وحسن اسلامهم ولعل
ذلك هو السر في قوله تعالى ليس لك من الامر شيء وقد
ذكر المولف تبعا لاصله ستبين في نزول الاية ويحتمل انها
نزلت في الامرين جميعا فانهما كانا في قصة واحدة وقيل
سبب نزولها انه صلى الله عليه وسلم لما راى ما فعلوه
بحمزة رضي الله عنه من المثلة قال لامثلن بسبعين
منهم فنزلت وقيل اراد ان يدعو عليهم بالاستيصال
فنزلت لعلمه تعالى باسلام اكثرهم وقيل اراد ان يلعن
المسلمين الذين خالفوا امره والذين انهزموا فنزلت قال
الحافظ وكل هذه الاسباب حصلت يوم احد فنزلت الاية
عند الكل فلا يمتنع حملها على الكل وقيل نزلت في قصة
القراء الذين بعثهم عليه السلام في بير معونة في صفر سنة
اربع من الهجرة على راس اربعة اشهر من احد ليعلموا
الناس القران فقتلهم عامر بن الطفيل وقنت عليه
الصلاة والسلام يدعو على جماعة من تلك القبائل
باللعن لكن قال في اللباب اكثر الفاظ متفقون على انها في
قصة احد قتل حمزة بن عبد المطلب سيد الشهداء
رضي الله عنه عن عبيد الله بضم العين بن عدي بن
الخيار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية بن عدي

ابن نوفل بن عبد مناف القرشي الخ قال لوحشي بفتح الواو وسكون الحاء المهملة وكسر السين المعجمة وتشديد التحتية ابن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم الاخبرني الضمير لعبيد الله ومن معه وفي نسخة اخبرني على قتل وفي نسخة بقتل حمزة قال وحشي نعم ان حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر في وقعتها وطعيمة بضم الطاء وفتح العين المهملة مصغرا قال الدمياطي وتبعه في التنقيح انما هو طعيمة بن عدي بن نوفل ابن عبد مناف واما عدي بن الخيار فهو اخو طعيمة لانه عدي بن الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف قال لي مولاي اي جبير بن مطعم ان قتلت حمزة بعمي اي طعيمة الى عدي وفيه تجوز كما مر فانت حر قال فلما خرج الناس يعني قريشا عام عينين تثنية عين اي عام وقعت وعينين جبل بجيال بكسر الجاء المهملة بعدها تحتية جبل حد اي من ناحيته بينه وبين واد وهذا تفسير من بعض الرواة خرجت مع الناس قريش الى القتال فلما اصطفوا وفي نسخة ان اصطفوا للقتال خرج سباع بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة بن عبد العزى الخزاعي فقال هل من مبارز فخرج اليه حمزة بن عبد المطلب فقال له يا سباع يا ابن ام انمار بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم وبعد الالف راء هي امه وكانت مولاة لشريف بن عمرو الثقفي والد الاخنس مقطعة البظور بضم الموحدة والظاء المعجمة

جمع

جمع بظر وهو اللحمة التي تقطع من فرج المرأة الكابنة يعني اسكتيها عن ختانها وكانت امه تختن النساء بمكة فعيره بذلك ومقطعة بكسر الطاء المهملة وفتحها خطأ اتحاد الله ورسوله بفتح الهمزة وضم الفوقية وفتح الحاء المهملة وبعد الالف دال مهملة مشددة اي اتعاندهما وتعاديهما وفي القاموس وحاده غاضبه وعاداه او خالفه قال وحشي ثم شددت حمزة عليه اي على سباع فقتله فكان كامس الذاهب صفة كاشفة اي كان مثله في العدم قال وحشي وكمنت بفتح الميم اي اختبيت لحمزة اي لاجل ان اقتله تحت صخرة وفي بعض الروايات انه انكشف الدرع عن بطنه فلما دنى اي قرب مني رميته بحربتي فاضعها في ثنته بضم المثلثة وتشديد النون بعدها فوقية اي في عانته وقيل ما بين السرة او الصدر الى العانة حتى خرجت من بين وركيه بالتثنية قال وحشي فكان ذلك الرمي بالحربة العهد به كناية عن موت حمزة فلما رجع الناس قريش من احد رجعت معهم فاقمت بمكة حتى فشى اي الى ان ظهر فيها الاسلام خرجت منها الى الطائف هاربا فلما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فارسلوا اي اهل الطائف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ثمان رسلا وفي نسخة رسولا وقيل وفي نسخة فقيل بالفاء الى انه لا يهيج الرسل بفتح حرف المضارعة اي لا ينالهم منه مكروه وعند ابن اسحق فلما خرج وفد الطائف الى رسول الله صلى

الله عليه وسلم ليسلموا ضاقت على الارض وقلت لحق بالشام
او باليمن او ببعض البلاد فاني لفي ذلك اذ قال لي رجل ويحك
الله والله ما يقتل احد ممن الناس دخل في دينه فخرجت معهم
حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآني
قال لي انت وحشي بمد الهمزة قلت نعم قال انت قتلت
حمزة مرتين قلت قد كان من الامر في شان قتله ما بلغك
وفي نسخة ما قد بلغك باثبات قد وقال وفي نسخة قال
عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تغيب بضم
العوقية وفتح الجيم وتشديد التحتية المكسورة وجهك
عني فلما قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج مسيلمة الكذاب بكسر اللام
صاحب اليمامة على اثر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
وادعى النبوة وجمع جموعا كثيرة ليقاتل الصحابة
رضي الله عنهم وجهز له الصديق رضي الله تعالى عنه
جيشا وامر عليهم خالد بن الوليد رضي الله عنه قلت
لاخرجن الى مسيلمة لعلي اقتله فاكافئ به حمزة بالهمز
اي اساويه واقابله وهو تاكيد وخوف والا فلا ريب
ان الاسلام يجب ما قبله فخرجت مع الناس الذين جهزهم
ابو بكر رضي الله عنه لقتال مسيلمة فكان من امره
اي مسيلمة ما كان وهو ما ذكر في قوله واذا رجل اي
مسيلمة قائم في ثلمة جدار بفتح المثلثة وسكون اللام
اي خلل جدار كذا وكذا قاله الشراح هنا
لكن عبارة المصباح تفيد انه بضم المثلثة ونصها

الثلمة

الثلمة في الحايط وغيره الخلل والجمع ثلم مثل غرفة وغرف وثلمت
الاناء فانثلم من باب ضرب كسرته من حافته وثلم
هو الله كانه جعل ورق اي اسمر لونه كالرماد نائر
الراس اي منتشر شعرها فرميته بحربتي التي قتلت بها
حمزة فاضعها وفي نسخة فوضعتها بين ثديه حتى خرجت
من بين كتفيه قال ووثب اليه رجل من الانصار هو عبد الله
ابن زيد بن عاصم المازني وقيل عدي بن سهل وقيل
دجانة والاول اشهر فضربه بالسيف على هامته اي راسه
فقالت جارية على ظهر بيت تندبه وا امير المومنين قتله
العبد الاسود وانما ذكرته بلفظ الامرة واذ كان يدعي
الرسالة لما رآنه من ان امور الصحابة الذين امنوا بها
كلها كانت اليه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على
قوم فعلوا بنبيه يشير الى كسر رباعيته اي اليمنى السفلى
والرباعية بفتح الراء وتخفيف الموحدة السن التي تلي الثنية
من كل جانب وللانسان اربع رباعيات وكان الذي كسر
رباعيته صلى الله عليه وسلم عتبة بن ابي وقاص اخو
سعد وجرح شفته السفلى اشتد غضب الله على
رجل يقتله رسول الله وفي نسخة صلى الله عليه وسلم
في سبيل الله كما قتل صلى الله عليه وسلم في وقعة احد
ابي بن خلف الجمحي وجرح بقوله في سبيل الله من قتله
في حدا وقصاص وفي رواية عن ابي عباس واشتد
غضب الله على قوم ادموا وجه نبي الله صلى الله عليه

وسلم اي جرحوه حتى اخرج منه الدم وكان الذي جرح وجهه
الشريف ابن قميئة فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنتيه
فانتزعها ابو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه وعض عليها
حتى سقطت ثنيتاه من شدة عوصها وامتص مالك بن
سنان والد ابي سعيد الخدري رضي الله عنه الدم من
وجنته صلى الله عليه وسلم ثم ازدرده فقال عليه
الصلاة والسلام من مس دمي دمه لم تصبه النار
وعاقبة الله عقبة بن ابي وقاص بانه لم يول من نسله
ولد يبلغ الحنث الا وهو اجزاء اهتم اي مكسور الثنايا
يعرف ذلك في عقبه وسلط على ابن قميئة تيس جبل فلم
يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لما اصاب نبي الله نصب على
المفعولية وفي نسخة رسول الله ما اصاب يوم احد ونصبوا
وفي نسخة فانصرف بالفا المشركون وفي نسخة عن عائشة
المشركون خافان يرجعوا اليهم لما بلغه ان ابا سفيان
واصحابه انصرفوا من احد فبلغوا الروحاء ندموا وهموا
بالرجوع فقال وفي نسخة قال من يذهب في اثرهم بكسر
الهمزة وسكون المثلثة وعند ابن اسحق انهم انما خرجوا
مرهبا للعدو وليظنوا ان الذي اصابهم لم يوهنهم عن
طلب عدوهم فانتدب اي اجابه منهم سبعون رجلا
ممن حضر وقعة احد كان فيهم ابو بكر والزبير
رضي الله عنهما وكان فيهم ايضا كما عند الطبراني عمر
وعثمن وعلي وعمار بن ياسر وطلحة وسعد بن ابي وقاص

وعبد الرحمن

وعبد الرحمن بن عوف وابو حذيفة وابن مسعود رضي الله عنهم
وعند ابن اسحاق وغيرهم لما بلغوا حمراء الاسد وهي من
المدينة على ثلاثة اميال القى الله عز وجل الرعب في قلوب
المشركين فذهبوا فانزلت هذه الاية الذين استجابوا لله
والرسول من بعد ما اصابهم القرح للذين احسنوا منهم
واتقوا اجر عظيم غزوة الخندق سميت بالخندق
الذي حفر حول المدينة بامره صلى الله عليه وسلم
واشار سلمان الفارسي رضي الله عنه وعمل فيه صلى
الله عليه وسلم بنفسه ترغيبا للمسلمين وهي الاحزاب
جمع حزب وهم طوائف المشركين من قريش وغطفان
واليهود ومن سلمهم الذين اجتمعوا على حرب المسلمين وكانوا
فيما قال ابن اسحاق عشرة الاف والمسلمون ثلاثة الاف
وكانت في شوال سنة اربع وقيل خمس من الهجرة
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال
انا بشديد الثون يوم الخندق نحفر اذ عرضت كدية
شديدة بكاف ومضمومة فدال مهملة ساكنة فتحتية قطعة
صلبة من الارض لا يعمل فيها المعول وفي نسخة كدية بفتح
الكاف وسكون التحتية وفتح الدال المهملة القطعة
الشديدة من الارض ايضا وفي اخرى كيده بكاف
مفتوحة فموحدة مكسورة بمعنى ما قبلها فجاءوا
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية
عرضت في الخندق فقال صلى الله عليه وسلم انا نازل
في الموضع الذي فيه الكدية ثم قام عليه الصلاة والسلام

وبطنه معصوب من الجوع بحجر مشدود عليه بعصابة خشية انخماصه الكريم بواسطة خلاء الجوف واذا وضع الحجر فوق البطن مع شدة العصابة عليه لم يحصل ذلك لتسكين حرارة الجوع ببرد الحجر وليثنا بالمثلثة اي مكثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا اي شيئا من ماكول ولا مشروب والجملة اعتراضية اوردت لبيان السبب في ربطه صلى الله عليه وسلم الحجر على بطنه واخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول بكسر الميم وسكون العين وفتح الواو وبعدها لام المسحاة فضرب في الكدية فصار المضروب كثيبا بالمثلثة رملا هيل بهمزة مفتوحة فها ساكنة فتحتية مفتوحة فلام وفي رواية اهيم بالميم بدل اللام اي سايلا عن سليمان بن صرد بضم الصاد وفتح الراء بعدها دال مهملات بن الجون بفتح الجيم الخزاعي الصحابي المشهور رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة الاحزاب لما انصرف قريش نغزوهم ولا يغزونا باسقاط نون الجمع من غير ناصب ولا جازم وهي لغة فاشية وفي نسخة نغزوهن باثباتها وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم فكان كما قال فانه اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش ووقعت الهدنة بينهم الى ان تقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لا اله الا الله وحده اعز جنده ونصر عبده النبي صلى الله عليه وسلم وغلب الاحزاب الذي جاوا من مكة يوم الخندق وحده ولا شيء بعده انما جميع الاشياء بالنسبة

بالنسبة الى وجوده تعالى كالعدم او كل يفنى وهو الباقي فهو بعد كل شيء ولا شيء بعده عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نزل بنو قريظة من موضعهم وهو حصنهم الذي كانوا فيه على حكم سعد بن معاذ بعد ان حاصرهم صلى الله عليه وسلم خمسة عشر يوما اشتد الحصار ورموا بالنبل وكان سعد مريضا وكان قد دعا الله عز وجل ان لا يميته حتى يشتفي صدره من بني قريظة فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم فاتي على حمار فلما دنا اي قرب من المسجد الذي كان اعده صلى الله عليه وسلم في بني قريظة ايام حصارهم وقال في المصابيح ان قوله من المسجد متعلق بمحذوف اي فلما دنا الينا من المسجد قام جبيته الى النبي صلى الله عليه وسلم كان من مسجد المدينة فقال صلى الله عليه وسلم للانصار قوموا الى سيدكم سعد بن معاذ زاد احمد في مسنده عن عائشة رضي الله عنها فانزلوه ثم قال صلى الله عليه وسلم له هؤلاء اي بنو قريظة نزلوا من حصونهم على حكمك اي على ان تحكم فيهم اي رضوا بحكمك فقال سعد يا رسول الله تقتل بفتح الفوقية الاولى وضم الثانية مقاتلتهم بكسر الفوقية الاولى اي المقاتلين منهم وهم الرجال وتسبى بفتح الفوقية وكسر الموحدة ذراريهم بتشديد التحتية وهم النساء والصبيان قال عليه الصلاة والسلام فضيت فيهم بحكم الله عز وجل وربما قال عليه الصلاة والسلام بحكم الملك بكسر اللام شك من الراوي في اي اللفظين قال عليه الصلاة والسلام وهما بمعنى

غزوة ذات الرقاع

بكسر الراء بعدها قاف فالف فعين مهملة وهي بعد خيبر كما سياتي
قال ابن اسحق وغزا صلى الله عليه وسلم نجدا يريد بني محارب
وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلا مكان على يومين من
المدينة وهي غزوة ذات الرقاع فلقي بها جمعا من غطفان فتقارب
الناس ولم يكن بينهم حرب وقد اخاف الناس بعضهم بعضا
حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس صلاة
الخوف وانصرف الناس وقيل وقع فيها قتال عن جابر ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى باصحابه في حالة الخوف زاد السراج اربع ركعات
صلى بهم ركعتين ثم ذهبوا فجاء اوليك فصلى بهم ركعتين في غزوة
السفرة السابقة من غزواته عليه الصلاة والسلام التي وقع فيها القتال
غزوة ذات الرقاع بحر غزوة بدل من سابقة الاولى بدر والخامسة احد
والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة
خيبر فيلزم ان تكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على انها
السابعة وقيل انها كانت بعد قريظة لكن الذي جنح اليه البخاري
انها كانت بعد خيبر وذكرها قبل خيبر اما من تصرف الرواة او
اشارة الى احتمال ان تكون ذات الرقاع اسما لغزوتين مختلفتين كما اشار
اليه البيهقي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة وفي نسخة
غزوة ونحن ستة نفر قال ابن حجر رحمه الله لم اقف على اسمائهم
واظنهم من الاشعريين بيننا بعير واحد نتعقبه اي يركبه عقبة
بان يركب هذا قليلا ثم ينزل فيركب الاخر بالنوبة حتى

يأتي على الجزء نقبت بنون مفتوحة فقاف مكسورة فموحدة مفتوحة
بعدها فوقية اي رقت وتفرضت وتقطعت الارض جلود اقدامنا
من الحفا ونقبت قدماي وسقطت اظفاري لذلك وكنا نلف
بضم اللام على ارجلنا الخرق فسميت ذات الرقاع اي لقصبهم
الخرق على ارجلهم وهي الرقع وقيل لانهم رقعوا فيها رايا تهم
وقيل سميت باسم شجرة في ذلك الموضع وقيل جبل
نزلوا على ارضه ذات الوان من حمرة وصفرة وسواد فسميت
به والله اعلم عن سعد بن خيثمة بفتح الخاء المهملة وسكون
المثلثة واسم ابيه عبد الله وابو خيثمة جده واسمه عامر
ابن ساعدة رضي الله عنه وكان ممن شهد مع النبي صلى الله
عليه وسلم يوم غزوة ذات الرقاع صلاة الخوف ان طائفة
صفت معه عليه الصلاة والسلام و صفت طائفة
وجاه العدو بكسر الواو وضمها اي جعلوا وجوههم تلقاه
فصلى صلى الله عليه وسلم بالطائفة التي معه ركعة
ثم ثبت عليه الصلاة والسلام حال كونه قائما واتموا
اي الذين صلى بهم الركعة لانفسهم ركعة اخرى ثم انصرفوا
فصفوا وجاه العدو وجات الطائفة الاخرى
التي كانت وجاه العدو فصلى بهم عليه الصلاة والسلام
الركعة التي بقيت من صلاته عليه السلام ثم ثبت عليه
الصلاة والسلام جالسا ثم يخرج من صلاته واتموا لانفسهم
الركعة الاخرى ثم سلم بهم عليه الصلاة والسلام فقد
حازت معه فضيلة التحلل كما حازت الاولى فضيلة
التقدم عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما

أو هو

انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد اي جهتها فلما
قفل اي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادركتهم
القائلة شدة الحر في وسط النهار في واد كثير العضاة بكسر
العين المهملة وفتح الضاد المعجمة المخففة وبعد الالف هاء
شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج فنزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس في العضاة يستظلون
بالشجر ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة
بسين مهملة وراء مفتوحتين بينهما ميم مضمومة شجرة كثيرة
الورق يستظل بها وكانت عادتهم انهم اذا نزلوا على شجرة
ظليلة تركوها له صلى الله عليه وسلم ليتخذ تحتها ليستظل
فعلق بها سيفه قال جابر رضي الله عنه فنمنا نومة
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا فجئناه وإذا
عنده اعرابي جالس بين يديه واسمه غورث بن الحارث
بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء بعدها مثلثة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الاعرابي
اخترط سيفي اي سله وانا نايم فاستيقظت وهو في يده
صلتا حال كونه صلتا بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها
فوقية بمعنى مصلوتا اي مجردا من غمده فقال لي من
يمنعك مني ان اقتلك به قلت الله يمنعني منك فها هو
جالس وعند ابي اسحاق بعد قول الله فدفع جبريل
عليه السلام في صدره فوقع السيف من يده فاخذه النبي
صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني قال لا احد
ثم لم يعاقبه صلى الله عليه وسلم استيلافا للكفار

ليدخلوا

ليدخلوا في الاسلام وعندها واقدي انه اسلم ورجع الى قومه
فاهتدى به خلق كثير غزوة بني المصطلق
بضم الميم وسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين وكسر
اللام بعدها قاف لقب خزيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة
ابن حارثة بطن من بني خزاعة بضم الخاء وفتح الزاي المخففة
المعجمتين حي من الازد سموا بذلك لانهم تخلفوا عن قومهم
واقاموا بمكة ولقب خزيمة بالمصطلق لحسن صوته
وهو اول من غنى من خزاعة واصل مصطلق مصتلق بالتا
الفوقية فابدلت طاء لاجل الصاد وهي غزوة المريسيع بضم
الميم وفتح الراء وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية
ساكنة ففي مهملة مصغر مرسع بيرا وما بخزاعة بينه
وبين الفرع مسيرة يوم وفيها سقط عقد عائشة
رضي الله عنها ونزلت آية التيمم وكانت في شعبان سنة ست
من الهجرة وقيل سنة خمس من الهجرة ورجحه الحاكم وغيره
وجزم بالاول الطبري وغيره قال اهل المغازي وخرج
صلى الله عليه وسلم ومعه بشر كثير وثلاثون فرسا فحملوا
على القوم جملة واحدة فما انفلت منهم انسان بل قتل
عشرة واسر سائرهم وغاب ثمانية وعشرين يوما
وكان في تلك الغزوة حديث الافك عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال لما سالوه عن العزل خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق
فاصبنا سبيا من العرب فاشتهينا النساء واشتدت
وفي نسخة واشتد علينا العزبة بضم المهملة والزاي اكمنه

فقد الازواج والنكاح يقال غرب الرجل يغرب من باب قتل غربة
وزان غرفة وغزوبة اذا لم يكن له اهل فهو غروب بفتحتين وامرأة
غرب كذلك ولا يقال رجل اغرب كما قاله ابو حاتم قال الازهري
واجاز غيره وقياسه ان يقال امرأة غرباء مثل احمر وحمراء
قاله في المصباح وفي القاموس الغرب محركة من لا اهل له
ولا تقل اغرب او قليل والاسم الغربة والغزوبة مضمومتين
والفعل كنصر وتغرب ترك النكاح هـ واجبنا الغزل وهو
نزع الذكر من الفرج قبل الانزال خوفا من الاستيلاد والمانع من
البيع ونحن نجب الاثمان فاردنا ان نغزل فقلنا نغزل ورسول
الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نسأله عن الحكم
فسألناه عن ذلك فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم باس
ان لا تفعلوا اي ليس عدم الفعل واجبا عليكم بل هو جائز
فيكون العزل كذلك اذ لو كان واجبا لامتنع العزل اذ لا باس
اي لا باس عليكم في فعله ما من نسمة اي نفس كائنة في علم
الله اي مقدر وجودها الى يوم القيمة الا وهي كائنة في الخارج
فما قدر الله عز وجل لا بد منه من عزلتم او لم تعزلوا

غزوة انمار

غزوة انمار

بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم بعدها الفا وراء وقال
غزوة بني انمار وهي قبيلة عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة انمار يصلي على راحلته
حال كونه عليه السلام متوجها قبل المشرق بكسر القاف وفتح
الموحدة اي جهة المشرق حال كونه عليه السلام متطوعا

وهذا

وهذا الحديث مر في باب صلاة التطوع على الدواب وغيرها
وليس فيه ذكر قصة انمار فلا معنى لذكره هنا على ما لا
يخفى غزوة الحديبية بضم الحاء وفتح الدال المهملتين
وسكون التحتية وكسر الموحدة وتخفيف التحتية وقد تشدد
بئر قرب مكة وقول الله عز وجل لقد رضي الله عن المؤمنين
اذ يبايعونك تحت الشجرة عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال تعدون انتم الفتح في قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا
فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن نعد الفتح الفتح العظيم بيعة
الرضوان يوم الحديبية لانها كانت مبدا الفتح العظيم المبين
لما ترتب على الصلح الذي وقع من الامن ودفع الحرب وتمكن
من كان يخشى الدخول في الاسلام والوصول الى المدينة
كما وقع لخالد بن الوليد رضي الله عنه وعمرو بن العاص وغيرهما
وتتابعت الاسباب الى ان كمل الفتح كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم اربع عشرة مائة بسكون الشين المعجمة
ولم يقل الفا واربعمائة اشارة بانهم كانوا منقسمين الى المائة
وكانت كل مائة ممتازة عن الاخرى والحديبية بئر على
مرحلة من مكة فخرجنا ها ولم نترك فيها قطرة من ما
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاتاها
فجلس على شفيرها اي حرفها فدعا بانا س من ما فتوضا
ثم تمضمض ودعا الله تعالى ثم صبه فيها اي صب الما الذي
توضا ومضمض به في البئر فتركناها غير بعيد وفي رواية
انه قال ايتوني بدلو من ما ء فيها فاتي به فبصق فدعا ثم
قال دعوها ساعة ثم انها صدرتنا اي ارجعتنا

وتدرويا ماشيتنا اي القدر الذي اردنا شربه نحن وركابنا اي ابلنا
التي نسير عليها وفي رواية اخرى انهم قالوا يا رسول الله ليس
عندنا ما نتوضا به ولا نشرب الا ما في ركوتك فوضع النبي
صلى الله عليه وسلم يده في الركوة فجعل الماء ينبع من بين اصابعه
كامثال العيون فشربنا وتوضانا قيل لجابر
كم كنتم يومئذ قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمسة
عشر مائة وهذا من معجزاته عليه الصلاة والسلام
عن جابر رضي الله عنه انه قال قال لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الحديبية انتم خير اهل الارض فيه
افضلية اصحاب الشجرة على غيرهم من الصحابة وعثمن رضي الله
عنه منهم وان كان ضرب غايبا بمكة لانه صلى الله عليه وسلم
بايع عنه فاستوى معهم فلا حجة في الحديث للشيعة في تفضيل
علي على عثمن قال جابر رضي الله عنه وكنا الفا واربعمائة وفي
كنت ابصر اليوم يعني لانه كان عمي اخر عمر لان انكم كانوا
الشيخ التي وقعت بيعة الرضوان تحتها ولا ينافي ذلك ما تقدم
عن جابر ايضا انهم كانوا الفا وخمسمائة لانهم كانوا اكثر من الف
واربعمائة فبقال الفا وخمسمائة فقد جبر الكسر وقال الفا و
اربعمائة الفاه واما قول عبد الله بن ابي اوفى الفا وثلثمائة
فمحمول على ما اطلع عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو
عليها والزيادة من المثبت مقبولة والعدد الذي ذكر
جملة من ابتدا الخروج من المدينة والزايد لاحق بهم بعد ذلك قال
البيهقي وروايته من قال الفا واربعمائة اصح واغرب ابن اسحق
فقال انهم كانوا سبعمائة اخذا من قول جابر نحرنا

البدنة

البدنة عن عشرة وكانوا اكثر واسبع في بدنة ولا دلالة فيه لاحتمال
انهم نحروا غير البدن مع ان بعضهم لم يكن احرم اصلا عن سويد
بضم السين بن مالك الانصاري وهو من اصحاب
الشجرة رضي الله عنه انه قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم
ومعه اصحابه بسويق هو دقيق الشعير او البر المحمص
فلاكوه اي مضغوه وادارو بافواههم وذلك في غزوة خيبر
وذكرهنا لان سويدا من اصحاب الشجرة عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه كان يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم
ليلا وكان ذلك في سفر الحديبية كما عند الطبراني فساله
عمر عن شيء فلم يجبه لاشتغاله بالوحي ثم ساله فلم يجبه ثم
ساله فلم يجبه ولعله ظن انه عليه الصلاة والسلام لم
يسمعه فلذا كرر السوال فقال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه مخاطب لنفسه ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي
فقدتك امك يقال ثكلت المراة ولدها ثكلا من باب تعب
فقدته يا عمر وفي نسخة اسقاط يا عمر نزرت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات بتخفيف الزاي اي
الححت عليه وراجعته واتيته بما يكره من سوالك وروي
نزرت بتشديد الزاي على المبالغة كل ذلك لا يجيبك قال عمر
فحركت بعيري ثم تقدمت امام المسلمين وخشيت ان
ينزل في قرآن فما نشبت بكسر النون المجمة اي فما لبثت
ان سمعت صارخا يصرخ بي فقلت لقد خشيت
ان يكون انزل وفي نسخة قد نزل في بتشديد الياء وفي
نسخة بي اي بسببي قرآن وجيت رسول الله صلى

الله عليه وسلم فسلمت عليه وفي نسخة السقاط عليه فقال
عليه الصلاة والسلام لقد انزل علي الليلة سورة لهي
احب الي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة بالمغفرة
وافعل قلا يراد به المفاضلة ثم قرا انا فتحنا لك فتحا مبينا
قال في المصباح وفتحت الباب فتحا خلاف اغلقته وفتح الحاكم
بين الناس قضى فهو فاتح وفتاح مبالغة وفتح السلطان
البلاد عليها وملكها قهرا وفتح الله على نبيه نصره وفي المختار
فتح الباب فانفتح وباب قطع والمفتاح الحاكم تقول افتح
بيننا اي احكم والفتح النصرة وبها قطع الهم المقصود من
ذلك ثم قيل هو فتح مكة وقد نزلت مرجعه صلى الله
عليه وسلم من الحديبية والمعنى انا ظفرنا بمكة وجعلناك
غالبا عليها فاهلها وجيء به على لفظ الماضي لان ذلك
لتحققه بمنزلة الواقع وفي ذلك من الفخامة والدلالة على
علو شانه المخبر به ما لا يخفى والمعنى انا قضينا لك قضاء
بينا على اهل مكة ان تدخلها انت واصحابك من قابل
لتطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة او المعنى
انا نصرناك على عدوك نصرا بينا وقيل هو صلح
الحديبية فانه حصل بسببه الخير الجزيل الذي لا مزيد
عليه عن المسور بن مخرمة بن مخرمة بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة بعدها راء رضي الله عنهما انه قال لما
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية
ونفت علينا اي جاسوسا من خزاعة اسمه سبل
ابن سفيان بضم الموحدة وسكون السين
المهملة

المهملة كما ذكره بن عبد البر وسار النبي صلى الله عليه وسلم
حتى اذا كان بغدير الاشطاط بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة بعدها مهملتان بينهما الف تلقى المدينة
وروى بعضهم بالاخماء والاهمال اتاه عينه بسر فقال ان
قريشا جمعوا لك بتخفيف الميم جموعا وقد جمعوا لك
الاحابيش بالحاء المهملة وبعد الالف موحدة اخر سين
معجمة جماعات من قبايل شتى وقال الخليل احياء من القارة
انضموا الى بني ليث في محاربتهم قريشا قبل الاسلام وقال
ابي دريد حلفاء قريش تحالفوا تحت جبل يسمى حبشا فسموا
بذلك وهم مقاتلوك وصادوك بتشديد الدال عن البيت
الحرام وما لقوك من الدخول الى مكة فقال صلى الله
عليه وسلم اشيروا علي ايها الناس اترون بفتح التاء ان
اميل الى عيالهم وذراريهم هؤلاء الكفار الذين يريدون
ان يصدونا عن البيت فان ياتونا كان الله عز وجل
قد قطع عينا اي جاسوسا من المشركين يعني الذي بعثه
عليه الصلاة والسلام اي غاية انا كنا لم يبعث
الجاسوس ولم يعبر الطريق وواجههم بالقتال والا بان
لم ياتون تركناهم محروبين بالراء المهملة والموحدة اي
مسلوبين منهوبين الاموال والعيال قال ابو بكر
يا رسول الله انك خرجت عامدا الى هذا البيت لا تريد
قتل احد ولا حرب احد فتوجه له اي البيت فمن صدنا
عنه قاتلناه قال صلى الله عليه وسلم امضوا
على اسم الله اي مستعينين به عن ابن عمر بن الخطاب

عبدالله رضي الله عنهما ان اباه ارسله يوم الحديبية لياتيه
بفرس له ليقاتل عليه كان عند رجل من الانصار قال ابن
عمر لم اقف على اسمه ولعله الذي اخى النبي صلى الله عليه
وسلم بينه وبينه فوجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم يبايع الناس عند الشجرة وعمر لا يدري بذلك
فبايعه صلى الله عليه وسلم عبدالله ثم ذهب الى الفرس
فجاء به الى ابيه واخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يبايع تحت الشجرة قال فانطلق عمر وذهبت
معه حتى بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع ابي مرة الخزرجي فهي التي تحدث ان عبدالله اسلم
قبل ابيه وليس كذلك وانما الواقع انما بايع قبل ابيه
عن عبدالله بن ابي اوفى علقمة رضي الله عنهما انه كان
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حين اعتمر عمرة القضاء
فطاف بالبيت فطفنا معه وصلى فصليت
وفي نسخة وصلينا بالواو معه وسعى بين الصفا والمروة
فكنا نستره من مشركي اهل مكة اي ليلا
يصيبه احد بسوء يؤذيه ،، غزوة ذي قرد
بفتح القاف والراء وحكي ضم القاف ونسب للفويين
والاول للمحدثين ماء على نحو بريد مما يلي غطفان وقيل
كانت قبل خيبر بثلاث ليال وقيل في ربيع الاول
سنة ست قبل الحديبية عن سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه انه قال خرجت من المدينة نحو الغابة
قبل ان يؤذن بفتح الذال المعجمة المشددة بالاولى وهي
صلاة الصبح وكانت بالتا وفي نسخة وكان لقاح

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر اللام جمع لقحة وهي الناقة
ذات اللبن كانت عشرين لقحة ترعى بذي قرد قال
فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف لم يسمه وهو
رباح الذي كان يخدمه صلى الله عليه وسلم فقال لي اخذت
لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
بطوله وهو انه لما اخبره بذلك صرخ ثلاث صرخات
سمع ما بين لابتي المدينة ثم ذهب اثر القوم واستنقذ
منهم اللقاح واخذ منهم ثلاثين بردة ثم لحقه النبي صلى
الله عليه وسلم في خمسمائة او سبعمائة فقال له يا نبي الله
قد حميت القوم الماء فمنعتهم من سقيه وهم عطاش
فابعث اليهم الساعة فقال له يا ابن الاكوع ملكت
فاسجح وقد تقدم ذلك وقال هنا في آخره ثم رجعنا
الى المدينة ويردفني رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ناقته العضباء حتى دخلنا المدينة

غزوة خيبر

وهي مدينة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من
المدينة المشرفة الى الشام عن سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم
هو اسيد بن حضير لعامر عم سلمة بن الاكوع يا عامر
الا تسمعنا من هنيهاتك بكسر الهاءين اولاهما مضمومة
بعدها نون مفتوحة فتحتية ساكنة مصغر هنه
وفي نسخة هنياتك بها واحدة مضمومة وتشديد

التحتيه اي من اراجيزك وعند ابي اسحق انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره اي خيبر لعامر بن
الاكوع وهو عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان
انزل يا بن الاكوع فحد لنا من هنياتك ففيه انه صلى الله عليه
وسلم هو الذي امره بذلك **وكان عامر رجلا شاعرا**
فنزل يحدو بالقوم يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا قال في الفتح في هذا القسم
زحاف بجهتين وهو زيادة سبب خفيف في اوله
واكثر هذا الرجز قد تقدم في الجهاد من حديث البراء بن
عازب وانه من شعر عبد الله بن رواحه فيحتمل ان يكون
هو وعامرا توارد اعلى ما توارد امنه بدليل ما وقع
لكل منهما مما ليس للاخر او استعان ببعض ما سبق
اليه ابن رواحه **فاغفر فداء لك** بكسر الفا والمد وانما قال
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم اذ لا يتصور ان
يقال في حقه لقاء وهو كلام معترض بين اغفر ومغفرة
وهو **ما القينا** بالفوقية المشددة اي ما تركناه من
الاوامر وفي نسخة ما ابقينا من الابقاء بالموحدة
اي ما خلفنا ولم نقم به من الاتمام **والقين**
بالله **سكينة علينا وثبت الاقدام** اي اقدامنا فلا
تزلزلها **اذ لاقينا** العدو ويحتمل ان الخاطب في جميع
ذلك هو النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى اغفر
والقين وثبت سل ربك ان يغفر وان يلقي سكينة
وان يثبت الاقدام وخ فقوله اللهم لم يقصد بها الدعاء

دائما

وانما افتتح بها الكلام ولا يخفى ما في ذلك من البعد **انا**
اذا صيح بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية **بنا** اي اذا دعينا
الى القتال او الى الحق اتينا **اتينا** بالتاء الفوقية وفي
نسخة ابينا بالموحدة بدل الفوقية اي اذا دعينا الى غير
الحق امتنعنا ويؤيد الاول قوله **وبالصياح عولوا**
وفي نسخة اعولوا **علينا** اي بالصوت العالي قصدونا
واستعانوا علينا **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
من هذا السائق للابل **قالوا** يا رسول الله **عامر بن**
الاكوع فقال عليه الصلاة والسلام **يرحمه الله** وعند
احمد فقال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول
الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد
فقال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب كما في مسلم
وجبت اي ثبتت له الشهادة بدعائكه **يا نبي الله**
لولا اي هلا **امتعتنا به** اي ابقيته لنا لنتمتع
فاتينا خيبر اي اهل خيبر **فحاصرناهم حتى اصابتنا**
مخمصة اي مجاعة شديدة **ثم ان الله فتحها عليهم**
حصنا حصنا وكان اولها فتحا حصن ناعم **فلما امسى**
الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا
نيرانا كثيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما هذه النيران على اي شيء توقدون قالوا
توقدها على لحم قال على اي لحم اي على اي انواع
اللحوم توقدونها **قالوا لحم حمر الانسية** بكسر
الهمزة وسكون النون او بفتح الهمزة والنون صفة لحمر

ولحم بالجر بدل مما قبله وروي بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هو لحم
حمر ويجوز النصب بنزع الخافض اي على لحم حمر وهو بضمتين
جمع حمار فقال صلى الله عليه وسلم اهريقوها بهمزة
مفتوحة وسكون الهاء اي اريقوها والهاء زايدة وفي نسخة
هريقوها بالهاء بدل الهمزة واكسروها فقال رجل لم يسم او
هو عمر رضي الله عنه يا رسول الله او بسكون الواو نهريقها
بضم النون ونغسلها فقال عليه الصلاة والسلام او بسكون
الواو ذاك اي الغسل فلما تصاف القوم بتشديد الفاي
للقتال كان سيف عامر اي ابن الاكوع قصيرا فتناول به
ساق يهودي ليضربه به ويرجع اي فرجع ذباب سيفه
اي عامر اي طرفه الاعلى او حده فاصاب عين ركبة عامر
اي طرف ركبته الاعلى وعند احمد فلما قدمنا
خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه فبرز له عامر
فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب في ترس عامر فذهب
عامر يقتل له اي يضربه من اسفل فرجع سيف عامر على
نفسه فمات منه فلما قفلوا اي رجعوا من خيبر قال
سلمة بن الاكوع و اني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو اخذ بيدي وفي نسخة يدي باسناد الخبر قال
مالك وعند قتيبة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
شاحبا بجهه ثم نهملة وموحدة اي متغير اللون ولا
باس فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي
فلت له فداك اني وامي زعموا ان عامرا احبط
عمله لانه قتل نفسه وفي رواية اياس بطل
عمل

عمل عامر قتل نفسه وسمع من القايلين في بعض الروايات
اسيد بن حضير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذب من قاله وان وفي نسخة ان باسقاط الواو له لاجران
اجر الجهاد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله واللام للتاكيد
وفي نسخة اجرين باسقاطها وجمع عليه الصلاة والسلام
بين اصبعيه انه لجاهد اي مركب للمشقة واللام للتاكيد
مجاهد في سبيل الله بكسر الها والتنوين وفيهما بلفظ
اسم الفاعل والاول مرفوع على الخبرية والثاني تابع
للتاكيد كقولهم حاد فجد وبعضهم ضبط الاول بفتح الها
والدال بلفظ الماضي والثاني بكسرها اسما منصوبا
بذلك الفعل اي جهد قل عربي منشبا بالميم والقصر
اي بالارض والمدينة او الحرسا والخصلة مثله اي مثل
عامر وفي رواية تتشابها بالنون بدل الميم وبالهمزة
اخره فعل ماض اي شب وكبر بها عن انس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى خيبرا
اي قريبا منها ليلا تقدم في كتاب الصلاة وتمامه
وكان اذا اتى قوما لم يغر بهم حتى يصبح فلما اصبح
خرجت اليهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما راوه قالوا
محمد والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه
وسلم خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء
صباح المنذرين وزادها في بعض الروايات فقتل
النبي صلى الله عليه وسلم المقاتلة بكسر
التاء الاولى اي الرجال وسبي الذرية

وكان في السبي صفية وصارت الى دحية الكلبي ثم صارت
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعتقها وتزوجها وجعل
عتقها صداقها خصوصية له عليه الصلاة والسلام
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال لما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر اشرفنا بالسين المهملة والفاء الناس على واد فرفعوا
اصواتهم بالتكبير قايلين الله اكبر مرة واحدة وفي
نسخة مرتين لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اربعوا على انفسكم بكسر الهمزة وفتح الموحدة
اي ارفقوا وامسكوا عن الجهر واعطفوا على انفسكم بالرفق
وكفوا عن المشقة انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم
تدعون سميعا يسمع السر واخفى قريبا ليس
غايبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم الخ وهو
بالعلم والقدرة عموما وبالفضل والرحمة خصوصا
وانا خلفه اي وراء اية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسمعني صلى الله عليه وسلم وانا اقول
لا حول ولا قوة الا بالله اي لا تحول عن معصية الله
ولا قوة على طاعته الا به وقيل اصل الحول الحيلة
فقلبت واوه ياء لانكسار ما قبلها والمعنى لا يتوصل
الى تدبير امر وتغير حال الا بمشيتك ومعونتك
فقال لي عليه الصلاة والسلام يا عبد الله بن
قيس قلت لبيك يا رسول الله وفي نسخة رسول
الله بحذف اداة النداء قال الا ادلك على

كلمة

كلمة من كنز الجنة وفي نسخة من كنز من كنوز الجنة قلت
بلى يا رسول الله دلني فداك ابي وامي قال لا
حول ولا قوة الا بالله والكنز في العرف المال الكثير
الذي يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ واطلق
عليه الصلاة والسلام على هذه الكلمة كنز الغزارة
ونفاستها واشتمالها على التوحيد الخفي لانها دلت
على نفي الحيلة والحركة والاستطاعة عما من شانه
ذلك واثبتت ذلك لله تعالى على سبيل الحصر
وبايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء عن
ملكه وملكوته عن سعد بن سهل الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما بقي هو والمشركون اي في خيبر كما في بعض الروايات
وقتلوا قلما مال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى عسكره اي رجع بعد فراغ القتال في ذلك
اليوم ومال الاحزون اي اهل خيبر الى عسكرهم
وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل قيل هو قزمان بضم القاف وسكون الزاي
الظفري بفتح الظاء المعجمة والفاء نسبة لبني ظفر بطن
من الانصار وكنيته ابو الغيداق بغين معجمة مفتوحة
فتحتية ساكنة فدال مهملة اخرى فالف فقاف لا يدع لهم
شاذة بشين وذال معجمتين اي لا يترك لهم مودنسمة
بهذين وذال مشددة معجمتين التي تكون
مع الجماعة لم تفارقهم ولا فاذة بالفاء والمعجمة ايضا التي
لم تكن اختلطت بهم اصلا فالمعنى انه لا يبقى نسمة منهم

الا اتبعها بتشديد الفوقية يضربها بسيفه يقتلها
قال سهل بن سعد الساعدي فقلت وفي نسخة
فقيل وفي اخرى فقال ما اجزا بجيم وزاي اي ما اغنى
منا اليوم احد كما اجزا فلان هو على سبيل المبالغة وقد
كان في القوم من كان فوقه في ذلك فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اما بالتخفيف استفتاحية فتكسر
الهمزة من قوله انه من اهل النار لبقاوة باطنا
وعند الطبراني من حديث الكتم الخزاعي قلنا يا رسول الله
اذا كان فلان في عبادة واجتهاد له ولي جانبه في النار فاين
نحن قال ذلك اخبات النفاق فقال رجل من القوم هو انا كنم
الى يكون الخزاعي انا صاحبه اي لاتبعنه كما في بعض
الروايات قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا
اسرع اسرع معه قال فجرح الرجل فرمان جرحا شديدا
فاستعجل الموت فوضع سيفه اي مقبضه في الارض وذبابه
بجهة مضمومة اي طرفه بين ثديه ثم تحامل اي مال على سيفه
زاد اكثم حتى خرج من ظهره فقتل نفسه وفي رواية فاهوى
بيده الى كنانته فاخرج منها سهما فنحر بها نفسه ولا
تنافي بينهما لاحتمال تعدد الواقعة كما قال السفاقسي
ولاحتمال ان يكون نحر نفسه بسهمه فلم ترهق روحه
وان كان اشرف على القتل فانكاح على سيفه استعجالا
للموت وح فلا تعدد فخرج الرجل الذي اتبعه الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك اي

ماسبب

ماسبب هذه الشهادة ح قال الرجل الذي ذكرت انفا بمد
الهمزة وكسر النون اي سابقا انه من اهل النار فاعظم
الناس ذلك الذي قلته اي استعظموه فقلت انا لكم به
اتبعه حتى ارى ماله فخرج طلبه ثم جرح جرحا شديدا
فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه
بين ثديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ليعمل
عمل اهل الجنة فيما يبدو اي يظهر للناس
وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل
اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة
في التحذير من الاغترار بالاعمال قال المهلب
هذا الرجل ممن اعلمنا صلى الله عليه وسلم انه نفذ فيه
الوعيد من النفاق ولا يلزم منه ان كل من قتل نفسه
يقضى عليه بالنار وقال السفاقسي يحتمل ان يكون
قوله وهو من اهل النار ان لم يغفر له ويحتمل انه اخبار
عنه بانه سيرتد او يستحل قتل نفسه وفي رواية
فقال النبي صلى الله عليه وسلم قم يا بلال وفي
نسخة يا فلان وهو بلال وعمر بن الخطاب كما في مسلم
او عبد الرحمن بن عوف كما عند البيهقي ويحتمل انهم نادوا جميعا
في جهات مختلفة كما قاله في الفتح فاذن بتشديد
الذال المعجمة المكسورة ان وفي نسخة انه لا يدخل
الجنة الا مومن فيه تنبيه واشعار بسبب الايمان
عن هذا الرجل ان الله يويد وفي نسخة ليوئيد

الدين بالرجل الفاجر الذى قتل نفسه اوالجنس لالمفهم
فيعم كل فاجر امر الدين وساعده بوجه من الوجوه وما تقدم
من ان هذه القصة كانت بخيبر كما هو ظاهر سياق البخارى
هو الصواب وقيل كانت بحنين وقيل باحد عن سلمة بن
الاكوع رضى الله عنه انه قال ضربت ضربة فى ساقى
اى ساق رجلى يوم خيبر فاتيت النبى صلى الله
عليه وسلم فنفث فيها اى الضربة اى فى موضعها
ثلاث نفثات بالمثلثة بعد الفاء فيهما جمع نفثه وهى فوق
النفخ ودون التفل بريق خفيف وغيره فما اشتكيتها
حتى الساعة بالجر على انها جارة وبالنصب بتقدير
زمانا حتى الساعة عن انس رضى الله عنه انه قال
قام النبى صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة
ثلاث ليال اى بايامها يبنى عليه اى يدخل عليه بصفية
اى يقصد ان يدخل على صفية لانها كانت حائضا
وهى بنت حيى بن اخطب من الاسرائيلية وقد قتل
زوجها كنانة بن الربيع بن ابى الحقيق وكانت عروسا
فاصطفاها صلى الله عليه وسلم لنفسه لانه كان له
صفى المغنم قبل قسمته قيل وكان اسمها زينب قبل
ان تسبى فلما صارت من الصفى سميت صفية فدعوت
المسلمين الى وليمته عليه الصلاة والسلام وما كان
فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها الا ان امر
عليه الصلاة والسلام بلالا بالانطاع اى
بان تبسط الانطاع اى السفر فبسطت فالقى
عليها

عليها التمر والاقط والسمن اى وخلط بعضه ببعض
ونيسما ذلك حيسا فقال المسلمون نحل هى احدى امهات
المومنين لحرائر او مما ملكت يمينه قالوا وفى نسخة
فقالوا ان حجبها فهى احدى امهات المومنين لان
ضرب الحجاب انما هو على الحرائر لا على ملك اليمين وان لم
يحجبها فهى مما ملكت يمينه فلما ارتحل عليه الصلاة
والسلام وطا اى اصلح لها ما تحتها المركوب خلفه
ومد الحجاب وفى رواية قرايت النبى صلى الله عليه وسلم
يحوى لها بعباة وتضع صفية رجلها على ركبته حتى
تركب اى يجعل لها عباة يحويه وهى كساء محشو يدار حول
الراكب وفى مغازى الى الاسود عن عروة فوضع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فخذه لها تركب فاجلت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تضع رجلها على
فخذه فوضع ركبته على فخذه وركبت عن على بن ابى
طالب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى اى تحريم عن متعة النسا وهى
النكاح الى اجل سمى بذلك لان الغرض منه مجرد التمتع
دون التوالد وغيره من اغراض النكاح وكان جايزا
فى اول الاسلام كاكل الميتة ثم حرم يوم خيبر ورخص
فيه عام الفتح او عام حجة الوداع ثم حرم ذلك يوم
القمة وقد علم مما تقرر ان يوم خيبر ظرف للنهى
لا للمتعة اذ لم يقع فى غزوة خيبر تمتع بالنسا لكن
قال ابن عبد البر ان ذكر النهى يوم خيبر غلط

وقال السهيلي لا يعرفه احد من اهل السير و نهى عليه الصلاة والسلام
عن اكل لحوم الحمر الانسيه بكسر الهمزة وسكون النون
او بفتح الهمزة والنون وفي نسخة حمر الانيسة باسقاط
ال وفتح الهمزة والنون وفي رواية الحمر الاهلية وفي
اخرى ورخص في اكل الخيل وسبب النهي عن اكل لحوم
الحمر نجاستها وقيل احتياج الناس اليها في الحمل في ذلك
الوقت وفيه نظر لاقتضايه جوازه في غير ذلك الوقت
وليس كذلك وقيل لانها لم تخمس وقيل لانها
كانت تاكل العذرة اي النجاسة وفيهما نظر لان
البسط في المكولات جايز قبل القسمة واكل العذرة
يوجب الكراهة لا التحريم عن ابي عمر رضي الله عنهما انه قال قسم
النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفرس سهمين وللرجل
سهما اي اذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة اسهم سهم له
وسهمان لفرسه فان لم يكن له فرس فله سهم واحد هكذا
فسره نافع مولى ابن عمر ولا يزاد الفارس على ثلاثة وان
حضر باكثر من فرس كما لا ينقص عنها وقال ابو حنيفة لا يسهم
للفارس الا سهم واحد ولفرسه سهم وقد مر ذلك في كتاب
الجهاد عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
قال بلغنا مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح
الميم وسكون الخاء المعجمة مصدر ميمي بمعنى خروجه اي بقيته
او هجرته وعلى الثاني يحتمل انه بلغتهم الدعوة فاسلموا
وتاخروا في بلادهم حتى وقعت الهدنة والامان من
خوف الكفار ونحن اي والحال انا باليمن فخرجنا حال
كوننا

كوننا مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما
ابو بردة عامر بن قيس والاخر ابو رهم بضم الراء وسكون الهاء
ابن قيس الاشعريات في ثلاثة وخمسين من قومي الاشعريين
فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي ملك الحبشة
بالحبشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه بها
فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا وحملة من كان مع
جعفر كما قال ابن اسحق ستة عشر منهم امراته اسما بنت
عميس وخالد بن سعيد بن العاص وامراته واخوه عمرو بن
سعيد ومعيقيب بن ابي فاطمة فوافقنا النبي صلى الله عليه
وسلم حين افتتح خيبر زاد في بعض الروايات فاسهم لنا ولم
يسهم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيا الا لمن شهدها معه
الا اصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه وانه قسم لهم معه
وعند البيهقي انه عليه السلام كلم المسلمين قبل ان يقسم
بهم فاشركوهم وكان اناس من الناس منهم عمر يقولون
لنا يعني لاهل سفينتنا سبقناكم بالهجرة ودخلت
اسما بنت عميس مع زوجها وهي ممن قدم معنا من
اصحاب السفينة على حفصة بنت عمر زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حال كونها زائرة وقد كانت
هاجرت الى النجاشي فيمن هاجر فدخل عمر رضي الله
عنه على حفصة واسما عندها فقال عمر حين
راى اسما لابنته حفصة من هذه قالت اسما
بنت عميس قال عمر الحبشية هذه بمد همزة الاستفهام
لسكناها في البحر اي التي كانت
البحرية هذه لركوبها البحر اي هي التي كانت

في الحبشة اهي التوجات من البحر قالت اسما نعم قال عمر لها
سبقناكم بالهجرة الى المدينة فنحن احق برسول الله
صلى الله عليه وسلم منكم ففضبت اسما وقالت كلا
والله كنتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار او في
ارض البعد بضم الموحدة وفتح العين والدال
المهملتين ممدودا ودار وارض بغير تنوين لاضافتهما
الى البعد البغضا بضم الموحدة وفتح الغين والضاد
المعجمتين ممدودا جمع بغيض وبغيض بالحبشة
وذلك في الله ورسوله وفي نسخة وفي رسول الله
اي لاجلهما وطلب رضاهما وايم الله بهمزة وصل
لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى اذكر ما قلت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن كنا
نؤذى ونخاف بضم النون فيهم مبنيين للمفعول
وسا ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واسأله
والله لا اكذب ولا ازيغ ولا ازيد عليه
فلما جا النبي صلى الله عليه وسلم قالت له يا
رسول الله ان عمر قال كذا وكذا قال
فما قلت له قالت قلت له كذا وكذا قال
عليه السلام ليس باحق بي منكم وله ولاصحابه
هجرة واحدة الى المدينة ولكم انتم تاكيد لضمير الخفض
اهل السفينة نصب على الاختصاص والندا
بحذف

بحذف اداته ويجوز الخفض بدلا من الضمير هجرتان الى
النجاشي والبه عليه الصلاة والسلام قالت اسما فلقد رايت
ابا موسى الاشعري واصحاب السفينة ياتوني رسالا اي افواجا يسالوني
عن هذا الحديث ما من الدنيا شيء هم به افرح ولا اعظم في
انفسهم مما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم وعنه رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اصوات
الاشعريين بالقرآن بتثليث راءه وضمها الشهر حتى
يدخلون منازلهم بالليل اذا خرجوا الى المسجد او تشغل
ما تسم رحوا وما قيل من ان الصواب حين يرحلون
بالراء والحا بدل الدال والخا المعجمة ليس بشيء لان تلك
الرواية مستقيمة فلا وجه للعدول عنها وقد يقال وجه العدو
ان الظاهر الحديث ان القصة في السفر وذلك يوميد ما قيل
من ان الصواب ما ذكر واعرف منازلهم من اصواتهم
بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم
حكيم صفة لرجل من الاشعريين وقيل علم عليه اذا التقى البخل او على
العدو بالشك قال لهم ان الخابي يامرونكم ان تنظروهم بفتح الفوقية
وضم الظا المعجمة وروي بضم التا وكسر الظا اي تنظروهم
من الانتظار اي انه لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم
ويقول لهم اذا اراد والانصراف انتظروا الفرسان حتى ياتوكم
ليحتهم على القتال وهذه بالنسبة الى قوله العدو واما بالنسبة
الى الخيل فيحتمل ان يراد بها خيل المسلمين ويشير بذلك الى ان
اصحابه كانوا رجاله فيامر الفرسان ان ينتظروهم ليسيروا الى
العدو جميعا قاله في الفتح وعنه رضي الله عنه انه قال

قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم مع جعفر واصحابه من الحبشة
بعد ان افتتح خيبر فقسم لنا عليه السلام ولم يقسم لاحد
لم يشهد الفتح غيرنا الا لمستعرين ومن معهم وجعفر
ومن معه كما مر عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث
الهلالية وهو محرم بعرف القضية وكان الذي زوجها منه العباس
ابن عبد المطلب وكانت اختها ام الفضل تحته وبنى بها وهو
حلال ومات بعد ذلك بسرف في الموضع الذي بنى
بها فيه وهو على عشرة اميال من مكة سنة
احدى وخمسين وهذه خصوصية له عليه الصلاة
والسلام حيث نكحها وهو محرم على ان اكثر الروايات انه
كان حلالا غزوة موته بضم الميم وسكون الواو
من غير همز للاكثر من ارض الشام بالغرب مما يلي ارض البلقا
في جمادي الاولى سنة ثمان عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما
انه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بشديد الميم في غزوة
زيد بن حارثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان قتل زيد فجعفر اي ابن ابي طالب اميرهم وان قتل جعفر
فعبد الله اميرهم قال ابن عمر كنت فيهم في تلك الغزوة
فالتمسنا اي طلبنا جعفر بن ابي طالب بعد ان قتل
فوجدنا في القتلى ووجدنا في جسده وفي نسخة ما في جسده
بضعا وتسعين من طعنة برمح ورمية بسهم وفي رواية
ان عبد الله بن عمر وقف على جعفر فعددت به خمسين بين طعنة
وضربة ليس منها شيء في دبر يعني في ظهر

لمزيد

لمزيد شجاعته ولا تنافي بين الروايتين لان التخصيص
بعدد لا ينافي ما زاد او ان الخمسين كانت بصدره
والاخرى بجسده كله او ان الزيادة باعتبار ما وجد
فيه من رمي السهام فان ذلك لم يذكر في رواية الخمسين
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال بعثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة بالافراد قبيلة وتقال
لها الحرقات نسبة الى الحرقة وهو في الاصل لقب رجل
اسمه جميش بن عامر بن نعلبة بن مودعة من جهينة
وسمي الحرقة لانهم حرقوا قوما بالقتل فبالغ في ذلك
والجمع باعتبار ربطون تلك القبيلة فصبحنا القوم
فهزمناهم فلحقت وفي نسخة بالواو انا ورجل من
الانصار قال في المقدمة لم اعرف اسم الانصاري
ويحتمل ان يكون ابو الدرداء في تفسير عبد الرحمن بن
يزيد ما يرشد اليه رجلا منهم وهو مرداس بن عمرو
ويقال ابن قهيد الفدكي فلما غشيناه بكسر المعجمة قال
لا اله الا الله فكف الانصاري عنه وطعنته وفي
نسخة بالفاء بريحي حتى قتلته فلما قدمنا المدينة بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم قتلي له بعد قوله كلمة التوحيد
فقال يا اسامة اقتلته بهمزة الاستفهام الانكاري
بعد ما قال لا اله الا الله المستلزمة للاقرار
برسالة الرسول لانه كان اذ ذاك يقاتلهم
على ان يقولوها فيمتنعون من ذلك لاستلزامها
الاقرار له بالرسالة قلت يا رسول الله كان

مقهورا من القتل فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها
اي كلمة التوحيد بعد ما قال لا اله الا الله حتى تمنيت اني
لم اسلم قبل ذلك اليوم وهذا على سبيل المبالغة لا
الحقيقة وقيل عنى اسلاما لا ذنب فيه قال الخطابي وشبيه
ان يكون اسامة تاول قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم
لما رأوا باسنا قيل ولم ينقل انه صلى الله عليه وسلم
امر بدية ولا غيرها ونقل بعضهم انه امره بالدية
عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال
غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات
بالموحدة بعد السين غزوة الحديبية وخيبر ويوم حنين
ويوم القرد وغزوة الفتح والطايف وتبوك وهي اخرهن
وفي رواية تسع غزوات بفوقية قبل السين تزيد غزوة
غزوة وادي القرى التي وقعت بعد خيبر وعمرة القضا
وخرجت فيما بعثت من البعوث جمع بعث وهو الجيش
تسع غزوات بفوقية قبل السين مرة علينا ابو بكر امير
بني فزارة واخرى الى بني كلاب ونالته الى
الحج ومرة علينا اسامة بن زيد رضي الله عنهما وكانت
امارة اسامة الى الحرقات والى ابنى بضم الهمزة وسكون
الموحدة ثم نون مفتوحة مقصورة من نواحي البلقا وهذه
خمسة ذكرها اهل السير وبقيت اربعة لم يذكروها ويحتمل
ان يكون في هذا الحديث حذف اي ومرة علينا غيرها
غزوة فتح مكة اي فتح مكة لنقض اهلها للعهد الذي
وقع بالحديبية في رمضان سنة ثمان عن ابن عباس رضي
الله

عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان
لليلتين خلتا منه من المدينة وصبح مكة لثلاث عشرة
خلت منه فاقام في الطريق اثنى عشر يوما ومعه عشرة الاف
وعند ابن اسحق في اثنى عشر الفا من المهاجرين والانصار واسلم
وغفار ومزينة وجهينة وسليم وجمع بين الروايتين
بان العشرة الاف من المدينة ثم تلاحق بهما الالفات وذلك
على راس ثمان سنين وفي نسخة ثماني بالبا ونصف من
مقدمه عليه الصلاة والسلام المدينة قيل الصواب على راس
سبع سنين ونصف لان الهجرة كانت في ربيع الاول
فتلك السنة ناقصة شهرين تكمل بشهرين او ثلاثة
من السنة الثامنة وهي من المحرم وصفر وربيع ومنه
الى رمضان نصف سنة فهي سبع ونصف واجيب
بان المشهور في التاريخ ان اول السنة المحرم واذا دخل
من السنة الثامنة شهران او ثلاثة اطلق عليها سنة
مجازا من تسمية البعض باسم الكل ويقع ذلك في اخر
ربيع الاول ومن ثم الى رمضان نصف سنة او يقال
كان اخر سبعة ان تلك السنة اخر سبع سنين ونصف
من اول ربيع الاول فلما دخل رمضان دخلت سنة
اخرى واول السنة يصدق عليه انه راسها فصح انه راس
ثمان سنين ونصف او ان راس الثمان كان اول ربيع
الاول وما بعده نصف سنة كذا قرره في الفتح
فسار عليه الصلاة والسلام بمن معه وفي نسخة هو
ومن معه من المسلمين الى مكة حال كونه عليه الصلاة والسلام

يصوم رمضان ويصومون حتى بلغ الكديد بفتح الكاف
وكسر الدال المهملة الاولى وهو ما بين عسفان وقديد
بضم القاف مصغرا افطر عليه الصلاة والسلام وافطروا
اي الصحابة الذين كانوا معه وكان بعد الفصر كما في مسلم
وقد كان شق على الناس الصوم فلم يزل مفطرا حتى انسلخ
الشهر وهذا ناسخ لصوم قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر
فليصمه وعنه رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى
الله عليه وسلم في رمضان الى حنين بالحا المهملة
المضمومة والنون المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فنون
اخرى وادبينه وبين مكة بضعة عشر ميلا والمحفوظ
المشهور ان خروجه عليه الصلاة والسلام لحنين انما
كان في شوال سنة ثمان اذ مكة فتحت في سابع
عشر رمضان واقام عليه الصلاة والسلام بها
تسعة عشر يوما يصلي ركعتين فيكون خروجه
الى حنين في شوال بلا ريب وقول بعضهم ان المراد بذلك
في غير زمن الفتح وكان في حجة الوداع او غيرها مردود
بان حنينا لم يكن الا في شوال عقب الفتح اتفاقا ولجيب
عن الاشكال باجوبة اولاها ما قاله الطبراني ان
المراد من قوله خرج عليه الصلاة والسلام في رمضان
الى حنين انه قصد الخروج اليها في رمضان فذكر الخروج
واراد القصد للخروج وهذا شايع ذايع في الكلام
والناس مختلفون فصايم اي فبعضهم صايم وبعضهم
مفطر واختلافهم في كونهم عليه الصلاة والسلام

كان

كانا صايما او مفطرا فلما استوى على راحلته دعا باناء من
لبن او ماء بالشك من الراوي فوضعه على راحته او على
راحلته بالشك ايضا وفي نسخة او على راحلته وفي اخرى
او راحته بالتقديم والتاخير ثم نظر الى الناس ليروه عليه
الصلاة والسلام وفي نسخة اسقاه الى فالناس رفع على
الفا عليه فقال المفطرون للصوام بضم الصاد وتشديد
الواو وبعدها الف وفي نسخة للصوم باسقاط الالف جمع
صايم افطروا بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء اد الطبري
في تهذيبه باعصاة انفرد به البخاري عن عروة بن الزبير
رضي الله عنهما انه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح وهذا مرسل لان عروة بلغ ذلك
الحبر قريشا بمكة خرج ابو سفيان صخر بن حرب
وحكيم بن حزام بكسر الحا المهملة وبديل بن ورقا براسكانه
فاء مفتوحة الخزاعي من مكة يلتمسون الخبر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا
يسيرون حتى اتوا مر الظهران بفتح الظا المعجمة وسكون
الهاء بلفظ التثنية ومر بفتح الميم وتشديد الراء
موضع قرب مكة وهو المسمى الان بوادي فاطمة
فاذا هم بنيران كانها نيران التي كانوا يوقدون اذا نزلوا
ويكرون منها وعند ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم
امر اصحابه فاوقدوا عشرة الاف نار فقال ابو سفيان
ما هذه النار والله لكانها نيران ليلة يوم عرفة في كثرتها
فقال بديل بن ورقا نيران بني عمرو بفتح العين

اي كغنى

بعض خزاعة وعمرو وهو بن يحيي وقال ابوسفيان عمرو اعقل
من ذلك فراهم ناس من جيش رسول الله صلى الله عليه
وسلم فادركوهم فاخذوهم وقد سمي منهم في السير عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه وعند ابن عايذ وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بين يديه خيلا
تعترض الجبوت وخزاعة على الطريق لا يتركون احدا
يمضي فلما دخل ابوسفيان واصحابه عسكر رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخذتهم الخيل تحت الليل
فاتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر
ابوسفيان رضي الله عنه فلما سار عليه الصلاة والسلام
قال للعباس احبس اباسفيان عند خطم الجبل بالحا والطا
الساكنة المهملتين والجبل بالحا المعجمة بعدها تحتية ثم
ارحام وفي نسخة خطم بالحا المعجمة الجبل بالجيم والموحدة
اي انف الجبل لانه ضيق فيري الجيش كله ولا يفوته برؤية
احد منهم حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس فجعلت
القبايل تمر مع النبي وفي نسخة مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتيبة كتيبة على ابي سفيان بمشاة فوقيه
بعد الكاف القطعة من العسكر فعيلة من الكتب وهو
الجمع فمرت كتيبة فقال وفي نسخة قال ياعباس من
هذه الكتيبة قال وفي نسخة فقال هذه غفار
قال ابوسفيان مالي ولغفار بالصرف وعدمه
اي ما كان بيني وبينهم حرب ثم مرت جهينة بضم
الجيم وفتح الهاء مصغر جهنة فقال وفي نسخة قال

مثل

مثل ذلك القول الاول ثم مرت سعد بن هذيم بضم الهاء
وفتح الذال المعجمة والميم وسعد هذيم بالاضافة قال في
الفتح ويصح الاخر على المجاز فقال ابوسفيان مثل ذلك
القول الاول ثم مرت وفي نسخة ومرت سليم بضم السين
وفتح اللام فقال ابوسفيان مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة
لم ير ابوسفيان مثلها في الكثرة فقال من هذه القبيلة قال العباس
هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية الى
للانصار فقال سعد بن عبادة حامل راية الانصار يا ابا
سفيان اليوم بالرفع والنصب يوم الملحمة بفتح الميم وسكون
اللام وبالحا المهملة اي يوم حرب لا يوجد فيها فيه مخلص او يوم
القتل والمراد المقتلة العظمى اليوم نصب على الظرفية تستحل
بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية والحا المهملة مبنيا للمفعول
الكعبة فقال ابوسفيان حذ اليوم الذمار بالذال المعجمة
المضمومة وتخفيف الميم اخره الهلاك او حمى الغضب المحرم
والاهل يعني الانتصار لمن بمكة قاله غلبة وعجزا وقيل
اراد حذ اليوم يلزمك فيه حفظ وحمايتي عن المكروه
وفي مغازي الاموي ان اباسفيان قال للنبي صلى
الله عليه وسلم لما حاذاه امرت بقتل قومك قال لا فذكر له
ما قال سعد بن عبادة ثم ياسنده الله والرحم فقال
يا اباسفيان اليوم يوم الرحمة اليوم يعز الله قريشا فارسل
الى سعد فاخذ الراية منه فدفعها الى ابنه قيس ثم
جاءت كتيبة وهي اقل عددا فيهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم والصحابة من المهاجرين وكانت الانصار اكثر عددا

منهم وعند الحميدي في مختصره وهي اجل الكتائب بالجيم بدل القاف من
الجلالة وهي مساوية للاولى لان المراد قلة العدد لا الاحتقار لان ذلك
لا يظن بمسلم اعتقاده ولا توهمه بل التصريح بان النبي صلى الله عليه
وسلم كان في هذه الكتيبة التي هي اقل عددا ممن سواها من الكتائب قاض
بجلالة قدرها وعظم شانها ورجحانها على كل شيء سواها بل ولو كان
ملئ الارض واصناف ذلك فقول بعضهم ان الثانية اظهر غير ظاهر
ورواية النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الزبير
ابن العوام رضي الله عنه فلما مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بابي سفيان قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
الم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال عليه الصلاة والسلام ما قال
سعد قال ابو سفيان قال كذا وكذا اي اليوم يوم الملحمة فقال
عليه الصلاة والسلام كذب سعد فيه اطلاق للكذب على الاخبار بغير ما
سيقع ولو بناه قائله على غلبة الظن وقوة القرينة ولكن اليوم يوم
يعظم الله فيه الكعبة اي باظهار الاسلام واذان بلال على ظهرها
وازالة ما كان فيها من الاصنام ونحو الصور التي كانت فيها وغير
ذلك ويوم تكسى فيه الكعبة لانهم كانوا يكسونها في مثل ذلك
اليوم قال عروة وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تركز رايته بالحجون بالحاء المهملة المفتوحة والجيم المخففة المضمومة
موضع قريب من مقبرة مكة فقال العباس للزبير بعد فتح مكة
يا ابا عبد الله ههنا امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز بفتح الفوقية
وضم الكاف الراية قال عروة وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابو سفيان خالد بن الوليد ان يدخل من اعلا مكة

من كدا

من كدا بفتح الكاف والمد ودخل النبي صلى الله عليه وسلم
من كدا بضم الكاف والقصر وهذا مخالف للاحاديث الصحيحة
ان خالدا رضي الله عنه دخل من اسفل مكة والنبي صلى
الله عليه وسلم من اعلاها فقتل بضم القاف وكسر التا
من خيل خالد بن الوليد وفي نسخة اسقاط الوليد
يومئذ رجلان حبيش بن الاشعر بحاء مهملة مضمومة
موحدة مفتوحة فتحتية ساكنة وشين معجمة وهو لقبه
واسمه خالد بن سعد والاشعر بشين معجمة وعين مهملة
الخزاعي وهو اخو امم معبد التي مر بها النبي صلى الله عليه
وسلم مهاجرا وكرز بن جابر بضم الكاف بعدها راء ساكنة
فزاي الفهري بكسر الفا وسكون الهاء وكان من رؤساء المشركين
وهو الذي اغار على سرح النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة
بدر الاولى ثم اسلم قديما وبهمة النبي صلى الله عليه وسلم
في طلب العرنيين وذكر ابن اسحق ان اصحاب خالد بن الوليد
لقوا اناسا من قريش منهم سهيل بن عمرو وصفوان بن
امية كانوا تجمعوا بالخندمة بالخاء المعجمة والكون مكان
اسفل مكة ليقاتلوا المسلمين فنشا وسوهم
شيا من القتال فقتل من خيل خالد ابو مسلمة بن
الميلا الجهني وقتل من المشركين اثنا عشر رجلا وثلاثة
عشر وانهزموا عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح
الغين المعجمة وتشديد الفا المفتوحة المزني رضي الله عنه
انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ناقة وهو يقرا سورة الفتح حال كونه يرجع

صوته بالقراة قال الراوي عن عبد الله بن مغفل وهو معاوية
الى قرة لولا ان يجتمع الناس حولي لرجعت كما رجع عبد
الله بن مغفل يحكي قراة النبي صلى الله عليه وسلم
وعند الحاكم لقرات بذلك اللحن الذي قراه النبي صلى الله
عليه وسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان
قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح
وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب بضم النون
والصاد المهملة ما ينصب للعبادة من دون الله جل وعلا
يخفل عليه الصلاة والسلام يطعنها بضم الفين
على الارجح قال في المصباح طعنه بالرمح طعنا من باب
قتل ثم قال واجاز الطرابلسي بالفتح لمكان حرف الحلق وهو
تقوذ في يده ويقول جا الحق الاسلام او القران وزهق
الباطل الكفر اي اضمحل وتلاشى جا الحق وما يبدئ
الباطل وما يعيد اي زال الباطل وهلك لان الابداء والاعادة
من صفات الحي فعدمها عبارة عن الهلاك فالمعنى
جي الحق وهلك الباطل وقيل الباطل الاصنام
وقيل ابليس لانه صاحب الباطل ولانه هالك كما قيل
له الشيطان من شاط اذا هلك اي لا يخلق الشيطان
ولا الصنم احدا ولا يبعثه فالمنشئ والمبعث والباعث
هو الله تعالى لا شريك له وفي مسلم من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه يطعن في عينيه
بسية القوس وفي صحيح ابن حبان فسقط
الصنم ولا يمسه وعند الفاكهي والطبراني

من حديث

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما فلم يبق وثن استقبله
الا سقط على قفاه مع انها كانت ثابتة في الارض قد
سدلهم ابليس لعنه الله اقدامها بالرصاص وفعل صلى الله عليه
وسلم ذلك لاذلال الاصنام وعابديها ولاظهار انها
لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيئا عن عمرو
بفتح الفين بن سلمة بكسر اللام بن قيس وقيل ابن نفيع الجرمي
واختلف في صحبته رضي الله عنه انه قال كنا بماء اي بموضع
ينزل به ممر الناس بتشديد الراء مجرور صفة لما اي موضع
مرورهم وكان ينزل بنا الركبان فنسالهم ما للناس ما للناس
بالتكرار مرتين ما هذا الرجل اي يسالون عن النبي صلى الله عليه
وسلم وعن حال الرسمعه فيقولون يزعم ان الله ارسله
اوحى اي اوحى الله اليه وفي نسخة او وحى بالشك من الراوي
كذا في نسخة بكذا بالباء والمقصد بذلك حكاية ما كانوا يخبرونهم
به مما سمعوه من القران وفي مستخرج ابي نعيم فيقولون
نبي يزعم ان الله عز وجل ارسله او ان الله اوحى اليه
كذا وكذا وكنت احفظ ذلك وفي نسخة ذاك الكلام
ولابي داود وكنت غلاما فحفظت من ذلك قرانا كثيرا فكانما
وفي نسخة وكانما يغرى بضم التحتية وسكون الفين المعجمة
وفتح الراء اي كانما يلصق في صدري وروي
بفتح الفين وتشديد الراء وفي رواية يقرقا
مفتوحة وراء مشددة من القراءة وفي اخرى يقرا
بزيادة الف مقصورة من القرية اي يجمع وفي اخرى يقرى
بسكون القاف اخره همزة مضمومة من القراءة وكانت العرب

تلوم بفتح اللام والواو المشددة واصله بتاءين فحذف احديهما تخفيفا
اي تنتظر وتتربص باسلامهم الفتح اي فتح مكة فيقولون
اتركوه وقومه فتربصنا فان ظهر عليهم فهو نبي صادق فلما
كانت وقعة اهل الفتح بادر اي اسرع كل قوم باسلامهم وبدر
اي اسرع ابي قومي باسلامهم فلما قدم ابي قال جئتكم
والله من عند النبي صلى الله عليه وسلم حقا فقال عليه
الصلاة والسلام صلوا كذا وكذا في حين كذا وكذا
وصلوا كذا وكذا في حين كذا وكذا وفي نسخة صلوا
صلاة كذا في حين كذا وصلوا صلاة كذا في حين كذا
فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم
اكثركم قرانا ولاي داود وغيرهم قالوا يا رسول الله
من يومنا فان اكثركم جمعا للقران فنظروا فلم يكن احد
اكثر قرانا مني لما كنت اتلقى من القران من الركبان
فقدموني بين ايديهم اصلي بهم وانا ابن ست او سبع
سنين وكانت علي بردة شملة او كساء مربع اسود كنت اذا
سجدت تقلصت بقاف ولام مشددة وصاد مهملة اي انجمعت
وتكشفت فقالت امراة من الحي الا تغطوا عنا است قارئكم
حال الرفع قال ابن مالك انه ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه
وفي نسخة الا تغطون عنا است قارئكم اي عجزه فاشتروا
زادا بودا وودلي قميصا عمانيا بضم العين مخففة اي عمان نسبة
من البحرين فقطعوا لي قميصا فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص
وبهذا تمسك الشافعي في امامة الصبي المميز في الفريضة
ولا يستدل به على عدم ستر العورة في الصلاة لانها واقعة
حال فيحتمل ان يكون ذلك قبل علمهم بالحكم

عن

عن عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفا الاسلمي رضي الله
عنهما انه كان ببدء ضربة وفي رواية ضربة على ساعده
فقيل له ما هذه الضربة فقال ضربتها بضم الضاد مبنيا
للمفعول مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
يدل على انه شهد حنينا وكذا غيرها من المشاهد واول مشاهده
الحديبية غزوة اوطاس بفتح الهمزة وسكون الواو
بعدها طا وسين مهملتان بينهما الف وادي ديار هوازن
وفيه عسكر واي اجتمعوا وتقيفهم للقوا بحنين عن ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من وقعة حنين بعث ابا عامر عبيد بن سليم بن حضار
الاشعري وهو عم ابي موسى الاشعري رضي الله عنه اميرا
على جيش الى اوطاس في طلب الفارين من هوازن
وذلك يوم حنين فانتهى اليهم فلقي دريد بن الصمة
بضم الدال مصغر الدر وبالمهملتين والراء والصمة بكسر الصاد
المهملة وتشديد الميم الجشمي بالجيم المضمومة والشين
المعجمة المفتوحة فقتل بضم القاف مبنيا للمفعول دريد
قتله ربيعة بن رفيع بن وهمان بن بكلة السلمي فيما جزم
به ابن اسحق والزبير بن العوام كما اشعر به حديث عند
البزار عن انس باسناد حسن وهزم الله اصحابه اي
اصحاب دريد قال ابو موسى الاشعري وبعثني رسول
الله صلى الله عليه وسلم مع ابي عامر عبيد بن عمه الى من
التجا الى اوطاس فرمى ابو عامر في ركبته رماه جشمي

اي رماه رجل جشمي بجيم مضمومة فشين معجمة مفتوحة
وميم مكسورة فياء النسب نسبة الى جشم وهو اوفى او
العلا ابنا الحارث كما عند ابن هشام بسهم فاثبته بقطع
الهمزة اي السهم في ركبته قال ابو موسى فانتهيت
اليه فقلت له يا عم من رماك بهذا السهم فاشار
الي ابي موسى هو الثقفات وكان الاصل ان يقول فاشار
الي فقال ذلك قاتلي الذي رماني قال ابو موسى
فقصدت اي توجهت له فلحقته فلما رآني ولى
بفتح الواو واللام المشددة اي ادبر فاتبعته بتشديد
الفوقية وهمزة الوصل اي سرت في اثره وجعلت
اقول له الا بالتخفيف تستحي بسكون الحا والمهملة
وزيادة تحتية مكسورة وفي نسخة بحذفها وكسر
الحا اي من فرارك الا ثبت عند اللقا فكف عني
فاختلفت ضربتين بالسيف فقتلته ثم قلت
لابي عامر قتل الله صاحبك قال فانزع هذا السهم
بوصل الهمزة وكسر الزاي فنزعته فنزا بالنون والزاي
من غير همز اي انصب منه اي من موضع السهم لما قال
يا ابن اخي اقرأ النبي صلى الله عليه وسلم عني وقل له
استغفر لي بلفظ الطلب والمعنى ان ابا عامر سأل ابا
موسى ان يسأل له النبي صلى الله عليه وسلم ان يستغفر له
قال ابو موسى واستخلفني ابو عامر على الناس
اميرا فمكثت يسيرا ثم مات رضي الله عنه
ثم قاتلهم ابو موسى حتى فتح الله عز وجل

عليه

عليه قال فرجعت فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
في بيته حال كونه على سرير مرمل بفتح الميم الاولى والثانية
بينهما راء ساكنة وروي بفتح الراء والميم الثانية مشددة
اي منسوج بحبل ونحوه وعليه فراش قيل ان ما
سقط اي ما على فراش ويحتمل ان المعنى وعليه
فراش رقيق فلا ينافي قوله قد اثر رمال السرير
بظهره وجنبيه بفتح الموحدة على التثنية فاخبرته
بخبري وخبر ابي عامر وانه قال قل له صلى الله
عليه وسلم استغفر لي فدعا عليه الصلاة والسلام
بماء فتوضأ ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد
ابي عامر ورايت بياض ابطيه فيه رفع اليدين
في الدعاء خلافا لمن خصه بالاستسقاء ثم قال صلى
الله عليه وسلم اللهم اجعله في المرتبة يوم القيمة
فوق كثير من خلقك من الناس بيان لسابقه
لان الخلق اعم وفي نسخة ومن الناس قال ابو موسى
فقلت ولي فاستغفر يا رسول الله فقال اللهم
اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله مدخلا
كريما بضم الميم وفتحها وكلاهما لمعنى المكان والمصدر
وكريما حسنا غزوة الطايف

قال في القاموس هي بلاد ثقيف في واد اول قراها
لقيم بفتح اللام واخرها الرهط وهما جبلان معروفان ثم
سميت بذلك لانها طافت على الماء في الطوفان او
لان جبريل طاف بها على البيت اولانها كانت بالشام

يوم القيمة

نقلها الله تعالى الى الحجاز بدعوة ابراهيم الخليل عليه
الصلاة والسلام اولان رجلا من الصدق اصاب دما
بحضرموت ففر الى وج وهو واد بصحر الطايف وحالف
مسعود بن معتب وكان له مال عظيم فقال لهم اكم ان ابني
لكم طوفا عليكم يكون لكم ردا من العرب فقالوا لهم فبناه
وهو الحايط المطيف به عن ام سلمة هند بنت ابي امية
المخزومي ام المومنين رضي الله عنها انها قالت دخل
علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي مخنث
بضم الميم وفتح الخا المعجمة والنون بعدها مثلثة وبكسر
النون افصح والفتح اشهر وهو ما فيه تخنث اي
تكسر وتثن كالنساء فسمعته عليه الصلاة والسلام يقول
لعبد الله بن امية وفي نسخة بن امية يا عبد الله ان
اي اخبرني ان فتح الله عليكم الطايف عليك بغيلان
يا بنة غيلان بن سلمة بادية بتخفيف فتحتية مفتوحة
بعد الدال المهملة وقيل بالنون بدل التحتية اسلمت
وسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستحاضة
وتزوجها عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفي واسلم
ايوها ايضا بعد فتح الطايف فانها تقبل باربع من
العكن بضم العين وفتح الكاف وتدبر بثمان
منها والعكنة بضم العين ما انطوى وتثنى من لحم
البطن قال في المصباح العكنة الطي في البطن من السمن والجمع عكن
مثل غرفة وغرف وربما قيل اعكات وتعكن البطن صار ذا عكن
والمراد ان اطراف العكن الاربع التي في بطنها

تظهر

تظهر ثمانية في جنبيها اذا ادبرت وقال بثمان ولم يقل
بثمانية والاطراف مذكرة لانه لم يذكر وعند حذف المعدود
يجوز التذكير والتانيث في العدد وانه جعل كلا من الاطراف
عكنة تسمية للكل باسم الكل وانث بهذا الاعتبار
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن بسكون
اللام هؤلاء المخنثون عليكن وفي نسخة عليكم بالميم
بدل النون ثم احلاه من المدينة الى الحمى فلما
ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة قيل له ان
قد ضعف وكبر واحتاج فاذن له ان يدخل في كل
جمعة فيسال الناس ويرد الى مكانه وكان اسمه
هيت بكسر الها وسكون التحتية بعدها فوقية وقيل هيت
بفتحتين واسمه ماتع بفوقية وعين مهملة وهو مولى عبد الله بن
امية المذكور عن عبد الله بن عمر بضم العين وفتح الميم بن
الخطاب وقيل بفتح العين وسكون الميم بن العاص رضي الله
عنهما انه قال لما حاصر النبي صلى الله عليه وسلم
الطايف وكانت ثقيف قد رموا حصنهم وادخلوا فيه
ما يصلحهم لسنة فلما انهزموا من وطاس دخلوا
حصنهم واغلقوه عليهم قال ابن سعد وكانت
مدة حصارهم بمكانة عشرين ويقال خمسة عشر يوما
وقال ابن هشام سبعة عشر يوما وقيل اربعون
يوما وقيل غير ذلك فلم ينل منهم شيا وذكر
اهل المغازي انهم رموا على المسلمين سككا
كحديد المحماة ورموهم بالنبل فاصابوا قوما

فاستشار صلى الله عليه وسلم نوفل بن معاوية
الديلي فقال لهم ثعلب في جحر ان اقمت عليه اخذته وان تركته
لم يضرك فقال عليه الصلاة والسلام انا قافلون اي
راجعون الى المدينة ان شاء الله فثقل عليهم اي
على الصحابة وقالوا تذهب ولا تفتحه وقال مرة
ثانية نقفل بضم الفاء اي نرجع فقال صلى الله عليه
وسلم اغدوا على القتال اي سيروا اول النهار لاجل
القتال فغدوا فلم يفتح عليهم فاصابهم جراح لانهم رموا
عليهم من اعلا السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم
ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلى السور فلما راوا ذلك
تبين لهم تصويب الرجوع فقال النبي صلى الله عليه
وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله عز وجل
فاعجبهم ذلك حينئذ فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم اي تبسم متعجبا من حالهم حيث رضوا بالرجوع
بعد ما ثقل عليهم ذلك عن سعد بن ابي وقاص
وابي بكرة نفيع رضي الله عنهم انهما قالا سمعنا النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى اي انتسب
الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه
حرام ان استحل ذلك او خرج بحرج التقليظ وفي
رواية اما احدهما وهو سعد فاول من رمى بسهم
في سبيل الله واما الاخر وهو ابو بكرة فكان
تسور حصن الطايف اي صعد الى اعلاه ثم تدلى
منه الى اناس من عبيد اهل الطايف اسلموا فجا

اي

اي ابو بكرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
فنزل النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وعشرين
من اهل الطايف اي من اهله وعند الطبراني ان ابا بكرة
تدلى ببكرة فكني ابا بكرة لذلك وسمي في السير ممن نزل
من حصن الطايف من عبيدهم فاسلم مع ابي بكرة المنبعث
عبد عثمن بن عامر بن مقتب ومزرود والازرق زوج
سمية والدة زياد بن عبيد والازرق وابو عقبة وكان
لكلدة الثقفي وورد ان وكان لعبد الله بن ربيعة
ويحنس النبال وكان لابن مالك الثقفي وابراهيم بن جابر
وكان الحارث بن كلدة ونافع مولى غيلان بن سلمة الثقفي
قال في الفتح ولم اعرف اسم الباقين والقصد من
الرواية الثانية عدد بيان من اتهم في الرواية قبلها
ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
وهو نازل بالجعرانة بكسر الجيم وسكون
العين وقد تكسر وتشدد الراء بين مكة والمدينة
كذا وقع هنا عند البخاري قال الداودي وهو وهم
والصواب بين مكة والطايف وبه جزم النووي
وغيره ومعه بلال المؤذن فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم اعرابي قال ابن حجر لم اعرف
اسمه ولم اقف عليه الا انجز اي للانوف لي ما وعدتني
من غنيمة حنين او كان ذلك وعدا خاصا به فقال له
صلى الله عليه وسلم ابشر بقطع الهمزة اي بفتح الموحدة

او بالثواب الجزيل على الصبر فقال الاعرابي قد كثرت علي من
ابشر فاقبل عليه الصلاة والسلام على ابي موسى
الاشعري وبلال المؤذن رضي الله عنهما كهيئة الغضبا
فقال لهما رد الاعرابي البشرى فاقبلا بفتح الموحدة
انتما البشرى قالا قبلنا ها يا رسول الله ثم دعا عليه
الصلاة والسلام بقدح فيه ما فغسل يديه بالتثنية ووجهه
ومج فيه ثم قال اشربا منه وافرغا بقطع الهمزة وكسر الرا
اي صبا على وجوهكما ونحوركما وابشرا بقطع الهمزة
فاخذا القدح ففعلا ما امرهما به صلى الله عليه وسلم فنادت
ام سلمة ام المومنين رضي الله عنها من وراء الستر ان افضلا
بقطع الهمزة وكسر الضاد المعجمة لامكما تعني نفسها فافضلا بقطع
الهمزة وفتح الضاد المعجمة لها منه طايفة اي بقية عن ابن
مالك رضي الله عنه انه قال رجع النبي صلى الله عليه وسلم
ناسا من الانصار لما قسم غنايم حنين على قريش ولم يقسم
للانصار شيا منها وقالوا يغفر الله لرسوله صلى الله عليه
وسلم يعطي قريشا ويتركنا واسيافنا تقطر من دمايهم
فقال لهم ان قريشا حديث عهد بجاهلية بالراء حديث والعهد
حديثوا بالواو ومصيبة من نحو قتل اقاربهم وفتح بلادهم والى
الان لم يجبرهم بفتح الهمزة وسكون الجيم وضم الموحدة
من اجبر ضد الكسر وفي نسخة اجبرهم بضم الهمزة وكسر
الجيم بعدها تحتية فراي من الجايزة واتالغنم للاسلام
اما ترضون ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون
برسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيوتكم

و

وفي نسخة اسقاط التصلية وفي رواية اما ترضون ان يذهب
الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله صلى
الله عليه وسلم قالوا بلى اي رضينا وذكر الواقدي انه
لما دعاهم ليكتب لهم بالبحرين يكون لهم خاصة بعده
دون الناس وهي يومييذ افضل ما فتح عليه من
الارض فابوا وقالوا لا حاجة لنا بالدنيا قيل وانما لم
يعطهم من تلك الغنيمة لانهم انهزموا فلم يرجعوا حتى
وقعت الهزيمة على الكفار قال عليه الصلاة والسلام
لو سلك الناس واديا وهو ما بين الجبلين وسلكت
الانصار شعبا بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة وهو
الطريق في الجبل لسلكت وادي الانصار او شعب
الانصار بالشك من الراوي وفي رواية ولو سلكت
الناس واديا وشعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها
وفي اخرى لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت
وادي الانصار او شعبهم واشار عليه الصلاة
والسلام الى ترجيحهم بحسن الجوار والوفا بالعهد او حسن
متابعة ايام اذ هو صلى الله عليه وسلم المتبوع المطاع
لا التابع المطيع فاكرم تواضعه صلوات الله وسلامه
عليه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن
الوليد رضي الله عنه عقب فتح مكة في شوال قبل
الخروج الى حنين عند جميع اهل المغازي في ثلاثماية
وخمسين من المهاجرين والانصار الى بني جذيمة

بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة بعدها تحتية ساكنة بن عامر
ابن عبد مناف بن كنانة داعيا الى الاسلام لا مقاتلا فذعام
الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون
صبانا صبانا بالهمز الساكن اي خرجنا من الشرك الى
دين الاسلام فلم يكتف خالد رضي الله عنه الا بالتصريح
بذكر الاسلام او لعلهم انهم عدلوا من التصريح الفة منهم ولم
ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين
وفي نسخة اسقاط منهم ودفع الى كل رجل منا
اي من الصحابة الذين كانوا معه في السرية اسيره
حتى اذا كان يوم بالتنوين اي وجد يوم من الايام
او تركه مضافا الى قوله امر خالد اي ان يقتل
كل رجل وفي نسخة انسان منا اسيره وعند ابن اسحق
سعد فلما كان السحر نادى خالد من كان معه اسير
فليضرب عنقه قال ابن عمر رضي الله عنهما فقلت والله
لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي المهاجرين
والانصار اسيره وعند ابن سعد ان بني سليم
قتلوا من في ايديهم حتى قدمنا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فذكرناه اي الخبر فرفع النبي
صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية وفي
نسخة بالافراد وقال وفي نسخة فقال اللهم اني
ابرأ اليك اي اتبرأ والتجي اليك مما صنع خالد
قال ذلك مرتين وانما تقم عليه الصلاة والسلام
على خالد لاستعجاله في شانهم وترك التثبت

في امرهم الى ان يرى المراد من قولهم صبانا ولم ير عليه قودا
لانه تاول لانه كان مامورا بقتالهم الى ان يسلموا عن علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال بعثت النبي صلى الله عليه
وسلم سرية بقاف سرية عبد الله بن حذافة بضم الحا
المهملة وفتح الذال المعجمة بعدها الف ففاء السهمي وعلمه
ابن محرز بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة المد
بضم الميم وسكون الراء المهملة وكسر اللام والجيم
واستعمل عليها رجلا من الانصار هو عبد الله بن حذافة
السهمي وامرهم ان يطيعوه ففضب اي غلم منه
ولمسلم اذا غضبوه في شيء فقال وفي نسخة قال
اليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني
قالوا بلى قالوا فاجمعوا لي حطبا فجمعوا اي لحطب
فقال اوقدوا بفتح الهمزة وكسر القاف نارا فاوقدوها
فقال ادخلوها وفي رواية فقال عزمت عليكم
لما جمعتم الحطب واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فهموا
بفتح الهاء وضم الميم المشددة قيل معناه حزنوا من
الهم وهو الحزن والاولى ان يكون معناه قصدوا بدليل
رواية فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينظر بعضهم الى بعض
وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من النار فكانوا كذلك حتى
خمدت النار بفتح الميم وتكسر انطفاؤها فسكن
غضبه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي اوقدوها

فانين انه لا تضرهم بسبب طاعتهم امرهم ماخوجوا منها
الا انهم كانوا يموتون فلم يخوجوا منها الى يوم القيمة وقيل
الضمير في قوله ماخوجوا منها النار الاخرة ففي الكلام
شبه استخدام والمراد بقوله الى يوم القيمة التابيد يعني لو
دخلوها مستحلين لارتكابهم ما نهي عنه من قتل انفسهم وفيه
كما قال بعضهم ان التاويل للفاسد لا يعذر به صاحبه الطاعة
للمخلوق في الامر بالمعروف لا المنكر والمراد بالمعروف الامر
المعروف شرعا بان لا يكون منهيا عنه وفي الحديث ان الامر المطلق
لا يعم جميع الاحوال لانه صلى الله عليه وسلم امرهم ان يطيعوا الامير
فحملوا ذلك على عموم الاحوال حتى في حال الغضب وفي حال الامر
بالمعصية فبين لهم عليه الصلاة والسلام ان الامر بطاعته
مقصور على ما كان منه في غير معصية وقد ذكر ابن سعد
في طبقاته ان سبب هذه السرية انه بلغه صلى الله عليه وسلم
ان ناسا من الحبشة قصد واجدة فبعث اليهم علقمة بن مجزز
في ربيع الاخر سنة سبع في ثلاثمائة فانتهى بهم الى جزيرة في
البحر فلما خاض البحر اليهم هربوا فلما رجع تعجل القوم الى اهليهم
فامر عبد الله بن حذافة على من تعجل عن ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعثه ومعاذ بن جبل الى اليمن قال الراوي ويقل كل واحد
منهما على مخلاف بكسر الميم وسكون الخا المعجمة اخره فا الكورة والاقليم
والرستاق بضم الرا وسكون السين المهملة وفتح الفوقية اخره قاف
بلغة اهل اليمن قال الراوي واليمن مخلافان وكانت جهة
معاذ العليا الى صوب عدن وجهة ابي موسى السفلى ثم قال
عليه

عليه الصلاة والسلام لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا
الاصل ان يقال يسرا ولا تنذرا وانسا ولا تنفرا فجمع بينهما
ليعم البشارة والنذارة والتانيس والتنفير فهو من باب
المقابلة المعنوية قاله القاري وقال الحافظ ابن
حجر رحمه الله ويظهر لي ان النكتة في الاتيان بلفظ البشارة
وهو الاصل وبلفظ التنفير وهو اللازم واتى بالنذر بعده
بعده على العكس الاشارة الى ان الانذار لا ينفي مطلقا بخلاف
التنفير فاكتفى عنها بما يلزم الانذار وهو التنفير فكانه
قال ان انذرتم فليكن بغير تنفير كقوله تعالى فقولا له
قولا لينا فانطلق كل واحد منهما اي من ابي موسى ومعاذ
رضي الله عنهما الى عمله قال الراوي وكان عمل واحد
منهما اذا سار في ارضه وكان قريبا من صاحبه احدث به
عهدا في الزيادة فسلم عليه فسار معاذ في ارض قريبا
من صاحبه ابي موسى فجاء معاذ رضي الله عنه يسير على
بغلته حتى انتهى اليه اي الى ابي موسى واذا بالواو وفي
نسخة فاذا هو جالس وقد اجتمع اليه الناس واذا رجل
عنده قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه لكن في رواية
سعيد بن ابي بردة رضي الله عنه انه يهودي قد جمعت يداه
الى عنقه جملة حالية من رجل اوصفة له فقال له معاذ
اي لابي موسى وفي نسخة استفاط له يا عبد الله بن قيس
ايهه هذا بفتح الياء والميم بغير اشباع اي اي شي هذا
واصله ايما واي استفهامية وما بمعنى شي حذفت
الالف تخفيفا وفي نسخة ايم بضم الياء قال

ابو موسى هذا رجل كفر بعد اسلامه قال معاذ لا انزل
اي عن بغلتي حتى يقتل قال ابو موسى انما جيء به لذلك
فانزل بهمزة وصل بجزوم على الامر قال ما انزل حتى
يقتل فامر به ابو موسى فقتل ثم نزل فقال لابي موسى
يا عبد الله كيف تقرا القران قال ابو موسى اتفوقه تفوقا
بالقاف اي اقرؤه شيا بعد شيء في اناء الليل
والنهار يعني لا اقراؤه مرة واحدة بل افرق قراءته على
اوقات ماخوذ من فواق الناقة وهو ان تحلب ثم تترك
ساعة حتى تدر ثم تحلب قال ابو موسى فكيف تقرا
انت يا معاذ قال انام اول الليل واقوم بالفا وقد
قضيت جزئي من النوم بضم الجيم وسكون الزاي
بعدها همزة مكسورة فيا اي انه جزء الليل
احزا جزؤ للنوم وجزؤ للقراءة والقيام ولا شك
في صحة هذا المعنى فلا حاجة لقول بعضهم ان يقال
ارئي بفتح الهمزة والرا اي حاجتي فاقرا ما كتب
الله لي فاحتسبت نومتي كما احتسبت قومتي
بهمزة وصل وفتح السين وسكون الموحدة بعدها
فوقية بصيغة الماضي فيهما وفي نسخة فاحسب بهمزة
قطع وكسر السين من غير فوقية في احسب في الموضعين
بصيغة الفعل المضارع وفي رواية فاحتسب بزيادة
التا اي اطلب الثواب في الراحة كما اطلبه في النقب لان
الراحة اذا قصدها الانسان على العبادة حصل الثواب
عليها عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
ان

ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فساله اي سال ابو
موسى النبي صلى الله عليه وسلم عن اشربة تصنع بها اي باليمن
فقال له وما هي قال الكبتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية
بعدها عين مهملة وهو نبيذ العسل والمزر بكسر الميم وسكون
الزاي بعدها راء نبيذ الشعير وابو فقال عليه الصلاة والسلام
كل مسكر حرام اتفاقا عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال
بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع خالد بن الوليد
الى اليمن اي بعد رجوعهم من الطايف وقسمة الغنايم بالجعرانة
قال ثم بعث عليا بعد ذلك مكانه اي مكان خالد فقال
له عليه الصلاة والسلام اصحاب خالد من شاء منهم ان
يعقب بضم الياء وفتح العين وتشديد القاف المكسورة ان
يرجع معك الى اليمن بعد ان رجع منه فليعقب اي فليرجع
ومن شاء فليقبل بضم التحتية وكسر الموحدة وكنت فيمن
عقب معه بتشديد القاف قال البراء فغنمت اواقي
بيا مشددة وتجوز تخفيفها وفي نسخة اواق بحذف
الياء استثقالا ذوات عدد اي كثيرة قال الحافظ ابن حجر لم
اقف على تحريرها عن بريدة بن الحصيب بضم الحا المهملة
وفتح الصاد المهملة اخره موحدة مصغر الاسلمي رضي الله عنه
انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا الى خالد
وفي نسخة ابن الوليد رضي الله عنهما ليقبض الخمس اي
خمس الغنيمة قال بريدة وكنت ابغض عليا رضي الله عنه
لانه راه اخذ من المغنم جارية وقد اغتسل فظن انه
غشاها ووطيها وفي رواية بعث عليا رضي الله عنه الى خالد بن

الولد ليقسم الخمس وفي اخرى ليقسم الفي فاصطفى علي رضي الله عنه منه
لنفسه مسبية اي جارية ثم اصبح وراسه يقطر فقلت لخالد
رضي الله عنه الا ترى الى هذا يعني عليا رضي الله عنه فلما قدمنا
المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك الذي رايت من
علي رضي الله عنه له عليه الصلاة والسلام فقال يا بريدة
اتبغض عليا فقلت نعم قال لا تبغضه زاد احمد وان كنت تحبه
فازدد له حبا وله ايضا لا تقع علي علي فانه مني وانا منه وهو
وليكم بعدي وان له في الخمس اكثر من ذلك الذي اخذه وهو
الجارية قال الحافظ ابن حجر ابو دراينما البغض عليا لانه راه اخذ من
المغنم قطن انه غل فلما اعلمه النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ
اقل من حقه احبه جدا شديدا اه وفي بعض الطرق ان بريدة
قال فما كان في الناس احد احب الي من علي رضي الله عنه
ولعل الجارية كانت بكرا غير بالغ فاراد تاديبها رضي الله عنه الى
عدم الاستبرا ويحتمل ان اغتسالها لم يكن عن وطء بل لما حصل
احتلام او مباشرة بغير وطء وفيه جواز التسري على بنت النبي
صلى الله عليه وسلم بخلاف التزوج عليها عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال بعث علي رضي الله عنه الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهيبة بضم الذال
المعجمة مصغر ذهبة وهي القطعة من الذهب قاله الخطابي وتعقب
بانها كانت تبرا فالتانيث باعتبار معنى الطائفة او انه قد
يونث الذهب في بعض اللغات في اديم مقروظ بالقاف والظا
المعجمة اي مدبوغ بالقرظ لم تحصل بضم التا وفتح
الحا وتشديد الصاد المهملتين اي لم تخلص

الذهبية

الذهبية من تربتها المعدنية بالسبك قال فقسمتها بين
اربعة نفر بتاء الغنم بذلك بين عيينة بن بدر نسبة الى
جده الاعلى لانه عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر
الفزاري والاقرع بن حابس الحنظلي التميمي قال ابن مالك
فيه شاهد على ان ذا الالف واللام من الاعلام الغالبة
قد تنزعان عنه في غير ندا ولا اضافة ولا ضرورة وقد
حكي سيبويه عن العرب هذا يوم اثنين مباركا وزيد الخيل
باللام الطائي ثم احد بني ثبهان وقيل له زيد الخيل لكرايم
الخيل التي كانت عنده وسماه النبي صلى الله عليه وسلم
زيد الخير بالرا بدل اللام والنبي عليه واسلم وحسن اسلامه
ومات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والرابع
علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام والمثلثة
العامري واما عامر بن الطفيل العامري وجزم بعضهم
بالاول لان الثاني مات قبل ذلك كافرا فقال رجل من
اصحابه لم نر بيسم وكانا بهم ستر اعليه كنا نحن احق بهذا
القسم من هولا الاربعة فبلغ ذلك القول النبي
صلى الله عليه وسلم فقال الا تامنوني وانا امين في
السما ياتيني خبر السما صباحا ومسا فقام رجل
غايرا لعينين بغين معجمة وتحتيه بوزن فاعل اي عيناه
داخلتان في محاجرهما لاصقتان بقعر الحدقة مشرف
الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وبعد الرا
فاي بارز هما ناشز الجبهة بشين وزاي معجمتين
اي مرتفعهما كث اللحية اي كثير شعرها محلوق الراس

موافقا لسيما الخوارج في ذلك الوقت من التحليق مخالفا للعرب
في توفيرهم شعورهم مسلم الازار بفتح الميم واسمه فيما قيل
ذو الخويصرة التميمي ورجح السهيلي ان اسمه نافع كما في
ابو داود وقيل حرقوص بن زهير كما جزم به ابن سعد
فقال يا رسول الله اتق الله قال عليه الصلاة والسلام
ويلك اولست احق اهل الارض ان يتقي الله قال ثم
ولى الرجل فقال خالد بن الوليد رضي الله عنه يا رسول
الله الا اضرب عنقه وفي رواية فقال عمر رضي الله عنه يا رسول
الله ايذن لي فيه فاضرب عنقه ولا منافاة بينهما لاحتمال ان يكون
كل منهما قال ذلك قال عليه الصلاة والسلام لا تفعل لعله
ان يكون يصلي قال خالد بن الوليد رضي الله عنه وكم من مصل
يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اني لم اومر ان انقب بفتح الهمزة وسكون النون وضم
القاف بعدها موحدة وضبط بعضهم بضم الهمزة وفتح النون
وتشديد القاف مع كسرها اي ابحث وافتش عن قلوب الناس
وفي نسخة قلوب الناس باسقاط عن ولا اشق بطونهم
قال ثم نظر عليه الصلاة والسلام اليه اي الى الرجل
وهو مقف اي مول قفاه وروي بالثبات اليا بعد الفا
المسندة بنا على ان الوقف يمثله بالياء وهو وجه صحيح قراءة
ابن كثير في وال وواق لكن الوقف بحذفها اقيس واكثر ولا يجوز
في الوصل الا الحذف ومن اثبتها وقفا انتهاحظا رعاية للخط
وعليه تخرج تلك الرواية والجملة حالية فقال عليه الصلاة
والسلام وفي نسخة وقال بالواو ان يخرج من ضيضى

بضادين معجمتين مكسورة الثانية مكتنفة بهمزتي اولاهما ساكنة
وفي نسخة صيصي بصادين مهملتين وهما بمعنى اي من نسل
هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا لمواظبتهم على تلاوته
فلا تزال السنتهم رطبا بها ومن تحسين الصوت بها ليجاوز
حناجرهم اي لا يرتفع من الاعمال الصالحة فليس لهم فيه حظ الا مرور
على لسانهم فلا يصل الى حلوقهم فضلا عن ان يصل قلوبهم
حتى ينتفعوا بما يمرقون من الدين اي الاسلام كما يمرق
السهم اي كمروقه اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح
الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الصيد المرمى واظنه عليه
الصلاة والسلام قال لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد
اي لاستاصلنهم كاستيصال ثمود اي اهلاكهم عن اخرهم

غزوة ذي الخلصة

بفتح الخاء المعجمة واللام والصاد المهملة اسم الصنم الذي في البيت
المسمى بذي الخلصة وقيل اسم البيت الخلصة
واسم الصنم ذو الخلصة وحكي المبرد كما في الفتح ان موضع
ذي الخلصة صار مسجدا جامعا لبلد يقال لها
العبلان من ارض خثعم تقدم في الجهاد وحديث جرير
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه في ذلك وقوله
النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام تريحني
اي تريح قلبي لانه لم يكن شيء اقلب لقلبه عليه السلام
من بقائها يشرك به من دون الله من ذي الخلصة وكانوا
يسمونه الكعبة اليمانية لكونه باليمن بخلاف الذي بمكة
فانهم كانوا يسمونه الكعبة الشامية قال جرير فقلت بلى فانطلقت

وخمسين ومائة فارس من خمس وكانوا اصحاب خيل وكنت
لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
وضرب يده على صدري حتى رايت اثر يده على صدري
فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فما وقعت عن
فرس بعد وذكر في هذه الرواية قال جرير وكان ذو
الخلصة بيتا في اليمن لخثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة
بوزن جعفر قبيلة من اليمن ينسبون الى خثعم بن انمار بفتح
الهمزة وسكون النون بن اراش بكسر الهمزة وتخفيف الراء وبعد الالف
شين معجمة بن عنز بفتح العين وسكون النون بعدها زاي وبجيلة
بفتح الباء وكسر الجيم اسم امراة تنسب اليها القبيلة المشهورة وفي
اكمة البيت نصب بضمتين حجر ينصب يدنون عليه بعيد فلما قدم
جرير اليمن كان بها رجل يستقسم بالازلام اي يطلب القسم من
الخير والشر بالقداح فقيل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ههنا فان قدر عليك ضرب عنقك فبينما هو يضرب بها اي بالازلام اذ وقف عليه جرير فقال له جرير
رضي الله عنه لتكسرنها ولتشهدن بسكون اللام وبعد الدال
نون توكيد ثقيلة وفي نسخة ولتشهدا بتنوين الدال ان
لا اله الا الله او لاضربن عنقك فكسرها وشهد ان لا اله الا الله
وعنه رضي الله عنه انه قال كنت باليمن فلقيت رجلين
من اهل اليمن ذا كلاع بفتح الكاف واللام المخففة
وبعد الالف عين مهملة اسمه اسميفع بسكون السين المهملة
وفتح الميم وسكون التحتية وسكون الفاء بعدها عين مهملة
ويقال ايفع بن ناكور ويقال بن حوشب بن عمرو وذا عمرو

بفتح

بفتح العين وكانا من ملوك اليمن وكان لجرير رضي الله عنه
قضي حاجة فاقبل راجعا يريد المدينة وكان ايضا قد عزما
على التوجه الى المدينة قال جرير رضي الله عنه فجعلت احدثهم
ذا كلاع وذا عمرو ومن معهما عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال له اي لجرير ذو عمر لان الذي كان تذكر
من امر صاحبك يعني النبي صلى الله عليه وسلم
لقد مر على اجله منذ ثلاث اي ان اخبرتني بهذا فقد
اخبرتك بهذا فالاخبار الاول سبب في الثاني ومعرفة ذي عمر
بوفاته عليه الصلاة والسلام اما بطريق الكهانة وانه
كان من المحدثين او باطلاع على بعض الكتب القديمة واما
كونه بسماع من بعض القادمين سرا فبعيد لانه لو كان
مستفادا من غيره لما احتاج الى بيان ذلك على ما ذكره
جرير رضي الله عنه واقبلا اي متوجهين الى المدينة
حتى اذا كنا في بعض الطرق رفع لنا ركب قبل المدينة
بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهتها فسالناهم فقالوا
قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف
ابو بكر رضي الله عنه والناس صالحون فقالا
ذو كلاع وذو عمرو اخبر صاحبك ابا بكر رضي الله عنه
ان قد جئنا وسنعود اليه ان شاء الله تعالى
ورجعنا الى اليمن فما بعث ابو بكر انس بن مالك رضي الله
عنهما يستنفر اهل اليمن الى الجهاد رجل ذو الكلاع
ومن معه الى المدينة غزوه سيف البحر
بكسر السين المهملة وسكون التحتية بعدها فاء اي ساحله

ولعلنا صح

وهم يتلقون اي يرصدون عيرا بكسر العين المهملة اي ابلا
تحمل ميرة قال في المصباح والعير بالكسر الابل تحمل الميرة
ثم غلب على كل قافلة اه ولقريش اميرهم ابو عبيدة
عامر وقيل عبد الله بن عامر بن الجراح الفهري القرشي
رضي الله عنه عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما انه قال لما وفي نسخة اسقاطها بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعثا سنة ثمان قبل الساحل
اي جهته وامر عليهم اباعبيدة بن الجراح وهم
اي الجيش ثلاثمائة فخرجنا فيه التفات من الغيبة الى
التكلم وكنا وفي نسخة وكنا بالواو ببعض الطريق فنى
الزاد فامر ابو عبيدة بان زاد الجيش فجمع بفتحات
وفي نسخة بضم الجيم وكسر الميم فكان الذي جمعه
مزودي تمر المزود بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد قال في
المصباح والمزود بكسر الميم وعاء التمر يعمل من اديم
وجمعه مزاود اه ومعلومات المثنى تابع للمفرد
فضبط ما هنا بفتح الميم والواو والدال ليس في محله
فكان يقوتنا بفتح القاف وكسر الواو المشددة كل يوم
قليلا قليلا بالنصب على المفعولية وفي نسخة يقوتنا
بضم القاف وسكون الواو وكل يوم قليل قليل بالرفع على
الفاعلية حتى فنى ما في المزود من الزاد العام فلم
يكن يصيبنا مما جمع ثانيا من الازواد الخاصة
الا تمرة تمرة فقيل له اي لجابر رضي الله عنه ما
ما تغني عنكم تمرتكم وفي نسخة تمركم فقال لقد وجدنا

فقدها

فقدها علموا حين فنيت بفتح الفاء ثم انتهينا الى ساحل
البحر فاذا حوت مثل الظرب بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء
الجبل الصغير فاكل منه اي الحوت وفي نسخة منها
باعتبار كونه دابة القوم ثمانية وفي نسخة ثماني عشرة
ليلة ثم امر ابو عبيدة بضلعين بكسر الضاد المعجمة
وفتح اللام من اضلاعه ان ينصبا فنصبا كان الاصل ان
يقول فنصبتا بالتاء لكنه غير حقيقي التانيث ثم امر
براحلة ان ترحل فرحلت بتخفيف الحاء وتشديدها ثم مرت
بضم الميم وتشديد الراء مبنيا للمفعول اي مر بها راكبها تحتهما
اي تحت الضلعين فلم يصبهما الراحلة مع راكبها لعظمها
وعنه رضي الله عنه وفي رواية انه قال والقى البحر لنا
دابة من السمك يقال لها العنبر يتخذ من جلدها الاترس
واكلنا منه اي من الحوت نصف شهر في الرواية
السابقة ثمانية عشرة ولا منافاة لان القايل بالزيادة
ضبط ما لم يضبطه الاخر القايل بهذا الثاني ولعله
الغى الزايد وهو الثلاثة وادهنا بهمزة وصل وتشديد
الدال المهملة من ودكه بفتح الواو والدال المهملة اي من
شحمه حتى ثابت بالمثلثة وبعد الالف موحدة ففوقية
اي رجعت الينا اجسامنا الى ما كانت من القوة
والسمن بعد ما هزلت من الجوع وفي رواية اخرى
قال ابو عبيدة كلوا من لحوت فاكلنا فلما قدمنا
المدينة ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم

فتقال كلوا رزقا اخرجه الله عز وجل لكم اطعمونا ان كان منكم منه شئ فاتاه اي اعطاه منه بعضهم بعضومنه فاكله وفيه حل ميتة السمك وغيره ذلك مما لا يخفى وكان في تلك السرية عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان يسمى ذلك الجيش جيش الخبط لاكلهم الخبط من سدة الجوع وهو بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها مهملة ورق السلم ولما اصابهم الجوع قال قيس بن سعد ابي عبادة من يشتري مني تمرا بجزور ربو فني الجزور ههنا واوفيه التمر بالمدينة فجعل تمر رضي الله عنه يقول واعجباه لهذا الغلام لا مال له يدين فيما لغرم فاتباع خمس جزائر كل جزور بوسق من تمر فنخرج في مواطن ثلاثة كل يوم جزورا فلما كان اليوم الرابع نهاه اميره عبيدة رضي الله عنه فقال اتريدان تحضر ذمتك ولا مال لك فلما قدم قيس لقيه سعد رضي الله عنه فقال ما صنعت في مجاعة القوم قال نحرت قال اصبت قال ثم ماذا قال نحرت قال اصبت ثم قال ثم ماذا قال نحرت قال اصبت ثم قال ثم ماذا قال ضيعت قال ومن نهاك قال ابو عبيدة اميري قال وما قال زعم انه لا مال لي وانما المال لابيك قال فلك اربع حوائط ادناها حائط فخذ منه خمسين وسقا وسميت الدابة المتقدمة بالعنبر لان العنبر الذي يقذفه البحر يخرج من جوفها قيل انه ينبت في قعر البحر وله رائحة طيبة فتقصده تلك الدابة لرائحته وهو سمها فتاكله فتقتلها ويلفظها البحر فيخرج العنبر من بطنها وهو يقوي القلب والدماغ وينفع من الفالج واللوقة والبلغم الغليظ وفد بني تميم ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن اد بضم الهمزة وتشديد

وتشديد الدال المهملة بن طابخة بموحدة مكسورة وخاء معجمة مفتوحة بن الياس بن مضر وقد كانت الوفود بعد رجوعه عليه الصلاة والسلام من الجعرانة في اخر سنة ثمان وما بعدها وعند بن هشام ان سنة تسع كان تسمى سنة الوفود عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما انه قال قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم وسألوه ان يومر عليهم احدا فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله امر القعقاع بفتح القافين بن معبد بن زرارة بضم الزاي عليهم فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بل امر عليهم الاقرع بن حابس يا رسول الله فقال ابو بكر رضي الله عنه ما اردت الا خلافي اي ليس مقصودك الا مجاكفة قول قال عمر رضي الله عنه ما اردت خلافك فتماريا اي تجادلا وتخاصما حتى ارتفعت اصواتهما بحضرته عليه الصلاة والسلام فنزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا حتى انقضت اي الاية وفد بني حنيفة بن لجيم بالجيم ابن صعب بن علي بن بكر بن وايل قبيلة مشهورة ينزلون اليمامة بين مكة والمدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا اي فرسان جيلا خيل وهو من الطف المجازات وابدعها فهو على حذف مضاف وفي الحديث يا خيل الله اركبي قبل نجد اي جهتها فجات برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله

عليه وسلم فقال ماعندك يا ثمامة وفي نسخة ماذا عندك
فيحتمل ان تكون ما استفهامية وذا موصولة اي ما الذي
استقر عندك من الظن فيما افعل بك او تكون مركبة من ما
وذا مبتدا وعندك خبرا اي اي شيء عندك فظن خيرا فقال عندي
خير يا محمد الك لست ممن يظلم بل يحسن وينعم ان تقتلني
تقتل ذا دم بالمهملة وتخفيف الميم اي ان تقتل تقتل
من عليه دم مطلوب وهو مستحق عليه فلا عيب عليك
في قتله وفعل الشرط اذكر في الخبر دل على فحواه والامر
وفي نسخة دم بالمعجمة وتشديد الميم اي ذا ذمة واعترض
بان فيها قلبا للمعنى لانه اذا كان ذا ذمة يمتنع قتله
واجيب بان معناه الحرمة في قومه وان تنعم تنعم على
شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت تعط منه
فترك بضم الفوقية اي فتركه النبي صلى الله عليه وسلم حتى
كان الغد وفي نسخة اسقاط فترك ثم قال له عليه
الصلاة والسلام ماعندك يا ثمامة قال ما قلت لك ان
تنعم تنعم على شاكر فتركه عليه الصلاة والسلام حتى كان بعد
الغد فقال له ماعندك يا ثمامة قال عندي ما قلت
لك اقتصر في اليوم الثاني على احد الامرين وحذف فيما في
اليوم الثالث وفيه دليل على حذفه لانه قدم اول يوم
اشق الامرين عليه وهو القتل لما رأى من غضبه
صلى الله عليه وسلم في اليوم الاول فلما رأى منه
انه لم يقتله رجا ان ينعم عليه فاقتصر على قوله ان
تنعم وفي اليوم الثالث اقتصر على الاجمال تفويضا
الى

الى جميل خلقه ولطفه صلوات الله وسلامه عليه وهذا ادعى
الاستعطاف والعفو فقال عليه الصلاة والسلام اطلقوا ثمامة
فاطلقوه فانطلق الى نخل بالجيم اي ما مستنقع وفي نسخة بالخا
المعجمة قريب من المسجد فاغتسل منه ثم دخل المسجد فقال
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله يا محمد
والله ما كان على الارض الى من وجهك فقد اصبح وجهك
احب الوجوه الي والله ما كان من دين ابغض الي من
دينك فاصبح دينك احب الدين الي والله ما كان
من بلد ابغض من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الي
وان خيلك اي فرسانك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى
فبشره النبي صلى الله عليه وسلم بما حصل له من الخير
العظيم بالاسلام محوما كان قبله من الذنوب العظام وامره
ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قايل لم يعرف اسمه
صبوت اي خرجت من دين الى دين قال لا وفي نسخة لا والله
ولكن اسلمت مع محمد صلى الله عليه وسلم وهذا من
اسلوب الحكيم كانه قال ما خرجت من الدين لانكم لستم على دين
بل استحدثت دين الله عز وجل واسلمت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان قلت مع تقتضي استحداث
المصاحبة لان معنى المعية المصاحبة وهي مفاعلة وقد
قيل الفعل فيها فيجب الاشتراك فيه قلت واجيب انه لا يبعد
ذلك فلعله وافقه فيكون منه صلى الله عليه وسلم
استدامة ومنه استحداث ولا والله فيه حذف والتقدير
والله لا ارجع الى دينكم ولا يأتيكم من اليمامة حبة

ابغض

وفي نسخة رسول الله

حطة حتى يأذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابن
هشام ثم خرج الى اليمامة فنزلوا ان يحملوا الى مكة شيأ فكتبوا الى النبي
صلى الله عليه وسلم انك تأمر بصلة الرحم فكتب الى ثمامة
ان يخلي بينهم وبين الحمل اليهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قدم مسيلمة الكذاب بكسر اللام اي ثمامة بن كبير بالموحدة بن
حبيب بن الحارث من بني حنيفة وكان فيما قاله بن اسحق ادعى النبوة
سنة عشر وقدم مع قومه على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر اي امر النبوة
بان يكون خليفة من بعده تبعته وقدم معه بشر كثير من
قومه بني حنيفة فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليتألفه وقومه رجا اسلامهم وليبلغهما انزل الله ومعه عليه
الصلاة والسلام ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار
وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة من جريد
النخل حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فكلمه فاجابه فقال
مسيلمة ان يكون له شيء من امر النبوة فقال عليه الصلاة والسلام
لو سالني هذه القطعة من الجريد ما اعطيتكها ولن تعدو امر
الله فيك ايها لئن تجاوز حكمه ولئن ادبرت عن طاعتي ليعقرنك الله
اي يهلكنك واني لاراك بفتح الهمزة وضمها الذي اريت بضم الهمزة
وكسر الراء في منامي فيه ما رايت مني وهذا ثابت يجيبك عني
لانه الخطيب والمثني عليه الصلاة والسلام بما قال له واخبره
انه كان يريد الاسهاب في الخطب فهذا الخطيب
يقوم بذلك ثم انصرف صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس
رضي الله عنهما فسالت عن قول رسول

وفي نسخة النبي

الله صلى الله عليه وسلم انكاري بفتح الهمزة وفي نسخة بضمها
الذي اريت بضم الهمزة وكسر الراء فيه ما رايت فاخبرني
ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا
بفتح ميم ان نائم وجواب بينا قوله رايت في يدي بتشديد
الياء والتثنية سوارين من ذهب صفتهما فاهمني
اي احزنني شانهما لان الذهب من حلية النساء فتشاءم بالضعف
فاوحي الي وحي الهام او بواسطة الملك في المنام ان
انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فطار الحقارة امرهما ففيه
اشارة الى ضعف حال امرهما فاولتهما كذابين لان الكذب
وضع الشيء في غير موضعه يخرجان اي يظهر بسببكما
ودعواهما النبوة بعدي احداهما العنسي بفتح العين المهملة
وسكون النون وكسر السين المهملة من بني عنس وهو الاسود
واسمه عبهلة بن كعب والاخر مسيلمة الكذاب عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا انا نائم فاوتيت بضم الهمزة وكسر الفوقية وفي نسخة اوتيت
بغير فا خزائن الارض وهو ما فتح على امته من الغنائم من
دخاير كسرى وقيصر وغيرهما والمراد معادن الارض
التي فيها الذهب والفضة فوضع بضم الواو وكسر الضاد
في كفي بالافراد سوارات من ذهب فكبرا بضم الموحدة
اي عظما وثقلا علي فاوحي الله الي وفي نسخة فاوحي الي
ان انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فذهبا فاولتهما
الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعا الاسود العنسي
وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب وصاحب

في الموضعين بالنصب والرفع وكان الاسود يقال له ذو الخمار
بالخاء المعجمة لانه كان يخمر وجهه وقيل اسم شيطانه لكن ذكر البيهقي
انه كان له شيطانان يقال لاحدهما سحيق بمهملتين وقاف
والاخر شقيق بمعجمة وقاف في مع التصغير فيهما وكان يخبر انه
بكل شيء يحدث في امور الناس وكان عامل النبي صلى
الله عليه وسلم بصنعاء فتحي شيطان الاسود
فاخبره فخرج في قومه حتى ملك صنعاء وتزوج امراة
العامل فدخل عليه رجل يقال له فيروز فقتله واخرج
المراة وما اخذه من المتاع وارسلوا الخبر الى المدينة
فوفاة ذلك قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
يوما وليلة فاتاه الوحي واخبر اصحابه ثم جاء الخبر الى
ابي بكر رضي الله عنه ٥ قصة اهل نجران
بفتح النون وسكون الجيم بلد كبير على سبع مراحل من
مكة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال
جاء السيد بفتح السين وكسر التحتية المشددة واسمه
الايهم بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح الهاء بورها
ميم او شرحبيل والعاقب بالقاف المهملة والقاف والموحدة
واسمه عبد المسيح صاحبا نجران من اكابر نصارى
نجران وحكامهم وكان السيد رئيسهم والعاقب صاحب
مشورتهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدان
ان يلاعناه اي يباهلاه وكان معهما ايضا ابو الحارث
ابن علقمة فكان اشقفهم وحبرهم وصاحب مدارسهم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكره ابن

سعد

سعد يدعاهم الى الاسلام وتلا عليهم القرآن فامتنعوا فقال ان
انكرتما ما اقول فهلما باهلكم فقال احدهما هو السيد
لصاحبه العاقب وقيل العاقب الذي قال للسيد لا تفعل
فوالله لئن كان نبيا فلاعنا لا نبوني وفي نسخة فلاعنا بتشديد
النون لا نصلح نحن ولا عقبنا من بعدنا ثم قالا نعطيك
ما سالت وابعث معنا رجلا امينا ولا تبعث معنا الا امينا فقال عليه
الصلاة والسلام لابعثن معكم رجلا امينا حق امين
اي حقيقا بالامانة فاستشرف له اي لقوله عليه السلام
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام
قم يا عبيدة بن الجراح فلما قام قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا امين هذه الامة وفي رواية عن
انس رضي الله عنه لكل امة امين اي قوة رضى وامين
هذه الامة المحمدية ابو عبيدة بن الجراح قدوم
الاشعريين سنة سبع عند فتح خيبر اي ابي موسى
واصحابه و بقضي اهل اليمن وهم وفد حمير سنة
الوفود وهي سنة تسع وليس المراد اجتماعهما
في الوفادة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا
ونفر من الاشعريين او نفر بدل مما قبله فاستحملناه
اي طلبنا منه ان يحملنا والقائل على ابل في غزوة تبوك

فابى ان يحملنا فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا ثم لم يلبث
النبي صلى الله عليه وسلم ان اتى بضم الهمزة بنهب ابل من الغنيمة
اى ابل مغنومة اى مغنوبة فامر لنا بخمس ذود بالاضافة
وفتح الذال المعجمة ما بين الثنتين الى التسعة من الابل فلما
قبضناها قلنا تغفلنا بالغين المعجمة وتشديد الفا وسكون اللام
النبي صلى الله عليه وسلم يمينه اى كنا سببا في غفلته عن
يمينه حيث اعطانا ولو كان متذكرا لها لم يعطنا لا نفلح بعدها
ابدا فاتيته فقلت لرسول الله انك حلفت ان لا
تحملنا بفتح اللام وقد حملنا قال اجل اى ثم حلفت
وحملكم وفي رواية افنسيت ولكن لا احلف
على يمين اى محلوف يميني او متعلق يميني وهو المحلوف
عليه وللمسلم امر بدت يميني فارى بفتح الهمزة عجم
خيرا منها اى من الخصلة المحلوف عليها الا اتيت الذي هو
خير منها وفي رواية وتحللته اى تحللت منها
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لخاطب اصحابه وقدم
الانصار اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا قال
الخطابي وصف الافئدة بالرقة والقلوب باللين لان الفؤاد غشاء
القلب فاذا رق نفذ القول وخلص الى ما وراءه فاذا
صادف قلبا لينا علق به وتمكن فيه واذا غلظ بعد
وصوله الى داخله وقيل الفؤاد والقلب مترادفان
كما عليه اهل اللغة فكرر لينوط به معنى غير المعنى
السابق فان الرقة مقابلة الغلظ واللين مقابل الشدة
والقسوة فوصفه اولا بالرقة يشير الى التحلق مع
الناس

الناس وحسن العشرة مع الاهل والاخوان قال الله تعالى ولو كنت
فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وثانيا باللين يؤذن
بان الايات النازلة والدلايل المعنوية نافعة فيه وصاحبه
مقيم على تعظيم امر الله عز وجل اه قال البيضاوي
الرقة ضد الغلظ والصفاقة واللين مقابل للقسوة
استعير الاحوال القلب فاذا نبا عن الحق واعرض عن قبوله
ولم يتاثر بالايات والنذر يوصف بالغلظ فكان شفافه
صفيقا لا ينفذ فيه الحق وجرمه صلبا لا يوثر فيه الغلظ
وان كان بعكس ذلك يوصف بالرقة واللين فكان
حجابه رقيقا لايات الحق وجوهرة لينا يتاثر بالنصح اه
ولما وصفهم صلى الله عليه وسلم بذلك اتبعه بما هو
كالنتيجة والغاية فقال الايمان يمان مبتدا وخبر واصله
يمني بالنسبة فحذفت الياء تخفيفا وعوض عنها
الالف اى الايمان منسوب الى اهل اليمن والحكمة معرفة
الشرايع وكل كلام وافق الحق يمانية بتخفيف الياء
فقلوبهم معادن الايمان وينابيع الحكمة والاظهر كما
قال في الفتح ان المراد بهم من ينسب الى جهة اليمن بالسكنى
والمشاهد في كل عصر من احوال سكان تلك الجهة ان غالبهم
رقاقة القلوب والابدان وغالب من يوجد من اهل الشمال
غلاظ القلوب والابدان وعند البزار من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما بينما رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالمدينة اذ قال الله اكبر اذا جاء نصر الله والفتح
وجا اهل اليمن رقت قلوبهم حسنت طاعتهم الايمان
يمان والفقه يمان والحكمة يمانية وعن

جبير بن مطعم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يطلع عليكم اهل اليمن كانهم السحاب هم خير اهل الارض
رواه احمد والبزار وابو يعلى **والفخر** اي الاعتجاب بالنفس
والخيلاء اي التكبر واحتقار الغير **في اصحاب الابل**
والتسكينة اي المسكنة **والوقار** اي الخضوع **في اهل الغنم**
قال البيضاوي في تخصيص الخيلاء باصحاب الابل والوقار
باهل الغنم مايدل على ان مخالطة الحيوان ربما تؤثر
في النفس وتعدي اليها هيئات واخلاقا تناسب طباعها
وتلايم احوالها **حجة الوداع**
سميت بذلك لانه صلى الله عليه وسلم ودع الناس
فيها وبعدها وتسمى ايضا بحجة الاسلام لانه لم يحج من المدينة
بعد فرض الحج غيرها وحجة البلاغ لانه ابلغ الناس
الشرع في الحج قولا وفعلا وحجة التمام والكمال **حديث**
ابن عمر رضي الله عنهما عن صلاة النبي صلى الله عليه
وسلم في الكعبة قد تقدم في كتاب الصلاة وهو انه
دخل هو واسامة وبلال وعثمان بن طلحة واغلقوا
عليهم الباب ومكثوا في الكعبة نهارا طويلا ثم
خرج عليه الصلاة والسلام وابتدر الناس
الدخول فسبقهم ابن عمر فوجد بلالا قائما من
وراء الباب فسأله عن صلاة النبي صلى الله عليه
وسلم فقال صلى بين ذيك العمودين المقدمين
فكان البيت على ستة اعمدة كل عمودين في سطر
فصلى بين العمودين من السطر المتقدم واستقبل
بوجهه

بوجهه الجدار الذي يستقبل الداخل وجعل باب البيت
خلف ظهره **وذكر في هذه الرواية انه قال وعند**
المكان الذي صلى فيه مرمرة حمراء بسكون الراء والميمين
المفتوحتين واحدة المرمر جنس من الرخام نقي معروف
وكان ذلك عام الفتح وح فهو دخيل هنا **عن زيد**
ابن ارقم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
غزا تسع عشرة غزوة بالفوقية قبل السين ومراده الغزوات
التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه
سواء قاتل او لم يقاتل لكن في رواية الى يعلى باسناد
صحيح انها احدى وعشرون ففات زيد بن ارقم ثنتان
ولعلهما الابواء وبواط وكان اول مغازيه العسيرة
وفي طبقات بن سعد ان عدد مغازيه صلى الله عليه
وسلم التي غزاها بنفسه صلى الله عليه وسلم
سبع وعشرون غزوة وكانت سراياه التي بعث فيها
غزوة سبعا واربعين سرية وكان ما قاتل فيها من
المغازي تسع غزوات بدر واحد والمريسيع والخندق
وقريظة وخيبر وفتح مكة وحنين والطايف وفي
بعض الروايات انه قاتل في بني النضير ولكن
الله عز وجل جعلها له نفلا خاصة وقاتل في
غزوات وادي القرى منصرفه من خيبر وقاتل
بعض اصحابه وقاتل في الغابة وقال الحافظ
ابن حجر وقرات بخط مغلطاي ان مجموع الغزوات
والسرايا مائة قال وهو كما قال انتهى

فانه حج بعد ما هاجر الى المدينة حجة الوداع واحدة ثم لم يحج بعدها
لانه توفى فى اوايل العام الثانى حجة الوداع بفتح الحاء بدل من
الاولى ويجوز الرفع بتقدير هى وحج قبل ان يهاجر حجات كثيرة لانه لم يترك
الحج وهو بمكة قط واعتمر بعد فرض العمرة اربع عمر كما مر عن ابى بكرة
نفيع بن الحارث رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال يوم النحر فى حجة الوداع الزمان هو اسم القليل الوقت والكثير
واراد به ههنا السنة قد استدار اى دار كهيئته وفى
نسخة كهيئته ها بعد فوقية اى مثل حاله يوم خلق الله السموات
والارض وفى نسخة اسقاط لفظ الجلالة والكاف صفة مصدر
محذوف اى استدار استدارة كهيئته ودار واستدار بمعنى
طاف حول الشىء والمراد انه عاد الى الموضع الذى ابتدامنه وذلك
ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر مثلا وهو النسى المذكور
فى قوله تعالى انما النسىء زيادة فى الكفر ليقاتلوا فيه ويحلون
ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر
حتى جعلوا فى جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة
عاد الى زمنه المخصوص به قبل قدارة السنة كهيئتها الاولى السنة
اثنى عشر شهرا جملة مبينة للجملة الاولى والمعنى ان الزمان فى اقسامه
الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عاد الى اصل الحساب والوضع الذى
اختاره الله عز وجل ووضعه يوم خلق السموات والارض منها
اربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة سمى بذلك
لقعود وذو الحجة لوقوع الحج فيه والمحرم لتحريم القتال فيه وواحد فرد وهو
رجب مضر عطف على قوله ثلاث وأضافه لمضر لانها كانت تحافظ على
تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ولم يكن يستحله احد من العرب

الذى

الذى بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان قاله تأكيدا
وازاحة للريب لحاصل فيه من النسىء اى اشهر هذا الى بلدكم
ليذكرهم حرمة الشهر ويقررها فى نفوسهم ليبنى عليه ما اراد
تقريره قلنا الله ورسوله اعلم مراعاة للادب
وتحرزا عن التقدم بين يدى الله عز وجل ورسوله وتوقفا
فيما لا يعلم الغرض من السؤال عنه فسكت صلى الله عليه
وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
عليه الصلاة والسلام اليس ذا الحجة بالنصب خبر ليس
وفى نسخة ذو خبر لمحذوف والجملة خبر ليس قلنا بلى
يا رسول الله قال فاى بلد هذا قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه
قال اليس هو البلدة بالتانيث وهو نصب خبر
ليس يريد مكة والالف واللام للعهد قلنا بلى قال
فاى يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم
النحر قلنا بلى قال فان دماءكم اى دماء بعضكم
وكذا قوله واموالكم واعراضكم عليكم حرام والعرض
موضع المدح والذم من الانسان اى الافعال الحميدة
والذميمة سواء كانت فى نفسه او فى سلفه ولما كان
موضع العرض النفس قال من قال العرض النفس اطلاق
للمحل على الحال ولما كان المدح بنسبة الشخص الى
الاخلاق الحميدة والذم بنسبة الى الذميمة سواء كانت
فيه او لا قال من قال العرض الخلق اطلاق الاسم

اللازم على الملزوم وايضا الافعال الحميدة او الذميمة لا تنشأ
الا عن الاخلاق النفسانية ويشبه ذلك في التحريم بيوم النحر
وبمكة وبذي الحجة فقال كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا
في شهركم هذا ويحتمل انها محرمة ابتدا التحريم لا يستباح منها
شيء وكانوا يستبيحون دماءهم واموالهم في الجاهلية في غير
الاشهر الحرام ويحرمونها فيها فبين صلى الله عليه وسلم
بذلك للتشبيه انها محرمة عليهم ابدا كحرمة تلك الاشياء
فهو من تشبيه ما لم تجر العادة به بما جرت به العادة
كما في قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة وستلقون ربكم
يوم القيمة فينسالكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا
بعدي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى
يضرب بعضكم رقاب بعض بتبنا فسكم على الدنيا وهو
بيان للضلال فينبغي ان يحمل على العموم وان يقال
فلا يظلم بعضكم بعضا فلا تسفكوا دماءكم ولا تهتكوا
اعراضكم ولا تستبيحوا اموالكم ونظيره في الاطلاق
وارادة العموم قوله تعالى ان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد
الغايب القول المذكور وجميع الاحكام
فلعل بعض من يبلغه بفتح الموحدة واللام المشددة
ان يكون اوعى له من بعض من سمعه الاهل بلغت
قالها مرتين عن ابي بكرة رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم حلق راسه اي شعره
في حجة الوداع والحلاق معمر بن عبد الله بن نضلة

ابن عوف وعند احمد انه استدعى الحلاق فقال له وهو قايم
على راسه بالموسى ونظر في وجهه يا معمر امكنك رسول
الله من شعره اذنه وفي يدك الموسى قال فقلت او من الله
يا رسول الله ان ذلك من نعم الله عز وجل علي ومنته
قال اجل وفي الصحيحين انه حلق الشق الايمن فقسمه
بين من يليه ثم قال احلق الشق الاخر فقال
ابو طلحة فاعطاه اياه ولاحمد وقسم صلى الله عليه وسلم
اظفاره وقسمها بين الناس اهـ غزوة تبوك
بفتح الفوقية وتخفيف الموحدة المضمومة موضع بينه وبين
الشام احدى عشر مرحلة لا ينصرف للتانيث والعلمية
وبالصرف على ارادة الموضع وهي غزوة العسرة بضم العين
وسكون السين المهملة لما وقع فيها من العسرة في الما
والظهر والنفقة وهي اخر غزواته صلى الله عليه وسلم
وكانت في رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع اتفاقا
ذكرها بعدها هنا تبعا للاصل خطا من النساخ اهـ
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال ارسلني اصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
اسأله الحملان لهم بضم الحاء المهملة وسكون الميم اي ما يركبون
عليه ويحملهم اذهم معه في جيش العسرة وهي غزوة تبوك
فقلت يا نبي الله ان اصحابي ارسلوني اليك لتحملهم
فقال والله لا احملكم على شيء ووافقته اي صادفته
وهو غضبان ولا اشعر اي والحال انكم اني اعلم غضبه
ورجعت الى اصحابي حال كوني حزينا من منع النبي صلى الله

عليه وسلم ان يحملنا ومن مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
وجد في نفسه اي غضب على وجعت الاصحابي واخرهم الذي
اي بالذي قال النبي صلى الله عليه وسلم فلم البث بفتح
الهمزة والموحدة بينهما لام ساكنة اخره مثلثة
الاسربعة بضم السين المهملة وفتح الواو مصغر ساعة
وهي جزء من الزمان او من اربعة وعشرين جزءا من
اليوم والليلة اذ سمعت بلالا ينادي اين عبد الله بن
قيس وفي نسخة اي يعني يا عبد الله فاجبته فقال اجب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته قال
خذ هذين القرينين تثنية قرين وهو البعير المقرون باخر
وهذين القرينين وفي نسخة هاتين القرينتي وهاتين
القرينتين اي الناقتين لمسنة ابقرة لعله قال هذين
القرينتين دلالة فذكر الراوي مرتين اختصارا لكن قوله في الرواية
الاخرى فامر لنا بخمس ذود مخالف لما هنا فيحمل على التعدد او
يكون زادهم واحدا على الخمس والعدد لا ينفي الزايد انا عهمر
عن سعد قيل بن عباءة فانطلق بكسر اللام والجزم على الامر
بعض الى اصحابك فقل لهم انا الله او قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحملكم على هؤلاء الابعرة فاركبوهن فانطلقت اليهم بهن اي الى
اصحابي بالابعرة فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحملكم على هؤلاء ولكن والله لا ادعكم حتى ينطلق معي بعضكم
الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظنوا
الى احدكم بشيام بعلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا الى
والله الك عذرنا وفي نسخة اسقاط لفظ الجلالة

لمصدق

لمصدق بفتح الدال المشددة ولنفعلن ما احببت اي الذي
احببت من ارسال احدنا الى من يسمع فانطلق ابو موسى
بنفر منهم حتى اتوا الذين سمعوا قول رسول الله صلى
الله عليه وسلم منعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثهم بمثل
ما حدثهم به ابو موسى رضي الله عنه عن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى تبوك
وكان السبب في ذلك ما ذكره ابن سعد في طبقاته وغيره
ان المسلمين بلغهم من الاسباط الذين يقدمون بالزيت
من الشام الى المدينة ان الروم جمعت جموعا واجلبت
معهم لخم وجذام وغيرهم من منتصرة العرب فندب النبي
صلى الله عليه وسلم الناس الى الخروج واعلمهم بجهة غزوهم
وعند الطبراني ان عثمان رضي الله عنه كان قد جهز
عير الشام فقال يا رسول الله هذه مايتا بعير باقتابها
واحلاسها ومايتا اوقية فقال عليه الصلاة والسلام
لا يضر عثمان ما عمل بعدها واستخلف على المدينة عليا
ابن عمه رضي الله عنه فقال اتخلفني في النساء و
الصبيان فقال صلى الله عليه وسلم الا ترضى ان تكون
مني بمنزلة هرون من اخيه موسى حين خلفه في قومه
بني اسرايل لما خلفه خرج من الطور وقد تمسكت
الروافض وسايرفرق الشيعة بهذا في ان الخلافة كانت
لعلي رضي الله عنه وصرحوا بها وكفرت الروافض بسايرة
الصحابة بتقديمهم غيره وزاد بعضهم فكفر عليا
لانه لم يقم في طلب حقه ولا محجة لهم في الحديث

ولا تمسك لهم لانه صلى الله عليه وسلم انما قال هذا حين
حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ويوده ان
هرون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى لانه توفي
قبل وفاة موسى بنحو اربعين سنة وبين بقوله الا انه ليس
نبي وفي نسخة لا نبي بعدي ان اتصاله به ليس من
جهة النبوة فنفى الاتصال من جهة الخلافة لانتفائها
النبوة في المرتبة ثم انها اما ان تكون في حياته او بعد
مماته لان هرون مات قبل موسى فتعين ان تكون
في حياته عند مسيرهم الى غزوة تبوك فسير موسى الى مناجاة
ربه عز وجل وما سار عليه الصلاة والسلام
الى تبوك تخلف ابي ذر ومن كان معهود وصل النبي صلى
الله عليه وسلم الى تبوك ولحقه بها ابو ذر وابو خيثمة
ولحقه بها وفد ادرح ووفد ايله فصالحهم صلى الله
عليه وسلم على الجزية ثم قفل صلى الله عليه وسلم
من تبوك ولم يلق كيدا وقدم المدينة في شهر رمضان

حديث كعب بن مالك رضي الله عنه

وقول الله عز وجل وعلى الثلاثة كعب بن مالك ومرارة
ابن الربيع وهلال بن امية الذين خلفوا عن غزوة
تبوك عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه قال
لم اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غزوة غزاها الا في غزوة تبوك غير اني كنت
تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب بفتح التاء احد
بالرفع نائب فاعل وفي نسخة ولم يعاتب بكسر التا

احدا

احدا اي ولم يعاتب الله احدا تخلف عنها اي عن غزوة بدر
انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر يريد
عير قريش بكسر العين الابل التي تحمل الميرة كما مر حتى جمع
الله بينهم اي بين المسلمين وبين عدوهم كفار قريش على غير
ميعاد اي فلم تكن مقصودة بالقتال حتى يكون التخلف عنها
مذموما ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة العقبة يعني مع الانصار حين تواثقنا بالمثناة ثم المثلثة
اي تعاهدنا وتعاقدنا على الاسلام والايواء والنصر وذلك قبل الهجرة
وما احب ان لي بها اي بدلها شهد بدر وان كانت بدرا
ذكرا اي اعظم ذكرا في الناس منها لان ظهور الاسلام كان سببه
الى تعاقدت تلك الليلة كان من خبري اني لم اكن قط اقوى
ولا ايسر مني وفي نسخة اسقاطها حتى تخلفت عنه عليه
السلام في تلك الغزوة اي غزوة تبوك والله ما اجتمعت
عندي قبله اي قبل زمن تلك الغزوة راحلتان قط واستمر
عدم اجتماعهما حتى جمعتهما في تلك الغزاة اي الغزوة كما في
بعض النسخ ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يريد غزوة - الا ورى بغيرها بفتح الواو والمشددة اي اوهم
انه يريد غيرها والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيان
قريب وبعيد فيوهم ارادة القريب وهو يريد البعيد حتى
كانت تلك الغزوة اي غزوة تبوك غزاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا
بعيدا ومفازا بفتح الميم والفا اخره زاي فلاة لا ماء فيها
وعدوا كثيرا وذلك ان الروم قد جمعت جموعا كثيرة

وهرقل رزق اصحابه اسنة وجلبت معهم لحم وحذام وغسان
وقدموا مقدماتهم الى البلقا فجلى بالجيم واللام المشددة ويجوز
تخفيفها اى وضح للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة عدوهم
بضم الهمزة وسكون الهاء اى ما يحتاجون اليه فى السفر
والحرب وفى نسخة اهبة غزوهم بدل عدوهم فاخبرهم
عليه الصلاة والسلام بوجهه الذى يريد والمسلمون
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير ولا يجمعهم كتاب
بالتنوين حافظ بالتنوين ايضا صفة لما قبله وفى
مسلم بالاضافة والمراد به الديوان وفى رواية انهم
يزيدون على عشرة الاف ولا يجمعهم ديوان حافظ وعند
الحاكم حافظ انهم كانوا زيادة على ثلاثين الفا وذكر
الواقدى انه كان معهم عشرة الاف فرس فتحمل رواية غير
الحاكم على ارادة عدد الفرسان وقيل كانوا اكثر من ذلك
فقال كعب بن مالك فما رجل يريد ان يتغيب الا ظن
وفى نسخة ان سيخفى له تغيبه اى لا يظهر لكثرة الجيش
ما لم ينزل بفتح اوله وكسر ثالثه فيه وحى الله الذى يخبر
عن المغيبات وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم
تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال وفى رواية
فى قيظ شديد وفى ليالى الخريف والناس خارفون نخيلهم
وتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه
فطفقت اى فاخذت اغدو بالفاء الجهه لكى اتجهز
معهم فارجع ولم اقض شيأ من جهازى فاقول فى
نفسى انا قادر عليه متى شئت فلم يزل يتمادى بى

الحال

الحال حتى اشتد بالناس الجد بكسر الجيم وبالرفع فاعل
وهو الجهد فى الشئ والمبالغة فيه وفى نسخة حتى اشتد الناس
بالرفع على الفاعلية الجد بالنصب على نزع الخافض وقد يطرد
محذوف اى اشتد الناس لاشتداد الجد اى البليغ فاصبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه
ولم اقض من جهازى شيأ بفتح الجيم فقلت اتجهز بعده
عليه الصلاة والسلام بيوم او يومين ثم الحقهم فغدوت
بالفاء المجمه بعد ان فصلوا بالصاد المهملة لاتجهز فرجعت
ولم اقض شيأ فلم يزل بى حتى اسرعوا وفى نسخة شمروا
قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف وتفارط الغزو بالفاء والرا
والطا اى فات وسبق فهممت ان ارحل فادركهم بالنصب
عطفا على ارحل وليتنى فعلت ذلك فلم يقدر لى ذلك
وفيه ان المرء اذا لاحت له فرصة فى الطاعة فحقه ان
يبادر اليها ولا يسوق بها لئلا يحرمها قال كعب
وكنت اذا خرجت فى الناس بعد خروج رسول الله
صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احزننى انى لا ارى
الا رجلا مغموصا بفتح الميم وسكون الغين المجمه بعدها
ميم اخرى مضمومة فواو وصاد مهملة عليه النفاق
اى يظن به النفاق وستهم به وان وصلتها فاعل
احزننى والتعليل اى احزننى طوفى فى الناس لانى لا ارى
الا منافقا او رجلا ممن عذر الله تعالى من الضعفا
ولم يذكرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
بلغ تبوك فقال وهو جالس فى القوم بتبوك ما فعل كعب

فقال رجل من بني سلمة بكسر اللام وهو عبد الله بن انيس السلمي
بفتح السين واللام كما قال الواقدي قال في الفتح وهو غير الجهني
المشهور يا رسول الله حبسه برداه تثنية برد ونظره
في عطفه بكسر العين المهملة مع الافراد وفي نسخة بالتثنية
اي جانبيه كناية عن كونه معجبا بنفسه ذاهرا ونكر اولباسه
اوكني به عن حسنه وبهجته والمراد تصرف الرداء بصفة الحسن
وتسميه عطفا لوقوعه على عطفي الرجل فقال معاذ بن جبل
رضي الله عنه بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا
عليه الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فبينما هو كذلك اذ رأى رجلا منتصبا يزول به السراب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كن ابا خيثمة فاذا هو
ابو خيثمة سعد بن ابي خيثمة الانصاري وعند الطبراني
انه قال تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت
حائطا فرأيت عريشا قد رش بالماء ورأيت زوجتي فقلت ما
هذا بانصاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في السموم
واكر وانا في الظل والنعيم فقمت الى ناضح لي وتمرات وخرجت
فلما طلعت على العسكر ورأى الناس فقال الذي صلى
الله عليه وسلم كن ابا خيثمة فجئت فدعا لي قال كعب
ابن مالك فلما بلغني انه صلى الله عليه وسلم توجه قافلا
اي راجعا الى المدينة حضرتني همتي فطفقت اي اخذت
وشرعت اتذكر الكذب وعذ بن ابي شيبة وطفقت
اعد العذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء واهي
الكلام واقول بماذا اخرج من سخطه غدا واستعنت على

ذلك

ذلك بكل ذي رأي من اهلي اي صرت استشير اهلي واستخرج ما
عندهم من الرأي فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد اظل قادما اي قدرنا قدومه زاح بالزاي المعجمة
ولكا المهملة اي زال عني الباطل وعرفت اني لن اخرج منه
اي من سخطه بشيء ابدا فيه كذب فاجمعت صدقه
اي جزمت به وعقدت عليه قصدي ولابي ابي شيبه
وعرفت ان لا ينجيني منه الا الصدق واصبح رسول الله صلى
الله عليه وسلم قادما في رمضان كما قاله بن سعد وكان
اذا قدم من السفر بدأ بالمسجد فركع وفي نسخة فيركع
فيه ركعتين فركعهما ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون
الذين خلفهم كسلهم ونفاقهم عن غزوة تبوك فطفقوا يعتذرون
اي يظهرون العذر اليه صلوات الله وسلامه عليه ويحلفون
له وكانوا بضعة وثمانين رجلا من منافقي الانصار قال
الواقدي وان المعذرين من الاعراب كانوا اثنين وثمانون
رجلا من غفار وغيرهم وان عبد الله بن ابي ومن اطاعه من قومه
من غير هولاء وكانوا عددا كثيرا والبضع بكسر الموحدة وسكون
الضاد المعجمة ما بين ثلاث الى تسع على المشهور فقبل منهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم اي ظواهرهم
وبايعهم واستغفر لهم ووكل بقيات مع التخفيف سرايرهم
اي فوض امرها الى الله تعالى قال كعب فجئته صلى الله
عليه وسلم فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب
بفتح الضاد المعجمة ثم قال تعالى فجئت امشي حتى جلست
بين يديه وعند بن عايذ في مغازيه فاعرض عنه

فقال يا نبي الله لم تقرض عيني فوالله ما انا فقت ولا مرضت ولا
ولا بدلت فقال لي ما خلفك عن الغزو الم تكن قد ابتعت
ظهرك اي اشتريت راحلتك قلت بلى والله يا رسول الله
والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرايت ان
ساخرج من سخطه بعذر ولقد اعطيت جدلا بفتح
الجيم والدال المهملة اي فصاحة وقوة كلام بحيث اخرج
من تجهده ما ينسب الي بما يقبل ولا يرد ولكني والله لقد
علمت اني ان حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به
عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك
وفي نسخة اليوم حديث صدق تجد بكسر الجيم اي تغضب
علي فيه اني لارجو فيه عفو الله عز وجل عني لا والله
ما كان لي من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر
حين تخلفت عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما بتشديد الميم هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله
فيك بما يشاء فقمت فمضيت وثار رجال بالمثلثة اي وثبوا
من بني سلمة بكسر اللام فاتبعوني بوصل الهمزة وتشديد
الفوقية فقالوا لي والله ما علمناك كنت اذنبت ذنبا
قبل هذا ولقد عجزت ان لا تكون اعتذرت اي عن عدم
الاعتذار الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما اعتذر اليه المخلفون بفتح اللام وفي نسخة
المتخلفون بالفوقية وكسر اللام المشددة قد كان كافيك
بفتح التحتية ذنبك اي من ذنبك استغفار رسول الله
صلى الله عليه وسلم لك برفع الاستغفار بقوله كافيك

لان

لان اسم الفاعل يعمل عمل فعله فوالله ما زالوا يوبخونني
بالهمزة المفتوحة فنون مشددة فموحدة فتوبيخي اي يلومونني
لوما عنيفا وفي نسخة يا ثبوني حتى اردت ان ارجع فاكذب
نفسي ثم قلت لهم هل لقي هذا التخلف معي احد قالوا نعم
رجلان قالا مثل ما قلت لما تخلفا من غير عذر فقيل
لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن
الربيع بضم الميم وتخفيف الراء ابن العمري بفتح العين المهملة
وسكون الميم نسبة الى بني عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس
وهلال بن امية الواقفي بتقديم القاف على الفاء نسبة الى
بني واقف ابن امرء القيس بن مالك بن الاوس وعند
ابي حاتم ان سبب تخلف الاول انه كان له حائط حين
رآه فقال في نفسه قد غزوت قبلها فلو اقمت عامي هذا
فلما تذكر ذنبه قال اللهم اني اشهدك اني قد تصدقت به
في سبيلك وان الثاني كان له اهل تفرقوا اجتمعوا فقال
لو اقمت هذا العام عندهم فلما تذكر قال اللهم لك علي ان لا
ارجع الى اهلي ولا مالي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا
بدرا فيهما اسوة بضم الهمزة وكسرها وقد نازع بعضهم
في شهودهما بدرا بان اهل السير لم يذكروا واحدا
منهما فيمن شهدها ولكن المثبت مقدم على النافي وانما
لم يعبر صلى الله عليه وسلم حاطبا ولا عاقبه مع كونه جسس عليه
بل قال لعل الله اطلع على
اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وذنب الجسس
اعظم من ذنب التخلف لانه قبل عذره في انه انما كان

كانت قريبا خشية على اهله وولده بخلاف تخلف كعب
وصاحبيه فانهم لم يكن لهم عذرا صلا قال كعب **فمضيت حين**
ذكروهما لي اي الرجلين **فنهى رسول الله صلى الله عليه**
وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة من بني من تخلف
عنه بالرفع اي خصوصا الثلاثة تقويم اللهم اغفر لنا ايها
العصابة وقال الخبر السيرافي انه مفعول فعل محذوف
اي اخص الثلاثة وخالفه الجمهور وقالوا اي منادى
والثلاثة صفة له وانما اوجبوا ذلك لانه في الاصل كان
كذلك فنقل الى الاختصاص وكل ما نقل من باب الى باب
فاعرابه بحسب اصله كما فعال التعجب **فاجتنبنا الناس** بفتح الموحدة
وتغيروا لنا حتى تنكرت اي تغيرت في نفسي **الارض فما هي**
التي اعرف لتوحشها علي وهذا يجده الحزين والمهموم في كل
شيء حتى يجده في نفسه قال السهيلي وانما اشتد الغضب على
من تخلف وان كان الجهاد فرض كفاية لانه في حق الانصار خاصة
فرض عين لانهم كانوا بايعوا على ذلك ومصداق ذلك قولهم
وهم يحفرون الخندق

نحن الذين بايعوا محمدا ٭ على الجهاد ما بقينا ابدا ٭

فكان تخلفهم عن الغزوة كبيرة لانه كالنكث لبيعتهم
وعند الشافعية وجه ان الجهاد كان فرض عين في زمنه صلى
الله عليه وسلم **فلبثنا على ذلك خمسين ليلة** استنبط
منه جواز الهجران فوق ثلاث واما النهي عن الهجر فوق
ثلاث فمحمول على من لم يكن هجره شرعيا اي لعذر شرعي **فاما**
صاحباي مرارة وهلال **فاستكانا وقعدا في**
بيوتهما

بيوتهما يبكيان واما انا فكنت اشب القوم اي اقواهم
واجلدهم فكنت اخرج فاشهد الصلاة مع المسلمين واطوف
اي ادور **في الاسواق ولا يكلمني احد واتي رسول الله صلى**
الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة
فاقول في نفسي قد حرك شفتيه برد السلام علي ام لا وانما لم
يجزم بتحريك شفتيه عليه الصلاة والسلام بالسلام لانه لم يكن
يسمع النظر اليه من اجل **ثم اصلي قريبا منه فاسارقه النظر**
بالسين المهملة والقاف اي انظر اليه في خفية **فاذا اقبلت**
على صلاتي اقبل علي عليه الصلاة والسلام **واذا التفت نحوه**
اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك من جفوة الناس بفتح
الجيم وسكون الفاء اي من اعراضهم **مشيت حتى تسورت**
اي علوت **جدار حايط ابي قتادة** الحارث بن ربعي الانصاري
رضي الله عنه اي بستانه **وهو ابن عمي** لانه من بني سلمة
وليس هو ابن عمه احوابيه الاقرب **واحب الناس الي فسلمت**
عليه فوالله ما رد علي السلام لفهم النهي عن كلامه **فقلت يا ابا قتادة انشدك** بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة
اي اسئلك **بالله هل تعلمني احب الله ورسوله فسكت**
فعدت له فنشدته بفتح المعجمة اي فسالته بالله كذلك
فسكت فعدت له فنشدته فقال الله ورسوله اعلم
وليس هذا تكلما الكعب لانه لم يؤذن له ذلك لانه مما نهي عنه
بل اظهر لاعتقاده فلو حلف لا يكلم زيدا فسأله عن شيء
فقال الله اعلم ولم يرد جوابه ولا اسماعه لم يحنث **ففاضت**
عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار الخارج من الحايط

قال فبينما بغير ميم انا امشي سوق المدينة اذا النبطي
بفتح النون والموحدة وكسر الطاء المهملة فلاح من انباط الشام
بفتح الهمز وسكون النون وفتح الموحدة وكان نصرانيا ولم يسلم
ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدلني على كعب بن
مالك فطفق الناس يشيرون له الي ولا يكلمونني
بقوام مثلاهذا الكعب مبالغة بتجره والاعراض عنه حتى اذا
جائني دفع الي كتابا من ملك غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد
السين جبلة بن الايهم او هو الحارث بن ابي شمر وعند ابن
مردوية فكتب الي كتابا في سرقة من حرير فاذا فيه اما
بعد فانه قد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله
اي لا ينبغي لك ان تسكن بدار هوان ولا مضيعة بسكون
الضاد المعجمة اي بحيث يضيع حقك لحق بفتح الحاء المهملة
بنا نواسيك بضم النون وكسر السين المهملة من المواساة
فقلت لما قرأتها اي الصحيفة المكتوب فيها وهذا ايضا من
البلا وعند ابن ابي شيبة قاطع لظاهر الكفر فتيممت
اي قصدت بها التنور بفتح الفوقية الذي يخبز فيه فسجرته
بالسين المهملة المفتوحة والجيم اي اوقدته بها وهذا يدل على
قوة ايمانه وشدة محبته لله ورسوله على ما لا يخفى وعند
ابن عايذ انه شكى حاله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ما زال اعراضك عني حتى رغب في اهل الشرك
حتى اذا مضت اربعون ليلة من خمسي اذا رسول
الله وفي نسخة اسقاط اللام صلى الله عليه وسلم
قال الواقدي هو خزيمة بن ثابت قال هو الرسول

الى امرأة وهلال بذلك يأتيني فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأمرك ان تعتزل امرأتك عميرة بنت جبير بن صخر
ابن امية الانصارية ام اولاده الثلاثة او هي زوجته الاخرى خيرى
بفتح الخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة فقلت اطلقها ام ماذا افعل
قال لا بل اعتزلها بكسر الزاي مجزوم بالامر ولا تقربها مقطوع عليه
وارسل الى صاحبي بتشديد الياء مثل ذلك فقلت لامرأتي الحقي
فلحقت بهم قال كعب فجاءت امرأة هلال بن امية خولة
بنت عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان هلال بن امية شيخ ضايع ليس له خادم فهل تكره
ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربك بالجزم على النهي قالت انه
والله ما به حركة الى شيء والله ما زال يبكي منذ كان
من امره ما كان الى يومه هذا قال كعب فقال لي بعض اهلي
قال في الفتح لم اقف على اسمه واستشكل هذا مع نهيه صلى
الله عليه وسلم الناس عن كلام الثلاثة واجيب بان النهي
ليس شاملا لكل احد بل مخصوص بمن عدا من تدعو حاجة
هؤلاء الى مخالطته وكلامه من زوجة وخادم ونحو ذلك الا ترى
انه صلى الله عليه وسلم اذن لزوجة هلال في خدمته ومعلوم
انه لا يدع ذلك من مخالطته وكلام فلم يكن النهي شاملا لكل احد
واما جواب بعضهم بانه عبر بالقول عن الاشارة اي فاشار
الى بعض اهلي ففيه نظر لان ليس المقصود نفي الكلمة
عدم النطق باللسان فقط بل المراد ما يعم الاشارة المفهمة
لانها بمنزلة العبارة لو استأذنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في امرأتك لتخدمك كما اذن لامرأة هلال

ابن امية ان يخدمه كان ممن لم يسلم انما قال كعب فقلت
والله لا استاذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
يدريني ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذنته
فيها وانا رجل شاب اي قوي على خدمة نفسي فلبثت في ذلك
عشر ليال حتى كملت بفتح الميم لنا خمسون ليلة من حين
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا ايها الثلاثة
فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر
بيت من بيوتنا فبينا بفتح ميم انا جالس على الحال
التي ذكر الله تعالى قد ضاقت على نفسي اي قلبي لا يسعه
انس ولا سرور من فرط الوحشة والغم وضاقت علي
الارض بما رحبت اي برحبها اي مع سعتها وهو مثل للحيرة
في امره كانه لا يجد فيها مكانا يقر فيه قلقا وخزعا
واذا كان هؤلاء لم يأكلوا ما لا حراما ولا سفكوا دما حراما
ولا افسدوا في الارض واصابهم ما اصابهم فكيف بمن هو
واقع في الفواحش والكبائر وجواب لما قوله سمعت
صوت صارخ اوفى بالفا مقصورا اي اشرف
على من جبل سلع بفتح السين المهملة وسكون اللام
بأعلى صوته يا كعب ابن مالك ابشر بهمزة
قطع وكان الذي اوفى على سلع ابو بكر الصديق
رضي الله عنه فصاح فتاب الله علينا كهيئة فخررت
ساجدا شكرا لله عز وجل وعرفت ان قد جاء
فرج واذن بالمد اي اعلم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الصبح

الظهر

الفجر فذهب الناس يبشروننا ايها الثلاثة بتوبة الله علينا
وذهب قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتي صاحبي مبشرة
وهلال مبشرون يبشرونهما وركض الى بتشديد الياء
اي اسرع فرسا للعدو وعند الواقدي انه
للزبير بن العوام وسعى ساع من اسلم فاوفى على الجبل
هو حمزة بن عمرو الاسلمي رواه الواقدي وعن ابن عايذ
ان اللذين سعيا ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لكنه صدره
بقوله زعموا وكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءني
الذي سمعت صوته هو حمزة الاسلمي يبشرني نزعت
له ثوبي بتشديد الياء بالتثنية فكسوتهما اياهما ببشراه
والله ما املك غيرهما يومئذ وقد كان له مال غيرهما كما صرح به فيما ياتي
واستعرت ثوبين اي من ابي قتادة كما عند الواقدي
فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتلقاني الناس فوجا فوجا اي جماعة جماعة يهنئوني
وفي نسخة يهنونني بالتوبة ويقولون لنهنئك بكسر
النون توبة الله عليك قال كعب حتى دخلت
المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس حوله الناس فقام الي يتشديد الياء طلحة بن
عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة يهرول
اي يسير سيرا بين المشي والعدو حتى صافحني
وهنأني والله ما قام الي رجل من المهاجرين
غيره وكانا اخوين في الله اخى النبي صلى الله

عليه وسلم بينهما كذا قاله البرماوي وكغيره وتعقب بان الذي ذكره
اهل المغازي انه كان اخا الزبير لكن اخا في اخوة المهاجرين فهو
اخواجه وقد يقال لا مانع من مواخاته لكل منهما ولا انساها
بالمهملة اي هدية الخصلة وهي اعتناؤه بقيامه اليه وملاقاته
مهنيا له اي لا ان اذكر احسانه الي بذلك فانا رهينه بذلك
قال كعب فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر
عليك منذ ولدتك امك اي سوى يوم اسلامه فهو
مستثنى تقديرا وان لم ينطق به وان يوم توبته مكمل لها
بيوم توبته المضاف الى اسلامه خير من اسلامه المجرد
عنها وهو خير مما قبله من بقية الايام فيكون يوم توبته
خيرا من جميع ايامه بهذا الاعتبار قال كعب قلت امن
عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل
من عند الله زاد ابن اسحاق وكان اذا سر استنار
بضم السين وتشديد الراء مبنيا للمفعول استنار
وجهه حتى كانه قطعة قمر قيل قال قطعة تمر احمر ازرا
من السواد الذي في القمر والاشارة الى موضع الاستنارة
وهو الجبين الذي يظهر فيه السرور قالت عائشة
رضي الله عنها سرور اترق اسارير وجهه وكان
التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه ببعض
القمر وكنا نعرف ذلك منه اي الذي يحصل من استنارة
وجهه عند السرور فلما جلست بين يديه صلى الله عليه

وسلم قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع اي اخرج
من جميع مالي صدقة تطلق الصدقة على ما يتصدق به
كما في قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة وتطلق على اسم المصدر
بمعنى التصدق وعلى الاول يكون نصبها على الحال من مالي وعلى الثاني
يجوز انتصابها على الحال من انخلع لان معنى انخلع تصدق ويجوز
ان تكون اسم مصدر في موضع الحال اي متصدقا وقول بعضهم
انها مصدرية فيه تساهل الى الله والى رسوله اي صدقة
خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فالى بمعنى اللام وفي
نسخة والى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك
اي مما امر به لك خوفا من تضرره بالفقر وعدم صبره على الاضافة
قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله ان
الله انما نجاني بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا
ما بقيت بكسر القاف فوالله لا اعلم احدا من المسلمين
ابلاه الله بالموحدة الساكنة اي انعم عليه واختبره في صدق
اي بسبب صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم احسن مما ابلاني اي مما انعم علي
واختبرني به قال في المختار وبلاه الله تعالى اختبره
يبلوه بلاء بالمد وهو يكون بالخير والشر والبلاء بالاحسن
وابتلاه ايضا والمراد بالتفضيل نفي الافضلية
لا نفي المساواة لانه شاركه في ذلك هلال ومراره
وما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم الى يومي هذا كذبا لما وجدت من بركة الصدق

والي لارجوان يحفظني الله فيما بقيت وانزل الله تعالى
على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي
اي تجاوز الله تعالى عنه اذنه للمنافقين في التخلف كقوله
تعالى عفى الله عنك لم اذنت لهم والمهاجرين والانصار
وفي نسخة باسقاط والانصار وفي الاية حث على التوبة وان ما
من مومن الا وهو محتاج اليها حتى النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين
والانصار الى قوله وكونوا مع الصادقين في ايمانهم دون
المنافقين او مع الذين لم يتخلفوا فوالله ما انعم الله علي من نعمة قط
بعد ان وفي نسخة بعد اذ هداني للاسلام اعظم في نفسي
من صدقي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون
اي ان اكون كذبته فالزايدة كقوله تعالى ما منعك ان لا
تسجد اي مخافة ان اكون كذبت فاهلك بكسر اللام والنصب
اي فان اهلك كما هلك الذين كذبوا فان اي وانما هلكوا لانه
تعالى قال للذين كذبوا حين انزل الوحي شر ما قال احد اي قال
قولا اشر مما قال لاحد بالاضافة اي شر قول قاله لاحد من الناس
فقال الله عز وجل سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اي رجعتم
اليهم من الغزو لقوله فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين
اي فان رضاكم وحدكم لا ينفعكم اذا كان الله عز وجل ساخطا
عليهم وكانوا عرضة لعاجل عقوبته واجلها قال كعب
وكنا تخلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له ان
تخلفهم كان لعذر فبايعهم واستغفر لهم وارجا بحيم
والهمزة اخو اي اخر رسول الله صلى
الله

الله عليه وسلم امرنا ايها الثلاثة حتى قضى الله فيه بالتوبة
فبذلك قال الله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا وليس
الذين ذكر الله مما خلفنا بضم الخا وكسر اللام المشددة وسكون الفا
اي ليس ماخوذ من تخلفنا او ليس من اجلنا تخلفنا عن الغزو
وانما هو وفي نسخة انما هو باسقاط الواو وتخليفه بالخا
المعجمة اياانا وارجاوه اي تاخيره امرنا عمن حلف له صلى الله
عليه وسلم واعتذر اليه فقبل منه اعتذاره اي هو ماخوذ
من التخليف اي التاخير فالمراد انهم خلفوا عن التوبة
لا عن الغزو وهذا التفسير منه لمعنى الاية بحسب ما
ادى اليه فهمه رضي الله عنه وان كان الثاني محتملا بل
هو المتبادر اليه والله اعلم مرض النبي
صلى الله عليه وسلم ووقت وفاته عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم
ابنتي فاطمة ابنته رضي الله عنها فسارها اي مرضه
الذي قبض فيه وفي نسخة التي قبض فيها على لفظ سكواه
فسارها سبي فبكت ثم دعاها فسارها وفي نسخة بسبي
فضحكت فسالتها وفي نسخة اسقاط الضمير عن ذلك
اي عن سبب البكا والضحك فقالت بعد وفاته عليه
الصلاة والسلام سارني انه عليه السلام يقبض
في وجعه الذي مات فيه فبكيت ثم سارني واخبرني اني
اول اهله وفي نسخة اول اهل بيته يلحقه وفي نسخة
يتبعه فضحكت بسكون الكاف وفي رواية ان الذي
سارها به فضحكت هو اخباره اياها انها سيدة

اهل الجنة وقد اتفق على ان فاطمة رضي الله عنها كانت اول من
مات من اهل بيته صلى الله عليه وسلم بعده حتى من ازواجه
وعنها رضي الله عنها انها قالت كنت اسمع اي من النبي
صلى الله عليه وسلم كما في الرواية الآتية انه لا يقبض نبي
من الانبياء عليهم الصلاة والسلام حتى يخير بضم اوله مبنيا
للمفعول اي يخيره الله تعالى بين المقام في الدنيا والارتحال
منها الى الاخرة فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
في مرضه الذي مات فيه واخذته بحة بضم الموحدة وتشديد
الحا المهملة غلظ وخشونة تعرض في مجاري النفس فيغلظ
الصوت يقول مع الذين انعم الله عليهم الآية فظننت انه عليه
الصلاة والسلام خير بين ما تقدم وعنها رضي الله عنها
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
صحيح يقول انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده
من الجنة ثم يحيا بضم التحتية الاولى وتشديد الثانية
مفتوحة بينهما حا مهملة مفتوحة اي يسلم اليه الامر
او يملك في امره او يسلم عليه سلام الوداع او يخير بين
الدنيا والاخرة والشك من الراوي فلما اشتكى اي مرض
وحضره القبض ورأسه على فخذي غشي عليه فلما افاق
شخص بفتح الشين والخا المعجمتين اي ارتفع بصره نحو سقف
البيت ثم قال اللهم في الرفيق الاعلى وفي رواية اسألك الله
الرفيق الاسعد مع جبريل وميكائيل واسرافيل وظاهره
ان الرفيق المكان الذي يحصل فيه الموافقة بين المذكورين
وقيل الرفيق الجماعة من الانبياء الذين يسكنون اعلى
عليين

عليين وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليل
وقيل المعنى الحقني بالرفيق الاعلى اي بالله تعالى يقال الله تعالى
رفيق بعباده من الرفق والرافة فهو فعيل بمعنى فاعل وعن
عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله سبحانه وتعالى رفيق يحب
الرفيق رواه مسلم وابو داود ويحتمل ان يراد به حضرة
القدس فقلت اذا لا يجاورنا وفي نسخة لا يجاورنا اي في الدنيا فعرفت
انه حديثه الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وفي مغازي ابي
الاسود عن عروة ان جبريل عليه وسلم نزل في تلك الحالة تخييره
وعنها رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا اشتكى اي مرض نفث بالمثلثة اي اخرج الريح من فيه
مع شيء من ريقه على نفسه اي لاجل تحصيل نفسه بالمعوذات
اي مع قرأت المعوذات بكسر الواو والمشددة سورة الاخلاص
والتي بعدها فهو من باب التغليب او المراد الفلق والناس
وجمع باعتبارات اقل الجمع اثنان او المراد الكلمات المعوذات
بالله من الشيطان والامراض ومسح الشر عنه بيده لتصل
بركة القرآن واسم الله الى بشرته المقدسة فلما اشتكى صلى
الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه طفقت وفي نسخة فطفقت
انفث عليه اي لاجله بالمعوذات التي كان ينفث بكسر
الفا فيهما وامسح بيد النبي صلى الله عليه وسلم لبركتها عنه
اي نيابة عنه او اطرد عنه الشر وعنها رضي الله عنها
انها قالت اصغيت بالصاد المهملة الساكنة والغين المعجمة
اي املت سمعي الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت
وهو مسند الى ظهري فسمعته يقول اللهم اغفر لي وارحمني

والحقني بالرفيق الاعلى وهمزة الحقني قطع عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه خرج من
عند النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في وجعه الذي توفي فيه وفي نسخة منه فقال الناس له يا ابا
حسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اصبح بحمد الله بارئا بالهمز واليا اسم فاعل من برئ المريض اذا افاق من
المرض فاخذ بيده اي بيد علي عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال له
انت والله بعد ثلاث اي بعد ثلاثة ايام عبد العصا اي تصير ما مولا
بموته صلى الله عليه وسلم وولاية غيرك واني والله لاري بضم
الهمزة اي لاظن رسول الله صلى الله عليه وسلم سوف يتوفى
من وجعه هذا الى لاعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت
وذكر ابن اسحق عن الزهري ان هذا كان يوم قبض
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال العباس لعلي اذهب بنا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأله وفي نسخة فلنسأله فيمن
اللامين فيمن هذا الامر اي الخلافة ان كان فينا علمنا ذلك
وان كان في غيرنا علمناه فاوصى بنا الخليفة بعده وعند سعيد بن
منصور السعبي فقال علي وهل يطمع في هذا الامر غيرنا فقال علي
اما والله اني سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمنعناها بفتح الفوقية لا يعطينا هاالناس بعده اي وان لم يمنعناها
بان سكت فيحتمل ان تصل الينا في الجملة واني والله اسألها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لاطلبنها منه وفي
مرسل السعبي فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم
قال العباس لعلي ابسط يدك ابايعك يبايعك الناس فلم يفعل

وفي فوائد

وفي فوائد ابي الطاهر الذهلي باسناد جلي قال علي يا ابن
اطعت عباسا يا ابن اطعت عباسا عن عائشة رضي الله
عنها انها كانت تقول من نعم الله علي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم توفي في بيتي وفي يومي وراسه بين سحري
بفتح السين وسكون الحاء المهملتين وضم السين قال
في المصباح السحر الريه وقيل ما لصق بالحلقوم والمري
من اعلى البطن وقيل كل ما يعلق بالحلقوم من قلب
وكبد وريه وقيل فيه ثلاث لغات وزان فلس وسبب
وقفل وكل ذي سحر يشتق اي الطعام وجمع الاول سحور مثل
فلس وفلوس وجمع الثاني والثالث اسحار اه ومخرى بالحاء
المهملة موضع القلادة من الصدر والجمع مخور مثل فلس وفلوس
ويطلق النحر على الصدور كما في المصباح والمراد ان
راسه الشريف بين اعلا صدرها وتحت ذقنها كما يدل له
رواية وراسه ما بين حاقنتي وذاقنتي والحاقنة بالحاء
المهملة والقاف المكسورة والنون المفتوحة النقرة التي بين
الترقوة وحصل العنق والذاقنة بالذال المعجمة والقاف
المكسورة طرف الحلقوم وان الله جمع بين ريقتي وريقته
عند الموت ودخل وفي نسخة اسقاط الواو وهي اولى لان
القصد به بيان ريقه سبب اجتماع ريقه مع ريقها على
بتشديد الياء عبد الرحمن بن ابي بكر وبيده سواك وفي
نسخة السواك وكان جريدة رطبة كما في بعض الروايات
وانا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايته
ينظر اليه وعرفت انه يحب السواك فقلت اخذ لك

فاشار براسه ان نعم فتناولته اي السواك فاشتد عليه الوجع فقلت
الينه لك فاشار براسه ان نعم فليبنته وفي رواية فقضمته
ثم مضغته وقضمته بكسر الضاد المعجمه اوفتح الصاد المهمله فامره
بالف وفتح الميم وتشديد الراي على اسنانه واستاك به وفي
نسخة بامره بالموحدة والميم الساكنة قال عياض وهو اولى
وكانت بين يديه ركوة بفتح الراء من ادم فيها ماء فجعل صلى الله
عليه وسلم يدخل يديه بالتثنية وفي نسخة بالافراد في الماء
فيمسح بهما وجهه ويقول وفي نسخة اسقاط الواو
والجملة حالية لا اله الا الله ان للموت سكرات جمع سكرة
وهي الشدة ثم نصب بفتح النون والصاد المهمله والموحدة
يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى حتى قبض بضم القاف وكسر الموحدة
ومالت يده علامة على موته وعند احمد عن عائشة انها قالت
فلم ار جنبا احد ريحا قط اطيب منها وعنها رضي الله عنها انها قالت
لدد ت بدالين مهملتين اي جعلت الدواء في احد جانبي فمه
بغير اختياره وكان الذي لدوه به العود الهندي والزيت
لتوهمهم ان به ذات الجنب واللدود ناقع لها وفي مرضه
اي في بعض امراضه فجعل عليه الصلاة والسلام يشير الينا ان لا
تلدوني لان الله تعالى لم يجعل لذات الجنب عليه سبيلا فقلنا
هذا الامتناع كراهية المريض للدواء فرفع كراهية خبر مبتدا
محذوف ويجوز النصب على انه مفعول له اي نهانا لكراهية الدواء
فلما افاق قال الم انهكم ان لا تلدوني قلنا كراهية المريض
للدواء فقال عليه الصلاة والسلام لا يبقى احد في البيت
الا لد وانا انظر جملة حالية اي لا يبقى احد الا لد

الا لد في حضوري وجازيتهم لي قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم
لتركهم امتثال نهيه عن ذلك اما من باشر وظاهر واما من
لم يباشر فلكونهم تركوا نهيه عما هاهم هو عنه الا العباس
فانه لم يشهدكم اي لم يحضركم حال اللد عن انس رضي
الله عنه انه قال لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم
اي اشتد به المرض حتى يتغشاه الكرب فقالت فاطمة ابنته
رضي الله عنها واكرباه بالف تندبه والنا ساكنة للوقف
وفي رواية واكرب اباه والمراد بالكرب ما كان يجده عليه الصلاة
والسلام من شدة الموت فقد كان صلى الله عليه وسلم فيما
يصيب جسده الشريف من الالام كالبشر ليتضاعف اجره
ويؤيد الرواية الثانية قوله فقال عليه الصلاة والسلام ليس على
ابيك كرب بعد هذا اليوم لانه ذاهب الى حضرة الكرامة وينا سب
الاول ايضا باعتبار كون المعنى واكرباه من قيام الكرب بك وليس
قولها المذكور من الشياحة لانه صلى الله عليه وسلم اقرها عليه
وقد عاشت بعده عليه السلام ستة اشهر فاضمحلت تلك
المدة وروي عنها انها قالت هذا

اغبر افاق السما وكورت ... شمس النهار واظلم العصران
والارض بعد النبي يبيبة ... اسفا عليه كثيرة الرجفان
فليبكه شرق البلاد وغربها ... وليبكه مضر وكل يمان

ولما دفن صلى الله عليه وسلم قالت يا انس طابت نفوسكم ان
تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب وكان كل من
قدم المدينة من الناس اذا اشرف على اهلها يسمع لاهلها
ضجيجا بالبكا كضجيج الحجيج وحقا لهم ذلك ولمن بعدهم

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة هذا قول الجمهور وجزم به
سعيد بن المسيب ومجاهد والشعبي وقتادة احمد هو
المثبت عندنا واكثر ما قيل في عمره صلى الله عليه وسلم
انه خمس وستون سنة كما اخرجه مسلم وغيره عن ابن
عباس وجمع بينهما بان من قال خمس وستون جبر الكسر
ولا يخفى ما فيه وقيل توفي وهو ابن ستين سنة
والصحيح الاول لانه انزل عليه النبوة وهو ابن اربعين
سنة فقرت بنبوته اسرافيل ثلاث سنين وهي مدة
فترة الوحي فكان يعلمه الكلمة والشيء ولم ينزل عليه
القرآن على لسانه فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته
جبريل عليه السلام فنزل عليه القرآن على لسانه عشرين
سنة عشرة بمكة وعشرة بالمدينة فكان عمره
ثلاثا وستين سنة واما ما قيل انه صلى الله عليه
وسلم عاش احدى واثنتين وستين سنة ولم يبلغ
ثلاثا وستين فشاذ

كتاب تفسير القرآن

قيل التفسير والتاويل بمعنى واحد وهو البيان وقيل
التفسير بيان المراد باللفظ والتاويل بيان المراد
بالمعنى وقال ابو العباس الاردبيلي ينظر في القرآن
من وجهين الاول من حيث هو منقول وهي جملة
التفسير وطريقة الرواية والنقل والثاني من حيث
هو مفقول وهي جملة التاويل وطريقة الدراية
والعقل قال الله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا
لعلكم

لعلكم تعقلون فلا بد من معرفة اللسان العربي في فهم
القرآن العربي فيعرف الطالب الكلمة وشرح لغتها واعرابها
ثم يتفلفل في معرفة المعاني ظاهرا وباطنا فينوفي لكل
منها حقه وقال غير التفسير علم يعرف به فهم
كتاب الله تعالى المنزل وبيان معانيه واستخراج احكامه
وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف
وعلم البيان واصول الفقه والقرآن يحتاج الى معرفة
اسباب النزول والناسخ والمنسوخ وذكر القاضي ابو بكر
ابن العربي ان علوم القرآن خمسون علما واربعمائة
وسبعة الاف وسبعون الف علم على عدد كل كلم القرآن
مضروبة في اربعة اذ لكل كلمة باطن وظاهر وحد ومطلع دون
اعتبار تراكيبه وما بينها من الروابط فان ذلك لا يحصيه
ولا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى والله اعلم

بسم الله حذفت
الالف بعد الباء تنبيها على سر المناسبة او الاتصال الرحمن
الرحيم اسمان مشتقان من الرحمة لما صحح الترمذي من حديث
عبد الرحمن بن عوف انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله تعالى انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما
من اسمي الحديث وهذا يرد على مانعه لقضم من انه
غير مشتق لقولهم ما الرحمن ولا حاجة الى الجواب عنه
بانهم جهلوا الصفة لا الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن
وهو فعلان من رحم كغضبان من غضب والرحيم
فعيل كمريض من مرض والرحمة في اللغة رقة القلب
والعطف تقتضي التفضل والاحسان ومنه الرحيم

لانفطافها على ما منها وستعمل في حقه تعالى وستعمل في حقه تعالى
تجوزا عن انعامه او عن ارادة الخير لخلقه اذ المعنى الحقيقي يستحيل
في حقه تعالى واختلف في اللفظين فقيل هما مترادفان كندمان
ونديم ورد بان امكان المخالفة يمنع الترادف ثم على الاختلاف
فالراجح ان الرحمن ابلغ لان زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى
غالبا كما في قطع وقطع وخرج بغالبا نحو حذر فانه ابلغ من
حاذر وقال بعضهم هذه القاعدة مشروطة بشروط
ثلاثة الاول ان يكون ذلك في غير الصفات الجبلية فخرج شرسهم
لان الصفات الجبلية لا تتفاوت والثاني ان يتحدا للفظا في النوع
فخرج حذر وحاذر والثالث ان يتحدا في الاشتقاق فخرج زمن وزمان
انتهى ولانه يقال رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الاخرة
ونقل بن جرير عن بعضهم انه يقال الرحمن بجميع الخلق والرحيم
بالمومنين ولا يرد ما ورد في الدعا المانور رحمن الدنيا
والاخرة ورحيمهما لان الرحمة المستفادة من الرحمن اعظم قدرا
من الرحمة المستفادة من الرحيم ثم المراد بالابلغية هنا الكثرة
كما وكيف لا المبالغة وهي ان تنسب للشي اكثر مما له لان صفات
الله متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها انما يكون في صفات تقبل
الزيادة والنقص وصفات الله منزهة عن ذلك وتخصيص البسملة
بهذه الاسما ليعلم العارف ان المستحق لان يستعان به
في جميع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها
عاجلها واجلها جليلها وحقيرها فيتوجه بكليته اليه
ويشغل سره به ويقطع توجهه لغيره عن ابي سعيد
ابي المعلى واسمه رافع وقيل

الحارث

الحارث انه قال كنت اصلي في المسجد فدعاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم اجبه وفي رواية فلم ات حتى صليت
ثم اتيته فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي فقال الم يقل
الله تعالى استجيبوا لله وللرسول استدل به على ان
اجابته واجبة يقطع المرء بتركها وهل تبطل الصلاة ام لا
صرح جماعة من اصحابنا الشافعية وغيرهم بعدم البطلان
وانه حكم مختص به صلى الله عليه وسلم فهو مثل خطاب
المصلي له بقوله السلام عليك ايها النبي ومثله لا يبطل
الصلاة وفيه بحث لاحتمال ان تكون اجابته واجبة سواء
كانت المخاطبة في الصلاة ام لا اما كونه يخرج من الصلاة
ولم يخرج فليس في الحديث ما يستلزم ذلك فيحتمل ان تجب
الاجابة ولو خرج المجيب من الصلاة والى ذلك جنح بعض
الشافعية لكن الراجح عندهم هو الاول ثم قال لي
عليه الصلاة والسلام لاعلمنك سورة هي اعظم السور
هي اعظم سورة في القران لعظم قدرها بالخاصية التي ليست
في غيرها من السور لاشتمالها على فوايد ومعان كثيرة
مع وجازة الفاظها واستدل به على جواز بعض تفضيل
القران على بعض وهو محكي عن اكثر العلما كابن راهوية
والي المزني ومنع من ذلك الاشعري والباقلاني وجماعة
لان المفضول ناقص عن درجة الافضل واسما الله تعالى
وصفاته وكلماته لا نقص فيها واجيب بان التفضيل
انما هو بمعنى ان ثواب بعضه اعظم من بعض فالتفضيل
انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة وفي

حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الحاكم اتحبان اعلمك
سورة لم ينزل في التورية والانجيل ولا في الزبور ولا في القران
مثلها قبل ان تخرج بالتا الفوقية من المسجد
ثم اخذ بيدي بالافراد فلما اراد ان يخرج من المسجد قلت له
وفي رواية زيادة يا رسول الله الم تقل لاعلمنك
سورة هي اعظم سورة وفي نسخة هي اعظم سورة في القران
قال الحمد لله رب العالمين خبر مبتدا محذوف اي هي
كما صرح به في بعض الروايات هي السبع لانها سبع ايات
كسورة الماعون لا ثالث لهما المثاني لانها تثنى على
مرور الاوقات اي تكرر ولا تنقطع وتدرس فلا
تندرس وقيل لانها تثنى في كل ركعة اي تعاد ولانها
يثنى بها على الله واختصت بهذه الامة فلم تنزل على
قبلها فان قيل في الحديث السبع المثاني وفي
القران سبعا من المثاني واجيب بانه لا اختلاف
بين الصيغتين اذ جعلنا من للبيان والقران العظيم
الذي اوتيته عطف على السبع المثاني المراد به الفاتحة
والياء اشارة صلى الله عليه وسلم بقوله اعظم سورة في
القران حيث ذكر السورة وافردها الدال على انها اقصر
سورة سورة من القران وحدها اعظم منها ويحتمل انه
مبتدا محذوف الخبر والتقدير والقران العظيم ما بعد
الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة بقوله هي السبع
المثاني اعطف قوله والقران العظيم اي مثاني ادخل على
الفاتحة وذكر ذلك مراعاة لنظم الاية ويكون

التقدير

التقدير والقران العظيم هو الذي اوتيته بزيادة على الفاتحة
وفيه دليل على ان الفاتحة سبع ايات لكن منهم من عد
البسملة دون صراط الذين انعمت عليهم ومنهم من عكس قال
الطيبي وعد البسملة اولى لان انعمت عليهم لا يناسب
وزانة فواصل السور وكحديث ابن عباس لبسم الله الرحمن
الرحيم الاية السابقة ونقل عن حسين بن علي الجعفي انها
ست ايات لانه لم يعد البسملة وعن عمرو بن عبيد انها
ثمان لانه عدها وعد انعمت عليهم قوله عز وجل فلا تجعلوا
لله اندادا جمع ند وهو المثل والنظير وانتم تعلمون حال من
ضمير فلا تجعلوا وهو مفعول تعلمون متروك اي وحالكم انكم
من ذوي العلم والنظر واصابة الراي فلو تاملتم ادنى
تامل اضطر عقلكم الى اثبات موجد للكائنات منفرد بوجود
الذات متعال عن مشابهة المخلوقات اوله مفعول اي
وانتم تعلمون انه الذي خلق ما ذكر وانتم تعلمون انه لا اله
وعلى كلا التقديرين متعلق العلم محذوف
اما حوالة على العقل او للعلم به عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
اي الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا اي مثلا
ونظيرا وهو خلقك وغير لا يستطيع خلق شيء
من وجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على
توحيده ولو كان المدبر اثنين لم تكن الاستقامة ولذا قال
موحد الجاهلية زيد بن عمرو بن نفيل
اربا واحدا ام الف رب ادين اذا تقسمت الامور

تركت اللات والعزى جميعا كذلك يفعل الرجل البصير قلت ان
ذلك لعظيم ثم اي بالتشديد والتنوين لانه اسم معرب غير مضاف
وقيل من غير تنوين لانه موقوف عليه من كلام السائل ينتظر الجواب
منه عليه الصلاة والسلام والتنوين لا يوقف عليه اجماعا قال
بعضهم وتنوينه مع وصله بما بعده خطأ بل ينبغي ان يوقف عليه
وقفة لطيفة ثم يوتى بما بعد قال ان تقتل وفي نسخة وان تقتل
بالواو ولذكر حال كونك تخاف انيضعم اي ياكل ويشرب
اي ياكل ويشرب منك قلت ثم اي قال ان تزني بحليلة جارك
بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى اي زوجة فانه زنى وابطال
لما اوصى الله تعالى به من حفظ حقوق الجيران وضمن الزنى
معنى المراودة فعداه بنفسه اي تراودها على الزنى قال عز
وجل وظللنا عليكم الغمام سخر الله تعالى لهم السحاب يقيهم
من الشمس حين كانوا في التيه وانزلنا عليكم المن والسلوى
عن سعيد بن زيد احد العشرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم
الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة شيء
ينبت بنفسه من غير اسكنبات وتكلف المونة احد
من المن لانها تحصيل بلا كلفة كالمن الذي سقط بلا
كلفة وماؤها شفاء للعين اذا رمي بها الكحل والتوتيه
وغيرهما مما يكتحل به اما اذا اكتحل بها مفردة فلا لانه يوذي
العين قال النووي الصواب ان مجرد ماءها شفاء
مطلقا وانما وصفت الكمأة بذلك لانها من الحلال الذي ليس في
اكتسابه شبهة واعترض الخطابي وغيره بادخال هذا هنا

بانه

بانه ليس المراد انها نوع من المن المنزل على بني اسرائيل فان ذلك
شيء كالتر بخبين وانما معناه انها تنبت بنفسها من غير استنبات
ولا مونة واجيب بانه وقع في رواية بن عيينة من
المن الذي انزل على بني اسرائيل وظاهرها انها نوع منه فتكون
المناسبة ظاهرة قوله عز وجل واذ قلنا ادخلوا هذه القرية
اي بيت المقدس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال قيل لبني اسرائيل لما خرجوا من
التيه بعد اربعين سنة مع يوشع بن نون عليه
الصلاة والسلام وفتح الله بيت المقدس عشية جمعة
وقد حبست لهم الشمس قليلا حتى امكن الفتح ادخلوا الباب
باب البلد سجدا شكرا لله تعالى على ما انعم به عليهم من
الفتح والنصر ورد بليهم اليهم والقاذهم من التيه وعن
ابن عباس فيما رواه بن جرير سجدا قال ركعا وعن
بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حمله على حقيقته وقولوا
حطة قيل امروا ان يقولوها على هذه الكيفية بالرفع
على الحكاية وقيل في محل نصب على القول وانما منع النصب
حركة الحكاية وقيل خبر مبتدا محذوف اي مسئلتنا حطة
قال الزمخشري في الاصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا
حطة ورفعت ليفطى معنى الثبات وتكون الجملة
في محل نصب بالقول وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي
حاتم قال قيل لهم قولوا معذرة فدخلوا يزحفون
بفتح الحاء المهملة على استاههم بفتح الهمزة وسكون
المهملة اي ادبارهم فبدلوا اي غيروا السجود

بالزخف وقولوا حنطة بالنون بدل حطة وفي رواية حطة
كما قيل لهم وزادوا على ذلك مستهزئين حبة في شعيرة بفتح
العين والراء وفي رواية خ شعيرة بزيادة تحتية بعد كسرة
العين المهملة وحاصل الامر انهم امروا ان يخضعوا لله تعالى
عند الفتح بالفعل والقول وان يعترفوا بذنوبهم فخالفوا غاية
المخالفة وكذا قال الله تعالى خ فبدل فانزلنا على الذين
ظلموا رجزا من السماء كانوا يفسقون والمراد بالرجز الطاعون
قيل انه مات في ساعة اربعة وعشرون الفا قوله عز وجل
ما ننسخ بفتح النون الاولى والسين مضارع نسخ وضم
ابن عامر النون وكسر السين مضارع انسخ من اية
او ننسها بفتح النون الاولى والهمزة وقرئ بضم النون
الاولى من غير همز من الترك والاولى من التاخير نات بخير
منها او مثلها وما مفعول مقدم لننسخ وهي شرطية
جازمة له والتقدير اي شيء ننسخ من الايات وقال
شرطية جازمة لننسخ وافعة موقع المصدر ومن اية
هو المفعول والتقدير اي نسخ ننسخ اية ورد بانه يلزم
عليه خلو الجزاء من ضمير يعود على اسم الشرط لان ما واقعة
على النسخ وضمير منها للاية وهو لا يجوز اما على الاول
فمن اية صفة لاسم الشرط ومن للتبعيض
متعلقة بمحذوف اي اي شيء ننسخ حال كونه بعض
اية والنسخ لغة الازالة او النقل من غير ازالة وشرعا
الاية بيان انتهاء التعبد لفرقها او الحكم منها
او منهما جميعا وانسائها اذهابها عن القلوب فمثال
نسخ القراءة وابقاء الحكم الشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما

فارجموهما والحكم فقط وعلى الذين يطيقونه فدية طعام
مسكين والحكم والقراءة عشر رضعات يحرمن ويكون بلا
بدل كالصدقة امام يخواص عليه الصلاة والسلام وتبدل
مماثل كالقبلة واخف كعدة الوفاة وانقل كنسخ التخيير
بين صوم شهر رمضان والفدية قال تعالى وعلى الذين
يطيقونه فدية عن ابي عباس رضي الله عنهما انه قال قال عمر
رضي الله عنه اقرانا لكتاب الله تعالى ابي هو ابن كعب
واقضانا اعلمنا بالقضاء الحكم بين الناس وعلي هو ابن ابي
طالب وانا لندع اي لنترك من قول ابي وذلك وفي نسخة وذاك
بغير لام من الف ان ابيا يقول لا ادع شيئا سمعته
وفي نسخة سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان ابي يقول بنسخ شيء من القران لكونه لم يبلغه النسخ فرد
عليه عمر بقوله وقد قال الله عز وجل ما ننسخ من اية
او ننسها فانه يدل على ثبوت النسخ في البعض وفي نسخة
او ننسها بضم اوله وكسر ثالثه وقد روي الهمز تبعا لاصله
هذا الحديث موقوفا واخرجه الترمذي عن انس مرفوعا
وعند البغوي مرفوعا ايضا اقضى امتي علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قوله عز وجل
وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه نزلت ردا على النصارى لما
قالوا عزير ابن الله ومشركي العرب لما قالوا الملائكة بنات
الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل
كذبني ابن آدم بتشديد الذال المعجمة من التكذيب وهو نسبة المتكلم

الولد خبر خلاف الواقع والمراد البعض من بني ادم ولم يكن ذلك التكذيب
له وفي نسخة ولم يكن له ذلك بالتقديم والتاخير وشتمني من الشتم
وهو توصيف الشخص بما هو ازراء ونقص تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا ولم يكن ذلك الشتم له وفي نسخة له ذلك واما تكذيبه
اياي لا اقدر ان اعيده كما كان وفي رواية وليس اول الخلق
باهون علي من اعادته واما شتمه اياي فقوله لي ولد
وانما كان شتما من التنقيص لان الولد انما يكون عن والد
محتاج ثم يضعفه ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي
باعتباله على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك فسبحاني اي
تنزهت ان اتخذ صاحبة ولا ولدا ان مصدرية اي من اتخاذ
الزوجة والولد لما كان الباري سبحنه واجب الوجود لذاته قديما
موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل موجود محدثا انتفت عنه
الوالدية ولما كان لا يشبهه احد من خلقه ولا يجانسه حتى تكون
له من جنسه صاحبة فيتوالد انتفت عنه الولدية وفي هذا
قوله تعالى اني يكون له ولد ولم تكن له صاحبة قوله عز
وجل واتخذوا بكسر الخا بلفظ الامر فقيل عطف على اذكروا
اذا قيل ان الخطاب هنا لبني اسرايل اي اذكروا النعم واتخذوا
من مقام ابراهيم مصلى وقرا نافع وابن عامر واتخذوا
ماضيا بلفظ الخبر قيل عطف على جعلنا اي واتخذ
الناس من مقام الموسوم به بقية الكعبة قبلة يصلون
اليها عن انس رضي الله عنه انه قال عمر رضي الله عنه
وافقت الله وفي نسخة وافقت ربي عز وجل في ثلاث اي قضايا
او وافقني ربي في ثلاث بالشك وذكر الثلاث لا

يقتضي

يقتضي نفي غيرها فقد روي عنه موافقا تبلغ خمسة عشر
كقصة الاسارى قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم
مصلى بين يدي القبلة يقوم الامام عنده زاد في رواية
فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت يا رسول
الله يدخل عليك في حجرات المومنين البر والفاجر
اي الفاسق وهو مقابل البر فلو امرت امهات المومنين
بالحجاب وجواب لو محذوف في الموضعين او في الثاني فلا يفتقر
الى جواب وعند ابن مالك تغني لو مصدرية اغنت عن فعل
التمني وفي رواية فانزل الله اية الحجاب قال اي عمر
وبلغني معاقبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض
نسائه حفصة وعايشة فدخلت عليهن فقلت وفي نسخة
قلت ان انتهيتن او ليبدلن الله رسوله خيرا منكن
حتى اتيت احدي نسايه قالت يا عمر اما بالتخفيف
في رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
اسقاط التصلية مالك تعظ نسايه حتى تعظ ان انت
القايلة هذا هو ام سلمة كما في رواية بلفظ فقالت
ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى
تبتغي ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وازواجه وقال الخطيب اي زينب بنت جحش وتبعه
النووي فانزل الله عز وجل عسى ربه ان طلقكن
ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات الاية قوله
عز وجل قولوا امنا بالله وما انزل الينا
اي القران والخطاب للمومنين الاية عن ابي هريرة

امهات

رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب اليهود يقرون التورية
بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
يعني اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لان يكون في نفس الامر
صدقا فتكذبوه او كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج
وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية وفي نسخة
اسقاط الينا قوله عز وجل وكذلك اي كما
جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم وجعلنا قبلتكم افضل
القبلة وجعلناكم امة وسطا اي اخيارا وعدولا وجعل
بمعنى صير فيتعدى لاثنين والضمير مفعوله الاول وامة
ثاني ووسط نعت وهو بالتحريك اسم لما بين الطرفين
ويطلق على خيار الشيء وقيل كلما صلح فيه لفظ بين يقال
بالسكون والاغلب التحريك تقول جلست وسط القوم
بالتحريك وقيل المفتوح في الاصل مصدر والساكن ظرف
لتكونوا شهداء على الناس يوم القيمة الاية وهو علة
للجعل عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك
يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل
هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير فيقول من
يشهد لك فيقول يشهد لي محمد وامته فتشهدون
له انه قد بلغ وعند الترمذي فقال وما علمكم

فيقولون

فيقولون اخبرنا نبينا عليه الصلاة والسلام ان الرسل
قد بلغوا فصدقناه ويكون الرسول عليكم شهيدا فذلك
قوله اي بمعنى قول وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا
شهداء على الناس الاية قوله عز وجل فمن تمتع
بالعمرة الى الحج هكذا في النسخ التي بايدينا ولم يذكر الحديث
المناسب لها وهو ان عمران بن حصين رضي الله عنه
قال نزلت اية المتعة اي التمتع في كتاب الله تعالى
ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل
قران بعدها ولم ينه عنها حتى مات قال رجل ما شا
وهو عمر وقيل عثمان اي منع المتعة والمناسب للحديث
المذكور قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت قريش ومن
دان دينهم وهم بنو عامر بن صعصعة وثقيف
وخزاعة فيما قاله الخطابي يقفون بالمزدلفة والاخرون
من الحرم اذا وقفوا ويقولون نحن اهل الله فلا نخرج من
حرم الله وكانوا يسمون الحمس بضم الحاء المهملة وبعد
الميم الساكنة سين مهملة جمع احمس وهو الشديد الصلب
وسموا بذلك لتصلبهم فيما كانوا عليه وكان سائر
العرب اي باقيهم يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام
امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم وفي
نسخة اسقاط التصلية ان ياتي عرفات ثم يقف
بها بنصب الفعلين عطفا على السابق ثم
يفيض منها وفي رواية فذلك قوله تعالى ثم افيضوا اي ايها

الى مكة من حيث افاض الناس اى من عرفة لا من مزدلفة
والمراد بالناس سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم
وقيل المراد بهم ابراهيم وقيل ادم عليهما الصلاة والسلام
وقرئ الناس بالكسر اى الناس يريد ادم عليه السلام من
قوله تعالى فنسى والمعنى ان الاضافة من عرفة بشرع
قديم فلا تغيروه قوله عز وجل ومنهم من يقول
ربنا اتنا في الدنيا حسنة الاية عن انس رضى الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اتنا
وفي نسخة ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار قال ابن كثير جمعت هذه الاية
كل خير في الدنيا وصرفت كل شر فان الحسنة في الدنيا
تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ورزق عظيم
واسع وعلم نافع وعمل صالح الى غير ذلك واما الحسنة
في الاخرة فاعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من
الامر من الفزع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب
وغير ذلك واما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير
اسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والاثام
وترك الشبهات قوله عز وجل
لا يسالون الناس الحافا نصب على المصدر بفعل مقدر
اي يلحفون الحافا والجملة المقدرة حال من
فاعل يسالون او مفعول لاجله اى لا يسالون الالحاف
او مصدر في موضع الحال اي لا يسالون ملحفين
والالحاف والالحاح بمعنى وهو المبالغة في المسيلة

ومقتضى

ومقتضى الاية انهم يسالون غير ملحفين بناء على الغالب من
ان النفي اذا دخل على كلام مقيد بقيد يكون منصبه ذلك
القيد ويجوز ان يراد انهم لا يسالون ولا يلحفون فيكون منصبا
على القيد والمقيد كقولهم فلان لا يرى حيرانا عند البتة
فيرجى عن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين اي
الكامل في المسكنة الذي يرده التمرة والتمرتان
ولا اللقمة واللقمتان عند دورانه على الناس للسوال
لانه قادر على تحصيل قوته وقد يانيه الزيادة عليه فتزول
حاجته ويسقط اسم المسكنة انما المسكين الكامل
الذي يتوقف عن المسيلة فيحسبه الجاهل غنيا
ولم يروا وفي نسخة واقروا بالواو يعني قوله لا يسالون
الناس الحافا والقائل يعني هو شيخ البخاري
سعيد بن ابي مريم المصري كما وقع مبينا عند الاسماعيلي
قوله عز وجل
منه ايات محكمات قال بعضهم المحكم ما وضح معناه فيدخل
فيه النص والظاهر والمتشابه ما تردد فيه الاحتمالات
فيدخل فيه المجمل والمؤول وقال الزمخشري محكمات
احكمت عبارتها بان حفظت من الاحتمالات والاشتباه
اي احكمت في الابانة فاذا سمعها السامع لم يحتج الى تاويل
وقسم الراغب المتشابه الى قسمين احدهما ما يرجع الى ذات والثاني
الى امر ما يعرض له والاول على ضروب ما يرجع الى جهة
اللفظ مفردا اما لقرابته نحو وفاكهة وابا او لمشاركة الغير

نحو اليد والعين او مركبا اما الاختصار نحو واسئل القرية او الاضمار
نحو ليس كمثله او لاغلاق اللفظ نحو فان عثر على انهما استحقا
اثما فاخران يقومان مقامهما الاية وثانيهما ما يرجع الى
المعنى اما من جهة رقته كاوصاف الباري عز وجل
واوصاف القيمة واما من جهة ترك الترتيب ظاهرا نحو ولولا
رجال مومنون ونساء مومنات الى قوله لعذبنا الذين
كفروا وثالثها ما يرجع اللفظ والمعنى معا واقسامه بحسب
تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو غرابة
اللفظ مع دقة المعنى ستة انواع لان وجوه اللفظ ثلاثة
ووجوه المعنى اثنان ومضروب الثلاثة في اثنين بستة
والقسم الثاني من المتشابه وهو ما يرجع الى امر مما
يعرض له خمسة انواع الاول من جهة الكمية كالعموم
والخصوص الثاني من جهة الكيفية كالوجوب والندب
الثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ الرابع من
جهة المكان كالمواضع والامور التي نزلت فيها نحو وليس
البر بان تاتوا البيوت من ظهورها وقوله انما النسيء
زيادة في الكفر فانه يحتاج في معرفة ذلك الى معرفة
عادتهم في الجاهلية الخامس من جهة الاضافة وهي
الشروط التي يصح بها الفعل ويفسد كشروط العبادات
والانكحة والبيوع وقد قسم المتشابه والمحكم بحسب ذاتهما
الى اربعة اقسام المحكم من جهة اللفظ والمعنى قوله تعالى
قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الى اخر الايات الثاني
متشابه من جهتهما معا كقوله تعالى فمن يرد الله ان

يهديه يشرح صدره الاية الثالث متشابه في اللفظ محكم في
المعنى كقوله تعالى وجاء ربك الاية الرابع متشابه في المعنى
محكم في اللفظ نحو الساعة والملائكة واسماء فيه المتشابه
لانه باعث على تعلم علم الاستدلال لان معرفة المتشابه متوقفة
على معرفة علم الاستدلال فتكون حاملة على تعلمه فتتوجه
الرغبات اليه ويتنافس فيها المحصلون فكان كالسبب
الناقل بخلاف ذا لم يوجد فيه المتشابه فلم يحتج اليه كل الاحتياج
فيتعطل ويضيع ويكون كالسبب الكسد قاله الطيبي
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت تلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذه الاية هو الذي انزل عليك الكتاب
منه ايات محكمات الى قوله وما يذكر الا اولوا الالباب
في قوله هن ام الكتاب اي اصله يحمل المتشابهات
عليها والعرب تسمي كل جامع يكون مرجعا للشيء اما واخر
متشابهات واما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن الاستقامة
وهم اهل البدع فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة
اي ليفتنوا الناس عن دينهم لتمكنهم من تحريف ذلك الى
مقاصدهم الفاسدة كاحتجاج النصارى بان القرآن
نطق بان عيسى روح الله وكلمته وتركوا الاحتجاج
بقوله ان هو الا عبد انعمنا عليه وان مثل عيسى عند
الله كمثل ادم خلقه من تراب وهذا بخلاف المحكم
فانه لا نصيب لهم فيه لانه رادع لهم وحجة عليهم وما يعلم
تاويله الحق الذي يجب ان يحمل عليه الا الله والراسخون
في العلم اي واما الراسخون في العلم يقولون اي فيقولون امنا به

كل من المتشابه والمحكم من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رايت الذين
يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله بكسرتا
رايت وكاف اولئك على خطاب عائشة وروى بفتحها على انه
لكل احد فاحذروهم بصيغة الجمع وفي نسخة فاحذرهم بالافراد
اي احذر ايها المخاطب الاصقالبة واول ما ظهر ذلك من
اليهود كما عند ابن اسحاق في تاويل الحروف المقطعة وان
عددها بالجمل لتقدير مدة هذه الامة ثم اول ما ظهر في
الاسلام من الخوارج قوله عز وجل ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه اختصم اليه امرأتان لم يعرف القافة فنظر في حجر اسمهما
كاهنما مخرز بفتح الفوقية وسكون المعجمة وبعد الراء
المكسورة زاي معجمة من خرز الخف ونحوه يخرز بضم الراء وكسرها
قال في المصباح خرزت الجلد خرزا من باب ضرب وقتل
وهما الخياط في الثياب اهـ اي تخيط الجلد في بيت فخرجت
احداهما اي احدى المرأتين من البيت وفي نسخة فخرجت بحيم
مضمومة فراء مكسورة فحاء مهملة مبنيا للمفعول وقد انفذ
بضم المهملة وسكون النون وبعد الفاء المكسورة ذال معجمة والواو
للحال وقد للتحقيق باشقا بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة
وبالقاف منونا وروي بترك التنوين مقصورا اله مخرز للاشقاق
في كفها فادعت على الاخرى انها انفذت الاشقا في كفها
فرفع بضم الراء مبنيا للمفعول امرهما الى العباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى

الناس بدعواهم اي بمجرد اخبارهم عن لزوم حق لهم على اخرين عند
حاكم لذهب دماء قوم واموالهم ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه
وماله ووجه الملازمة في هذا القياس الشرطي ان الدعوى بمجردها
اذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرها وبطلان اللازم
ظاهر لانه ظلم ثم قال ابن عباس ذكروها بالله اي خوفوا المراة
الاخرى المدعى عليها من اليمين الفاجرة وما فيها من الاستخفاف
بالله واقرؤا عليها قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الاية والموعود عليه حرمان الثواب ووقوع
العقاب من خمسة اوجه وعد الخلاق النصيب في الاخرة
مشروط بعدم التوبة بالاجماع وعند بعدم العفو ايضا لقوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا
وعدم الكلام عبارة عن شدة السخط نعوذ بالله منه فلا
ينافيه قوله تعالى لنسئلنهم اجمعين وقيل لا يكلمهم كلاما
يسوءهم ويغمهم او لانه تخصص وهو خير من المجاز وعدم النظر
مجاز عن عدم المبالاة والاهانة المحض يقال فلان غير منظور
لفلان اي غير ملتفت اليه ومعنى عدم التزكية عدم التطهير
من دنس المعاصي والاثام او عدم الثناء عليهم والعذاب
الاليم المؤلم ومن الجملة الاسمية ليستفاد دوامه قال
بعض المحققين من المفسرين فذكروها بفتح الكاف والجملة ماضية
وفي نسخة فذكرها بالافراد فاعترفت بانها انفذت الاشقا في
كف صاحبتها فقال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه
وسلم اليمين على المدعى عليه اي اذا لم يكن بينة لدفع ما ادعي
به عليه وعند البيهقي باسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم

لا دعي قوم دما قوم واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه
على من انكر وقد يجعل اليمين في جانب المدعي في مواضع تستثنى
لدليل كالقسامة كما وقع التصريح باستثنائها في حديث عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده عند الدارقطني والبيهقي

قوله عز وجل

ان الناس قد جمعوا لكم عن ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم الخليل
صلوات الله عليه حين القي في النار وقالها محمد صلى الله
عليه وسلم حين قالوا له عليه الصلاة والسلام ان الناس
ابا سفيان واصحابه وقيل عروة بن مسعود الثقفي فيكون
من قبيل العام الذي اريد به الخصوص قد جمعوا لكم يقصدون
غزوكم وكان ابو سفيان نادى عند انصرافه من احد يا محمد
موعدنا للموسم بدر القابل ان شئت فقال عليه السلام
شاء الله فلما كان القابل خرج في اهل مكة حين نزل من
الظهران فانزل الله الرعب في قلبه وبدا له ان يرجع فمر بركب
من عبد القيس يريدون المدينة للميرة فشرط لهم حمل بعير من
زبيب ان ثبطوا المسلمين وقيل لقي نعيم بن مسعود
وقد قدم معتمرا فسأله عن ذلك والتزم له عشرا
من الابل فجزر نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال
لهم ان ابا سفيان قد جمع لكم الا تشربوا فترجعون
ان تخرجوا وقد جمعوا لكم فاخشوهم فلا تخرجوا اليهم فزادهم
اي القول ايمانا فلم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت به
يقينهم بالله واخلصوا النية في الجهاد وفي ذلك

دليل

دليل على ان الايمان يزيد وينقص وقالوا حسبنا الله عطف
على قوله فزادهم والجملة بعد هذا القول نصب به وحسبي معنى
اسم الفاعل اي محسبنا بمعنى كافينا ونعم الوكيل اي الموكول اليه
والمخصوص بالمدح محذوف اي الله قوله عز وجل ولتسمعن
من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود ومن الذين
اشركوا اذى كثيرا باللسان والفعل يعني من هجا الرسول صلى
الله عليه وسلم والطعن في الدين واغراء الكفرة على المسلمين
اخبره الله تعالى بذلك عند مقدمه المدينة قبل وقعة بدر
تسلية له عما يناله من الاذى عن اسامة بن زيد اسم جده
حارثة الكلبي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركب على حمار على قطيفة بفتح القاف وكسر الطاء المهملة
كساء له خمل فدكية بفاء فذال معجمة مفتوحة حتى صفة لما
مسلوبة الى فدك بلد مشهورة على مرحلتين من المدينة
وارادف بالواو وفي نسخة فاردف اسامة بن زيد وراءه حال
كونه يعود سعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة الانصا
احدى النقباء في منازل بني الحارث بن الخزرج وهم قوم سعد
قبل وقعة بدر وفي نسخة وقيعة بكسر القاف بعدها
تحتية ساكنة حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بالتنوين
ابن سلول بالف ورفع ابن صفة لعبد الله لا صفة ابي
لان سلول ام عبد الله غير منصرف وذلك قبل ان يسلم
اي يظهر الاسلام عبد الله بن ابي ولم يسلم قط فاذا في
المجلس اخلاط بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة انواع من
المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالجر بدل من سابقه

والهود والمسلمين ذكر المسلمين اولا واخرا وسقطت الاخيرة
من رواية مسلم وفي المجلس عبد الله بن رواحة بفتح الواو
المخففة والحا المهملة بن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجي الانصاري
الشاعر احدى السابقين شهد بدرا واستشهد بمؤته
وكان ثالث الامراء في جمادى الاولى سنة ثمان فلما غشيت
المجلس عجاجة الدابة بفتح الغين وجيمين مفتوحتين
اي غبارها وعجاجة رفع فاعل وخم بفتح الخا المعجمة وتشديد
الميم اي غطى عبد الله بن ابي انفه وفي نسخة وجهه
برداية ثم قال لا تغبروا بالموحدة اي تثيروا الغبار
علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل
المسلمين واوقال المسلم على من اتبع الهدى ثم وقف فنزل
عن الدابة فدعاهم الى الله وقرا عليهم القران اي سامعين فقال
وفي نسخة وقال بالواو عبد الله بن ابي بالتنوين
للنبي صلى الله عليه وسلم ايها المرء انه اي الشان
لا احسن اي لا شي احسن مما تقول بفتح الهمزة
والسين والنون افعل تفضيل واسم لا وخبرها اشي
المقدر وفي نسخة لا احسن ما تقول بضم الهمزة وكسر
السين وضم النون وما بهم من واحدة اي لا افهمه ولا اقبله
ان كان حقا شرط وجزاوه محذوف على بعض الاقوال
فلا توذنا بحذوم وفي نسخة فلا تؤذينا بالياء قبل النون به
في مجلسي بالافراد وفي نسخة مجالسنا بالجمع ارجع الى رحلك
اي منزلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة
بلى يا رسول الله فاغشنا به بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة
في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب بالنا المسلمون والمشركون

لعل هنا واليهود

عطف

عطف اليهود على المشركين وان كانوا كفارا لتنبيهها على زيادة شرهم
حتى كادوا يقتتلون اي قارب ان يثور وبين بعضهم على
بعض فيقتتلوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم بالخا
والضاد المعجمتين اي يسكنهم حتى سكتوا بالنون من السكون
ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل
على سعد بن عبادة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا
سعد الم تسمع ما قال ابو حباب بضم الحا المهملة وتخفيف
الموحدة الاولى يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال سعد
ابن عبادة يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه فوالذي انزل
عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي نزل بتشديد
الزاي وفي نسخة انزل بالهمز عليك ولقد وفي نسخة
لقد اصطلح اهل هذه البحيرة بضم الموحدة مصغرا
اي البلدة والمراد المدينة النبويه وفي نسخة
البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة على ان يتوجوه
بتاج الملك فيعصبونه بالعصابة اي فيعممونه بها مة
الملوك وقال في الكواكب ان يجعلوه رييسا لهم ويسدوه
عليهم وكان الرييس معصبا لما يعصب برايه من الامر
وقيل كان الروساء يعصبون رؤسهم بعصابة يعرفون
بها وفي بعض النسخ بغير فا فيكون بدلا من قوله على ان
يتوجوه ثم ان النون ثابتة في فيعصبون في اكثر النسخ
محذوفة من قوله فيتوجوه قال في المصباح ففيه الجمع بين
اعمالان واعمالها في كلام واحد كما في قوله

ان تقران على اسما وحكما • مني السلام وان تشعرا احدا • وقد
يقال لاحاجة الى ذلك بل التقدير فهم يعصونه او فاذا هم يعصونه
فلما ابى الله ذلك بالحق الذي اعطاك سترق بفتح المثنيتين
المخيه وبعد الراء المكسورة قاف اي عض ابن ابي بذلك
الحق الذي اعطاك الله وفي نسخة اسقاط الفظ الجلالة
بعد اعطاك لدلالة الاولى فذلك الحق الذي اتيته به فقوله ما
رايت من فعله وقوله القبيح ففي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن
المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله تعالى ويصبرون
على الاذى قال تعالى فاعفوا واصفحوا وقال وان تصبروا
وتتقوا فان ذلك من عزم الامور قال بعضهم فكل من قام بحق او امر بمعروف
او نهى عن منكر فلابد ان يوذى فعليه دوا الا بالصبر في الله والاستعانة
به والرجوع اليه حتى اذن الله له فيهم بالقتال قيل العفو عنهم
اي بالنسبة للقتال والا فالحكم عفى عن كثير من اليهود والمشركين
بالمن والفدا وغير ذلك فلما عز ارسول الله صلى الله عليه
وسلم بدرا فقتل الله على يده صناديد المشركين
بالصاد المهملة اي سادا تهم قال ابن ابي بالتنوين ومن معه
من المشركين وعدة الاوثان عطفهم على المشركين من
عطف الخاص على العام لان ايمانهم كان بعد وضلالهم اشد
هذا امر قد توجه اي ظهر وجهه فبايعوا بالتحتية بلفظ الماضي
وقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم مفعول ويحتمل ان
يكون بكسر الياء بلفظ الامر قوله عز وجل لا تحسبن
الذين يفرحون بما اتوا اي بما فعلوا من التدليس وقرئ

وقرئ تحسبن بالخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمفعول الاول الذين
يفرحون والثاني بمفازة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رجلا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا خرج صلى الله عليه وسلم
الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم مصدر ميمي
اي بقعودهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه
الى المدينة اعتذروا اليه عن تخلفهم وحلفوا واحبوا ان
يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت هذه الاية فالاية ليست عامة
لان كل احد يفرح بما يوتى ويحب ان يحمد بما لم يفعل بل هي في
المنافقين وقيل في اليهود كما ذكره بقوله عن ابن عباس
رضي الله عنهما وقد قيل له اي قال له رافع بن خديج يا مر مروان
اي الحكم وكان يومئذ اميرا على المدينة من قبل معاوية
ثم ولي الخلافة وكان رافع بوابا له فقال له اذهب يا ابن
عباس فقل له لئن كان كل امرئ فرح بما اوتي بضم الهمزة
وسكون الفوقية اي اعطي واحب ان يحمد بما لم يفعل
معذبا نصب خبر كان لنعذبن اجمعون بالواو ولاننا كلنا
نفرح بما نوتى ونحب ان نحمد بما لم نفعل وفي رواية اجمعين
على الاصل فقال ابن عباس منكرا عليهم السوال عن ذلك
مالكم وفي نسخة ومالكم بالواو وفي اخرى ومالهم بالها
بدل الكاف ولهذه اي وللسوال عن هذه الاية انما
دعى النبي صلى الله عليه وسلم انما سببها انه صلى
الله عليه وسلم دعى يهودا بالتنوين وفي نسخة

يهود بتركه فسالهم عن شيء قيل عن صفية عندهم بايضاح
وتفصيل فكتموه اياه واخبروه وفي نسخة فاخبروه بغيره اي
بصفته عليه السلام في الجملة فاروه بفتح الهمزة والراء ان
قد استحمدوا اليه بفتح الفوقية مبنيا للفاعل اي طلبوا ان يحمدهم
قال في الاساس استحمد الله الى خلقه باحسانه اليهم والقامه
عليهم بما اي بسبب ما اخبروه عنه على الاجمال فبما سالهم
اي فجواب له سوالهم وفرحوا بما اوتوا بضم الهمزة وسكون
الواو وضم التا الفوقية اي اعطوا وفي نسخة بما اوتوا بفتح
الهمزة والفوقية من غير واو وبما جاوا به وكتمانهم بكسر الكاف
اي للعلم واحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا من الوفا بالميثاق
واظهار الحق والاخبار بالصدق قوله عز وجل وان خفتم
ان لا تقسطوا اي لا تعدلوا من قسط ولا نافية اي وان خفتم
عدم الاقساط اي العدل في اليتامى وقرئ تقسطوا بفتح التا
من قسط وهو بمعنى جار على المشهور في ان الرباعي بمعنى
عدل والثلاثي بمعنى جار وكان الهمزة فيه للسلب فمعنى
اقسط ازال القسط وهو الجور ولا على زائدة ليس الا والا
يفسد المعنى كما في قيلا وحكى الزجاج ان قسط الثلاثي يستعمل
استعمال الرباعي وعلى هذا فتكون لا غير زائدة كما في الاول وجواب
الشرط في وان خفتم فانكحوا او فواحدة عن عايشة رضي الله
عنها انها سالها عروة بن الزبير عن معنى قول الله عز وجل
وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى قالت عايشة له
يا ابن اختي اسما وفي نسخة يا ابن اخي هي اليتيمة التي تكون
ابوها تكون في حجر وليها بكسر الحا اي تربيته وولايتها هو

القايم

القايم بامورها تشركه بفتح التا والراء وفي نسخة بضم ثم كسر
في ماله ويعجبه ماله وجماله فيريد وليها ان يتزوج بها
بغير ان يقسط اي يعدل في صداقها فيعطيها مثل ما
يعطيها غيره هو معطوف على معمول يرغبون اي يريدان
يتزوجوها بغير ان يقسطوا لها مثل ان يعطوها غيره اي ممن يرغب في
نكاحها ويدل على ذلك قوله فنهوا بضم النون والهاء عن ان
ينكحوهن وفي نسخة عن ذلك اي عن ترك الاقساط الا ان
يقسطوا لهن ويبلغوا بهن وفي نسخة لهن باللام اعلا مستهن
اي طريقتهن في الصداق وعاداتهن في ذلك فامروا بالغاء ان
ينكحوا ما طاب اي ما حل لهن من النسا سواهن اي سوي
اليتامى من النسا واستعمل ما هنا في العاقل ذهابا الى الصفة
كانه قيل النوع الطيب من النسا او المشتهى وهذا اولى لان
النكاح المامور به لا يكون الا في الحلال فوجب الحمل على شيء اخر
واجر النسا لنقصان عقلهن بمجرى غير العقلا كقوله تعالى
وما ملكت ايمانكم قالت عايشة رضي الله عنها لابن الزبير
وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي طلبوا منه الفتيا في امر النسا بعد نزول هذه الاية
وهي وان خفتم الى ورباع فانزل الله عز وجل يستفتونك
في النسا الاية وعند مسلم والنساي فانزل الله
يستفتونك في النسا قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم
في الكتاب في يتامى النسا اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن
وترغبون ان تنكحوهن هذكر الله انه يتلى عليكم في
الكتاب الاية وهي قوله وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى

فانكحوا ما طاب لكم من النسا قالت عايشة وقول الله عز وجل
في اية اخرى وترغبون ان تنكحوهن معناه رغبة احدكم
عن يتيمته بان يريدها حتى تكون اي اليتيمة قليلة المال
والجمال قالت اي عايشة للفرق بين الرغبتين فنهوا عن ان
ينكحوا ممن رغب في ماله بفتح التحتية وفي نسخة بضمها واسقاط
عن وذلك يدل على نزولها وجماله من يتامى النسا
الا بالقسط اي بالعدل من اجل رغبتهم عنهن اذا كن
قليلات المال والجمال فينبغي ان يكون نكاح الفتية الجميلة
ونكاح الفقيرة الذميمة على السوا في العدل قوله عز وجل
يوصيكم الله اي يامركم ويفرض لكم في شان ميراث اولادكم
بالعدل فان اهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث
للذكور دون الاناث فامر الله تعالى بالتسوية بينهم
في اصل الميراث وفاوت بين الصنفين فجعل للذكر مثل
حظ الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مونة التفقه
والكلفة واستنبط بعضهم من الاية ان الله تعالى ارحم بخلقه
من الوالد بولده حتى وصى الوالدين باولادهم عن جابر هو ابن
عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال عادني
النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضي الله عنه
من مرض في بني سلمة بكسر اللام قوم جابر بطن من الانصار
من الخزرج حال كونهما ماشيين فوجدني النبي صلى الله عليه
وسلم لا اعقل اي لا افهم شيئا كما في بعض الروايات من شدة
المرض فدعا بماء فتوضا منه ثم رش علي اي نفس الماء الذي توضا
به فافقت من الاغما فقلت ما تامرني ان اصنع في مالي
يا

يا رسول الله وفي رواية شعبة عن محمد بن المنكدر عند البخاري في
الطهارة فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة فنزلت
يوصيكم الله في اولادكم كذا لابن جريج واعترض بان الذي نزل في جابر
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كذا رواه شعبة والثوري
عن ابن المنكدر ويويده ما في بعض طرقه من قول جابر انما يرثني كلالة
والكلالة من لا والد له ولا ولد ولم يكن لجابر حين مرض والد ولا ولد وتفسير
الكلالة بالمال الموروث او الميت او الارث غير مناسب هنا كما لا
يخفى واما يوصيكم الله في اولادكم فانما نزلت في قصة بنتي سعد
ابن الربيع قبل قصة جابر لان سعدا قتل يوم احد وخلف
ابنتين وامهما واخاه فاخذ الاخ المال فنزلت قال بعضهم
ولا مانع ان تنزل في الامرين معا اهـ ولا يخفى ما فيه من البعد
قوله عز وجل ان الله لا يظلم مثقال ذرة اي لا ينقص من
اعمالكم مثقال ذرة وهي في الاصل صغر النمل التي لا وزن لها وقيل
ما يرى في الريح من التراب وقيل كل جزء من اجزا الهبا في الكوة
ذرة ويقال زنتها ورقة نخالة ووزن ربع
خردلة وزنة الخردلة ربع سمسمة ويقال لا وزن لها الاية
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال
اتى ناس وفي نسخة اناس بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فذكر حديث
الرويه وقد تقدم بكماله وهو انه صلى الله عليه وسلم
قال نعم هل تضارون في رويه الشمس بالظهيرة
ضوء ليس فيه سحاب قالوا لا قال وهل تضارون في رويه
القمر ليلة البدر ضوء ليس فيه سحاب قالوا لا يا رسول الله

قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تضارون في رؤية الله عز وجل
يوم القيمة الا كما تضارون في رؤية احدهما ثم قال عليه الصلاة
والسلام اذا كان يوم القيمة اذن مؤذن اي نادى مناد تتبع
بسكون المثناة الفوقية وفي نسخة بتشديدها وفي اخرى
فتتبع بزيادة فاء مع سكون الفوقية والرفع في كلها وبجزم الجزم
بتقدير اللام كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى من كان يعبد غير الله
من الاصنام جمع صنم ما عبد من دون الله والانصاب
جمع نصب حجارة كانت تعبد من دون الله قال في المصباح والنصب
بضمتين جمع نصب وعبد من دون الله وجمعه انصاب اهـ
الا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد
الله من بر هو مطيع لربه قال في المصباح وبر الرجل بالضم برا
وزان علم يعلم علما فهو بر وبار ايضا اي صادق اوتقي وهو خلاف
الفاجر وجمع الاول ابرار وجمع الثاني بررة مثل كافر وكفرة اهـ
وفاجر منهمك في المعاصي والفجور وغبرات اهل الكتاب بضم الغين
المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها ا بالرفع والجر مع
الاضافة فيهما وبالجر منونا اي بقايا اهل الكتاب يقال غبر غبورا
من باب قعد بقي فيدعى اليهود فيقال لهم ما وفي نسخة من
كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير بن الله فيقال لهم كذبتم
في كونه ابن الله ويلزم منه نفي عبادة غير الله ما اتخذ الله من
صاحبة ولا ولد فماذا تبغون اي تطلبون قالوا عطشنا
ربنا باسقاط اداة ربنا فاسقنا فيشار اليهم الا ترودون
فيحشرون الى النار كانها سراب بالسين المهملة
هو الذي تراه في وسط النهار في الارض القفر والقاع

المستوي

المستوي في الحر الشديد لا معادل المايحسبه الظمان ما
يحطم بكسر الطاء المهملة اي يكسر يقال حطم الشيء حطما من باب
تعب فهو حطم اذا تكسر بعضها بعضا لشدة ايقارها وتلاطم
امواج لجهنم فيتساقطون في النار ثم يدعى النصارى
فيقال لهم من كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح بن الله
فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد
فيقال لهم ما ذا تبغون فكذلك مثل الاول اي فقالوا
ربنا عطشنا الى اخره حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من
بر او فاجر اتاهم رب العالمين اي ظهر واشهدهم رؤيته
من غير تكييف ولا حركة وانتقال في ادنى صورة الى اقرب صفة
من التي راوه اي عرفوه بها بانه لا يشبه شيئا من
المحدثات فيقال وفي نسخة فقال ماذا تنتظرون تتبع
كل امة ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس الذين زاغوا
عن الطاعة في الدنيا على افقر اي احوج ما كنا اليهم
في معاشنا ومصالح ديننا ولم نصاحبهم بل قاطعناهم
ونحن ننتظر ربنا الذي كنا نعبد في الدنيا فيقول انا
ربكم فيقولون زاد مسلم في رواية نعوذ بالله منك لا نشرك
بالله مرتين او ثلاثا وانما قالوا ذلك لانه سبحنه وتعالى
تجلى عليهم اي لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطابي انما حجبهم
عن تحقيق الرؤية في هذه الكرة من اجل من معهم من المنافقين
الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون فاذا
تميزوا عنهم رفعت الحجب فيقولون عند ما يرونه انت ربنا قوله عز
وجل فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد استفهام

توبيخ اي فكيف حال هولاء الكبار اوصنيعهم اذا جينا من كل امة
بشهيد نبيهم يشهد على كفرهم لقوله تعالى وكنت عليهم شهيدا
فكيف في موضع رفع خبر مبتدا محذوف والعامل في اذا هو هذا
القدر او في محل نصب بفعل محذوف اي فكيف يكونون او يصنعون
ويجوز فيها الوجهان النصب على التشبيه بالحال كما هو مذهب
سيبويه او التشبيه بالظرف كما هو مذهب الاخفش وهو
العامل في اذا اليم ومن كل امة بجينا والمعنى انه يوتى بنبي
كل امة يشهد عليها وها عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي
زاد في رواية القران وهو يصدق بالبعض قال اقرا عليك
وعليك انزل قال فاني احب ان اسمعه من غيري قال ابن
بطال يحتمل ان يكون احب ذلك ليسمعه من غيره ليكون عرضا
القران سنة او ليتدبره ويفهمه وذلك ان المستمع اقوى
على التدبر ولنفسه اخلا وانشط لذلك من القاري لاشتغاله
بالقراة واحكامها وهذا اخلاق قراة صلى الله عليه وسلم
على ابي بن كعب فانه اراد ان يعلمه كيف ادي القراة ومخارج
الحروف فقراة عليه سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف
اذا جينا من كل امة بشهيد وجينا بك على هولاء شهيدا
اي شهيدا على صدق هولاء لشهد الحصول علمك بعقايدهم
لدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم قال عليه السلام
امسك وفي رواية كف او امسك على السنك فاذا عيناه
تذرفان بالذال المعجمة وبكسر الراء خبر المبتدا وهو عيناه
واذا للمفاجاة اي تطلقان دمعهما قال في المصباح

ذرفت

ذرفت العين ذرفا من باب ضرب دمعت وذرف الدمع سال
وذرفت العين الدمع اذا وبكاؤه عليه الصلاة والسلام
على المفرطين او لعظم ما تضمنته الاية من هول المطلع وشدة الامر
او هو بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل امته شهداء على سايير
الامم كما قال الشاعر
صفح السرور علي حتى انه من عظم ما قد سرني ابكاني

قوله عز وجل

ان الذين توفاهم الملايكة ملك الموت واعوانه وهم ستة
ثلاثة لقبض ارواح المومنين وثلاثة للكفار او المراد ملك
الموت وذكر بلفظ الجمع للتعظيم والفعل اما ماض وذكر
للاسناد الى الجمع او مستقبل واصله تتوفاهم فحذف منها
احدى التاءين وهو حكاية الحال الماضية
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من المسلمين
منهم عمر بن امية بن خلف والعاص بن منبه بن الحجاج والحارث
ابن زمعة وابو قيس بن الفاكه وابو قيس بن الوليد بن المغيرة
والوليد بن عتبة بن ربيعة والعلا ابن امية بن خلف كانوا
مع المشركين يكثرون سوادهم على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي رواية انهم خرجوا الى بدر فلما راوا قلة
المسلمين دخلهم شك وقالوا غر هولاء دينهم فقتلوا ببدر
يا تي السهم يرمى وفي نسخة فيرمى به وفي اخرى يدمى
بالدال بدل الراء فيصيب احدهم فيقتله فانزل الله ان الذين توفاهم الملايكة
بقبض ارواحهم حال كونهم ظالمي انفسهم بخروجهم

وفي نسخة على رسول الله ﷺ

مع المشركين ولكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وعند الطبراني عن
ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يخفون الاسلام
فاخرجتهم المشركين يوم بدر معهم فاصيب بعضهم فقال المسلمون
هؤلاء كانوا مسلمين فاكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت فكتبوا
بها الى من بقي من المسلمين وانه لا عذر لهم فخرجوا فلحقهم المشركون
ففتنوهم فبعض نجا فنزلت ومن الناس من يقول امنا بالله
الاية فكتب اليهم بذلك فخرجوا فلحقهم المشركون ففتنوهم فنجا من
نجا وقتل من قتل وعن سمرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جامع المشرك واسكن معه فانه مثله ويوخذ
من الاية ان من كثر سواد اهل الضلال من المسلمين فهو مذموم
وان كان لا يريد موافقتهم لانهم لا يقاتلون في سبيل الله قوله تعالى
انا اوحينا اليك كما اوحينا نصب بمصدر محذوف اي ايحاء مثل
ايحائنا او على انه حال من ذلك المصدر المحذوف ويحتمل ان يكون مصدرا
والموصول الى نوح الى قوله ويونس وهرون وسليمن اي كما اوحينا
الى الانبياء السابقين فنا سبهم لان شان وحيك كشان وحيهم
وبدا بنوح لانه اول نبي قاس الشدة من امته وعطف عليه
النبيين من بعده وخص منهم ابراهيم الى داود عليه السلام
تشريفا لهم وترك ذكر موسى بينهم لكونه ابرز منه بعد على
وجه يدل على مزيد شرفه وهو تخصيصه بالتكلم عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من قال انا خير يعني نفسه او النبي صلى الله عليه وسلم
من يونس بن متى بفتح الميم والمثناة الفوقية المشددة
مقصورا اسم ابيه وقيل اسم امه فقد كذب وفي رواية

ما

ما ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى اي ليس لاحد ان
يفضل نفسه على يونس او ليس لاحد ان يفضلني عليه وهذا منه
صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع فلا يعارض حديث
انا سيد ولد ادم الصادر منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث
بالنعمة والاعلام للامة بر فيع منزلته ليعتقدوه او قاله بالاول
قبل ان يعلم الثاني او قاله زجرا عن توهم حط مرتبة يونس لما في
قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فقاله سد الذريعة وهذا
هو السبب في تخصيص يونس قوله عز وجل يا ايها الرسول بلغ
ما انزل اليك من ربك الى كافة الناس مجاهرا به غير مراقب احدا
ولا خايف مكروها الاية قال مجاهد فيما رواه ابن ابي حاتم
لما نزلت يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك قال يا رب
كيف اصنع وانا وحدي يجتمعون علي فنزلت وان لم تفعل فما
بلغت رسالته لاقال ان فيه اتحاد الشرط والجزا ان التقدير
ان لم تبلغ فما بلغت لانا نقول ان معناه وان لم تبلغ كل ما انزل
اليك بان اهملت منه شيا تكون في حكم من لم يبلغ شيا مما انزل الله
لان ترك ابلاغ البعض محبط للباقي اذ ليس بعضه اولى من بعض
وقال ابن الحاكم وجب الشرط والجزا اذا اتحدا كان المراد بالجزا
المبالغة فوضع قوله فما بلغت رسالته موضع امر عظيم اي فان لم
تفعل فقد ارتكبت امرا عظيما وقيل يكفي التغاير لفظا وان اتحدا
معنا وقدر المضاف وهو قول جميع ما انزل لانه صلوات الله
وسلامه عليه كان مبلغا فعلى هذا يكون فايدة الامر المبالغة
والكمال يعني ربما اتاك الوحي بما تكره ان تبلغه خوفا من
قومك فبلغ الكل ولا تخف وان لم تبلغ الكل تكون في حكم من

ا توجيح ما انزل اليكم

لم يبلغ شيأ خلافا للشيعة القايلين انه فوكتم اشيأ على سبيل
التقية وعن بعض الصوفية ما يتعلق به مصالح العباد وامر
باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه واما مخصوص به من الغيب وما يتعلق
به مصالح امته فلم يكلف بل عليه كتمانه عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيأ مما
انزل بضم الهمزة مبنيا للمفعول وفي نسخة مما انزل الله عليه
فقد كذب وكيف يكتم والحال ان الله يقول يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك الاية وفي الصحيحين نحوها ولو كان محمد صلى
الله عليه وسلم كاتما شيأ لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه
وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وقد شهدت له امته بانه بلغ
الرسالة واد الامانة واستدلالهم بذلك في اعظم المحافل في خطبته
يوم حجة الوداع وقد كان هناك من اصحابه نحو اربعين الفا كما ثبت
في حديث مسلم قوله عز وجل لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم
اي ما طاب ولذ منه وقد كان صلى الله عليه وسلم ياكل الدجاج
ويحب الحلوى والعسل وحكي عن الحسن انه قال لبعض
الاولياء لما منع نفسه عن اكل الدجاج والفالوذج اترى لعاب
النحل بلعاب البر بخالص السمن يعيبه مسلم ولما نقل له
عن بعضهم انه لا ياكل الفالوذج ويقول لا اودي شكره
قال ايشرب الماء البارد قيل نعم قال انه جاهل ان نعمة
الله فيه اكثر من الفالوذج اه نعم من ترك لذات
الدنيا وشهواتها والتقطع الى الله تعالى متفرغا لعبادته
من غير ضرر نفس ولا تفويت حق حتى كان فعله لذلك
فضيلة لا منع منها بل هي مامور بها عن عبد الله هو ابن

مسعود

مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نغزو مع النبي صلى الله
عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا الا نختصي بالخاء المعجمة
والصاد المهملة اي الا نستدعي من يفعل بنا الخصي او نعالج
ذلك بانفسنا والخصي الشق على الانثيين وانتزاعهما فنهانا
عن ذلك نهي تحريم لما فيه من تغيير خلق الله وقطع النسل وكفر
النعمة لان خالق الشخص وجلا من النعم العظيمة وقد يفضي ذلك
بفاعله الى الهلاك فرخص لنا بعد ذلك ان نتزوج المراة بالثوب
اي الى اجل وهو نكاح المتعة وليس قوله بالثوب قيدا فيجوز
بغيره مما تراضيا عليه ثم قرا ابن مسعود يا ايها الذين
امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم قال النووي في
استشهاد ابن مسعود بالاية انه كان يعتقد اباحة المتعة
كابن عباس ولعله رجع لم يكن بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع
بعد قوله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام الاية والخمر ما خامر العقل اي ستره وغطاه
سواء كان من عنب او تمر او غيرهما والميسر قمار العرب بالاقلام
والانصاب الاصنام المنصوبة للعبادة وقيل حجارة
كانوا ينضحونها وينحرون عندها فتنضح عليها دماء
الذبايح والازلام القداح اي السهام جمع زلم وكانت
سبعة مستوية موضوعة لجوف الكعبة عند
هبل اعظم اصنامهم مكتوب على واحد منها امرني ربي
وعلى الاخر نهاني ربي وعلى الاخر واحد منكم وعلى الاخر
واحد من غيركم وعلى الاخر ملصق وعلى الاخر الغفل
والسابع غفل اي ليس على شيء وكانوا يستقسمون

اي يطلبون بها بيان قسم من الامر الذي يريدونه كسفر او
نكاح وتجارة او ما اختلفوا فيه من نسب او امر قتيل او حمل
عقل وهو الدية او غير ذلك من الامور العظيمة فان اجابوها
اي اداروها على نسب وخرج منكم كان وسطا فيهم وان خرج من
غيركم كان حلفا فيهم وان خرج ملصقا كان على حاله وان
اختلفوا في العقل لمن خرج عليه قدره بحمله وان خرج الفعل الذي
لا علامة عليه اجالوا ان نسب احق بخرج المكتوب عليه وقد نهاهم الله
عن ذلك وحرمه وسماه فسقا عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال ما كان لنا خمر غير فضيخكم بفتح الفا وكسر الضاد وبالخاء
المعجمتين ثوب يغتزر من البسر وحده من غير ان تمسه النار
والفضيخ الكسر لان البسر يفضخ اي يكسر ويترك في وعاء
حتى يغلي هذا الذي سموه الفضيخ والحكم المذكور لهذه الصفة
لما كان عند انس اولما اطلع عليه فلا ينافي انه كان في المدينة
خمر من غير الفضيخ كما في حديث ابن عمر وغيره فاني لقائم اسقي ابا طلحة
زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس وفلانا وفلانا
وفي من تسمية من كان مع ابي طلحة عند مسلم ابو
دجانة وسهيل بن بيضا وابو عبيدة وابي بن كعب ومعاذ
ابن جبل وابو ايوب اذ اجاء رجل فقال
وهل بلغكم الخبر فقالوا وما ذاك قال حرمت الخمر اي حرمها
الله تعالى على لسان رسوله الله صلى الله عليه وسلم
قالوا اهرق بهمزة مفتوحة فها ساكنة فراء مكسورة امر
من هراق والجمع بين الها والهمزة مع ان الها بدل من الهمزة
جائز كما في الصحاح وغيره وصرح به سيبويه

وفي

وفي نسخة هرق بفتح الها وكسر الراء من غير همز وفي اخرى ارق بهمزة
مفتوحة فراء مكسورة من غيرها اي صب هذا الفلان يا انس
بكسر القاف اي الجراد التي لا يقل احدها الا القوي من الرجال
قال اي انس فاسالوا عنها ولا تراجعوها بعد خبر الرجل
ففيه قبول خبر الواحد قوله عز وجل لا تسئلوا
الرسول عن اشياء ان تبد لكم اي تظهر لكم تسؤكم ومعنى
حين ينزل القران ما دام الرسول صلى الله عليه وسلم في الحياة فانه
قد يومر بسبب سؤالكم بتكاليف سؤلكم تسؤكم وتتعرضوا
للشدائد العقاب بالتقصير في اداءها عن انس رضي الله عنه
انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة
ما سمعت مثلها قط وعند مسلم فقد بلغه عن اصحابه
شيء فخطب بسبب ذلك فقال لو تعلمون ما اعلم من عظمة
الله وشدة عقابه لاهل الجرائم والهوا القيمة لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا فقطى اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجوههم حال كونهم لهم حنين بفتح الحا
المهملة وكسر النون اي صوت مرتفع بالبكاء من الصدر
وهو دون الانتحاب وفي نسخة حنين بكاء المجه وهو
صوت مرتفع بالبكاء من الانف مع غنة فقال رجل
هو عبد الله بن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة
ابن حذافة وكان يطعن في نسبه من ابي قال عليه السلام
ابوك فلان اي حذافة فنزلت هذه الاية لا تسالوا عن اشياء
الاية وعند ابن جرير عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
سالوه حتى احفوه بالمسيئلة وصعد المنبر فقال

لاتسالوني اليوم عن شيء الا بينته لكم فاشفق الصحابة ان يكون بين يدي امر قد حضر فقال فجعلت لا التفت يمينا ولا شمالا الا وجدت كلا لافا راسه في ثوبه يبكي فاذا رجل كان يلاحى فيدعى لغير ابيه فقال يا نبي الله من ابي قال ابوك حذافة ثم قام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا عائذا بالله من سوء الفتن عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان قوم يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل من ابي والرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله عز وجل فيهم الآية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية كلها وقيل نزلت في شان الحج وعن علي رضي الله عنه لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله افي كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله افي كل عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم رواه الترمذي وقال حسن غريب

قوله عز وجل

قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم كما فعل بقوم نوح ولوط واصحاب الفيل الآية اي او من تحت ارجلكم كما اغرق فرعون وخسف بقارون وعذابا من مردويه من حديث ابي بن كعب عذابا من فوقكم قال الرجم او من تحت ارجلكم الخسف وقيل من فوقكم امرائكم وحكامكم ومن تحت ارجلكم سفلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت منع النمر عن جابر الانصاري رضي الله عنه

انه قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي ذاتك زاد الاسماعيلي الكريم او من تحت ارجلكم قال عليه السلام اعوذ بوجهك زاد الاسماعيلي الكريم او يلبسكم يخلطكم في ملاحم القتال حال كونكم شيعا اي فرقا اي لا تكونوا شيعة واحدة يعني يخلط امركم خلط اضطراب لاخلط اتفاق يقاتل بعضكم بعضا ويذيق بعضكم باس بعض اي يقاتل بعضكم بعضا وقال مجاهد يعني اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما في الناس الان من الاختلاف والاهواء وسئل اللهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اهون لان الفتن بين المخلوقين واعذابهم اهون من عذاب الله فابتليت هذه الامة بالفتن ليكفر بها عنهم او قال هذا اليسر سكت من الراوي وعند مردويه من حديث ابن عباس دعوت الله ان يرفع عن امتي اربعا فرفع عنهم اثنتين وابى ان يرفع عنهم اثنتين دعوت الله ان يرفع عنهم الرجم من السما والخسف من الارض واذ لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم باس بعض فرفع الله عنهم الخسف والرجم وابى ان يرفع عنهم الآخرين فيستفاد منه ان الخسف والرجم لا يقعان في هذه الامة لكن روي احمد من حديث ابي بن كعب في هذه الامة قال هو ارجح وكلهن واقع لا محالة مضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة البسوا شيعا وذاقوا بعضهم باس بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم

ف

وهذه ايضا باسناد صحيح لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبايل الحديث
ذكره في فتح الباري وعند ابن ابي خيثمة رفعه من حديث ربيعة الجرشي
فيكون في امتي الخسف والقذف والمسخ فحديث ابن مردوية يخالف
لذلك والحديث جابر المذكور ويمكن الجمع بينهما بان حديث جابر
مقيد بزمان وجود الصحابة وبعده لكن يجوز وقوع ذلك
وبان الذي لا يقع لهذه الامة هو الخسف العام والرجم العام
اما الخاص فيقع قوله عز وجل اولئك اي الانبيا المذكورون الذين
هدى الله فبهداهم اقتده الها السكت فلا تثبت الا في الوقف
ومن اثبتها في الوصل اجرى الوصل مجرى الوقف واشبعها
بعضهم على انها ضمير المصدر اي اقتدا اقتدا ويستفاد من
الاية ان نبينا صلى الله عليه وسلم افضل من ساير الانبيا
لان الله تعالى امره بالاقتدا بهديهم ولا بد من امتثاله لذلك الامر
فوجب ان يجمع فيه جميع خصالهم واخلاقهم المتفرقة والمراد اقتدا
بهم في مكارم الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل
واحد منهم وكذا في اصول اديانهم دون فروعها والا لم يكن دينه
ناسخا وكان يجب حفظ كتبهم ومراعاتها عند الحاجة والالزم
باطل عن ابي عباس رضي الله عنهما انه سئل في سورة ص سجدة
قال نعم وهي سجدة تلاوة عند ابي حنيفة وشكر عند
الشافعي فتسن في غير الصلاة ثم تلا اي قراوو هبنا له الى قوله
فبهداهم اقتده ثم قال اي ابن عباس نبيكم صلى الله عليه وسلم
ممن امر ان يقتدي بهم اي قد سجدها داود فسجدها رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقتدا به واستدل بهذا على ان شرع
من قبلنا شرع لنا وهي مسيلة مشهورة في الاصول

قوله

قوله عز وجل ولا تقربوا الفواحش الكبايرا والزنا ما ظهر
منها وما بطن في محل نصب بدل اشتمال من الفواحش اي لا تقربوا
ظاهرها وباطنها وهو الزنا سرا وجهرا او عمل الجوارح وعمل القلب
وهو النية اي عموم الاثام عن عبد الله اي ابن مسعود رضي
الله عنه انه قال لا احد اغير من الله برفع غير خبر لا العاملة
عمل ان وهو افعل تفضيل من الغيرة بفتح الغين وهي الانفة والحمية
في حق المخلوق وفي حق الخالق غضبه ومنعه ان ياتي المومن
ما حرمه عليه ولذلك اي ولاجل غيرته حرم الفواحش ما
ظهر منها وما بطن ولا شي احب اليه المدح من الله بالرفع
والنصب ولحب وهو افعل تفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعله
اي ان المدح اي الثنا بالصفات الجميلة على الممدوح محبوب لله
اكثر من غيره بمعنى انه يجب ان يمدحه غيره ولذلك اي لشدة
محبته لمدح غيره له مدح نفسه اي اثنى عليها في كتابه
بالصفات الجميلة كقوله ان الله غفور رحيم سميع عليم الى غير ذلك
ويوخذ من ذلك جواز قول القايل مدحت الله قال بعضهم
وليس صريحا لاحتمال ان يكون المعنى ان الله يحب ان يمدح غيره
ترغيبا للعبد في الازدياد مما يقتضي المدح قال في المصابيح
والظاهر الجواز وحجته تعالى لمدح غيره له معناه انه يثيب
عليه ليستنفع المكلف لا ليستنفع بالمدح تعالى الله عن
ذلك علوا كبيرا قوله عز وجل خذ العفو اي الفضل
وما اوتي من غير كلفة وامر بالعرف اي المعروف وهو المستحسن
من الافعال الاية اي واعرض عن الجاهلين كابي جهل
واصحابه وكان هذا قبل الامر بالقتال عن ابن

الزبير عبد الله رضي الله عنهما انه قال امر الله تعالى نبيه
صلى الله عليه وسلم ان ياخذ العفو اي يتلبس بالسهل من
اخلاق الناس بان يتسهل ولا يطلب ما يشق عليهم ماخوذ من
العفو الذي هو ضد الجهل وقال سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة خذ العفو اي اخره هذه اخلاق امر الله تعالى نبيه
صلى الله عليه وسلم ودله عليها فامره ان ياخذ الفضل
من اخلاقهم بسهولة من غير تشديد ويدخل فيه ترك التشديد
فيما يتعلق بالحقوق المالية وكان هذا قبل وجوب الزكاة
وروى ابن جرير وغيره انه لما نزل خذ العفو الاية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا جبريل قال
ان الله امرك ان تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من
قطعك اي لان وصل القاطع عفو عنه واعطاء المحروم امر
بالمعروف والعفو عن الظالم اعراض عن مجازاته فالاية مشتملة على مكارم
الاخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس ولذا قال جعفر الصادق ليس في
القرآن اية اجمع لمكارم الاخلاق منها قال بعض اكابر الناس رجلان محسن
فخذ ما عفى لك من احسانه ولا تكلفه فوق طاقته ومسيء فمره بالمعروف
فان تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فاعرض
عنه فلعله ان يرده كما قال تعالى ادفع بالتي هي احسن
قوله عز وجل وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة اي اي اذا لا يوجد
فيهم شرك قط او اي اذا لا يفتنوكم في دينكم عن ابن عمر عبد الله
رضي الله عنهما انه قيل له ما امتنع من القتال في الحروب كيف
تركت قتال الفتنة المذكور في قوله تعالى وقاتلوهم

حتى

حتى لا تكون فتنة اي فما يمنعك من القتال مع ان الله تعالى امره في
تلك الاية قال ابن عمر رد اعليهم وهل تدرون ما الفتنة التي امر الله تعالى
بالقتال حتى تذهب كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل
المشركين وكان الدخول عليهم فتنة لان الاسلام كان قليلا
فكان الرجل يفتن في دينه اما ان يقتلوه واما ان يوثقوه فلما
كثر الاسلام لم تكن فتنة وليس القتال لمن بغتاكم
وفي نسخة كقتالكم على الملك بضم الميم بل كان قتالا على الدين
لان المشركين كانوا يفتنون المسلمين اما بالقتل واما بالحبس
قوله عز وجل واخرون اعترفوا بذنوبهم عطف على قوله
منافقون اي ممن حولكم قوم اخرون غير المذكورين الاية
اي خلطوا عملا صالحا واخر سيئا التخلف عن الجهاد
واظهار الندم عسى الله ان يتوب عليهم وعسى من الله واجب
قال ابن كثير وهذه الاية وان كانت في اناس معينين
الا انها عامة في كل المذنبين الخطايين وقال مجاهد نزلت
في ابي لبابة لما قال لبني قريظة انه الذبح واشار بيده الى حلقه
وقال ابن عباس في ابي لبابة وحده وجماعة من اصحابه تخلفوا
عن غزوة تبوك فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غزوته ربطوا انفسهم بسواري المسجد وحلفوا لا يحلهم
الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انزل الله الاية
اطلقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعفى عنهم عن سمرة
ابن جندب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لنا في حكاية منامه الطويل اتاني الليلة
اتيان بهمزة ممدودة فوقية مكسورة فتحتية اي اتاني الملكان

ابتغوا ثاني من النوم فانتبها وانا معهم وفي نسخة فانتهبنا الى
مدينة بلبن ذهب ولبن فضة بكسر الموحدة تثنية من لبنة فتلقاها
رجال شطر اي نصف من خلقهم كاحسن ما انت وشطر اي نصف
كاقبح ما انت وقال اي الملكان لهم اي للرجال اذهبوا فتقوا في ذلك
النهر بفتح الهاء فتقوا فيه ثم رجعوا الينا فذهب ذلك السوء عنهم
فصاروا في احسن وقال اي الملكان لي هذه جنة عدن وهذا منزلك
قالا اما القوم الذي كان شطر منهم حسن وشطر قبيح
قيل الصواب حسنا وقبيحا واجيب بان كان تامة
وشطر مبتدا وحسن خبره والجملة حال بدون الواو وهو
فصيح كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو وقاله الكرماني وغيره
فانهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا تجاوز الله عنهم
قوله عز وجل وكان عرشه على الماء قبل
خلق السموات والارض وعن ابن عباس وكان الماء على
متن الريح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك بفتح الهمزة
في الاول وضمها في الثانية وجزم الاول بالامر والثاني بالجواب
وقال يد الله ملا كناية عن خزائنه التي لا تنفد بالعطاء لا يغيضها
بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين بينهما تحتية
ساكنة اي لا ينقصها نفقة سحاء بسين مهملة وحاء
مشددة مهملة ممدودا يقال سح يسح فهو ساح وهي
سحاء وهي فعلاء لا افعل لها كهطلاء ويروى سحا
بالتنوين على المصدر يقال سح الماء سحا من باب قتل
سال من فوق الى اسفل اي دائمة الصب والهطل بالهطا

الليل.

الليل والنهار منصوبين على الظرفية ووصفها بالامتلاء لكثرة
ما فيها فجعلها كالعين الكثيرة التي لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها
الامتياح اي النزح قاله ابن الاثير ولفظه بيده حكمة حكم المتشابهات
تاويلا وتفويضا وقال ارايتم اي اخبروني ماذا انفق اي الذي
انفقه منذ بالنون وفي نسخة مذ خلق السموات والارض
فانه لم يغض بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين اي لم
ينقص ما في يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان كناية عن
العدل بين الخلق يخفض ويرفع من باب مراعات النظير
اي يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من
يشاء ويقتر على من يشاء قوله عز وجل وكذلك اخذ
ربك اذا اخذ القرى وكذلك خبر مقدم واخذ مبتدا موخر
والتقدير ومثل ذلك الاخذ اخذ ربك الامم السالفة واذا ظرف
تنازع فيه المصدر والفعل عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله ليملي اللام للتاكيد ويملي اي يمهل الظالم حتى
اذا اخذه لم يفلته بضم اوله اي لم يخلصه ابدا لكثرة ظلمه
بالشرك فان كان مومنا لم يخلصه مدة طويلة ثم قرا صلى
الله عليه وسلم وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة
ان اخذه اليم شديد اي وجيع صعب على المأخوذ فيه تحذير
عظيم عن الظلم كفرا كان او غيره لغيره او لنفسه ولكل اهل
قرية ظالمة قوله عز وجل الا من استرق السمع الاستثناء
منقطع اي لكن من استرق السمع او متصل والمعنى انها
لم تحفظ منه ومحل الاستثناء على الوجهين نصب ويجوز

ان يكون في محل جر بدلا من كل شيطان او رفع بالابتدا وخبره الجملة
من قوله فاتبعه فيكون منقطعا واستدلهم اختلافهم سرا
عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
لم يقل يسمع بدل يبلغ لاحتمال الواسطة او نسي كيفية
التحمل انه قال اذا قضى الامر بالبنا للمفعول والامر
بالرفع نائب عن الفاعل وفي نسخة اذا قضى الله الامر اي حكم بامر
من الامور في السما ضربت الملايكة باجنحتها خضعانا
بضم الخا وسكون الضاد المعجمتين مصدر بمعنى خاضعين اي
منقادين طايعين قوله كانه وفي نسخة كالسلسلة
اي القول المذكور يشبه صوت وقع السلسلة على صفوان
وهو الحجر الاملس وفي نسخة كانها الصفوان وفي حديث ابن مسعود
مرفوعا عن ابن مردوية اذا تكلم الله بالوحي يسمع اهل السموات
صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون
ويرون انه امر الساعة واذا فزع اي ازيل الخوف عن قلوبهم
قالوا اي الملايكة ماذا قال ربكم قالوا اي المقربون من الملايكة
كجبريل وميكاييل بحيث بين للذي قال اي سال الحق
اي قال الله القول الحق وهو العلي الكبير وفي حديث
النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله
بالوحي اخذت السما رجفة شديدة بخوف الله فاذا سمع
بذلك اهل السما صعقوا وخروا سجدا فيكون اولهم
يرفع راسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما اراد فينتهي
به الى الملايكة كلما مر بسما سالها اهلها ماذا قال
ربنا قال الحق فينتهي بحيث امر فيسمعها
اي

اي تلك الكلمة وهو القول الذي قاله الله مسترق السمع بالافراد
وفي نسخة مسترقوا السمع بالجمع وحذف النون للاضافة ومسترقوا
السمع بالجمع وفي نسخة بالافراد وهو مبتدا خبره هكذا واحد
فوق اخر فربما ادرك الشهاب وهي الشعلة تظهر للناظر على
شكل العمود المستمع قبل ان يرمي بها اي بالكلمة الى صاحبه
وفي نسخة يرمي بالبنا للمجهول فيحرقه ورب لم يدركه الشهاب
حتى يرمي بها وفي نسخة يرمي بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول
الى الذي يليه الذي هو اسفل بالرفع منه وفي نسخة اسفل
بالنصب على الظرفية وقوله الى الذي هو اسفل بدل من سابقه
حتى يلقوا بها الى الارض وفي رواية حتى ينتهي الى الارض
فتلقى بضم التا مبنيا للمفعول اي الكلمة على فم الساحر
وهو المنجم فيكذب معها اي مع تلك الكلمة الملقاة مايه
كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة فيصدق بفتح التحتية وسكون
الصاد وفي نسخة فيصدق مبنيا للمفعول اي الساحر في
كذبايه فيقولون الساعون منه الم يخبرنا الساحر وفي نسخة
يخبرونا اي السحرة فيقولون لفظ المفرد في الاول الجنس يوم كذا
وكذا يكون كذا وكذا كناية عن الخرافات التي اخبرهما الساحر
من حوادث ايام الزمان فوجدناه اي الخبر الذي اخبر به حقا
للكلمة اي لاجل الكلمة التي سمعت من السما قوله عز وجل
ومنكم من يرد الى ارذل العمر اي ارداوم او تسعون سنة
او ثمانون او خمس وتسعون او خمس وثمانون او خمس
وتسعون وروى ابن مردوية من حديث انس انه مايه
سنة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان يدعو اعوذ بك من البخل اي في حقوق
المال و من الكسل وهو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون
لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة و من ارذل
العمر اي اخسه وهو الهرم الذي يشابه الطفولية في نقصان القوة
والعقل وانما استعاذ منه لانه من الادواء التي لا دواء لها وروى
ابن ابي حاتم من طريق السدي قال ارذل العمر هو الخرف و
الحاصل ان كبر السن ربما يورث نقص العقل وتخابط
الراي وغير ذلك مما يسوء به الحال و اعوذ بك من عذاب القبر
الاضافة هنا من اضافة المظروف الى الظرف فهي على تقدير في اي
من العذاب في القبر والاحاديث الصحيحة في اثباته متظاهرة
فالايمان به واجب و من فتنة الدجال وفي حديث
ابي امامة عند ابي داود وابن ماجه خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض
منذ ذرا الله ذرية ادم اعظم من فتنة الدجال و من
فتنة المحيا والممات اي زمان الحياة والموت وهو من اول
النزع وهلم جرا واصل الفتنة الامتحان والاختبار واستعملت
في الشر في اختبار يكشف ما يكره يقال فتنة الذهب اذا ادخلته
النار للتخلص جودته وفتنة المحيا ما يعرض الانسان في مدة
حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها واعظمها والعياذ
بالله تعالى امر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات ما يقع في القبر
كسوال الملكين والمراد التعوذ من سوء سوالهما والا فاصل
السوال واقع لا محالة فلا يدعي برفعه فيكون عذاب القبر
مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل

المراد

المراد بالفتنة قبيل الموت واضيفت اليه لقربها منه وكان
صلى الله عليه وسلم يتعوذ من المذكورات دفعا عن امته
وتشريفا لهم ليبين لهم صفة المهم من الادعية جزاه الله عنهم ما
هو اهله قوله عز وجل ذرية من حملنا مع نوح بنصب ذرية
على الاختصاص او على البدل من وكيلا اي لا تتخذوا من دوني
وكيلا ذرية من حملنا انه اي نوحا كان عبدا شكورا سمي
بذلك لانه كان يحمد الله تعالى على طعامه وشرابه ولباسه
وشانه كله قال ابن كثير وصح بن حبان من حديث سلمان
كان نوح اذا طعم او لبس حمد الله فسمي عبدا شكورا وفيه
تهييج على الشكر على النعم لا سيما نعمة الاسلام ومحمد صلى
الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اوتي
بضم الهمزة مبنيا للمفعول النبي وفي نسخة رسول الله صلى
الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع قيل الصواب فرفعت
لان الذراع مونث ورد بانه يجوز فيه التذكير على قلة كما في المختار
والمصباح وغيرهما من كتب الفقه وكانت تعجبه لزيادة لذتها
فنهش منها نهشة بالشين المعجمة فيهما اي باضراسه
او بجميع اسنانه وفي نسخة بالسين المهملة فيهما اي اخذ
منها باطراف اسنانه ثم قال اعلاما لامته ليقتدوا عند الله
ليزدادوا ايمانهم به انا سيد الناس ادم وجميع ولده
يوم القيمة وتخصيصه في القيمة يلزم منه سيادته في الدنيا
بطريق الاولى ونهيه عن التفضيل على طريق التواضع وهل
تدرون مم وفي نسخة بم ذلك وفي نسخة ذاك بالالف بدل اللام اي
السبب في كوني سيد الناس يوم القيمة يجمع الله الناس وفي نسخة

يجمع الله الناس بضم التحتية مبنيا للمفعول الاولين والاخرين في صعيد واحد
اي ارض واسعة مستوية يسمعهم الداعي بضم الياء من الاسماع
وينفذهم البصر بفتح الياء وسكون النون والذال المعجمة اي يحيط
بهم لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وعدم الحجاب ودنت الشمس
وفي الزهد لابن المبارك ومصنف ابن ابي شيبة واللفظ له
بسند جيد عن سليمان قال تقطر الشمس يوم القيمة
حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب
قوسين او ادنى فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع
حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضرهم يومئذ
مومن ولا مومنة فبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون
ولا يحتملون فيقول الناس الا ترون ما قد بلغكم الا
تنظرون من يشفع لكم الى ربكم بفتح همزة الا وتخفيف لام ترى
في الموضعين وهي للعرض والتخصيص فيقول بعض الناس
الى بعض عليكم بادم فياتون ادم عليه السلام فيقولون
له انت ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته ونفخ فيك من
روحه قال الكرماني الاضافة الى الله تعالى لتعظيم المضاف اليه
وتشريفه وامر الملائكة فسجدوا لك زاد في رواية واسكنك
جنته وعلمك اسماء كل شيء في الاشياء اي اسماء المسميات كلها
اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا الا ترى الى ما
نحن فيه وفي نسخة استقاط الى الا ترى وفي نسخة الى ما قد
بلغنا ما بلغنا بتخفيف لام الا ترى في الموضعين وتحريك
غين بلغنا فيقول ادم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم
يغضب قبله مثله ولن يغضب وفي نسخة

ولا يغضب بعده مثله والمراد من الغضب كما قال الكرماني
لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال النووي والمراد بغضب الله
ما يظهر من انتقامه ممن عصاه وما يشاهده اهل الجمع من
الاهوال التي لم تكن ولا تكون مثلها اه اي لان الغضب الذي
هو ثوران دم القلب لارادة الانتقام مستحيل على الله
تعالى وانه قد نهاني وفي نسخة انه نهاني عن الشجرة
اي عن اكلها فعصيته واكلها نفسي نفسي نفسي كررها
ثلاثا اي لكوني التي تستحق ان يشفع لها والمبتدا والخبر اذا كانا
متحدين فالمراد بعض لوازمه او نفسي مبتدا والخبر
محذوف اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح بيان لقوله
اذهبوا الى غيري فياتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول
الرسل الى اهل الارض استشكلت هذه الاولية بان ادم
نبي مرسل على الصحيح وكذلك شيث وادريس وهم قبل
نوح واجيب بان المراد انت اول الرسل الى اهل الارض
المعهودين بالانذار واهلاك قومهم وادم كانت رسالته
بمنزلة التربية والارشاد للاولاد وكذا من بعده واجيب
ايضا بان الاولية مقيدة باهل الارض وادم ومن معه لم يرسلوا
الى اهل الارض كلهم بخلاف نوح عليه السلام لكن يشكل
هذا على حديث جابر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة
وبعثت الى الناس عامة فانه يقتضي ان عموم البعثة من
خصوصيات نبينا عليه السلام واجيب بان عموم
بعثة نوح انما حصل بسبب الحادث الذي وقع وهو
انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس

بالطوفان فلم يكن ذلك خاصا بعشيرته وانما الاستدلال على عموم بعثته
برعايته على جميع من في الارض فاهلكوا بالغرق الا اهل السفينة
لانه لو لم يكن مبعوثا اليهم لما هلكوا لقوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه اول الرسل فمردود
بانه يجوز ان يكون غيره ارسل اليهم في اثناء مدة نوح وبانهم لم
يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن منهم فاستجيب له لكن لم
ينقل انه بني في زمن نوح عليه السلام غيره وقد سماك الله
عبدا شكورا اي في القرآن في سورة بني اسرائيل اشفع لنا الى ربك
الا ترى الى ما انحنى فيه فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب
قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت وفي نسخة قد كان
لي دعوة دعوتها على قومي وهي التي اغرق بها اهل الارض بعينها اذ لم تعد
واحدة مخففة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على
اهل الارض فخشي ان يطلب فلا يجاب وفي
رواية عن انس ويذكر خطيئته التي اصاب سؤاله ربه بغير
علم اي المحكي عنه في قوله تعالى رب ان ابني من اهلي
وان وعدك الحق وكان يجب عليه ان لا يسال كما قال تعالى
فلا تسالني ما ليس لك به علم اي من المراد بالاهل من امن
وعمل صالحا وان ابنك عمل غير صالح وجمع بينهما باحتمال ان
يكون اعتذر بامرين احدهما انه استوفى دعوته المستجابة
وثانيهما سؤاله ربه بغير علم حيث قال ان ابني من اهلي
فخشي ان تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك نفسي نفسي
ثلاثا اي هي التي تستحق ان يبتدئ بها اذهبوا الى غيركم
اذهبوا الى ابراهيم زاد في رواية انس خليل الرحمن

فيأتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم انت نبي الله وخليله
من اهل الارض لا ينبغي وصف نبينا مقام الخلة الثابت
على وجه اعلى من ابراهيم اشفع لنا الى ربك الا ترى الى
ما نحن فيه من الكرب فيقول لهم ان ربي قد غضب اليوم
غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى
قد كنت كذبت ثلاث كذبات بفتحات وهي قوله اني سقيم
وبل فعله كبيرهم هذا وقوله لسارة هي اختي ولحقوا بها
معاريض لكن صورتها صورة كذب سماها بها واشفق منها
استقصارا لنفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها لان من
كان بالله اعرف واقرب منزلة كان اعظم خطرا واشد
خشية قاله البيضاوي وفي نفسي نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا
الى غيري اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون
يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالاته وفي
نسخة برسالته بالافراد وكلامه على الناس عام مخصوص
على ما لا يخفى فقد ثبت انه تعالى كلم نبينا صلى الله عليه
وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف التكليم
بموسى كونه خاصا به بل هو وصف غلب عليه كالمحبة
لنبينا صلى الله عليه وسلم واذ كان ستار الخليل
في الخلة على وجه الحمل منه اشفع لنا الى ربك الا ترى بتخفيف
اللام وفي نسخة ما بميم مخففة بدل اللام ترى ما نحن فيه
من الكرب فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا
لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى
قتلت نفسا لم اومر بقتلها بضم الهمزة وسكون الواو

يريد قتله القبطي المذكور في اية القصص وانما استعظمه
واعتذر به لكونه لم يومر بقتل الكفار ولانه كان مامونا
منهم فلم يكن له اغتياله ولا يقدح في عصمته لكونه خطا وعده
من عمل الشيطان في الاية وسماه ظلما واستغفر منه على
عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم نفسي نفسي نفسي
ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى وفي رواية مزيادة بني مريم
فياتون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمته
القاها الى مريم اي اوصلها اليها وحصلها فيها وروح منه
اي وذو روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل
والمادة له وقيل لانه كان يحيي الاموات والقلوب وكلم
الناس في المهد مصدر سمي به ما يتهدل للصبي في مضجعه
وفي نسخة وكلمت الناس في المهد صبيا اي طفلا اشفع
لنا الى ربك حتى يريحنا مما نحن فيه الا ترى الى ما نحن
فيه من الكرب فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا
لم يغضب قبله مثله قط وفي نسخة اسقاطها ولن
يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا وفي رواية
احمد والنسائي من حديث ابن عباس اني اتخذت الها
من دون الله وفي رواية ثابت عن سعيد بن منصور
نحوه زاد وان يغفر لي اليوم حسبي حسبي
نفسي نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا
الى محمد صلى الله عليه وسلم وفي رواية عبد اغفر
الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فياتون محمدا صلى
الله عليه وسلم فيقولون يا محمد انت رسول الله

وخاتم

وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك من سهو وتاويل
وما تاخر بمعنى انه معصوم منه او انه مغفور له غير
مواخذ بذنبه لو وقع ويستفاد من قول عيسى وحق نبينا
هذا ومن قول موسى اني قتلت نفسا مع ان الله قد غفر له
بنص القران العظيم التفرقة بين من رفع منه شيء ومن لم
يقع منه شيء اصلا فان موسى مع وقوع المغفور له لم يرتفع
استشفاعه من المواخذة بذلك واري في نفسه تقصيرا
عن مقام الشفاعة لوجود ما صدر منه تجاه نبينا صلى
الله عليه وسلم في ذلك كله ومن ثم احتج عيسى بانه
صاحب الشفاعة لانه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
بمعنى ان الله خبر بانه لا يواخذ بذنب ولو وقع منه قاله
في فتح الباري وقال القاضي عياض ويحتمل ان يعلم
عيسى ان صاحبهم محمد صلى الله عليه وسلم معينا وتكون
حالة كل واحد منهم على الاخر على تدريج الشفاعة
في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهارا للشرف
في ذلك المقام العظيم اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما
نحن فيه من الكرب فانطلق تحت العرش فاقع ساجدا
لربي وفي رواية عن انس فانطلق حتى استاذن
على ربي فيوذن فاذا رايت ربي وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء وعند ابن ابي عوانة من حديث
ابي بكر الصديق قدر جمعة ثم يفتح الله علي من
محامده وحسن الثناء عليه شيا لم يفتح على
احد قبلي وفي حديث ابي بن كعب عند ابي يعلى

رفعه يرفعني الله لنفسه فاسجد له سجدة يرضى بها عني ثم اصدحه
بمدحة يرضى بها عني ثم قال يا محمد ارفع راسك وسل تعط
بسكون الهاء واشفع تشفع بضم التاء مبنيا للمفعول اي تقبل شفاعتك
فارفع راسي فاقول امتي يا رب امتي يا رب ثلاث مرات
وفي رواية مرتين فيقال يا محمد ادخل من امتك من لا حساب عليهم
من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال
والذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وحمير بكسر المهملة
هاذا الباب وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة اخره راء اي صنعا لانها بلد حمير اي
مكة وبصرى بضم الموحدة مدينة بالشام بينها وبين دمشق
ثلاث مراحل والشك من الراوي قوله عز وجل عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا يحمده فيه الاولون والاخرون والمشهور انه المقام
الشفاعة للناس ليريحهم الله من كرب ذلك اليوم وشدته عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال ان الناس يصيرون يوم القيمة
جثا بضم الجيم وفتح المثلثة المخففة منونا مقصورا جمع جثوة
كخطوة وخطا اي جماعات كل امة تتبع نبيها يقولون يا فلان
اشفع اي لنا يا فلان اشفع مرتين وفي نسخة اسقاط الثانية حتى
تنتهي الشفاعة الى نبينا النبي صلى الله عليه وسلم زاد في رواية
فيشفع ليقضي بين الخلق فذلك اي مقام الشفاعة يوم يبعثه الله
المقام المحمود وقيل المقام المحمود غير ذلك قوله عز وجل
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم

مختف

مختف وفي نسخة تختفي بالتاء التحتية بمكة يعني في اول
الاسلام فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقراءة
فاذا سمعه وفي نسخة سمع المشركون سبوا القرآن ومن
انزله ومن جابه فقال الله عز وجل لنبيه محمد صلى
الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك اي بقراءة صلاتك
فهو على حذف مضاف فيسمع المشركون فيسبوا القرآن
وفي رواية عن سعيد بن جبير فقالوا له اي المشركون
لا تجهر فتوذي الهتنا فنهجوا الهك ولا تخافت اي ولا تخفض
صوتك بها عن اصحابك فلا تسمعهم وانما حذف المضاف لعدم
الالباس اذ الجهر والمخافتة صفتان تتعاقبان على الصوت
لا على الصلاة التي هي اقوال وافعال وابتغ بين ذلك الجهر
والمخافتة سبيلا اي وسطا وقيل المراد بالصلاة الدعاء من
اطلاق اسم الكل على الجزء فعند ابن مردوية من حديث ابي
هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى
عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت قوله عز وجل
اولئك اشارة للاخسرين اعمالا السابق ذكرهم الذين كفروا
بايات ربهم بالقرآن اوبه والانجيل او بمعجزات الرسول
عليه الصلاة والسلام ولقائه بالبعث او بالنظر الى
وجهه الكريم او لقاجزائه ففيه حذف وقد كذب اليهود
بالقرآن والانجيل والنصارى بالقرآن وقريش ببقاء الله
والبعث فحبطت اعمالهم بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب
لها عليها الاية اي فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا وهذا
هو المراد لما سيورده من الحديث عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يؤتى بالرجل
العظيم اي في الطول وفي لجاه السمين ولابن مردوية عن ابي
هريرة الطويل العظيم الاكول الشروب يوم القيمة لا يزن
عند الله جناح بعوضة وفي رواية فيوزن بحبة فلا يزنها
وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم اوابو هريرة اقرؤا ان
شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي لا نجعل لهم مقدارا
او اعتبارا او لا نضع لهم ميزانا يوزن به اعمالهم لان الميزان انما ينصب
للذين خلطوا عملا صالحا واخر سيا او لا نقيم لاعمالهم وزنا لحقارتها
واستدل به على ان الكفار لا يحاسبون لان اعمالهم حسنات من لا حسنات
وسيات والكافر ليس له في الاخرة حسنات فتوزن والراجح انهم يحاسبون
والمراد بقوله فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي وزنا ما فلا
ينافي ان اعمالهم توزن قوله وانذرهم يوم الحسرة هو من
اسما يوم القيمة كما قاله ابن عباس وغيره الاية عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يؤتى بالموت الذي هو عرض من
الاعراض جسما هيئة كبش املح بالحا المهملة فيه بياض
وسواد ولكن سواده اقل فينادي منادٍ لم يسم يا اهل
الجنة قال فيشرئبون بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة
وفتح الراء وبعد الهمزة المكسورة موحدة مشددة فواو ساكنة
فنون اخرى اي يمدون اعناقهم ويرفعون رؤسهم وينظرون
وعند ابي حبان وغيره فيطلعون خائفين ان يخرجوا
من مكانهم الذين هم فيه فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم
هذا الموت وكلهم قد رآه اي وعرفه بما يلقيه الله

في قلوبهم انه الموت ثم ينادي اي المنادي يا اهل النار فيشرئبون
وينظرون وعند ابي حبان وغيره فيتطلعون فرحين مسرورين
مستبشرين اي يخرجون من مكانهم الذين هم فيه فيقولون هل
تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح وفي
رواية تجيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجه
فيذبح على الصراط وعند الترمذي فيضجع فيذبح ذبحا على
السور الذي بين الجنة والنار والذابح لهم جبريل كما نقله الحافظ
ابن حجر عن بعض المفسرين ونقل في التذكرة ان الذابح له يحيى بن زكريا
بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال قوم المذبوح متوفى الموت
وكلهم يقرونه لانه الذي تولى قبض ارواحهم في الدنيا والحكمة في
مجيء الموت في صورة كبش دون غيره الاشارة الى حصول الفداء بهم
كما فدي ولد الخليل بالكبش وفي الاملح اشارة الى صفتي اهل الجنة والنار
فيقول ذلك المنادي يا اهل الجنة خلود فلا موت ويا اهل
النار خلود فلا موت وخلودا ما مصدر اي انتم خلود واخبر بالمصدر
مبالغة كرجل عدل او جمع اي انتم خالدون زاد في رواية فيزداد اهل الجنة فرحا
الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذي فلو ان احدا
مات فرحا لمات اهل الجنة وان احدا مات حزنا لمات اهل النار ثم قرأ النبي
صلى الله عليه وسلم وانذرهم يوم الحسرة الخطاب للنبي صلى الله عليه
وسلم اي انذر جميع الناس اذ قضي الامر اي فصل بين اهل الجنة
والنار ودخل كل الى ما صار اليه مخلدا فيه وهم في غفلة اي
وهو لا في غفلة اي اهل النار الدنيا اي ان الضمير راجع لاهل
الدنيا اذ الاخرة ليست دار غفلة وهم لا يؤمنون نفي عنهم الايمان
على سبيل الدوام مع الاستمرار في الازمنة الماضية والاتية على سبيل

عز وجل

في قلوبهم

التاكيد والمبالغة قوله عز وجل والذين يرمون اي يقذفون ازواجهم ولم يكن
لهم شهداء على ذلك الا انفسهم عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري
رضي الله عنه ان عويمر بضم العين وفتح الواو وتصغير عامر بن الحارث بن
زيد بن الجد بن عجلان وفي رواية عويمر بن اشقر وفي اخرى ابن ابيض
قال الحافظ بن حجر للعل اباه كان يلقب اشقر وابيض وفي الصحابة
عويمر اخر وهو ما زني اخرج له ابن ماجه اتى عاصم بن عدي
العجلاني وكان سيد بني عجلان بفتح العين وسكون الجيم وهو ابن
عم والد عويمر فقال له كيف تقولون في رجل وجد مع امراته
رجلا ايقتله بهمزة الاستفهام الاستخباري ايقتل الرجل فتقتلونه
قصاصا القوله تعالى النفس بالنفس وعند مسلم من حديث بن عمر
قال رايت اذ وجد مع امراته رجلا فان تكلم به تكلم بامر عظيم وان سكت
سكت على مثل ذلك وعنده ايضا من حديث ابن مسعود ان
تكلم جلدتموه وان قتل قتلتموه وان سكت سكت على غيظ وفي
رواية عن ابن عباس لما نزل والذين يرمون المحصنات الاية قال
عاصم بن عدي ان دخل رجل منا بيته فراى رجلا على بطن امراته وان
جاء باربعة رجال يشهدون بعد ذلك فقد قضى الرجل حاجته وذهب
وان قتل قتل به وان قال وجدت فلانا معها ضرب وان سكت
سكت على غيظ ام كيف يصنع ام تحمل ان تكون متصلة
يعني ان رأى رجلا ايرجل هذا المنكر الشنيع والامر القطيع
ولا رتب عليه الحمية القتله فيقتلونه ام يصبر على ذلك الشنار
والعار وتحمل ان تكون منقطعة فتسال او لا عن القتل
مع القصاص ثم اضرب عنه السوال عن ستي اخر لان ام المنقطعة
متضمنة لبل والهمزة فبل يضرب عن الكلام
السابق والهمزة تستانف كلاما اخر والمعنى
كيف

كيف يصنع ايصبر على العار وحرمت الله له امرا اخر فلذا قال
سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حذف
المفعول لدلالة السابق عليه اي كيف تقول في رجل وجد
مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع فكره رسول
الله صلى الله عليه وسلم المسايل المذكورة لما فيها من البشاعة
والاشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليط العدو في الدين
على الخوض في اعراضهم وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله
فساله عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لم تاتني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كره المسايل وعابها ثبت لفظ
وعابها هنا وسقطت من الاولى في بعض النسخ قال عويمر والله
لا انتهي حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فجا عويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجل وجد مع امراته رجلا يزني بها وهو شريك بن سحما
ايقتله فيقتلونه ام كيف يصنع فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد انزل الله القران فيك وفي
صاحبتك وهي زوجته خولة بنت قيس على المشهور
وقيل بنت عاصم المذكور وعند ابن مردوية ان عاصم
ابن عدي لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال
يا رسول الله اين لاحدنا اربعة شهدا فابتلي به في بنت
اخيه فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم

الملاعنة بضم الميم قال ابن المعرب لعنا ولاعنه لعنا ولاعنه لعانا
وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشرعا
كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه
والحق العار به او الى نفي ولد قال النووي انما سمي لعانا
لان كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه بما سمى الله في كتابه في
هذه الاية بان يقول الزوج اربع مرات اشهد بالله اني لمن
الصادقين فيما رميتك به هذه من الزنا ويشير اليها ان كانت
حاضرة ويميز هذه في الغيبة ويأتي بدل ضمير الغايب بضمير المتكلم
فيقول لعنت الله علي ان كنت الخ وان كان ولد ينفيه
ذكره في الكلمات الخمس ليبين ولده فيقول ان الولد الذي
ولدته او هذا الولد من زنا اي ليس مني فلاعنها اي لاعن
زوجة خولة بعد ان قذفها وانت عند النبي صلى الله عليه
وسلم وسألها فانكرت واخر في السنة الاخيرة ذهابه
صلى الله عليه وسلم وعن ابن حبان انها في شعبان
سنة تسع وقيل سنة عشر وعند الدارقطني انها
كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك وعند
مسلم انها كانت ليلة الجمعة ثم قال عويمر ظنا منه
ان اللعنات لا يحرمها عليه ان حبستها في عصمتي ولم اطلقها
ظلمتها لان نفسي لا تسمح بالتمتع بها فطلقها وفي رواية
ثلاثا فذهب الشافعي وكثيرون من المالكية ان الفرقة تقع
بفراغ الزوج من اللعان لان لعان المراة انما شرع لدفع
الحد عنها فقط وقال مالك بعد فراغ المراة وهي فرقة
لا فرقة طلاق وقال ابو حنيفة لا تقع حتى يوقعها
حاكم

الحاكم لظاهر ما وقع في احاديث اللعان وتكون فرقة طلاق وعن
احمد روايتان وقيل لا تقع الا بايقاع الزوج اخذا من ظاهر
الحديث ان الزوج الذي هو طلق ابتدا وقد علمت تاويله
وقد ورد انه عليه الصلاة والسلام لعجلاني قال في طالق
ثلاثا لا سبيل لك عليها اي لا ملك لك عليها فلا يقع طلاق
فكانت اي الفرقة بينهما سنة لمن كان بعد عما في
المتلاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة لا في الدنيا ولا في الاخرة
وفي رواية فكانت سنة ان يفرق بين المتلاعنين وكانت
حاملا فانكر حملها وعند الدارقطني لاعن عويمر العجلاني وامراته
حاملا فانكر حملها الذي هو في بطنها وقال هو لا ابني فسجا ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جات به
اي بالولد لا لة السياق اسحم بفتح الهمزة وسكون
السين وفتح الحا المهملتين اخره ميم اي اسود اداعج العينين
بالمهملة والجيم اي شديد سواد الحدقة عظيم الاليتين بفتح
الهمزة اي الفخذ خدلج الساقين بفتح الخا المعجمة والدال
المهملة واللام المشددة اخره جيم اي عظيمها فلا احبه
عويمر الا قد صدق عليها وان جات به احيم بضم الهمزة
وفتح الحا المهملة مصغرا حمم ممنوع من الصرف للوصف والوزن
فقول بعضهم ان الصواب صرف احيم ليس بصواب
كانه وحرة بفتح الواو والحا المهملة والراء دويبة ترتامي
على الطعام تتغذره وهي من انواع الوزغ تشبه بها حمرتها
وقصرها فلا احسب عويمر الا قد كذب عليها فجات به
على النعت الذي نعت رسول الله وفي نسخة

الذي نفت النبي صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر وفي رواية
لجأت به على المكروه من ذلك وكان اي الولد بعد يدعى لامه
لانه صلى الله عليه وسلم الحقه بها لتحقق كونه منها فاعتبر
الشبه من غير حكم به لاجل ما هو اقوى من الشبه وهو
الفراش كما فعل في وليدة زمعة وانما يحكم بالشبه وهو
حكم القافة اذا استوت الغلايق كسيدين وطافي ظهر
قوله عز وجل ويدرأ عنها اي عن المقذوفة العذاب اي الحد
ان تشهد اربع شهادات بالله الا به عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان هلال بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد
التحتية الواقفي بكسر القاف والفا الانصاري احد الثلاثة
المخلفين عن غزوة تبوك وتيب عليهم قذف امراته خولة
بنت عاصم كما رواه ابن منده وكانت حاملا عند النبي
صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحما بفتح السين
والحا المهملتين وسكون الميم ممدود اسم امه وفي كفسير
مقاتل انها كانت حبشية وقيل يمانية واسم ابيه
عبدة بن معتب او مغيث ولا يمتنع ان ابيها سم بشريك
ابن سحما هذه المراة وامراة عويمر معا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم البينة بالنصب تقديره احضر البينة والاحد
وفي نسخة وحد بالرفع اي تحضر البينة او لا يقع حد في
ظهرك اي على ظهرك كقوله تعالى لاصلبنكم في جذوع النخل
قال ابن عباس فقال هلال ابن امية يا رسول الله
اذا راى احدنا على امراته رجلا ينطلق يلتمس البينة
اي يطلبها فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول

البينة

البينة والاحد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق نبيا
اني لصادق وليترلن بفتح اللام وضم التحتية وسكون الفوقية
الله ما يبرئ ظهري من الحد حد موضع نصب بقوله وليترلن
الله فنزل جبريل عليه السلام وانزل عليه صلى الله عليه
وسلم والذين يرمون ازواجهم حتى بلغ الصادقين
اي فقرا حتى بلغ ان كان من الصادقين فيما رماها الزوج
به فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليها اي الى هلال وزوجته
خولة بنت عاصم فجاء هلال فشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة ان لعنة الله عليه
ان كان من الكاذبين في الرمي والنبي صلى الله عليه وسلم
يقول الله يعلم ان احدكما كاذب لا يقال ان احدا لا يستعمل
الا في النفي كما قاله النحاة لانا نقول ما قاله النحاة انما هو في احد
الذي للعموم نحو ما في الدار من احد وامثاله احد بمعنى
واحد فلا خلاف في استعماله في الاثبات نحو قل هو الله احد
ونحو فشهادة احدهم اربع شهادات ونحو احدكما كاذب
فهل منكما تائب تعريض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام لانهما
الكاذب منهما فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لاحدهما بعينه
تب ولا قال ليتب الكاذب منكما وفي رواية عن ابن
عباس فقال هلال والله اني لصادق ثم قامت اي الزوجة
فشهدت اي اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني
به من الزنا فلما كانت عند المرة الخامسة وقفوها
بتشديد القاف وفي نسخة بتخفيفها وقالوا انها موجبة
العذاب الاليم ان كانت كاذبة قال ابن عباس فتلكأت

بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن تفعلت اي توقفت وتباطأت
عن ذلك ونكصت اي رجعت عن استمرارها في اللعان حتى ظننا
انها ترجع عن مقالتها في دعوى التكذيب للزوج ودعوى البراءة
عما رماها به ثم قالت لا افضح بضم الهمزة وكسر الجيم قومي
سائر اليوم اي جميع الايام اي ايام الدهر او فيما بقي من الايام بالاعراض
عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج فالمراد باليوم الجنس ولذا
اجراه مجرى اللعام مضت اي في تمام اللعان فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ابصروها بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة
فان جاءت به اي بالولد اكحل العينين اي شديد سواد جفونهما
خلقة من غير اكتحال سابغ الاليتين اي عظيمهما خدلج الساقين
بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم اي
عظيمهما فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله
لكان لي ولها شان في اقامة الحد عليها وفي ذكر الشان وتكريره
تهويل عظيم لما كان يفعلها اي لفعلت بها لتضاعف ذنبها ما يكون
عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين قال الكرماني فان قلت
الحديث الاول يدل على ان عويمرا هو الملاعن والاية نزلت فيه
والولد شاهد وهذا يدل على انه هلال بن امية واجيب بان
النووي قال اختلفوا في نزول اية اللعان هلال هو سبب عويمر
ام سبب هلال والاكثرون انها نزلت في هلال واما قوله عليه السلام
لعويمر ان الله قد انزل فيك وفي صاحبتك قرانا فقالوا معناه
الاشارة الى ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس
ويحتمل انها نزلت فيهما ولعلهما سالا في وقتين متقاربين
فنزلت الاية فيهما وسبق هلال باللعان

انتهى

انتهى قال في الفتح ويؤيد التعدد ان القايل في قصة هلال سعد بن عبادة
كما اخرجه ابو داود والطبراني والقايل في قصة عويمر عاصم بن
عدي كما في حديث سهل السابق ولا مانع ان تتعدد القصص وتتحد
النزول وجنح القرطبي الى تجويز نزول الاية مرتين وانكر جماعة ذكر
هلال فيمن لاعن والصحيح لثبوت ذلك وكيف يزعم بخطاء حديث
ثابت في الصحيحين بمجرد دعوى لا دليل عليها اهـ والحاصل
انهم اختلفوا في الذي وجد مع امراته رجلا وتلاعنا وكان ذلك
سببا في نزول الاية على قولين هلال بن امية او عويمر
العجلاني قال الواحدي اظهرهما انه عويمر لكثرة الاحاديث
واتفقوا على ان المرمي به شريك بن سحما فقوله عز وجل الذين يجتنبون
على وجوههم الاية اي الى جهنم اي مقلوبين او مسحوبين اليها
والموصول خبر مبتدا محذوف اي هم الذين او نصب على الذم او رفع
بالابتدا وخبره جملة اولئك شر مكانا اي منزلا ومصيرا من
اهل الجنة واصل سبيلا اي واخطا طريقا ووصف السبيل
بالضلال من الاسناد المجازي للمبالغة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رجلا لم يسم قال يا نبي الله كيف
يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة استفهام حذف منه
الاداة وعند الحاكم كيف يحشر اهل النار على وجوههم قال اليس
الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادر بالرفع
وفي نسخة بالنصب على ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم
على وجهه يوم القيمة وظاهره ان المراد مشيه على وجهه
حقيقة فلذلك استغربوه حتى سالوا عنه وانما حشر على وجهه
معاقبة على ترك السجود في الدنيا اظهارا لهوانه وخساسة

بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه في التوقي عن الموذيات
وفي حديث ابي هريرة المروي عند احمد قالوا يا رسول الله
وكيف يمشون على وجوههم قال ان الذي امشاهم على ارجلهم
قادر على ان يمشيهم على وجوههم اما انهم يتقون بوجوههم
كل حدب وشوك قوله عز وجل الم غلبت الروم عن ابن
مسعود رضي الله عنه وقد بلغه ان رجلا يقرأ اسمه
بحدشي كدره بكسر الكاف وسكون النون فقال ذلك
الرجل في حديثه يجيء يوم القيمة دخان بتخفيف الميم
فياخذ باسماع المنافقين وابصارهم ويأخذ المومن كهيئة
الزكام بنصب المومن على المفعولية منكبا نفض من ذلك
مجلس فقال من علم فليقل ما يعلمه اذا سئل ومن لم
يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا تعلم
لا اعلم الله اعلم وفي نسخة الاقتصار على احد اللفظين
وفي اخرى لا اعلم لي به لان تمييز المعلوم من المجهول
نوع من العلم وليس المراد ان عدم العلم يكون علما
فان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما
اسيلكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين والقول فيما
لا يعلم قسم من التكلف وفيه تعريض بالرجل القايل بحي
دخان او انكار عليه ثم بين قصة الدخان فقال
وان قريشا اي وانما سبب نزول الاية ان قريشا ابطاوا عن
الاسلام اي تاخروا عنه فدعا عليهم النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اللهم اعني عليهم اي على اسلامهم بسبع
كسبع يوسف الصديق عليه السلام التي اجز الله عنها
في التنزيل

في التنزيل بقوله ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد فاخذتهم سنة
بفتح السين اي قحط وهم بمكة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة
والعظام ويرى الرجل اي صار بحيث يرى ما بين السما
والارض كهيئة الدخان من ضعف بصره بسبب الجوع
فجاه عليه السلام ابو سفيان صخر بن حرب بمكة او المدينة
فقال يا محمد جيت تامرنا بصلة الرحم وان
قومك اي ذوي رحمك قد هلكوا من الجدب والجوع فدع الله
عليهم فادع الله لهم بان يكشف عنهم فان كشف امنوا فقرا
عليه السلام فارتقب اي انتظر يوم تاتي السما بدخان
مبين اي بين واضح يراد كل احد الى قوله انكم عايدون
اي الى الكفر والى العذاب قال ابن مسعود اذ يكشف بهمزة
الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول عنهم عذاب الاخرة اذا جا
بخلاف القحط فانه كشف بدعايه صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا
ثم عادوا الى كفرهم عقب الكشف فذلك قوله اي سبب
نزول قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر
ظرف يريد القتل فيه وهذا الذي قاله ابن مسعود ووافقه عليه
جماعة كمجاهد وابي العالية وابراهيم النخعي والضحاك وعطية
العوفي واختاره ابن جرير لكن اخرج ابن ابي حاتم عن الحارث
عن علي بن ابي طالب قال لم تمض اية الدخان بعد يأخذ
المومن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفذ واخرج
ايضا عن عبد الله بن ابي مليكة قال غدوت على ابن عباس
ذات يوم فقال ما نمت الليلة حتى اصبحت قلت لم قال قالوا
طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت ان يكون الدخان قد طرق

فاقمت حتى اصبحت قال الحافظ ابن كثير واسناده صحيح
الى ابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن ووافقه عليه جماعة
من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح
والحسان ومما فيه دلالة واضحة قوله تعالى فارتقب يوم
تاتي السماء بدخان مبين اي واضح وعلى ما فسره ابن مسعود
انما هو خيال رأوه في اعينهم من شدة الجوع والجهد
وكذا قوله تعالى يغشى الناس اي يعمهم ولو كان خيالا
يخص مشركي مكة كما قيل يغشى الناس او قال الآخرون
لم يمض الدخان بل هو من امارات الساعة وفي حديث
حذيفة بن اسيد الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من
مغربها والدخان والدابة وخروج يأجوج ومأجوج
وخروج عيسى والدجال وثلاثة خسف بالمشرق وخسف
بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تحشر
الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا
اخرجه مسلم و قوله تعالى لزاما وهو الامر وذلك
يوم بدر ايضا قال ابن مسعود وخمس قد مضين اللزام
والروم اي غلبتهم لفارس والبطشة والقمر والدخان
قوله عز وجل فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
اي مما تقر به عيونهم وما اخفى موصولة ونفس نكرة في سياق
النفي فتعم جميع الانفس اي لا يعلم الذي اخفاه الله
لهم لا ملك مقرب ولا نبي مرسل قال بعضهم اخفوا اعمالهم
واخفى ثوابهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل اعددت
لعبادي الصالحين ما لا عين رأت قال والمشكاة ما هنا
اما موصولة او موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فافاد
الاستغراق والمعنى مادات القبون كلهن ولا عين واحدة
منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم
ولا شفيع يطاع فيحتمل نفي الرؤية والعين معا ونفي الرؤية
حسبما ذكر لا رؤية ولا عين او لا رؤية وعلى الاول الغرض منه
نفي العين وانما ضمت اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء الموصوف
امر تحقق لا نزاع فيه وبلغ في تحققه الى ان صار كالمشاهد
على نفي الصفة وعكسه ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا
خطر على قلب بشر فهو من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين
معذرتهم اي لا قلب ولا خطورا ولا خطور فعلى الاول ليس
ثم قلب يخطر فيحمل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات اي اذا
لم يحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا قلب كقوله تعالى ان في ذلك
لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد وخص البشر
هنا دون القرينتين السابقتين لانهم الذين يتفوهون
بما اعدلهم ويهتمون لشانه ببالهم بخلاف الملائكة وفي
حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم مرفوعا قال موسى
عليه السلام يا رب ما ادنى اهل الجنة منزلة الحديث الى ان قال
فاعلاهم منزلة قال الذين اردت غرست كرامتهم بيدي وختمت
عليها فلم تر عين ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب
بشر ذخرا بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين قال في المصباح ذخرته ذخرا
من باب نفع والاسم الذخر بالضم وذخيرة ايضا وجمع الذخر اذخار

مثل قفل وقال وجمع الذخيرة ذخاير اه قال في المصباح في
فصل الذال المعجمة ذخرت الشيء ادخره ذخرا وكذلك اذخرته وهو
افتعلت يقول الحافظ بفتح بضم المهملة وسكون المعجمة سهو وسبق
قلم وقال الكرماني وذخرا منصوب متعلق باعددت وقال في
الفتح اي جعلت ذلك لهم مدخورا بله ما اطلعتم عليه بضم
الهمزة وكسر اللام وفي نسخة ما اطلعهم بفتح الهمزة واللام
وزيادة ها بعد العين وقوله بله بفتح الموحدة وسكون اللام
وفتح الهاء وروي من بله بزيادة من الجارة وجر بله بها
ويجوز فتحها فاما الفتح مع ترك من فقال الجوهري وبله كلمة مبنية
مثل كيف ومعناها دع قال وانشد قول كعب بن مالك
يصف السيوف

تذر الجماجم مناحيا هامانها ٭ بله الاكف كانها لم تخلق

وقد روي بالاوجه الثلاثة والمعنى المعنى على النصب دع الاكف وتركها
سهل وعلى الجر كثر الاكف منفصلة وعلى الرفع فكيف الاكف التي
يوصل اليها بسهولة وقال غيره بله اسم من اسماء الافعال
بمعنى دع واترك تقول بله زيدا وقد توضع موضع المصدر
وتضاف فتقول بله زيد اي ترك زيد وقوله اطلعتم
عليه يحتمل ان يكون منصوب المحل ومجروره على التقديرين والمعنى دع
ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموه من الدنيا فانه سهل
يسير في جنب ما ادخرته لهم واما الفتح مع اثبات من فقال
الرضي اذا كان بله بمعنى كيف جازان يدخله من قال ابو
زيد ان فلانا لا يطيق حمل التمر فبله ان يأتي بالصخرة اي
كيف ومن اين قال في المصابيح وعليه تخرج هذه

الرواية

الرواية فتكون بمعنى كيف التي يقصد بها الاستبعاد وما مصدرية
وهي مع صلتها في محل رفع على الابتدا والخبر من بله والضمير المجرور
بقلي عائد على الذخر اي كيف ومن اين اطلاعكم على ما ادخرته
لعبادي الصالحين فانه امر عظيم قد ما لا تتسع عقول البشر
لادراكه والاحاطة به واما الجر فوجه بان بله بمعنى غير
اي من غير ما اطلعتم عليه ثم قرأ عليه السلام فلا تعلم نفس
ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون بجر ما مقول له
اي اخفى الجزاء فان اخفاه لعلو شانه او مصدر موكد لمعنى
الجملة قبله اي ذخر جزاء والحديث كالتفصيل لهذه الاية لانها لفت
العلم وهو نفي طرق حزنه حصوله قوله عز وجل ترجي اي تؤخر
من تشا منهن اي من الواهبات وتؤوي اي تضم اليك من تشا
منهن الاية عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كيف اغار على
التي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا روي بالنفي المعجمة من المغيرة وهي الحمية والانفة وفي
رواية كانت تغير اللاتي وهبن انفسهن بعين مهملة
وتشديد التحتية واقول انهب المرأة نفسها وظاهر قوله
وهبن ان الواهبة اكثر من واحدة منهن حوله بنت حكيم وام
شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة قال الشعبي
كن تسعا وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بعض
وارجا بعضهن بعضا منهن ام شريك وهذا شاذ والمحفوظ
انه لم يدخل باحدى الواهبات ففي حديث سماك عن عكرمة
عن ابن عباس عند الطبراني باسناد حسن لم يكن عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة وهبت نفسها

غامرة

له والمراد انه لم يدخل بواحدة ممن وهبت نفسها له وان كان
مباحا لانه راجع الى ارادته فلما انزل الله عز وجل ترجي من تشاء
منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا
جناح عليك قلت ما اري ربك الا يسارع في هواك اي الا
موجبا لكمرادك بلا تاخر وقيل المراد بالارجاء والايواء القسم
وعدمه لازواجه اي ان شئت قسمت لهن وليضهن وتقدم من
شئت وتؤخر من شئت وتجامع من شئت وتترك من شئت
كذا روي عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم ولذا
قال بعض العلماء من السلف وغيرهم لم يكن القسم واجبا عليه
صلوات الله وسلامه عليه وانما كان يقسم اختيارا منه
على سبيل الوجوب لكن المشهور وجوبه عليه وعنها رضي الله
عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاذن
في يوم المراة منا باضافة يوم الى المراة اي يوم نوبتها اذا اراد
ان يتوجه الى الاخرى بعد ان نزلت هذه الاية ترجي من تشاء
منهن وتؤوي اليك من تشاء الاية فكنت اقول له ان كان
ذاك اي امر المقام عند المراة او التوجه الى غيرها موكولا
الي فاني لا اريد يا رسول الله ان اوثر عليك اي باقامتك
عندي احدا من النساء ولا اوثر عليك احدا من الرجال
باقامتي عنده والحديث الاول يقتضي ان الاية نزلت في
الواهبات والثاني يقتضي انها نزلت في ازواجه عليه السلام
كما تقدم عن ابن عباس واختار ابن جرير ان الاية عامة في الواهبات
واللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث قوله عز
وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية عن
عائشة

عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجت سودة بنت زمعة
ام المومنين رضي الله عنها بعد ما ضرب بضم الضاد المعجمة
مبنيا للمفعول الحجاب لحاجتها وكانت امراة جسيمة لا تخفى على من
يعرفها فراها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا سودة
اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم بعدها الف حرف استفتاح
وفي نسخة ام بحذف الالف والله ما تخفين علينا فانظري كيف
تخرجين ولعله قصد المبالغة في اخفاء ذات المومنين بحيث
لا تبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات قالت فانكفيت
بالهمز اي انقلبت حال كوني راجعة ورسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيتي وانه بالواو وفي نسخة فانه ليتعشى
اي باكل العشا في يده وفي نسخة وفي يده بالواو عرق بفتح
العين وسكون الراء ثم قاف العظم الذي عليه اللحم فدخلت
فقلت يا رسول الله اني خرجت البقيع لحاجتي فقال لي عمر
كذا وكذا قالت اي عائشة فاوحى الله اليه وفي نسخة فاوحي
اليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول ثم رفع عنه ما كان فيه من الشدة
بسبب نزول الوحي وان العرق بفتح العين وسكون الرا
في يده ما وضعه والجملة حالية فقال انه اي اللسان قد اذن
بضم الهمزة مبنيا للمفعول لكن ان تخرجي لحاجتك دفعا
للحرج والمشقة عليكن وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب المطلوب
في اية الحجاب الستر حتى لا يبدو من جسدهن شيء لا يجب اشخاصهن
في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما تقدم في الوضوء فان
قلت قال هنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وفي الوضوء
انه قبل الحجاب قال الكرماني لعله وقع مرتين

ومراده ان خروج سودة للبراز وقول عمر لها ما ذكر وقع مرتين لا
وقوع الحجاب وقول الحافظ بن حجر عقب جواب الكرماني قلت بل
المراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثاني فيه نظر اذ ليس في الحديث
ما يدل لذلك ولم يقل احد بتعدد الحجاب نعم يحتمل ان يكون
مراده بالحجاب الثاني بالنظر لارادة عمر رضي الله عنه ان يحتجبن
في البيوت فلا يبدين اشخاصهن فوقع الاذن لهن في الخروج لحاجتهن
دفعا للمشقة كما صرح به ابن راهويه في الفتح وليس المراد نزول
الحجاب مرتين على نوعي وتقدم ان نزول اية الحجاب احد الموافقات
لعمر وهي خمسة عشر كما مر تسع لفظيات واربع معنويات
واثنتان في التوراة فاما اللفظيات فمقام ابراهيم حيث قال
يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت
والحجاب واساري بدر حيث شاورهم صلى الله عليه وسلم
فيهم فقال يا رسول الله هؤلاء ائمة الكفر فاضرب اعناقهم فهوى صلى
الله عليه وسلم ما قاله الصديق من اطلاقهم واخذ الفداء فنزلت
ما كان لنبي ان تكون له اسرى وقوله لامهات المومنين لستن كاحد
من رسول الله صلى الله عليه وسلم او ليبدلنه ازواجا
خيرا منكن وقوله لما اعتزل عليه السلام نساءه في المشربة يا
رسول الله ان كنت طلقتهن فان الله عز وجل معك وجبريل
وانا وابو بكر والمومنون فانزل الله وان تظاهرا عليه الاية
واخذه بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلي على
عبد الله بن ابي ومنعه اياه من الصلاة عليه فانزل الله
ولا تصل على احد منهم مات ابدا فنزل ولما نزل ان
تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم قال عليه

الصلاة

والسلام فلازيدن على السبعين فاخذ في الاستغفار
لهم فقال عمر يا رسول الله لا يغفر الله لهم ابدا استغفرت لهم
ام لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر
لهم ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة
من طين الى قوله انشاناه خلقا اخر قال عمر تبارك الله احسن
الخالقين فنزلت ولما استشار عليه السلام في عائشة حين
قال لها اهل الافك ما قالوا قال عمر يا رسول الله من زوجكها
قال الله تعالى قال فتظن ان ربك دلس عليك فيها سبحنك
هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى واما المعنويات فروى ان
عمر قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله
عليه وسلم في كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه
قالوا ان الله لم يبعث رسولا الا كان له من الملائكة
كفيل وان جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدونا
من الملائكة وميكائيل سلمنا فلو كان هو الذي ياتيه لاتبعناه
قال عمر فاني اشهد ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل
وما كان جبريل ليسالم عدو ميكائيل فنزل قل من كان
عدوا لجبريل الى قوله فان الله عدو للكافرين وكان
عمر حريصا على تحريم الخمر فكان يقول اللهم بين لنا في الخمر
فانها تذهب المال والعقل فنزل تحريمها في ايات كقوله
تعالى انما الخمر والميسر الاية ودخل عليه جماعة وقت الظهر
وهو نايم وقد انكشف بعض جسده فكره ذلك فقال
اللهم حرم الدخول علينا في وقت نومنا فنزل يا ايها
الذين امنوا ليستاذنكم الذين ملكت ايمانكم الاية

ولما نزل قوله تعالى ثلة من الاولين وقليل من الاخرين حزن عمر
وقال لم ينج منا الا القليل فانزل الله ثلة من الاولين وثلة
من الاخرين واما موافقته لما في التوراة فروي انه جاء
رجل يهودي اليه فقال اراءيت قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة
من ربكم وجنة عرضها السموات والارض الاية فاين النار
فقال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فلم
يكن عندهم منها شيء فقال عمر افرايت النهار اذا جاء اليس
يملا السموات والارض قال بلى قال فاين الليل قال
حيث شاء الله عز وجل قال عمر فالنار حيث شاء الله عز
وجل قال اليهودي والذي نفسك بيده يا امير المومنين
انها لفي كتاب الله المنزل كما قلت وروي ان كعب الاحبار
قال يوما عند عمر بن الخطاب ويل للملك الارض من ملاك
السما فقال عمر الامن حاسب نفسه فقال كعب
والذي نفس عمر بيده انها لتابعة في كتاب الله عز و
جل فخر عمر ساجدا لله عز وجل قوله عز وجل
يخاطب من اضمر نكاح عايشة بعده صلى الله عليه
وسلم ان تبدوا اي تظهروا شيا من تزويج امهات
المومنين على السنتكم او تخفوه في صدوركم
الاية عن عايشة رضي الله عنها انها قالت استاذن
علي بتشديد الياء اي طلب الاذن في الدخول على
افلح بفتح الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام حاء مهملة
اخو ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة
وبعد التحتية الساكنة مهملة واسم وايل الاشعري

لملك

بعد

بعد ما نزل الحجاب اخر سنة خمس فقلت لا اذن له بالمد
حتى استاذن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان
اخاه ابا القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن
ارضعتني امراة ابي القعيس فدخل علي النبي صلى
الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني افلح اخا ابي
القعيس استاذن علي اي في الدخول علي فابيت
ان اذن له بالمد وفي نسخة اسقاطه له حتى استاذنك فقال
رسول الله وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم وما
منعك ان تاذني بالرفع بثبوت النون على اهمال ان
الناصبة حملا على ما اختها وفي نسخة تاذني بحذف
النون للناصب لعمك وفي نسخة عمك بالنصب على
المفعولية او بالرفع اي هو عمك قلت يا رسول الله ليس
هو ارضعني امراة ابي القعيس فقال عليه السلام
ائذني فانه عمك تربت يمينك كلمة تقولها العرب
ولا يريدون حقيقتها ومعناها هنا في الاصل لصقت
يمينك بالتراب والمراد لازم ذلك وهو الفقر اي افتقرت
يمينك وقيل المعنى ضعف عقلك اذا قلت هذا
او تربت يمينك ان لم تفعلي فكانت عايشة وكانت
عايشة بعد ذلك تقول حرموا من الرضاع ما يحرمون
من النسب قوله عز وجل
ان الله وملايكته يصلون على النبي الاية قيل
ان يصلون خبر عن الله وملايكته وقيل خبر
عن الثاني فقط وخبر الاول محذوف لتغاير معنى

الصلاتين لكن فيه انه اذا اختلف مدلول الخبرين لم يخبر حذف
احدهما لدلالة الاخر عليه وان كانا بلفظ واحد لا تقول زيد
ضارب وعمرو اى ضارب وزيد ضارب فى الارض اى
مسافر وعبرنا بالمضارع للدلالة على الدوام والاستمرار
عن كعب بن عجرة رضى الله عنه انه قال قيل يا رسول الله
القايل كعب بن عجرة ووقع السؤال عن ذلك ايضا لبشير بن
سعد والنعمان بن بشير كما فى مسلم اما السلام عليك
فقد عرفنا بما علمتنا ان نقول فى التحيات السلام عليك
ايها النبى ورحمة الله وبركاته وقد امرنا الله بالصلاة
والسلام عليك وعند الترمذى عن كعب بن عجرة
قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبى
الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام فكيف الصلاة
وفى نسخة عليك اى علمنا كيف اللفظ الذى نصلى به
عليك كما علمتنا السلام فالمراد بعدم علمهم الصلاة
عدم معرفة تاديتها بلفظ لايق به عليه الصلاة
والسلام وكذا وقع بلفظ كيف الذى يسئل بها
عن الصفة وفى حديث ابى مسعود البدرى عند
الامام احمد وابى داود والنسائى والحاكم انهم قالوا
يا رسول الله اما السلام فقد عرفناه فكيف نصلى
عليك اذا نحن صلينا فى صلاتنا وبه استدل
الشافعى على وجوب الصلاة فى التشهد الاخير
قال عليه السلام قولوا اللهم صل على محمد
وعلى ال محمد والامر للوجوب وقالوا

ولم يقل قلن لان الامر يقع للكل وان كان السايل البعض
كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد ففعل من الحمد بمعنى
المحمود وهو من يحمد ذاته وصفاته او المستحق لذلك
مجيد مبالغة بمعنى ماجد من المجد وهو الشرف اللهم بارك
من البركة وهى الزيادة من الخير على محمد وعلى ال محمد كما باركت
على ال ابراهيم انك حميد مجيد ولم يقل فى الموضعين
على ابراهيم بل قال كما صليت على ابراهيم وفى رواية
كما صليت على ابراهيم واعترض التشبيه المذكور بانه
يشترط ان يكون المشبه به اقوى من المشبه واجيب
بان التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من
باب التهييج ونحوه اى كما تقدمت منك الصلاة على
ابراهيم فنسالك منك الصلاة على محمد بطريق الاولى
لان الذى يثبت للافاضل يثبت للافضل بطريق الاولى
وقيل غير ذلك عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال
قلنا يا رسول الله هذا التسليم بوزن التكليم قد عرفناه
فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك
ورسولك كما صليت على ابراهيم وفى رواية كما صليت
على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت
على ابراهيم ذكر ابراهيم واسقط ال ابراهيم وفى
رواية وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت
على ابراهيم وعلى ال ابراهيم باسقاط لفظ على فى
الاول فى الموضعين واثبات ابراهيم والى فى كما باركت
ولما اختلفت الفاظ الحديث فى الاتيان بهما

معا وفي افراد احدهما كان اولى المحامل ان يحمل على انه صلى
الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ عالم
يحفظ الاخر ويحتمل ان يكون من اقتصر على ال ابراهيم يدون
ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بنا على دخول ابراهيم في قول ال
ابراهيم لانه يطلق ال فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف
اليه جميعا وفي رواية كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
انك حميد مجيد وكذا في قوله كما باركت وبذلك يندفع قول ابن
القيم ان الاحاديث كلها مصرحة بذكر محمد وال محمد
وبذكر ال ابراهيم فقط وبذكر ابراهيم فقط ولم يجي في حديث
صحيح بلفظ ابراهيم وال ابراهيم معا اه قوله عز وجل
لا تكونوا كالذين اذوا موسى اي لا تؤذوا رسول الله
اذي بنو اسرايل موسى عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى عليه
الصلاة والسلام كان رجلا حييا بفتح الحاء المهملة
وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية اي كثير الحياء زاد
في رواية ستيرا لا يرى من جسده شيء استحياء منه فاذاه
من اذاه من بني اسرايل فقالوا ما يستتر موسى هذا التستر الا
بعيب في جلده اما برص واما ادرة واما افة وان الله تعالى اراد
ان يبريه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على حجر
ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه ليأخذها وان الحجر عدا بثوبه
فاخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر
حتى انتهى الى ملا من بني اسرايل فراوه احسن ما خلق الله
وبراه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق

بالحجر

بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا او اربعا
او خمسا قوله عز وجل ان هو الا نذير لكم عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم
الصفا ذات يوم فقال يا صباحاه بسكون الها
او بضمها وهي كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا
للغارة لانهم كانوا اكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح
ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكان القائل
يا صباحاه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين
كان اذا جاء الليل يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار
عاد وه فكانه يريد بقوله يا صباحاه قد جاء وقت الصباح
فتاهبوا للقتال فاجتمعت اليه قريش فقالوا مالك
وفي نسخة قال ارايتم اي اخبروني لو اخبرتكم
ان العدو يصبحكم او يمسيكم اما بالتخفيف كنتم تصدقوني
وفي نسخة تصدقونني بتونين قالوا بلى نصدقك
قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد يوم القيمة
اي قدامه فقال ابو لهب تبا لك الهذا جمعتنا
فانزل الله تعالى تبت يدا ابي لهب اي خسرت او هلكت
يدا ابي لهب وتب اي خسر وهلك قوله عز وجل
يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم بالمعاصي الاية
اي لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا الكبائر وغيرها فتغفر مع التوبة او بدونها
خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الى انه يعفو عن الصغائر
قبل التوبة وعن الكبائر بعدها وجمهور اصحابنا

انه يعفو عن بعض الكبائر مطلقا ويعذب ببعضها الا انه لا علم
لنا الان بشيء من هذين البعضين بعينه وكذا كثير
منهم لا نقطع بعفوه عن الكبائر بلا توبة بل يجوز عن
ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من اهل الشرك
ممن الواقدي منهم وحشي بن حرب قاتل حمزة
كانوا قد قتلوا واكثروا من القتل وزنوا واكثروا من الزنا
فاتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا الى ما تدعو الذي
تقول وتدعو اليه من الاسلام وفي نسخة وتدعوا اليه حسن
وفي نسخة لحسن لو نخبرنا ان لما اي للذي عملنا من الكبائر
كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاية
ونزل قوله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا
تقنطوا من رحمة الله وعند الامام احمد رضي الله عنه
من حديث ثوبان مرفوعا ما احب ان لي الدنيا وما فيها
بهذه الاية يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الخ فقال
رجل يا رسول الله فمن اشرك فسكت النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قال الا ومن اشرك ثلاث
مرات وعنده ايضا عن اسماء بنت يزيد قالت سمعته
صلى الله عليه وسلم يقول يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر
الذنوب جميعا ولا ابالي قال الحسن البصري رحمه الله
انظروا الى هذا الكرم والجود قتلوا اولياءه وهو
يدعوهم الى التوبة والمغفرة ولما اسلم وحشي بن
حرب قال الناس يا رسول الله انا اصبنا

ما اصاب

ما اصاب وحشي فقال هي للمسلمين عامة وقال ابن عباس
رضي الله عنهما قد دعا الله سبحانه وتعالى الى توبة من قال
انا ربكم الاعلى وقال ما علمت لكم من اله غيري فمن ايس العباد
من التوبة بعد هذا فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب
الله على العبد تاب قوله عز وجل وما قدروا الله حق
قدره اي ما عظموه حق عظمته حين اشركوا به غيره
او ما عرفوه حق معرفته عن عبد الله انه قال جاء حبر
بفتح الحاء المهملة من الاحبار عالم من علماء اليهود قال
الحافظ بن حجر لم اقف على اسمه الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد في التوراة
ان الله يجعل وفي رواية يمسك السموات على اصبع
والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء على
اصبع وفي نسخة اسقاط والماء على اصبع وفي
اخرى والماء والثرى وسائر الخلق على اصبع
فيقول انا الملك اي المنفرد بالملك فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم
والذال المعجمة اي ابنائه صلى الله عليه وسلم
وهي الضواحك التي تبدو تصديقا لقول الحبر وفي
رواية تعجبا مما قال الحبر وتصديقا لقوله ثم قرأ وما
قدروا الله حق قدره وقراءته عليه الصلاة والسلام
هذه الاية تدل على صحة قول الحبر لضحكه وهذا كغيره
من المتشابه كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب
في قوله تعالى ان تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت

في حب الله واختلف ايمتنا في ذلك هل يؤول المشكل ام يفوض
معناه المراد اليه تعالى مع استحالة ارادة ظاهره واتفقوا على
ان جهلنا بتفصيله لا يقدح في اعتقادنا المراد منه والتفويض
مذهب السلف وهو اسلم والتاويل مذهب الخلف وهو اعلم
اي احوج الى مزيد علم فيؤول لاصبح هنا بالقدرة اذ ارادة
الجارحة مستحيلة وبهذا يندفع قول بعضهم ان قوله تصديقا لخبر
مدرج من كلام الراوي لان نسبة الاصابع الى الله تعالى مستحيلة
وانما ضحك تعجبا من تكذيب اليهود فظن الراوي انه تصديق وهذا
مردود اذ كيف يسمع صلى الله عليه وسلم ويصرف ربه بما لا يرضاه
فيضحك ولم ينكره اشد الانكار حاشاه الله من ذلك قوله عز
وجل والارض جميعا قبضته يوم القيمة القبضة بفتح القاف
القاف المرة من القبض اطلقت بمعنى المقبوضة بالضم وهي المقدار
المقبوض بالكف تسمية بالمصدر او بتقدير ذات قبضة عن ابن
هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوي السموات وفي نسخة الصحيح
بيمينه اي بقدرته والطي يطلق على الادراج كطي القرطاس كما قال
تعالى يوم نطوي السماء كطي السجل للكتاب وعلى الافناء تقول
العرب طويت فلانا بسيفي افنيته ثم يقول انا الملك
اين ملوك الارض ولمسلم من حديث ابن عمر مرفوعا يطوي الله
السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اي المتكبرون ثم تطوى الارض
بشماله ثم يقول انا الملك الحديث فاضاف طي السموات
وقبضها الى اليمين وطي الارض وقبضها الى الشمال

تنبيها

تنبيها وتخييلا الى ما بين المقبوضين من التفاوت والتفاضل
والمراد الارض في الاية بالجمع لان المراد بها الارضون السبع
او جميع اقاضيها البادية والغابرة وخص ذلك اليوم
بيوم القيمة ليدل على انه كما ظهر كمال قدرته في الايجاد
عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته في الاعدام عند
خرابها قوله عز وجل ونفخ في الصور النفخة الاولى وهو بضم
الصاد وقرا الحسن بفتحها جمع صورة فصعق من في السموات
ومن في الارض خر ميتا او فنى الا من شاء الله الاية اي الا من شاء الله وهو
جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد
وقيل حملة العرش وقيل رضوان والحور والزبانية
وعلى هذا فالاستثنا متصل وقال الحسن
البصري تعالى وعليه فهو منقطع لعدم دخوله في
قوله من في السموات ومن في الارض فانه لا يتخيل ثم نفخ فيه
اخرى اي نفخة اخرى فاذا هم قيام ينظرون من قبورهم
حال كونهم ينظرون البعث او امر الله فيهم
واختلف في الصعقة قيل فانها غير الموت لقوله
تعالى في موسى وخر موسى صعقا فهوم يمت فهذه
النفخة تورث الفزع الشديد وحينئذ فالمراد من نفخ
الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور في الامل في
قوله تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات
ومن في الارض وعلى هذا فنفخ الصور مرتين
فقط وقيل الصعقة الموت فالمراد بالفزع
كيد ودة الموت اي قربه من الفزع وشدة الصوت

فالنفخ ثلاث مرات نفخة الفزع المذكور في النمل ونفخة الصعق
ونفخة القيام عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال بين النفختين وفي نسخة
ما بين النفختين نفخة الامانة ونفخة البعث اربعون
قالوا اي اصحاب ابي هريرة ولم يعرفه الحافظ بحجر اسم
واحد منهم يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابو هريرة ابيت
بموحدة اي امتنعت عن تعيين ذلك قالوا وفي نسخة كما
اي اسابيل اربعون شهرا قال ابو هريرة ابيت
اي امتنعت عن تعيين ذلك قالوا وفي نسخة اربعون
سنة قال ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن تعيين ذلك
وفي نسخة تقديم الاربعين سنة على الاربعين شهرا
اي لا ادري الاربعون الحاصلة بين النفختين ايام ام شهور
ام سنون وعند ابن مردويه من طريق زيد بن اسلم
عن ابي هريرة قال بين النفختين اربعون قالوا اربعون
ماذا قال هكذا سمعت وعنده ايضا من وجه ضعيف
عن ابن عباس قال بين النفختين اربعون سنة وعند
ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين اربعون سنة
يميت الله تعالى بها كل حي والاخرى يحيي الله تعالى
بها كل ميت وقال الحليمي اتفقت الروايات
على ان بين النفختين اربعين سنة وفي جامع
ابن وهب اربعين جمعة وسنده منقطع ويبلى
بفتح اوله اي يفنى كل شيء من الانسان الا عجب
الذنب بفتح الفين المهملة وسكون الجيم بعدها

موحدة

موحدة ويقال بعجم بالميم وهو اعظم لطيف في اصل
الصلب وهو راس العصعص بين الاليتين وعند
ابي داود والحاكم وابن ابي الدنيا حديث ابي سعيد
الخدري مرفوعا انه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق
ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة كل ابن ادم ياكله التراب
الا عجب الذنب فيه اي بسببه او منه يركب الخلق
بمعنى انه يكون علامة للملائكة على العادة تلك الاجزاء
بعينها لذلك المخلوق ولمسلم من طريق همام عن ابي هريرة
ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم
القيمة قال اي عظم قال عجب الذنب وهو يرد
على المزني في قوله ان الاهنا بمعنى الواو اي وعجب
الذنب ايضا يبلى وقوله يبلى وقوله يبلى كل شيء
من الانسان عام يختص منه الانبياء لان الارض لا تاكل
اجسادهم وقد لحق بن عبد البر الشهداء والقرطبي المؤذن
المحتسب قوله عز وجل قل لا اسالكم عليه اي على تبليغ الوحي اجرا الا المودة
في القربى اي الا ان تودوني لقرابتي منكم او تودوا
اهل قرابتي والاستثناء منقطع اذ ليست المودة
من جنس الاجر والمعنى لا اسالكم اجرا قط ولكن
اسالكم المودة في القربى حال كونها اي المودة ثابتة
في ذوي القربى متمكنة في اهلها او في حق القرابة
ومن اجلها فان قلت لا نزاع انه لا يجوز طلب
الاجر على تبليغ الوحي واجيب بانه من تاكيد

المدح بما يشبه الذم كقوله
ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم ... من فلول من قراع الكتايب
يعني انا لا اطلب منكم الا هذا وهذا في الحقيقة ليس اجرا لان
حصول المودة بين المسلمين امر واجب فلي حق اشرف الخلق
اولى فكانه قال والمودة في القربى ليست اجرا فلا اجر البتة
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى
الا المودة في القربى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم
يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرابة فقال الا
ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة فحمل الاية على ان
معناها ان تودوا النبي صلى الله عليه وسلم من اجل
القرابة الذي بينه وبينكم والخطاب خاص بقريش
ورد ذلك على سعيد بن جبير في قوله المراد قربى آل
محمد فحمل الاية على امر المخاطبين بان يودوا اقارب
صلى الله عليه وسلم فالخطاب عام لجميع المكلفين ويؤيد
ما قاله ابن عباس ان السورة مكية واما حديثه عند
ابن ابي حاتم قال لما نزلت هذه الاية قلنا يا رسول الله علينا جمع
الا المودة في القربى قالوا يا رسول الله من هولاء الذين
امرنا الله بمودتهم قال فاطمة وولداها عليهم السلام فقال
ابن كثير اسناده ضعيف فيه من لا يعرف والاية مكية
ولم يكن اذ ذاك لفاطمة اولاد بالكلية فانها لم تتزوج
بعلي الا بعد بدر في السنة الثانية من الهجرة فتفسير
الاية بما فسره به حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس
رضي الله عنه احق واولى ولا تنكر الوصاية باهل البيت

واحترامهم

واحترامهم واكرامهم اذ هم من الذرية الطاهرة النبوية من اشرف
بيت وجد على وجه الارض فخرا وحسبا ونسبا ولا
سيما اذا كانوا متبعين للسنة الصحيحة كما كان عليه سلفهم
كالعباس وبنيه وعلي وآل بيته وذريته رضي الله عنهم
اجمعين ونفعنا بمحبتهم قوله عز وجل ربنا اكشف عنا
العذاب انا مومنون اي عذاب السنة والجدب او عذاب
الدخان الاتي قرب قيام الساعة او عذاب الناريين يدعون
اليها في القيمة او دخان ياخذ باسماع المنافقين وابصارهم
ورجح الاول بان القحط لما اشتد على اهل مكة اتاه ابو
سفيان فناشده الرحم وواعده ان كشف عنهم امنوا
فلما كشف عادوا ولو حملناه على الاخرين لم يصح لانه
لا يصح ان يقال لهم حين اذ كاشفوا العذاب قليلا انكم عايدون
فيه اي في هذا القول اي في تفسيره حديث ابن
مسعود المتقدم في سورة الروم وهو ان قريشا لما
غلبوا على النبي صلى الله عليه وسلم بخروجهم عن
طاعته واستعصوا عليه قال اللهم اعني عليهم بسبع
كسبع يوسف فاخذتهم سنة اكلوا فيها العظام والميتة
من الجهد حتى جعل احدهم يرى ما بينه وبين السماء
كهيئة الدخان بسبب الجوع وزاد في هذه الرواية قالوا
ربنا اكشف عنا العذاب انا مومنون وعدوا بالايمان
ان كشف عنهم عذاب الجوع وقيل له صلى الله عليه وسلم
انا ان كشفنا عنهم العذاب عادوا الى كفرهم
فدعا عليه السلام ربه فكشف عنهم ذلك فعادوا

الى الكفر فانتقم الله منهم يوم بدر فذكر قوله تعالى يوم ننطش البطشة
الكبرى انا منتقمون قوله تعالى وما يهلكنا الا الدهر اى الامر والزمان
وطول العمر واختلاف الليل والنهار وهو فى الاصل مدة بقاء العالم
من دهره اذا غلبه عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى
يوذينى ابن ادم اى يخاطبنى من القول بما يتاذى به من يجوز فى حقه
التاذى والله تعالى منزه عن ان يصير فى حقه الاذى اذ هو
محال عليه وانما هو من التوسع فى الكلام والمراد ان من
وقع ذلك منه معرض بسخط الله عز وجل بسب الدهر
اى يقول اذا اصابه مكروه يوسا للدهر وتباله وانا الدهر
بالرفع اى خالق الدهر بيدى الامر الذى يضيفونه الى الدهر اقلب
الليل والنهار وروى بالنصب الدهر فى قوله وانا الدهر
اى اقلب الليل والنهار فى الدهر والرفع اولى لان تقديم الظرف
انما للاهتمام او للاختصاص والمقام ليس مقتضيا الواحد
منهما وقيل الدهر الثانى غير الاول اذ هو مصدر بمعنى الفاعل
ومعناه انا الدهر المصرف المقدر لما يحدث فاذا نسب
الى ادم الدهر بمعنى الزمان من اجل انه فاعل
لهذه الامور جاز نسبته الى الان فاعلها وانما الدهر
زمانا جعلته ظرفا للمواقع الامور قال الشافعى
والخطابى وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن
وافقهم من مشركى العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية
الدورية المنكرين للصانع المعتقدين ان فى كل ستة وثلاثين الف
سنة يعود كل شئ الى ما كان عليه وكابروا المعقول وكذبوا
المنقول

المنقول قال ابن كثير وقد غلط ابن حزم وعن نحوه من
الظاهرية فى عدهم الدهر من الاسماء الحسنى اخذا من هذا الحديث
قوله عز وجل فلما راوه عارضا اى السحاب عرض
من افق السما او الضمير للسحاب اى فلما راوا السحاب عارضا
مستقبل اوديتهم الاية صفة لعارض اى متوجها اوديتهم
والاضافة فيه لفظية فلذا صح ان يكون نعتا للنكرة عن
عايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ورضى عنها
انها قالت ما رايت النبى صلى الله عليه وسلم ضاحكا
حتى ارى منه لهواته بتحريك الهاء جمع لهاة وهى اللحمة
الحمراء المعلقة فاعلا الحنك انما كان يتبسم فذكرنا فى
الحديث وهو انه كان اذا راى غيما او ريحا عرف فى
وجهه فقالت يا رسول الله ان الناس اذا راوا الغيم
فرحوا انه رجا ان يكون فيه المطر وانت اذا رايته عرف فى
وجهك الكراهية فقال يا عايشة وما يومننى ان يكون
فيه عذاب عذب قوم بالريح وقد راى قوم العذاب
فقالوا هذا عارض ممطرنا وقد تقدم فى بدا الخلق قوله
عز وجل وتقطعوا ارحامكم بتشديد الطا المكسورة
على التكثير وقرى بفتح التا وسكون القاف
وفتح الطا مخففة مضارع قطع عن ابى هريرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه اى قضاه
واتمه او نحو ذلك مما يشهد انه مجاز عن القول فانه سبحانه
وتعالى لم يشغله شان عن شان قامت الرحم اى حقيقة

بان تجسمت او قام ملك فتكلم على لسانها فاخذت مفعوله
محذوف في اكثر الروايات وفي رواية ابن السكن فاخذت بحقو
الرحمن بفتح الحاء وكسرها وفي رواية بحقوي الرحمن بالتثنية
والحقو الازار والخصر اي موضع شد الازار قال في
المصباح الحقو بالفتح موضع شد الازار وهو الخاصرة
ثم توسعوا فيه حتى سموا الازار الذي يشد على العورة
حقوا انتهى وتثنيته للتاكيد لان الاخذ باليدين اكد في الاستجارة
من الاخذ بيد واحد قال البيضاوي لما كان من عادة المستجير
ان ياخذ بذيل المستجار به ويطوف رداءه وازاره وربما اخذ
بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة فكانه يشير الى ان المطلوب
ان يحرسه ويذب عنه ما يوذيه كما يحرس ما تحت ازاره ويذب
عنه فانه لاصق به لا ينفك عنه استعير ذلك للرحم قال القاضي
وهذا مبني على الاستعارة التمثيلية التي الوجه فيها منتزع
من امور متوهمة المشبه المعقول وذلك انه شبه خالد
الرحم وما هي عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة
بحال مستجير ياخذ بذيل المستجار به وحقو ازاره والجامع
مطلق حال منتزعة من متعدد ثم ادخل الحال المشبه في جنس
المشبه به واستعمل في الحال المشبه ما كان مستعملا في المشبه
من الالفاظ بدلايل قرائن الاحوال ويجوز ان يكون مكنية
بان يشبه الرحم بانسان مستجير بمن يحميه ويحرسه
ويذهب عنه ما يوذيه ثم اسند على سبيل الاستعارة
التخييلية ما هو لازم المشبه به من المقام ليكون قرينة
مانعة عن ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة باخذ
الحقو

الحقو والقول وقوله بحقو الرحمن استعارة اخرى مثلها والمراد
تفخيم شان الرحم وفضيلة واصلها واثم قاطعها فقال تعالى
مه بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل بمعنى الكف وانزجر وقال
ابن مالك هي هنا ما الاستفهامية حذفت الفها ووقف عليها
بها السكت والشايع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن
استعمالها غير مجرورة كما هنا قول ابي ذيب الهذلي قدمت
المدينة ولا هلها ضجيج كضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان المراد الزجر
فواضح وان كان الاستفهام فالمراد منه الاظهار الامر باظهار
الحاجة دون الاستعلام فانه سبحانه وتعالى يعلم السر
واخفى قالت هذا مقام العايذ بالذال المعجمة اي قيامي هذا
قيام المستجير بك من القطيعة وعند احمد انها تكلم بلسان
طلق ولق قال نعالى اترضين وفي نسخة الا ترضين
ان اصل من وصلك بان التطف عليه وارحمه لطفا وفضلا
واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى يا رب اي رضيت
قال فذاك بكسر الكاف اشارة الى قوله اترضين الى اخره
زاد الاسماعيلي لك قال ابو هريرة رضي الله عنه فاقرؤا
ان شئتم فهل عسيتم اي فهل يتوقع منكم ان توليتم
احكام الناس فامرتم عليهم او اعرضتم عن القران
او فارقتم احكامه ان تفسدوا في الارض بالمعصية
والبغي وسفك الدما وتقطعوا ارحامكم تجاذبا للولاية
او رجوعا الى ما كنتم عليه في الجاهلية من مقاتلة الاقارب
والمعنى انهم لضعفهم في الدين وحرصهم على الدنيا اخفا

ان ينوقع ذلك منهم ويقال لهم ذلك وفي رواية عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل
عسيتم يعني ان قوله اقرؤا ان شئتم روي موقوفا على
ابي هريرة في الرواية السابقة ومرفوعا الى النبي صلى الله
عليه وسلم في هذه قال الامام النووي رحمه الله تعالى لاخلاف
ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطعها معصية والصلة
درجات بعضها ارفع من بعض وادناها صلتها بالكلام
ولو بالسلام وتختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة اه
وفي حديث ابي بكرة مرفوعا ما من ذنب احرى ان
يعجل الله عقوبته في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه في
الاخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه احمد وعنده
من حديث ثوبان مرفوعا من سره النسأ في الاجل والزيادة
في الرزق فليصل رحمه قوله عز وجل يوم نقول لجهنم
هل امتلأت وتقول هل من مزيد سؤال وجواب حقيقيان
بهما للتخييل والتصور والمعنى انها من السعة بحيث
يدخلها ستن يدخلها وفيها بعد فراغ اوانها من شدة
زفيرها وحدتها وتشبثها بالعصاة كالمستكثر لهم
والطالب لزيادتهم والمزيد مصدر بمعنى الزيادة
او اسم مفعول اي هل من شيء يزيد في احراقه والسؤال
والجواب حينئذ قبل دخول جميع اهلها وقيل
بعد دخولهم والمعنى انها مع اتساعها يطرح فيها
الانس والجن فوجا فوجا حتى تمتلئ فيقال لها
على سبيل التقرير هل امتلأت بمعنى قد امتلأت
ولم يبق في موضع قدم لم يمتلئ لكن هذا لا يناسب

معنى

معنى الحديث المذكور عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يلقى في النار اهلها وتقول مستفهمة
اي انها تصور بصورة القابل او يقول خزنتها هل من مزيد
اي هل من زيادة فازداد حتى يضع وفي رواية فيضع
الرب تبارك وتعالى قدمه عليها وعند مسلم حتى يضع
رب العزة قدمه فيها اي يذلها تذليل من يوضع تحت الرجل
والعرب تضرب الامثال بالاعضاء ولا تريد اعيانها كقوله للنادم
سقط في يده او المراد قدم المخلوقين فيكون الضمير لمخلوق
معلوم فتقول النار قط قط بكسر القاف وسكونها فيهما
ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتفيت
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار اي تخاصمت بلسان
المقال او الحال فقال النار اوثرت بضم الهمزة
مبنيا للمفعول بمعنى اختصصت بالمتكبرين والمتجبرين
مترادفان لغة فالثاني تاكيد لسابقه او المتكبر المتعظم
بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذي لا يوصل اليه او الذي
لا يكترث بامر ضعفاء الناس وسقطهم وقالت الجنة
مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس اي الذين لا يلتفت
اليهم لمسكنتهم وتواضعهم لربهم عز وجل وذلتهم له
وسقطهم لفقرهم المحتقرون بين الناس الساقطون
من اعينهم فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي
اي محل رحمتي وفي نسخة انت رحمة وسماها رحمة لان بها
تظهر رحمته تعالى كما قال ارحم بك من اشاء من عبادي

والارحمة تعالى من صفاته التي لم يزل بها موصوفا وقال للنار
انت عذابي وفي نسخة عذاب اعذب بك من اشاء من عبادي
ولكل واحدة منهما وفي نسخة منكما ملؤها فاما النار فلا
تمتلئ حتى يضع رجله وفي حديث مسلم حتى يضع الله رجله
وانكر ابن فورك لفظ رجله وقال انها غير ثابتة وقال ابن
الجوزي انها تحريف من بعض الرواة وردّ عليها برواية
الصحيحين بها واولت بالجماعة كرجل من جرادي يضع فيها
جماعة واضافهم اليها اضافة اختصاص وقال البغوي القدم
والرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى المنزه عن التكييف
والتشبيه فالايمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب
فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخايض فيها زايغ
والمنكر معطل والمكيف مشبه ليس كمثله شيء فتقول الثانية
اذا وضع رجله فيها قط قط قط ثلاثا بشد بينها مكسورة
ومنونة ومسكنة وفي نسخة مرتين فقط كالرواية
السابقة فهنالك تمتلئ ويزوى بضم اوله وفتح ثالثه
بعضها الى بعض اي تجتمع وتلتقي على من فيها ولا يشتي الله
خلقا ولا يظلم الله عز وجل من خلقه احدا لم يحل سوا
فلا ينشئ لها خلقا بعد بهم لانه ظلم وللمعتزلة ان يقولوا ان نفي
الظلم عن من يزيد ان عذبهم كان ظلما وهو غير مذهبنا
من وجوب الصلاح في حقه تعالى والجواب انه تعالى وان عذبهم لم يكن
ظلما فانه لم يتصرف في ملك غيره والظلم التصرف في ملك الغير لكنه
تعالى لم يفعل ذلك بكرمه ولطفه مبالغة فنفي الظلم اثبات اكرم
واما الجنة فان الله تعالى ينشئ لها خلقا لم تعمل خيرا حتى تمتلئ

فالثواب

فالثواب ليس موقوفا على العمل وفي حديث انس عند مسلم مرفوعا تبقى من
الجنة ما شاء الله ثم ينشئ لها خلقا مما يشاء وفي رواية له ولا يزال في
الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة قوله عز
وجل والطور الطور الجبل بالسريانية وهو طور سينين جبل
بمدين سمع فيه موسى كلام الله عز وجل وكتاب مسطور اي مكتوب
وهو القرآن او ما كتبه الله في اللوح المحفوظ او في قلوب اوليائه
من المعارف والحكم عن جبير بن مطعم القرشي النوفلي رضي
الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية ام خلقوا
من غير شيء خلقهم فوجدوا بلا خالق ام هم الخالقون
لانفسهم وذلك باطل ام خلقوا السموات والارض بل لا
يوقنون بانهم خلقوا اي هم معترفون بذلك وهو معنى ولئن
سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله اولا يوقنون
بان الله خالق واحد ام عندهم خزاين ربك اي خزاين رزق ربك
ام هم المسيطرون اي المتسلطون على الاشياء يديرونها
كيف شاؤا قال جبير فلما سمعتها كاد قلبي ان يطير
مما تضمنته من بليغ الحجة وفيه وقوع خبر كاد مقرونا بان
وهو قليل وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبي صلى الله عليه
وسلم بعد وقعة بدر في وفد الاساري وكان اذ
ذاك مشركا وكان سماعه هذه الآية الشريفة من هذه
السورة من جملة ما حمله على الدخول في الاسلام بعد
قوله عز وجل افرايتم اللات والعزى اللات اسم صنم
لثقيف بالطايف ولقريش بنخلة والعزى شجرة

لغطفان كانوا يعبدونها وقال ابن عباس كان اللات رجلا يلت
سويق الحاج واسمه عمر بن لحي وقيل صرمة بن غنم وكان يلت
السمن والسويق عند صخرة ويطعم الحاج فلما مات عبدوا الحجر
التي كان عندها احلالا لذلك الرجل وسموه باسمه واصله
التشديد وخفف لكثرة استعماله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله
فقال في حلفه بفتح المهملة وكسر اللام والات والعزى كيمين
المشركين فليقل متذاركا لنفسه لا اله الا الله لما من المشرك
فانه قد ضاهى حلفه بذلك الكفار حيث اشركها بالله في التعظيم
اذ الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة التعظيم مختصة
به تعالى فلا يضاهى به مخلوقه قال ابن العربي من حلف بهما
جاد انهو كافر ومن قالها جاهلا او ذاهلا يقول كلمة التوحيد
تكفر عنه وترد قلبه عن السهو الى الذكر ولسانه الى الحق
وتنفي عنه ما جرى من اللغو ومن قال لصاحبه تعال اقامرك
بفتح اللام اقامرك بكسرها جواب الامر اي العب معك القمار
فليتصدق اي بشيء كما في مسلم ليكفر عنه ما اكتسبه من اثم
دعاية صاحبه الى معصية القمار المحرم بالاتفاق وقرن القمار
بذكر الحالف باللات والعزى لكونهما من فعل الجاهلية

قوله عز وجل

بل الساعة موعدهم اي موعد عذابهم والساعة ادهى اعظم
بلية وامر اشد مرارة من عذاب الدنيا فهو من المرارة لا من
المرور عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد نزل
بفتح النون والزاي وفي نسخة انزل بهمزة مضمومة

على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة واني لجارية اي حديثة السن العب
بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر قوله عز وجل
ومن دونهما اي الجنتين المذكورتين في قوله ولمن خاف مقام
ربه جنتان جنتان لمن دونهم من اصحاب اليمين فالاولتان
افضل من الثانيتين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذي
الحكيم المراد بالدون ههنا القرب اي هما ادنى الى العرش
واقرب اوهما دونهما بقربهما من غير تفضيل فباي الاء
الاء كالنعم جمع لاء بالفتح وقد تكسر وتكتب بالياء اي
فباي نعمة من نعم ربكما تكذبان الضمير للجن والانس
والاستفهام للتقرير لما روي الحاكم عن جابر رضي الله عنه
قال قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة
الرحمن حتى ختمها ثم قال مالي اريكم سكوتا للجن كانوا احسن
سكوتا منكم كنت كلما قرأت عليهم هذه من مرة فباي الاء ربكما تكذبان
لا قالوا ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وقيل
المراد بالاء القدرة عن عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال جنتان مبتدا من فضة خبر لقوله انيتهما
والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف
اي انيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف على انيتهما
وجنتان مبتدا وقوله من ذهب خبر لقوله انيتهما والجملة
خبر الاول ايضا وما فيهما عطف على انيتهما فالتي من
ذهب للمقربين والتي من فضة لاصحاب اليمين
وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر اي رداء الكبر

على وجهه في جنة عدن ظرف للقوم او حال كانه قال كائنين في جنة عدن
والمراد بالوجه الذات وقيل الرداسنى من صفاته اللائقة لذاته
المقدسة عما يشبه المخلوقات اى ردا ناشئ عن الكبر والاول
اولى ولا دلالة في الحديث على ان رؤية الله غير واقعة اذ لا يلزم
من عدمها في جنة عدن او في ذلك الوقت عدمها مطلقا او ردا الكبر
غيرها مانع له قوله عز وجل مقصورات في الخيام جمع خيمة من در
مجوف اى محبوسات قصر طرفهن وانفسهن على ازواجهن او
قاصرات على ازواجهن لا يبغين غيرهن وهن نائم حسانا من الادميات
وقيل الادميات افضل بسبعين الف ضعف عن عبد الله بن
قيس بن موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان في الجنة خيمة من لولوة مجوفة بفتح
الواو ومشددة اى ذات جوف واسع عرضها ستون ميلا في
الميل ثلث فرسخ اربعة الاف خطوة في كل زاوية منها اهل
المومن ما يرون الاخرين يطوف عليهم المومنون قال
الحافظ بن الدمياطي صواب المومن بالافراد قال في الفتح
ولجيب بجواز ان يكون من مقابلة الجمع بالجمع وقد تقدم باقي
الحديث انفا اى قريبا وهو قوله جنتان من فضة الى اخره
قال الترمذي الحكيم في قوله حور مقصورات في الخيام
بلغنا في الرواية ان سحابة من العرش مطرت فخلق من قطرات
الرحمة ثم ضرب على كل واحدة منهن خيمة على شاطي الانهار
سعتها اربعون ميلا وليس لها باب حتى اذا دخل ولي الله
بالخيمة انصدعت عن باب ليعلم ولي الله ان ابصار
المخلوقين من الملايكة ولخدمهم تاخذها قوله عز وجل

لا تتخذوا

لا تتخذوا عدوي وعدوكم كفار مكة اولياء في المودة والنصرة
وانما كان العدو بزنة المصدر صح وقوعه على الواحد وغيره واضاف
العدو لنفسه تعالى تغليظا لجرمهم عن علي رضي الله عنه انه
قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا الزبير بن العوام
والمقداد بن الاسود فذكر حديث حاطب بن ابي بلتعة وهو
مكاتبته لاهل مكة يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم
من تجهيزه للجيش الكثير لهم وارسل الكتاب مع امراة
فارسل عليه الصلاة والسلام عليا ومن معه خلفها فاتوا
به اليه فاحضر حاطبا وقال له يا هذا فاعتذر اليه له بانه
لم يكن عن ارتداد ولكن فعله ليكون له يد عند اهل مكة فيحمون
ذراريه فقال صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم فطب عمر ان يضرب
عنقه فنهاه صلى الله عليه وسلم وقال انه شهد بدرا
وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شيتم
فقد غفرت لكم والراوي في اخره فنزلت فيه اى في حاطب
ابن ابي بلتعة يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم
اولياء قوله عز وجل اذا جاءك المومنات يوم الفتح يبايعنك
عن ام عطية نسيبة بنت الحارث رضي الله عنها انها قالت
بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا علينا ان لا يشركن
بالله شيئا اى اية يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك
على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين الى قوله
غفور رحيم ونهانا عن النياحة وهي رفع الصوت على الميت
بالندب وهو عد محاسنه كو كهفاه وجلاه فقبضت
امراة هي ام عطية يدها عن المبايعة هذا يقتضي انه

وضع يده عليه الصلاة والسلام في اناء ثم توضأ فقد ما جاء عن ام عطية
عند ابن خزيمة وحبان والبزار في قصة المبايعة فمد يده من خارج البيت
ومددنا ايدينا من داخل البيت فان مقتضى ان المبايعة كانت بايدين
لكنه مخالف لقول عايشة رضي الله عنها والله ما مست يده يد
امراة قط في المبايعة ما يبايعهن الا بقوله للمراة قد بايعتك
على ذلك واجيب بان المراد بقبض اليد التاخر عن
القبول فلا يستلزم المصافحة وكذا مد اليد لا يستلزم المصافحة
فلعله اشارة الى وقوع المبايعة ثم يحتمل انه كن يأخذن بيده
الكريمة مع وجود حايل ويشهد له ما رواه ابو داود في
مراسيله عن الشعبي انه صلى الله عليه وسلم لما بايع
النساء اتى ببرد قطوي فوضعه على يده وقال لا اصافح النساء
فقالت اسعدتني فلانة اي عاونتني قال في المختار والاسعاد
الاعانة والمساعدة المعاونة والمراد انها قامت معي في بيعتها
لي على ميت لم ترسلني ولم يعلم اسم فلانة اريد ان اجزيها
بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاي المجمة بالاسعاد اي اكافيها
بذلك فما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا بل سكت
فانطلقت من عنده ورجعت اليه عليه الصلاة والسلام فبايعها
وللنساي قال اذهبي فاسعديها فقالت فذهبت فساعدتها
ثم جيت فبايعته وعند مسلم ان ام عطية قالت الا آل فلان
فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلا بد لي ان اسعدهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وحمله النووي
على الترخيص لام عطية في آل فلان خاصة قال فلا تحل
النياحة لغيرها ولا لها في غير آل فلان كما هو صريح الحديث والشارع

ان يخص من العموم ما شاء اه واورد عليه خولة بنت حكيم كما في
حديث ابن عباس عند ابن مردوية وام سلمة اسمها بنت
يزيد الانصارية كما عند الترمذي وعمير كما عند احمد والطبراني
فانهن قلن لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند المبايعة
نحو ما قالت ام عطية فلا خصوصية لها والظاهر ان النياحة
كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن لمن
ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النساء وقع
التحريم فورد حينئذ الوعيد الشديد وفي حديث ابي مالك الاشعري
رضي الله عنه عند ابي يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال النايحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة عليها
سربال من قطران ودرع من جرب قوله عز وجل وآخرين منهم
مجرور عطفا على الاميين اي وبعث آخرين من الاميين
منهم اي لم يلحقوا بهم صفة لآخرين او آخرين منصوب
عطفا على الضمير المنصوب في يعلمهم اي ويعلم الآخرين لما
يلحقوا بهم وسيلحقوا بهم وكل من تعلم شريعة محمد صلى
الله عليه وسلم الى آخر الزمان فرسول الله صلى الله عليه وسلم
معلم بالقوة لانه اصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا
عند النبي صلى الله عليه وسلم فانزلت عليه سورة
الجمعة زاد مسلم فلما قرا وآخرين منهم لما يلحقوا بهم
قيل من هم يا رسول الله فلم يراجعه اي السايل لم
يعد عليه الجواب سال ثلاثا وفينا سلمان
الفارسي وضع يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان

عند الثريا اي النجم المعروف لقاله رجلا او رجل شك من
الراوي وفي رواية الجزم الاول من غير شك من هؤلاء الفرس
بقرينة سلمان وزاد ابو نعيم في اخره برقة قلوبهم ومن
وجه اخر يتبعون سنتي وليكثرون الصلاة علي قال
القرطبي وقد ظهر ذلك في العيان لانه ظهر بينهم الدين وكثر وكان
وجود ذلك فيهم دليلا من ادلة صدقه عليه الصلاة
والسلام ووجد فيهم ابو حنيفة وغيره من الفرس رضي الله
عنهم اجمعين قال ابن كثير وفي هذا الحديث دليل على
عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر
قوله واخرين منهم بفارس وكذا كتب كتبه الى فارس والروم
وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله عز وجل والى اتباع ما جاء به
وعند ابن حاتم عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعا ان
في اصلاب رجال ونساء من امتي يدخلون الجنة بغير حساب
ثم قرأ واخرين منهم قوله عز وجل اذا جاءك المنافقون
شرط وجوابه قالوا نشهد انك لرسول الله وقيل هو
حال والجواب محذوف اي اذا جاءوك قائلين كيت وكيت
فلا تقبل منهم عن زيد بن ارقم رضي الله انه قال كنت
في غزاة هي غزوة تبوك على الراجح وقيل غزوة بني المصطلق
فسمعت عبد الله بن ابي بن سلول راس المنافقين
وسلول اسم امه غير منصرف يقول لا تنفقوا على من
عند رسول الله من المهاجرين حتى ينفضوا اي يتفرقوا
من حوله وسمعته يقول ولئن وفي نسخة ولو
رجعنا من عنده الى المدينة وفي نسخة الى المدينة

من

من عنده لنخرجن الاعز يريد نفسه منها الاذل يريد الرسول
عليه السلام واصحابه قال زيد بن ارقم فذكرت ذلك الذي قاله
عبد الله بن ابي للنبي وهو سعد بن عبادة كما عند الطبراني
وابن مردوية وليس عمه حقيقة وانما هو سيد قومه
الخزرج وقال الكرماني لانه كان في حجره او لعمر بن الخطاب
شك من الراوي وفي رواية عمي دون شك فذكر النبي
صلى الله عليه وسلم فدعاني عليه الصلاة والسلام
فحدثته بذلك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى عبد الله بن ابي واصحابه فسالهم عن ذلك فحلفوا ما
قالوا ذلك فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتشديد الذال المعجمة وصدقه بتشديد المهملة اي صدق
عبد الله بن ابي فاصابني هم لم يصب مثله قط اي في
زمن الماضي فجلست في البيت كئيبا حزينا فقال لي
خالي ما اردت الا ان كذبك بتشديد الذال المعجمة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومقتك وعند النسائي ولامني
قومي فانزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون وعند
النسائي فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا على من عند
رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ ليخرجن رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الاذل فبعث الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقراها علي وفي نسخة فقرا اي ما انزل الله
عليه من ذلك فقال ان الله صدقك يا زيد
فيما قلته وقرا الحسن ليخرجن بالنون ونصب الاعز
على المفعول والاذل على الحال اي ليخرجن الاعز ذليلا

وضعف بانه معرفة ولحال لايكون الانكرة ومنهم من جوزها والجمهور جعل ال
مزيدة على احد رسلها العراك وادخلوا الاول فالاول وفي رواية
عنه انه قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر
لهم مما قالوا فلووا رؤسهم عطفوها اعراضا واستكبارا
عن استغفار الرسول عليه الصلاة والسلام لهم وقيل
حركوها استهزاء بالنبي صلى الله عليه وسلم ولووا بالتشديد
وقرئ بالتخفيف وسبب قول عبد الله بن ابي ذلك ان
رجلا من المهاجرين كسع رجلا من الانصار اي ضربه بيده
على دبره فقال الانصاري يا للانصار فقال
المهاجري يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه
فقال ما بال دعوى الجاهلية فقالوا يا رسول الله
كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها
اي اتركوا دعوى الجاهلية فانها فتنة فسمع ذلك عبد الله
ابي ابن ابي فقال ما ذكر فقال عمر يا رسول الله دعني اضرب
عنقه هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه
لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وعنه رضي الله
عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وشك
الراوي في ابناء ابناء الانصار اي بعد ذكرهم ام لا وهو ثابت عند
مسلم من غير شك قوله عز وجل لم تحرم ما احل الله لك الاية
اي من شرب العسل او مارية القبطية وهو الراجح كما في الفتح
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشرب عسلا عند ام المومنين زينب بنت

جحش

جحش ويمكث عندها فواطيت بهمزة ساكنة وفي نسخة بدالها
ياء على غير قياس وفي اخرى فتواطيت بزيادة فوقية قبل الواو ومع
الهمز ايضا اي توافقت انا وحفصة ام المومنين بنت عمر
عن وفي نسخة على اثينا اي اي زوجة منا دخل عليها عليه
الصلاة والسلام فلتقل له اكلت مغافير بحذف همزة الاستفهام
ومغافير بفتح الميم والمعجمة وبعد الالف فاء مجموعة بضم الميم
وليس في كلامهم مفعول بالضم الا قليلا والمغفور هو صمغ
حلو له رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط بعين
مهملة وفاء مضمومتين بينهما راء ساكنة اخره طاء مهملة
وزاد في رواية فدخل على احداهما فقالت له اني اجد منك
ريح مغافير قال عليه الصلاة والسلام لا اي ما اكلت
مغافير وكان يكره الرائحة الكريهة ولكني كنت اشرب
عسلا عند زينب بنت جحش فلن اعود له وحلفت
على عدم شربه لا تخبري بذلك احدا وفي رواية ان التي
شربت عندها العسل حفصة بنت عمر والتي تظاهرتا
عائشة وسودة بنت زمعة وفي رواية اخرى انه شرب
كان عند سودة وان عائشة وحفصة هما اللتان
تظاهرتا على وفق ما هنا وان اختلفا في صاحبة العسل
فيحمل على التعدد وما في هذا الحديث اثبت لموافقة ابن
عباس لها على ان المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو كانت
حفصة صاحبة العسل لم تقرن في المظاهرة بعائشة في
كتاب الهبة عن عائشة رضي الله عنها ان نساء النبي
صلى الله عليه وسلم كن حزبين انا وسودة وحفصة

وصفية في حرب وزينب بنت جحش وام سلمة والباقيات في
حرب وهذا يرجح ان زينب بنت جحش صاحبة العسل ولذا غارت
عائشة منها لكونها من غير حزبها قوله عز وجل غليظ جاف
بعد ذلك زنيم اي دعي ينسب الى قوم ليس منهم ماخوذ من زنمتي
الشاة وهما المتدليتان من اذنيها وعلقها فاستعير للدعي لانه
كالمعلق بما ليس منه وقال ابن عباس هو رجل من قريش قيل
هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يغوث وقيل
الاخفش بن شريف له زنمة في عنقه مثل زنمة الشاة
يعرف بها وقيل كان للوليد بن المغيرة ستة اصابع في كل يد
اصبع زائدة وعن سعيد بن جبير الزنيم الذي يعرف بالشر
كما تعرف الشاة بزنمتها والزنيم الملصق وقال
الضحاك كانت له زنمة كاصل اذن له مثل زنمة الشاة
عن حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل
ضعيف متضعف بفتح العين الذي يستضعفه الناس
ويحتقرونه وكسرها اي متواضع خامل وعند
احمد الضعيف المتضعف ذو الطمرين لا يؤبه له
لو اقسم على الله لابره اي لو حلف يمينا طمعا في كرم الله
عز وجل بابرار لابره ولو دعاه لاجابه الا اخبركم
باهل النار كل عتل فظ غليظ او شديد الخصومة
او الفاحش الاثم او الغليظ الضعيف او المجموع
الممنوع او القصير البطن جواظ مستكبر
بفتح الجيم والواو والمشددة اخره ظاء معجمة

الكثير

الكثير اللحم المختال في مشيته وقيل الفاجر وقيل الاكول والمراد
كما قاله الكرماني وغيره ان غالب اهل الجنة هولا كما ان اغلب
اهل النار القسم الاخير وليس المراد الاستيعاب في الطرفين

قوله عز وجل

يوم يكشف عن ساق هو عبارة عن شدة الامر يوم القيمة
للحساب والجزا يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر
فيها فهو كناية اذ لا كشف ولا ساق ويدعون الى السجود
عن ابي سعيد سعد بن مالك الانصاري الخدري رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يوم يكشف ربنا عن ساقه بالاضافة وفي حديث ابي موسى
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن نور عظيم رواه ابو
يعلى بسند فيه ضعيف وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق عن
شدة امر وعن ابن عباس رضي الله عنهما عند الحاكم انه قال هو يوم
كرب وشدة وفي رواية عن ساة بالتنوين قال الاسماعيلي هذه
اصل الموافقة لفظ القرآن والله يتعالى عن شبه المخلوقين فيسجد
له تعالى كل مومن ومومنة متلذذين لا على سبيل التكليف
ويبقى كل مومن وفي نسخة ويبقى من كان يسجد في الدنيا
رياء ليراه الناس وسمعة ليسمعوه فيذهب يسجد وفي نسخة
ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا بفتح الطاء المهملة والموحدة
اي لا ينثني للسجود ولا ينحني له قال الهروي يصير
فقارة واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود عن سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه في مقام تفسير
قوله تعالى في سورة والنازعات ايان مرساها

اي الساعة وفيم انت من ذكراها الى ربك منتهاها اي مستقرها
اي ليس علمها اليك ولا الى احد بل مردها الى الله تعالى فهو الذي
يعلم وقتها على التعيين انه قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يا صعيه بالتثنية اي ضم بينهما
هكذا الوسطى والتي تلي الابهام وهي المسبحة واطلق القول
واراد به الفعل ثم قال في حال رفع اصبعيه بعثت بضم الموحدة
مبنيا للمفعول اي ارسلت انا والساعة بتوم القيمة كهاتين
الاصبعين والساعة نصب مفعول معه ويجوز الرفع عطفا
على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل وعند
ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام وقال
ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان قال القاضي عياض
وقد حاول بعضهم في تاويله ان نسبة ما بين الاصبعين
كنسبة ما بقي من الدنيا الى ما مضى وان جملتها سبعة
الاف سنة واستند الى اخبار لا تصح وذكر ما اخرجه ابو
داود في تاخير هذه الامة نصف يوم وقدر بخمسمائة سنة
فيوخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قرب ما بين
السبابة والوسطى في الطول وقد ظهر عدم صحة ذلك
لوقوع خلافه ومجاوزة هذا القدر فلو كان ذلك ثابتا لم
يقع خلافه اه فالصواب الاعراض عن ذلك عن
عائشة رضي الله عنها في مقام تفسير قوله تعالى في سورة
عبس بايدي سفرة اي كتبة يستنسخون من اللوح
المحفوظ او الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال مثل الذي يقرا القرآن بفتح الميم والمثلثة

اي

اي صفته وهو ماهر به اي حافظ له لا يتوقف فيه ولا يشق
عليه لجودة حفظه واتقانه كونه مع السفرة جمع سافر
ككاتب وكتبة وهم الرسل لانهم يسفرون الى الناس بمرسالات
الله الكرام البررة الى المطيعين او المراد ان يكون رفيقا للملائكة
السفرة لاتصافه بفضهم بعمل كتاب الله او انه عامل بعلمه وسالك
مسالكهم من كون انهم يحفظونه ويودونه الى المومنين ويكشفونه
لهما يلتبس عليهم ومثل الذي اي وصفة الذي يقرا القرآن
وهو يتعاهده وهو عليه شديد لضعف حفظه مثل
من يحاول عبادة شاقة يقوم باعبائها مع شدتها
وصعوبتها عليه فله اجران اجر القراءة واجر التعب وليس
المراد ان اجره اكثر من اجر الماهر بل الاول اكثر والاكان
مع السفرة ولمن رجح ذلك ان يقول الاجر على قدر
المشقة لكن لا نسلم ان الحافظ لما هو حافظ من مشقة
لانه لا يصير كذلك الا بعد عناء شديد ومشقة شديدة
غالبا الآن يقال المراد المشقة حال التلاوة وهي حاصلة
للثاني دون الاول والواو في قوله وهو في الموضع
الثلاثة للحال وخبر المبتدا الذي هو مثل محذوف تقديره
كونه في الاول ومثل من يحاول في الثاني كما تقرر قوله عز
وجل يوم يقوم الناس من قبورهم لرب العالمين
اي لاجل امره وحسابه وجزايه عن ابن عمر عبد الله
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يقوم الناس لرب العالمين يوم القيمة وتدنوا
الشمس منهم مقدار ميل حتى يعنيب احدهم في رشحه

بفتح الراء وسكون الجيم وضبطه بعضهم بالفتح والمصابيح بفتحتين
اي غرقه لانه يخرج من بدنه شيا فشيا كما يرشح الاناء المتلل
الاجر وفي رواية حتى ان العرق يلجم احدهم الى انصاف اذنيه
انصاف الجمع المنتهى كراهة اجتماع ثنتين كقوله تعالى
فقد صغت قلوبكما وقال الكرماني انه ليس كمثله لان لكل
شخص اذنين بخلاف القلب بل هو من اضافة الجمع الى الجمع
حقيقة اه ومعنى ولا يخفى ما فيه الاذنان ليس لهما
الانصفان يبلغهما العرق كان المرائين لهما قلبان وحكى
القاضي ابو بكر بن العربي ان احدا يقوم عرقه معه وهو
خلاف المعتاد في الدنيا فان الجماعة اذا وقفوا في
الارض المعتدلة اخذهم الما اخذا واحدا لا يتفاوتون
فيه وهذا من القدرة التي تخرق العادات والايمان
بها من الواجبات قوله عز وجل فسوف يحاسب
حسابا يسيرا سوف مني الله وجب والحساب
اليسير هو عرض عمله عليه كما سياتي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس احد يحاسب الا هلك وباقي
الحديث تقدم في كتاب العلم وهو انها قالت له اليس يقول
الله عز وجل فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف
يحاسب حسابا يسيرا قال عليه الصلاة
والسلام ذاك العرض يعرضون اي يعرض عليه
اعماله فيعرف الطاعة والمعصية ثم يتاب على
الطاعة ويتجاوز عن المعصية ومن نوقش
الحساب

الحساب اي استقصي امره في الحساب هلك اي بالعذاب
في النار اي نفس عرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف
والتوبيخ عذاب قوله عز وجل لتركبن طبقا عن طبق عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى لتركبن بضم
الموحدة اصله تركبونن حذفت نون الرفع لتوالي الامثال
والواو لالتقاء الساكنين وروي بفتح الباء وهي قراءة ابن
كثير وحمزة والكسائي خطابا للواحد والباقون بضمها
خطابا للجمع طبقا عن طبق اي حالا بعد حال قال هذا
نبيكم عليه الصلاة والسلام والمعنى يكون الظفر
والغلبة على المشركين حتى يختلك بميل القاهرة فلا
يخلك تكذيبهم وتماديهم في كفرهم وقيل اسما بعد اسما
كوقوع الاسرا والمعنى على الجمع لتركبن ايها الناس
حالا بعد حال وامرا بعد امر وذلك في موقف القيمة
والشدائد واهوال الموت ثم البعث ثم العرض احوال
الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب
ثم كهل ثم شيخ عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاي
وسكون الميم وفتحها وبالعين المهملة وامه قريبة بضم
القاف وتفتح اخت ام سلمة ام المومنين رضي الله عنها
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يخوف
ويذكر ما قصده من الموعظة وغيرها وذكر الناقة المذكورة
في سورة الشمس وصفاتها وهي ناقة صالح وذكر الذي
عقرها اي عقرها كما في بعض النسخ وهو قدار بن سالف وهو
احيمر ثمود الذي قال الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم

فتعاطى فعقر فقال عليه الصلاة والسلام اذا بعثت اشقاها انبعثت
قام لها رجل عزيز شديد قوي عارم بعين وراء مهملتين جبار صعب
مفسد خبيث منيع قوي ومنعة في رهطه اي قومه مثل
ابي زمعة جد عبد الله بن ابي زمعة المذكور في عزته ومنعته في
قومه ومات كافرا بمكة وذكر عليه الصلاة والسلام في خطبته
النساء اي ما يتعلق بهن استطرادا فذكر ما يقع من ازواجهن
فقال يعمد بكسر الميم اي يقصد احدكم فيجلد وفي نسخة يجلد
امرأته جلد العبد اي لا ينبغي له ذلك فلعله يضاجعها اي يجامعها
من آخر يوم فيورث ما فعله معها الوحشة بينهما ثم وعظهم
عليه الصلاة والسلام في ضحكهم من البضرطة وهي اخراج الريح
من الدبر بصوت وقال لم يضحك احدكم مما يفعل وكانوا في
الجاهلية اذا وقع ذلك من احدهم في مجلس يضحكون فنهاهم
عن ذلك وفي رواية مثل ابي زمعة عم الزبير بن العوام اي
اي محمد مجازا لانه الاسود بن المطلب بن اسد والعوام بن
خويلد بن اسد فنزل ابن العم منزلة الاخ فاطلق عليه عما
بهذا الاعتبار كذا جزم الدمياطي باسم ابي زمعة هنا
وهو المعتمد قاله في فتح الباري قوله عز وجل كلا لئن
لم ينته عما هو عليه من الكفر لنسفعن بالناصية اي لنأخذن
بناصيته الى النار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال ابو جهل لئن رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على
عنقه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو فعل هذا
لاخذته الملائكة واخرج النسائي عن ابي هريرة نحو حديث ابن
عباس وزاد في آخره فلم يجأهم منه الا وهو آي ابو جهل

ينكص

يتكص على عقبيه ويتقي بيديه فقيل له مالك فقال ان بيني وبينه
لخندقا من نار وهولا اجنحة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا عن انس
رضي الله عنه انه لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما
قال اتيت على نهر حافتاه بتخفيف الفا اي جانباه قباب
اللولو مجوف وفي نسخة مجوفا والمراد ان ذلك على حافته
يمينا وشمالا فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر زاد
البيهقي الذي اعطاك ربك فاهوى الملك بيده فاستخرج
من طينه مسكا اذفر والكوثر بوزن فوعل من الكثرة وهو
وصف مبالغة اي المفرط في الكثرة عن عائشة رضي
الله عنها وقد سئلت عن قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر
قالت هو نهر في الجنة اعطيه نبيكم زاد النسائي في بطحان
الجنة شاطياه اي جانباه عليه اي على الشاطي قال
الكرماني الضمير في عليه عائد على حنبل الشاطي ولهذا لم
يقل عليهما در مجوف بفتح الواو والمشدده صفة لدر
وخبره الجار والمجرور والجملة خبر المبتدا الاول الذي هو
شاطياه وفي نسخة شاطاه در مجوف اوانيه كعدد
النجوم وفي رواية وفيه من الاباريق عدد النجوم وعن
ابن عباس ان الكوثر هو الخير الذي اعطاه الله لنبيه
وجمع سعيد بينه وبين حديث عائشة فقال ان
النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله
اياه لكن ثبت التصريح بانه نهر من لفظ النبي
صلى الله عليه وسلم في مسلم عن انس

رضي الله عنه بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اغفا
اغفاءة ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله
فقال نزلت علي سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك
الكوثر الى اخرها ثم قال اتدرون ما الكوثر قلنا الله
ورسوله اعلم قال انه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير فالمصير
اليه اولى عن ابي بن كعب رضي الله عنه انه قال لما قبل لابن
ابن مسعود لا تكتب المعوذتين في مصحفك اي وهو يقتضي
انهما ليستا من القرآن سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن المعوذتين بكسر الواو المشددة اي هل هما قران او لا
فقال لي قيل لي بلسان جبريل فقلت اي كما قال لي
قال اي فنحن نقول كما قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعند الحافظ ابي يعلى عن علقمة قال كان عبد الله
يحك المعوذتين من المصحف ويقول انما امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله
يقرا بهما رواه عبد الله بن الامام احمد عن عبد الرحمن
ابن يزيد وزاد ويقول انهما ليستا من كتاب الله وهذا
مشهور عند كثير من القرا والفقها ان ابن مسعود كان
لا يكتبهما في مصحفه وحينئذ فقول النووي في شرح
المهذب اجمع المسلمون على ان المعوذتين والفاتحة
من القرآن وان من جحد شيئا منهما كفر وما نقل عن ابن
مسعود باطل ليس بصحيح او فيه نظر كما نبه عليه في الفتح
او فيه طعن في الروايات الصحيحة بغير مستند وهو
غير مقبول وح فالمصير الى التاويل اولى وقد تاول
القاضي

القاضي ابو بكر الباقلاني ذلك بان ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما
وانما انكر اثباتهما في المصحف فانه كان يرى ان لا يكتب فيه شيء
الا ان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في كتابته وكان
لم يبلغه الاذن في ذلك فليس فيه حجة لقرآنيتهما ولا يعارض
ذلك قوله في الرواية السابقة انهما ليستا من كتاب الله
لامكان حمل كتاب الله على المصحف ويحتمل ايضا انه لم يسمعهما
من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتواتر عنده ثم لعله قد رجع
عن قوله ذلك الى قول الجماعة فقد اجمع الصحابة عليهما واثبتوهما
في المصحف التي بعثوها الى سائر الآفاق والحاصل ان كونهما
قرآنا مما اختلف فيه ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه
فلو انكر احد اليوم قرآنيتهما كفر وفي مسلم من حديث ابن
عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الم تر آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل اعوذ
برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وعنه ايضا امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرا بالمعوذات
في دبر كل صلاة رواه ابو داود والترمذي وعند
النسائي عنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرا بهما في صلاة الصبح وقد روي ذلك من طرق قد
تفيد التواتر يطول ايرادها والله اعلم اه

كتاب فضائل القرآن

جمع فضيلة واختلف هل في القرآن شيء افضل من شيء
فذهب الاشعري والقاضي ابو بكر الى انه لا افضل لبعضه
على بعض لان الافضل يشعر بنقص المفضول وكلام الله

حقيقة لانقص فيه وقال قوم بالافضلية لظواهر الاحاديث
كحديث اعظم سورة في القرآن ثم اختلفوا فقال قوم الفضل
راجع الى عظم الاجر والثواب وقال آخرون بل لذات اللفظ
وما تضمنه من المعاني فان ما تضمنته سورة الكرسي واخر
سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانية تعالا
وصفاته ليس موجودا مثلا في تبت يدا ابي لهب فالتفضل
بالمعاني الجمة بوكثرتها لا من حيث البلاغة ولا من حيث
الصفة **لبسم الله الرحمن الرحيم** وفي نسخة اسقاط البسملة
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من الانبيا نبي الا اعطي من
المعجزات **ما** موصولة مفعول **آمن** لاعطى اي الذي **مثله**
مبتدا خبره **آمن** بالمد **عليه** اي لاجله **البشر** والجملة صلة
الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر بها لتضمنها معنى الغلبة
اي يومنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لا يستطيعون
دفعه عن انفسهم قال الطيبي لفظ عليه حال
مغلوبا عليه في التحدي والمباراة اي ليس نبي الا
قد اعطاه الله من المعجزات الشيء الذي صفته انه
اذا شوهد اضطر المشاهد الى الايمان به وتحريره
ان كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خوارق العادات
بحسب زمانه كقلب العصا ثعبانا لان الغلبة في زمن
موسى عليه السلام للسحر فاتاهم بما يوافق السحر
فاضطرهم الى الايمان به وفي زمن عيسى عليه السلام
الطب فجا بما هو اعلى من الطب وهو احيا الموتى وفي
زمان

وفي زمان نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة - وكان بها
فخارهم وفيما بينهم حتى علقوا القصايد السبع بباب الكعبة
تحديا لمعارضتها فجا بالقرآن من جنس ما تناهوا فيه
بما عجز عنه البلغا الكاملون في عصره اه ويحتمل
ان يكون المعنى ليس له مثل لا صورة ولا حقيقة
قال تعالى فاتوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره
فانها وان لم يكن لها مثل حقيقة ويحتمل ان ليكون لها مثل
صورة **وانما الذي اوتيته** من المعجزات وفي نسخة اوتيت
وحيا اوحاه الله الي وهو القرآن وليست معجزة صلى
الله عليه وسلم منحصرة في القرآن فالمراد انه اعظمها واكثرها
فايده فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الى يوم
القيمة ولذا رتب عليه قوله **فارجو ان اكون اكثرهم تابعا**
يوم القيمة اذ باستمرار المعجزة ودوامها يتجدد الايمان
ويتظاهر البرهان وهذا بخلاف معجزات سايز الرسل فانها
انقرضت بانقراضهم واما معجزات القرآن فانها لا تبيد ولا تنقطع
وايانه تتجدد ولا تضمحل وحرقة العاده في اسلوبه وبلاغته
واخباره بالمغيبات لا تتناهى فلا يمر عصر من الاعصار
الا ويظهر فيه شيء مما اخبر به عليه الصلاة والسلام **عن**
انس بن مالك رضي الله عنه ان الله تعالى تابع رسوله
صلى الله عليه وسلم الوحي اي انزله متتابعا متواترا **قبل**
وفاته اي قربها **حتى توفاه** اي الزمن الذي وقعت فيه
وفاته **اكثر ما كان الوحي** نزولا عليه من غيره من الازمنة
لانه اول بعثته فترة ثم كثر ولم يزل بمكة

من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير في الحياة النبوية اكثر نزولا لان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سوالهم عن الاحكام وقد ذكر يونس في تاريخ مصر في ترجمة سعيد بن ابي مريم مما حكاه في الفتح ان سبب تحديث ابن بلكل سوال الزهري له هل فتر الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت قال بل اكثر ما كان واجمه **عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه** انه **قال سمعت هشام بن حكيم** بن حزام الاسدي **يقرا سورة الفرقان** لا سورة الاحزاب الا هو **غلط في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا على حروف كثيرة فلم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره** بهمزة مضمومة وسين مهملة مفتوحة اي اخذ براسه اواثب عليه قال في المختار وسورة الغضب وثوبه وسورة الشراب وثوبه في الراس اهـ وفي المصباح السورة الحدة وسار الشراب يسور سورا وسورة اذا اخذ الراس وسورة الخمر الحدة ايضا ومنه المساورة وهي المواثبة و التهذيب والانسان يساور انسانا اذا تناول راسه ومعناه المقاربة اهـ **في الصلاة فتصبرت** اي تكلفت الصبر **حتى سلم** اي فرغ **من صلاته فلببته** بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى وقال عياض التخفيف اعرف **بردائه** اي جمعت عليه بلببته ليلا يتفلت مني وهذا من عمر على عادته في شدته بالامر بالمعروف **فقلت من اقراك هذه السورة التي سمعتك**

تقرا

تقرا بحذف الضمير اي تقرؤها **قال** وفي نسخة فقال اي هشام **اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال عمر رضي الله عنه **فقلت كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقرانيها على غير ما قرأتها** فيه تكذيب الغير بغلبة الظن فانه انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه في الاسلام وسابقيته بخلاف هشام فانه من مسلمة الفتح فخشي ان لا يكون اتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث انزل القرآن على سبعة احرف **فانطلقت به اقوده** اي اجره برداءه **الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرا سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها** في نسخة بسورة الفرقان بها الجر **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله** بهمزة قطع اي اطلقه **ثم قال عليه السلام اقرا يا هشام فقرا عليه القراءة التي سمعته يقرؤها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا عمر فقرات القرآن التي اقرانيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت** ولم يعلم تعيين الاحرف التي اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان ثم قال عليه السلام تطييبا لقلب عمر ليلا ينكر تصويب الشيخين المختلفين **ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف** جمع حرف مثل فلس وافلس اي لغات اي بسبع لغات لسبع قبايل من العرب متفرقة في القرآن

فبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات او
قرات ففي الاول يكون المعنى على اوجه من اللغات لان احد معاني الحرف
في اللغة الوجه قال يقال ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى
الثاني يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه بعضها وقيل
سبعة انواع كل نوع منها جزء من اجزاء القرآن فبعضها امر
ونهي ووعد ووعيد وقصص وحلال وحرام ومحكم متشابه
وامثال وقيل سبعة اوجه من الاختلاف لانه اما في الحركات بلا
تغيير في المعنى والصورة نحو البخل وبحسنة وجهري او بتغيير
في المعنى فقط نحو فتلقى ادم من ربه كلمات وادكر بعد امة
وامة واما في الحروف بتغيير المعنى لا الصورة نحو تبلوا وتتلوا
وننجيك ببدنك او عكس ذلك نحو بسطة وبصطة او
بتغيرهما نحو اشد منكم ومنهم ويا تل ويتال فامضوا
الى ذكر الله واما في التقديم والتاخير نحو فيقتلون ويقتلون
وجاءت سكرة الموت بالحق وفي الزيادة والنقصان نحو وما خلق
والذكر والانثى بدل قوله وما خلق الذكر والانثى واما نحو اختلاف
الاظهار والادغام مما يعبر عنه بالاصول فليس من الاختلاف
الذي يتنوع فيه اللفظ والمعنى لان عن الصناع ادايه لا تخرجه
عن ان يكون لفظا واحدا ولئن فرض فيكون من الاول وقد اختلف
في المراد بالاحرف على خمسة وثلاثين قولا كما قال ابن حبان قال
المنذري ان اكثرها غير مختار وقال بعضهم هو من المشكل الذي لا
يدرى معناه لان الحرف ياتي لمعان فاقرؤا ما تيسر منه من
الاحرف المنزلة فالمراد بالميسر في الاية غير المراد به في الحديث لان
الذي في الاية المراد به القلة والكثرة والذي في الحديث

ما يستحضر

ما يستحضره القاري من القرات فالاولى من الكلمة والثاني من
الكيفية وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير الذي وقع للعمر مع
هشام منها لابي بن كعب مع ابن مسعود في سورة النحل
وعمرو بن العاص مع رجل من اية من القران رواه احمد وابن
مسعود مع رجل في سورة الرحم رواه ابن حبان والحاكم
وفي بعض الاحاديث انزل القران على ثلثة احرف قال
ابو شامة يحتمل ان يكون بعضه انزل على ثلاثة احرف واراد
انزل ابتداء على ثلاثة احرف ثم زيد الى سبعة توسعة
على العباد وهل السبعة باقية الى الان يقرا بها امكان
ذلك ثم استقر الامر بعضها والى الثاني ذهب الاكثر
كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبري والطحاوي
وهل استقر ذلك في الزمن النبوي ام بعده والاكثر
على الاول لان ضرورة اختلاف اللغات ومشقة
نطقهم بغير لغتهم اقتضت التوسعة عليهم في اول
الامر واذن لكل ان يقرا على حرفه اي طريقة في اللغة
الى ان انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الناس من
الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل عليه
السلام النبي صلى الله عليه وسلم القران مرتين
في السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه الان فنسخ الله
تعالى تلك القرات الماذون فيها مما اوجب على
الاقتصار على هذه القراة التي تلقاها الناس عن فاطمة
بنت النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها قالت
اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل

كان يعارضني اي يدارسني وفي نسخة اسقاط كان بالقرآن كل
سنة اي مرة وانه وفي نسخة والي عارضني هذا العام
مرتين ولا اراه بضم الهمزة اي اظنه الاحضار اجلي والمعارضة
مفاعلة من الجانبين لان كلا منهما تارة كان يقرأ
والاخر يسمع وكان ذلك في شهر رمضان فكان جبريل يلقاه
كل ليلة منه حتى ينسلخ منذ انزل عليه القرآن الى رمضان
الذي توفي بعده ولا يتقيد برمضانات الهجرة وان كان
صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة لانه كان يسمى به
قبل فرض صومه والمراد بالقرآن كل سنة بعضه او مقطعه
لان اول رمضان البعثة لم يكن نزل من القرآن الا بعضه ثم
كذلك كل رمضان بعده الى الاخير فكان نزل كلما اتى تاخر
نزوله بعد رمضان المذكور وكان في سنة عشرين ان
توفي صلى الله عليه وسلم ومما نزل في تلك الليلة اليوم
اليوم اكملت لكم دينكم فانها نزلت يوم عرفة بالاتفاق
ولما كان ما نزل في تلك الايام قليلا اعتنى وامعارضته
واختلف هل كان العرضة الاخيرة بجميع الاحرف السبعة
او بحرف واحد منها وعلى الثاني فهل هو الحرف الذي
جمع عليه عثمان الناس او غيره فعند احمد وغيره من طريق
عبيدة السلماني ان الذي اجمع عليه عثمان الناس يوافق
العرضة الاخيرة ونحوه عند الحاكم من حديث سمرة واسناده
حسن وسئل الشعبي عن قوله تعالى شهر
رمضان الذي انزل فيه القرآن اما كان ينزل عليه في
سائر السنة فقال بلى ولكن جبريل كان يعارض

مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما انزل الله
فيحكم الله ما يشاء وينسخ ما يشاء فكان السر في عرضه
مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما كتب في
المصحف العثماني والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل
ان يكون رمضان في السنة الاولى من نزول القرآن لم تقع
فيه مدارسته لوقوع ابتداء النزول في رمضان ثم فتر الوحي
فوقعت المدارسة في السنة الاخيرة في رمضان مرتين
ليستوي عدد السنين والعرض عن بن مسعود عبد الله رضي
الله عنه انه قال والله لقد اخذت من في اي من في رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضعا بكسر الموحدة وسكون المعجمة
ما بين الثلاث الى التسع وسبعين سورة بالموحدة بعد
النون وفي رواية واخذت بقية القرآن عن اصحابه ولم
يعلم بقيتين السور المذكورة وانما قال ابن مسعود ذلك
لما امر بالمصاحف ان تغير وتكتب على المصحف العثماني وساءه
ذلك وقال فاترك ما اخذت من في رسول الله صلى الله عليه
وسلم رواه احمد وغيره وعنه رضي الله عنه انه كان
بحمص فقرأ سورة يوسف فقال رجل لم يعرف اسمه وقيل
هو كهيل بن سنان ما هكذا انزلت فقال اي ابن مسعود
قرأت كذا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
احسنت ووجد ابن مسعود منه اي من الرجل ريح الخمر
فقال له اتجمع ان تكذب بكتاب الله بان تقول ما هكذا
انزلت وتشرب الخمر فضربه الحد اي فحده او من له
الولاية فضربه واسند الضرب اليه مجازا لكونه كان سببا

فيه والمنقول عنه انه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة
او ان الرجل اعترف بشربها تلا عذر لكن روي عن علي انه
انكر على ابن مسعود جلده الرجل المذكور وهو يدل على انه لم
يعترف بذلك ولم يشهد عليه وانما انكر الرجل كيفية الانزال
جهلا منه لان اصل النزول والانكفاء الاجماع قائم على
ان من جحد حرفا مجمعا عليه فهو كافر عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو ابو سعيد الخدري كما
عند احمد سمع رجلا قيل هو قتادة بن النعمان لانه اخوه
لامه وكانا متجاورين وجزم بذلك بن عبد البر فكأنه اسمع
نفسه واخاه يقرأ قل هو الله احد كلما حال كونه يرددها
فلما اصبح ابو سعيد جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك الذي سمعه من الرجل له عليه الصلاة والسلام
وكان الرجل الذي جاء وذكر يتقالها بتشديد اللام اي يعتقد
انها قليلة في العمل لانها ناقصة وعند الدار قطني انه
جار يقوم بالليل فما يقرأ الا بقل هو الله احد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
انها لتعدل ثلث القرآن باعتبار معانيه لانها احكام
واخبار وتوحيد وقد اشتملت على الثلاث فكانت ثلثا
بهذا الاعتبار واعترض بانه يلزم منه ان تكون اية الكرسي
واخر الحشر كل منهما ثلث القرآن ولم يرد ذلك واجيب
كما قال ابو العباس القرطبي بانها اشتملت على اسمين
من اسماء الله تعالى متضمنين جميع اوصاف الكمال الا وجد في غيرهما
من السور وهما الاحد الصمد لانهما يدلان على الحدية الذاتية المقدسة الموصوفة
باوصاف الكمال وبيان ذلك ان احد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه غيره

والصمد

والصمد يشعر بجميع اوصاف الكمال لانه الذي انتهى سوددة فكان
مرجع الطلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا من
حاز جميع فضايل الكمال وذلك لا يصلح الا لله تعالى فلما
استملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت
بالنسبة الى تمام المعرفة بصفات الذات وصفات الفعل ثلث
وقال قوم اي تعدل ثلث القرآن في الثواب فيكون من قرأها
ثلاث مرات كمن قرأ ختمة كاملة واعترض بانه من قرأ القرآن
فله بكل حرف عشر حسنات وذلك غير موجود فيمن قرأ
هذه السورة واجيب بانه لا مانع ان يحصل ثواب على
العمل القليل كما يحصل على العمل الكثير بل اكثر منه كما في القصر
في بعض صوره مع الاتمام وكما قالوا ان ثواب رمضان
اذا كان ناقصا يوما كثوابه اذا كان كاملا وان كان
يحصل على صيام ذلك اليوم في الكامل وقيام ليلته
ثواب لا يوجد في الناقص وكذلك ما هنا فان ثواب من
قرأ السورة كثواب من قرأ القرآن وان كان يحصل على
قراءة حروف القرآن كلها ثواب لا يوجد فيمن قرأ السورة
المذكورة وقيل المراد ان من تصرف بما تضمنته من
الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن وعنه
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاصحابه ايعجز احدكم بكسر الجيم من عجز يعجز كضرب
يضرب اذا ضعف والهمزة للاستفهام الاستخباري
اي ايضعف احدكم ان يقرأ اي عن ان يقرأ ثلث القرآن
وفي نسخة ثلث القرآن بحذف الباء في ليلة وفي نسخة

في ليلة شق ذلك عليهم وقالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال
عليه الصلاة والسلام الله الواحد الصمد ثلث القرآن وفي رواية فقال
يقرأ قل هو الله احد فهي ثلث القرآن فكان ما هنا رواية بالمعنى
كما قال في الفتح ويحتمل ان يكون بعض رواته كان يقرأ هكذا لكن
كما جاء ان عمر كان يقرأ الله احد الله الصمد بغير قل في اولها او سمي
السورة بهذا الاسم لاشتمالها على الصفتين المذكورتين هذا
وقد اخرج الترمذي عن ابن عباس وانس بن مالك قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت تعدل نصف
القرآن وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون
تعدل ربع القرآن وروي بسند ضعيف عن انس الكافرون
والنصر كل منهما تعدل ربع القرآن والحكمة في ذلك كما
قال البيضاوي ان المقصود الاعظم بالذات من القرآن
بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر
المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل نصفه واما
ما جا الفاريحه فلانه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات
وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة
مشتملة على القسم الاخير واما الكافرون فمحتوية على القسم
الاول منهما لان البراة عن الشرك اثبات للتوحيد
فيكون كل واحد منهما كانه ربع فان قلت هل لاحملوا
المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص
عليه واجيب بانه منعهم من لزوم فضل اذا زلزلت
على سورة الاخلاص قال التوربشتي نحن وان سلكنا هذا
المسلك بمبلغ علمنا فنعتقد ونعترف ان بيان

ذلك

ذلك على الحقيقة انما يتاتى من قبل الرسول صلوات الله وسلامه
عليه فانه هو الذي ينتهي اليه معرفة حقايق الاشيا
والكشف عن خفيات العلوم واما القول الذي نحن بصدده
ونحوم حوله على مقدار فهمنا وان سلم من الخلل والزلل
لا يتعدى عن ضرب الاحتمال عن عايشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه
للنوم واخذ مضجعه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث اي اخرج
الريح من فيه مع شيء من ريقه فيهما فقرا بمقتضى تقدم النفث
على القراة مع انه ينبغي ان يكون بعدها لتصل البركة القرآن
واسم الله تعالى الى بشرة القاري والمقروله واجيب
بانه على احد قوله تعالى فاذا قرات القرآن فاستعذ بالله
اي اردت قراته والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما
وقرا فيهما او لعلة تقدم النفث على القراة بمخالفة
السنة البطلة وفي نسخة يقرا بلا عاطف وهي ظاهرة
فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل
اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده
يبدا بهما اي يبدا بالمسح بيديه على راسه ووجهه
وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلث مرات وقوله
يبدا بيان لجملة قوله يمسح بهما ما استطاع لكن قوله ما
استطاع من جسده وقوله يبدا يقتضيان ان يقدر يبدا
بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده ثم ينتهي الى ما
ادبر من جسده وفي رواية عن عايشة انه صلى
الله عليه وسلم كان اذا اشتكى اي مرض يقرا على نفسه

بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه وامسح بيده
رجا بركتها عن اسيد بضم الهمزة بن حضير بضم الحاء المهملة وكسر الضاد
المعجمة فيهما بصيغة التصغير رضي الله عنه بينما بالميم هو اي
اسيد يقرأ من الليل اي فيه سورة البقرة وفي رواية سورة الكهف
ويحتمل التعدد وفرسه مربوطة وفي نسخة مربوط بالتذكير وهو
القياس عنده اذ جالت الفرس بالجيم اي اضطربت اضطرابا شديدا
فسكت عن القراءة فسكنت اي الفرس عن الاضطراب فقرأ فجالت اي
الفرس كما صرح بها في بعض النسخ فسكت فسكنت ثم قرأ فجالت الفرس
فانصرف اسيد وكان ابنه يحيى في ذلك الوقت قريبا منها اي من الفرس
فاشفق اي خاف اسيد ان تصيبه ابنه يحيى فلما اصبح اسيد
حدث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال له عليه الصلاة
والسلام اقرأ يا بن حضير اقرأ يا بن حضير موتين وتكرار
بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغي لك ان تستمر على قرأتك
وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من
القراءة التي هي سبب بقائها قاله النووي قال الطيبي يريد ان يقرأ
لفظة امر وطلب للقراءة في الحال ومعناه تحضيض وطلب
الاستزادة في الزمان الماضي اي هلا زدت وكانه صلى الله عليه
وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشان فامره تحريضا
عليها والدليل على ان المراد من الامر الاستزاد وطلب دوام القراءة
والنهي عن قطعها قوله قال اسيد اشفقت اي خفت يا رسول الله ان
دمت على قرأتك القراءة ان تطأ الفرس ابني يحيى فرفعت راسي الى السما
فاذا مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام قال ابن
بطال هي السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة
فانها

فانها تنزل لسامع الملائكة فيها اي الظلة امثال المصابيح وفي رواية
امثال السرج فخرجت بالخاء والجيم اي الظلة قال بعضهم والصواب
عرجت بالعين حتى لا اراها ويدل لذلك رواية عرجت الى السما حتى ما
يراها قال عليه الصلاة والسلام وتدري ما ذاك قال لا قال تلك
الملائكة دنت اي قربت لصوتك وكان اسيد حسن الصوت
وفي رواية اقرأ اسيد فقد اوتيت من مزامير الداود وفيه
اشارة على الباعث الى استماع الملائكة لقراءته ولو قرأت اي
دمت على قرأتك لاصبحت الناس تنظر اليها اي الى الملائكة لا
تتوارى اي لا تستتر منهم وفي رواية لرأيت العجائب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد جائز
وهو من الغبطة في شيئين الا في خصلتين اثنين رجل اي خصلة
رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار
اي ساعتها فسمعه جار له فقال ليتني اوتيت مثل ما
اوتي فلانا من القرآن فعملت فيه مثل ما يعمل من تلاوته اناء
الليل وانا النهار ورجل اي وخصلة رجل اتاه الله مالا
فهو يهلكه بضم الياء وكسر اللام وفيه يدل على انه لا يبقى من المال
بقية ولما ذم الاسراف والتبذير كمله بقوله في الحق اي
الخير كما قيل لا سرف في الخير فقال رجل ليتني اوتيت مثل ما اوتي
فلان من المال فعملت فيه مثل ما يعمل من انفاقه في الحق
والمراد بالحسد الغبطة كما تقرر وقيل ان فيه تخصيصا
لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما
رخص فيها لما يتضمن مصلحة في الدين قال ابو تمام
وما حاسد في المكرمات بحاسد وكما رخص في الكذب

لتضمن فايدة هي فوق افادة الكذب وقال في شرح المشكاة اثبت
لحسد لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو
حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي ان يجتري ويجتهد
في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لاسيما وكل واحدة من
الخصلتين بلغت غاية لا تمد فوقها ولو اجتمعتا في امري
بلغ من العليا مبلغ كل مكان اه عن عثمن بن عفان رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم من تعلم
القران وعلمه مخلصا فيهما واو للتنويع لا للشك وفي
نسخة وعلمه بالواو وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال افضلكم من تعلم القران وعلمه وفي نسخة
وعلمه بالواو وهي اظهر في المعنى لان او تقتضي اثبات
الافضلية المذكورة لمن فعل احد الامرين فيلزم ان من تعلم
القران ولم يعلمه غيره ان يكون خيرا ممن عمل بما فيه
مثلا وان لم يتعلمه ولا ريب ان الجامع بين تعلم القران
وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع القاصر
والنفع المتعدي لا يقال ان من لازم هذا افضلية المقرئ
على الفقيه لان المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس بذلك
اذ كانوا يدرون معاني القران بالسليقة اكثر من دراية
من بعدهم بالاكتساب فان قلت يلزم ان يكون المقرئ
افضل ممن هو اعظم غناء في الاسلام بالمجاهدة والرباط
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجيب بان ذلك
دائر على النفع المتعدي فمن كان حصوله عنده اكثر كان
افضل ولعل من مضمرة في الحديث بعدان وفي الحديث

الحث على تعليم القران وقد سبل الثوري عن الجهاد واقرا
القران فرجح الثاني واحتج بهذا الحديث قاله في الفتح
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انما مثل صاحب القران اي الذي الف تلاوته مع القرا
كمثل صاحب الابل المعقلة معها والمعقلة بضم الميم وسكون
العين المهملة او تشديد القاف مع فتح العين المشددة بالعقال
وهو الحبل الذي يشد في رفغ البعير ان عاهد عليها اي حافظ
عليها وراقبها امسكها اي استمر امساكه لها وان اطلقها من
عقلها ذهبت اي انفلتت والحصر في قوله انما هو حصر مخصوص
بالنسبة الى الحفظ والنسيان بالتلاوة والترك وشبه درس
القران واستمرار تلاوة بربط البعير الذي يخشى منه ان
يشرد فادام التعاهد موجودا فالحفظ موجود كما ان
البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل
بالذكر لانها اشد الحيوان الاهلي نفورا عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بئس ما لاحدهم ما نكرة موصوفة مفسرة لفاعل بئس اي
بئس شيا وقوله ان يقول مخصوص بالذم اي بئس شيا كائنا
للرجل قوله نسيت بفتح النون وكسر السين مخففة اية كيت
وكيت كلمتان يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل
وسبب الذم ما في ذلك من الاشعار بعدم الاعتنا بالقران
اذ لا يقع النسيان الا بترك التعاهد وكثرة الغفلة فلو تعاهده
بتلاوته والقيام به في الصلاة لدوام حفظه وتذكره فكانه اذا
قال نسيت الاية الفلانية شهد على نفسه بالتفريط فيكون

فيكون متعلق الذم ترك الاستذكار لانه يورث النسيان بل
نسي بضم النون وتشديد السين المكسورة في جميع الروايات
في البخاري واكثر الروايات في غيره وبل اضراب عن القول بنسبة النسيان
الى النفس المسبب عن التعاهد الى القول بالانساء الذي لاصنع له فيه
فاذا نسيه الى نفسه اوهم انه انفرد بفعله فالذي ينبغي ان
تقول انسيت او نسيت مبنيا للمفعول اي ان الله هو الذي
انساني فنسب الافعال الى خالقها لما فيه من الاقرار بالعبودية
والاستسلام لقدرة الربوبية ثم يجوز نسبة الافعال
الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لايخفى وقيل
معنى نسي عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاهده واستذكاره
وقيل ان فاعل نسيت النبي صلى الله عليه وسلم كانه قال لا
يقل احدكم اني نسيت اية كذا فان الله هو الذي انساني
ذلك لحكمة نسخ ورفع تلاوته وليس لي في ذلك صنع
وضبطه بعض رواة مسلم مخففا ومعناه ان الرجل
تركه غير ملتفت اليه وهو كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم اي
تركهم في العذاب اوم الرحمة واستذكروا القرآن التسلن
والتا للمبالغة والطلب اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة
على قراءته والواو في قوله واستذكروا عطف من حيث المعنى على اقوله
يبين ما احدكم اي لا تقصروا في معاهدته واستذكاره
فانه اشد تفصيا بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة التحتية
وتحتية بعدها منصوب على التمييز اي تفلتا من صدور
الرجال من النعم وهي الابل لا واحد له من لفظه لان شان

الابل

الابل طلب المقلت ما امكنها فمتى لم تعاهدها صاحبها بربطها
تفلتت وكذلك حافظ القرآن ان لم يتعاهده تفلت بل هو
اشد وانما كان ذلك لان القرآن ليس من كلام البشر بل هو من
كلام خالق القوى والقدر ليس بينه وبين البشر مناسبة
قريبة لانه حادث وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى منّ
بفيضه العميم وكرمه القديم على عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة
فينبغي ان يتعاهده بالحفظ والمواظبة ما امكن فقد يسره الله
تعالى للذكر والافالطاقة البشرية تقصر قواها عن حفظه وحمله
قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر الرحمن علم القرآن لو انزلنا
هذا القرآن على جبل الاية عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
تعاهدوا القرآن بالحفظ والترداد فوالذي نفسي بيده
لهو اي القرآن اشد تفصيا وفي حديث عقبة بن عامر
بلفظ اشد تفلتا من الابل من عقلها وفي نسخة في عقلها
وهي بمعنى من اوهي والعقل بضم العين والقاف وتسكن جمع
عقال مثل كتب وكتاب يقال عقلت البعير اعقله عقلا
وهو ان تثني وظيفه مع ذراعه وتشدهما جميعا في وسط
الذراع بحبل وذلك الحبل هو العقال عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه سئل اي سأله قتادة بن دعامة
كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت مدا
بالتنوين ثم فسره بقوله اي ذات مد اي بمد الحرف الذي يستحق المد
ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله اي بالام التي قبلها
الجلالة الشريفة ويمد الرحمن اي بالميم التي قبل النون

ويمد الرحيم اي بالحا المد الطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف الا به
من غير زيادة عليه لا كما يفعله بعضهم من الزيادة عليه
بحيث ان كان بعد حرف المد همز متصل بكلمته او سكون لازم
كاولئك والحاقة وجب اصطلاحا زيادة المد او منفصل عنها
او سكون عارض كيابها او الوقف على الرحيم جاز ومباحث
مقادير المد للمهرة للقراء مذكور في المد واولى المولفة في ذكر
قرائهم عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له لقد
اوتيت مزمارا من مزامير ال داود اي صوتا حسنا
بالقراءة كصوت داود نفسه بها قال مجمة لانه لم يدر كما
احد من آل داود اعطي من حسن الصوت ما اعطي داود و
المزامير جمع مزمار بكسر الميم الآلة المعروفة اطلق اسمها على الصوت
للمشابهة وقد كان داود عليه السلام فيما رواه ابن عساكر يقرا
الزبور بسبعين لحنا ويقرا قراءة يطرب منها المحموم واذا اراد ان
يبكي نفسه لم تبق دابة في بر ولا بحر الا انصتت له وسمعته وبكت
وعند مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال لابي موسى لو رايتني وانا اسمع
قراءتك البارحة زاد ابو يعلى فقال اما اني لو علمت بمكانك لحبرته لك
تحبيرا اي حسنته وزينته بصوتي تزيينا وهذا يدل على ان ابا موسى
كان يستطيع ان يتلو اشجى من المزامير عند المبالغة في التحبير لانه قل ان
مثلها وما بلغ احد استطاعته عن عبد الله بن عمرو بفتح العين
وسكون الميم رضي الله عنهما انه قال انكحني ابي عمرو بن العاص امراة
هي ام محمد بنت تحميه بن جوء الزبيدي كما عند ابن سعد ذات
حسب اي شرف بالآباء وعند احمد انها من قريش ولعله كان

المشير

المشير عليه بتزويجها والا فقد كان نعت الله رجلا كاملا او قام
عنه بالصداق فكان يتعاهد كنته بفتح الكاف والنون المشددة
اي زوجة ابنه قال في المختار كنى المتزوج ستر وصانه من الشمس
وبابه رد واكنه في نفسه اسره وقال ابو زيد كننه واكنه
بمعنى في الكن وفي النفس جميعا والكنة بالفتح امراة الابن
وجمعها كنات اه فيسالها عن شان بعلها وهو ابنه
فتقول في الجواب نعم الرجل من رجل لم يطا لنا فراشا
اي لم يضاجعنا حتى يطا لنا فراشا ولم يفتش بفا مفتوحة
فقوقية مكسورة مشددة وروي بالفين المعجمة الساكنة بعد فتح
لثاكثفا بفتح الكاف والنون بعدها
فا اي جانبا قال في المصباح الكنف بفتحتين الجانب والجمع
اكناف مثل سبب واسباب مذ وفي نسخة منذ اتيناه
وكنت بذلك عني تركه لجماعها اذ عادة الرجل ادخال بيته في
دواخل ثوب زوجته او الكنة الكنيف قال في المصباح
الكنيف الساتر وقيل المرحاض كنيف لانه يستر قاضي
الحاجة والجمع كنف مثل بريد وبرد اهـ اي انه لم يطعم
عندنا حتى يحتاج الى موضع قضا الحاجة ففيه وصفها له
بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى عدم مضاجعتها
وعدم اكله عندها وعند احمد فاقبل علي يلومني
فقال انكحتك امراة من قريش فعضلتها فلما طال ذلك عليه
اي على عمرو وخاف ان يلحق اثمه اثم بتضييع حق الزوجة
ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
صلى الله عليه وسلم لعمرو القني بفتح القاف وكسرها

به اي بابيك عبد الله قال عبد الله فلقيته بكسر القاف عليه السلام
بعد بالبناء على الضم اي بعد ذلك قال وفي نسخة فقال
كيف تصوم قلت وفي نسخة قال اي عبد الله اصوم
كل يوم قال عليه السلام وكيف تختم القرآن قلت وفي نسخة
قال اختم كل ليلة قال عليه السلام صم في كل شهر
ثلاثة من الايام واقرأ القرآن اي اختمه في كل ثلاثة ختمة قال
عبد الله قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك قال
عليه السلام صم ثلاثة ايام في كل جمعة قال عبد الله قلت
يا رسول الله اطيق اكثر من هذا وفي نسخة من ذلك قال
عليه السلام افطر يومين وصم يوما قلت اطيق
اكثر من ذلك استشكله الداودي بان صوم ثلاثة ايام من
الجمعة اكثر من فطر يومين وصوم يوم وهو انما يريد تكثير
من الصيام القليل الى الصيام الكثير واجاب ابن حجر
ابن حجر باحتمال ان يكون وقع من الراوي تقديم وتاخير
قال صم افضل الصوم صوم داود نبي الله عليه السلام
صيام يوم بنصب بتقدير كان او رفع بتقدير هو وافطار
يوم عطف عليه على الوجهين واقرأ كل القرآن في كل سبع
ليال بضم العين وفي رواية اقرأ في كل ثلاثة من الليالي او في
خمس من الليالي او في سبع وفي رواية قال فاقراه
في كل شهر قال اني اجدني اقوى من ذلك قال
فاقراه في كل عشرة ايام قلت اني اجدني اقوى من ذلك
قال فاقراه في كل ثلاث وفي مسند الدارمي قلت
يا رسول الله في كم اختم القرآن قال اختمه في شهر
قلت

قلت اني اطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني اطيق
قال اختمه في عشرين قلت اني اطيق قال اختمه في خمس عشرة
قلت اني اطيق قال اختمه في خمس قلت اني اطيق قال وعند
ابي داود والترمذي عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يفقه
من قرأ القرآن في اقل من ثلاث وعن سعيد بن منصور عن
ابن مسعود اقرؤا القرآن في سبع ولا تقرؤه في اقل من
ثلاث وفي رواية فاقراه في سبع ولا تزد على ذلك وليس
النهي للتحريم كما ان الامر في جميع ما مر ليس للوجوب
خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءة في اقل
من ثلاث واكثر العلماء كما قاله النووي على عدم
التقدير في ذلك وانما هو بحسب النشاط في القراءة لمن
كان يظهر له توفيق تدقيق الفكر في اللطائف والمعارف
فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو متصد له
وان لم يكن من هؤلاء يحصل معه كمال فهم ما يقرؤه ومن
اشتغل بشيء من مهمات المسلمين كنشر العلم
وفصل الخصومات فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك
ولا يخل بما هو متصد له وان لم يكن من هؤلاء فليستكثر
ما امكنه من غير خروج الى حد الملال والهذرمة
وقد كان بعضهم يختم القرآن في اليوم والليلة وبعضهم
ثلاثا وقد كان ابي الكاتب الصوفي يختم اربعا
بالنهار واربعا بالليل اه قال عبد الله فليتني قبلت
رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ان
كبرت بكسر الموحدة قال في المصباح كبر اي سن وبابه طرب

وضعفت قال الراوي فكان يقرأ على بعض اهله اي من تيسر منهم
السبع من القرآن بالنهار بضم السين وسكون الوحدة والذي
يقرؤه اي يريد ان يقرأه بالليل يقرضه من النهار ليكون اخف
عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى على الصيام افطر اياما
واحصى عدد ايام الافطار وصام اياما مثلهن كراهة ان
يزيد شيئا فرق النبي صلى الله عليه وسلم عليه ينصب
كراهة على التعليل اي لاجل كراهة ان يزيد شيئا وان
مصدرية عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فيكم
قوم وفي حديث علي بن ابي طالب سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء اي صغار
الاسنان سفهاء الاحلام اي ضعفاء العقول يقرؤون من
صلاتكم بكسر القاف مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم
وعملكم مع عملهم من عطف العام على الخاص ويقرؤون القرآن
لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم رأس الفاصمة
حتى تراه ثابتا من خارج الحلق اي لا تفقهه قلوبهم
ولا ينتفعون بما تلوه منه ولا تصعد تلاوته في جملة
الكلم الطيب الى الله تعالى وفي رواية ولا يجاوز
ايمانهم حناجرهم اي ان الايمان لم يرسخ في قلوبهم
لان ما وقف عند الحلقوم فلم يتجاوزه لم يصل الى
القلب وفي حديث حذيفة لا يجاوز تراقيهم
ولا تقبله قلوبهم يمرقون اي يخرجون من الدين
اي الاسلام وبه يتمسك من يكفر الخوارج والمراد

طاعة

طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم قال الخطابي اجمع علماء المسلمين
على ان الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين واجازوا مناكحتهم
واكل ذبائحهم وقبول شهاداتهم وسيل علي رضي الله عنه اكفار هم
فقال من الكفر فروا وقيل منافقون هم فقال ان المنافقين
لا يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء يذكرون الله بكرة واصيلا قيل
فمن هم قال قوم اصابتهم فتنة فتيهوا وصموا اه كما يمرق السهم
من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى
مفعولة اي الصيد المرمي يريد ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم
منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي يدخل في الرمية
ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها فشبه مروقهم من
الدين وعدم انتفاعهم به بمروق السهم الذي يصيب الصيد
ويدخل فيه ويخرج منه ولكال انه لسرعة خروجه من شدة
قوة الرامي لا يعلق به شيء من جسد الصيد ينظر الرامي
الى النصل الذي هو حديد السهم هل يرى فيه شيأ من
اثر الصيد ونحوه فلا يرى فيه شيأ وينظر الى القدح بكسر
القاف السهم قبل ان يراش ويركب سهمه او ما بين الريش
والنصل هل يرى فيه اثرا فلا يرى فيه شيأ وينظر الى الريش
الذي على السهم فلا يرى فيه شيأ ويتمارى بفتح التحتية
والفوقية والراء اي لا يشك الرامي في الفوق وهو مدخل
الوتر منه لان راسه مستفوق فيدخل فيه الوتر اي يشك
هل فيه شيء من اثر الصيد يعني نفذ السهم المرمي بحيث
لم يتعلق به شيء ولم يظهر اثره فيه فكذلك قراءتهم لا يحصل
لهم منها فائدة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به
كالاترجة بادغام النون في الجيم وهي بضم الهمزة وسكون الفوقية
وضم الراء وفتح الجيم المشددة وتخفف وبزاد قبلها نون ساكنة
وتحذف الهمزة مع الوجهين في اربع ومع التخفيف ثمان طعمها
طيب وريحها طيب ومنظرها حسن وملمسها ليّن فاقع
لونها تسر الناظرين تشتوق اليها النفس قبل التناول
ويفيد اكلها بعد الانتداء طيب نكهة ودباغ معده وقوة
هضم ويستخرج من حماضها منافع وحماضها يسكن غلمة
النساء ويحلو اللون والكلف وكسرها في الثياب يمنع السوس ويتداوى
به وهو مفرح بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذي فيه الاترج
فناسب ان يشكل به القرآن الذي لا يقربه الشيطان وخلاف قلبة
ابيض فناسب قلب المؤمن وقال المظهري فالمؤمن الذي يقرأ
القرآن هكذا من حيث ان الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن وفي حيثية
يقرأ القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بلا استماع البتة
ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها ومثل المؤمن
الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم
ويعمل عطف على لا يقرأ لا على يقرأ طعمها طيب ولا ريح لها ومثل
المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر
ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها
مر وخبيث بالشك من الراوي ولا ريح لها وفي رواية ريحها مر
واستشكل بان المرار من اوصاف الطعم لا الريح واجيب بان
ريحها لما كان كطعمها استعير له وصف المرارة او ان المقصود منها
واحد وهو بيان عدم النفع له ولا لغيره وقد بين بعضهم

معنى

معنى التشبيه المذكور فقال ان كلام الله تعالى له تاثير في باطن العبد
وظاهره والعباد متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر
من ذلك لتاثيره وهو المؤمن القاري ومنهم من لا نصيب له
البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من تاثر ظاهره دون باطنه
وهو المرائي او بالعكس وهو المؤمن الذي لم يقرأه وفي الحديث
فضيلة قاري القرآن وان المقصود من التلاوة العمل كما دل عليه
زيادة ويعمل به وقد اخرج الترمذي عن ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب عز وجل من
شغله القرآن عن ذكري ومسئلتي اعطيته افضل ما اعطي
السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه
اي من شغله القرآن عن الذكر والمسئلة الذين ليسا في القرآن
كالدعوات وقيل المعنى لا يظن القاري انه اذا لم يطلب من الله
حوائجه لا يعطيها له اكمل الاعطاء فانه من كان الله له كان الله له عن
خبّاب بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اقرأوا القرآن ما ائتلفت اي ما اجتمعت
عليه قلوبكم فان اختلفتم في فهم معانيه فقوموا اي تفرقوا
عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وحمله القاضي على
الزمن النبوي خوف نزول ما يسوء قال في شرح
المشكاة يعني اقرأوا على نشاطكم وخواطركم مجموعة
فاذا حصل لكم ملال وتفرق قلوب فاتركوه فانه اعظم من
ان يقرأه احد من غير حضور القلب بل قام بالامر اذا جد
فيه ودام عليه وقام على الامر اذا تركه وتجاوزه انتهى
ويحتمل كما في الفتح ان يكون المعنى اقرأوا القرآن والزموا الايتلاف

على ما دل عليه وقاد اليه واذا وقع الاختلاف او عرض عارض شبهة
تقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوه القراءة وتمسكوا
بالحكم الموجب للالفة واعرضوا عن المتشابه المودي الى الفرقة
قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رايتم الذين
يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزي
كان اختلاف الصحابة يقع في القراءات واللغات فامروا
بالقيام عند الاختلاف ليلا يجحد احدهم ما يقرؤه الاخر
فيكون جاحدا لما انزل الله **كتاب النكاح**
هو لغة الضم والتداخل وقال المطرزي والازهري
هو الوطي حقيقة والعقد مجازا لانه سبب الوطي وقال
بعضهم اصله لزوم شيء لشيء مستعليا عليه ويكون
في المحسوسات وفي المعاني يقال انكح المطر الارض وانكح
النعاس عينه ونكحت القمح في الارض اذا حرثتها وبذرته فيها
وقال ابو علي الفارسي اذا قالت العرب نكح فلان فلانة او بنت
فلان او اخت اراد واتزوجها وعقد عليها واذا قالوا انكح امراته
او زوجته لم يريدوا الا المجامعة لان بذكر المراة او الزوجة يستغني
عن العقد واختلف اصحابنا في حقيقته على ثلاثة اوجه حكاها
القاضي حسين في تعليقه اصحها انه حقيقة في العقد مجاز في الوطي
لكثرة ورود في الكتاب والسنة للعقد حتى قيل انه لم يرد في
القرآن الا له ولا يرد مثل قوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره
لان شرط الوطي في التحليل انما ثبت بالسنة وقال
ابن فارس لم يرد في القرآن الا للعقد الا قوله تعالى وابتلوا
اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان المراد به الحلم

والثاني

والثاني انه حقيقة في الوطي مجاز في العقد وهو مذهب
الحنفية والثالث انه حقيقة فيهما بالاشتراك ويتعين
المقصود بالقرينة كما مر عن ابي علي وذكر ابن القطاع للنكاح
اكثر من الف اسم وفوائده كثيرة منها انه سبب لوجود
النوع الانساني ومنها قضاء الوطر بسبيل اللذة والتمتع بالنعمة
وهذه هي الفايدة التي في الجنة اذ لا تناسل فيها ومنها غض
البصر وكف النفس عن الحرام الى غير ذلك **بسم الله الرحمن الرحيم**
وفي نسخة تقديمها على الكتاب **عن انس بن مالك رضي الله عنه**
انه **قال جاء ثلاثة رهط** اسم جمع لا واحد له من لفظه والثلاثة
علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون
كما في مرسل سعيد بن المسيب عند عبد الرزاق **الى بيوت**
النبي صلى الله عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي
صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بضم الهمزة وكسر
الموحدة مبنيا للمفعول اي بعبادته **كانهم تقالوها** بتشديد
اللام المضمومة اي عدوها قليلة **فقالوا واين نحن من**
النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له وفي نسخة
قد غفر له بضم الفين **ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال**
وفي نسخة قال **احدهم اما** بفتح الهمزة وتشديد الميم
للتفصيل **انا فاني** وفي نسخة فانا **اصلي الليل ابدا فقيد**
الليل لانه قوله اصلي **وقال اخر انا اصوم الدهر ولا افطر**
بالنهار سوى العيدين وايام التشريق ولذا لم يقيده بالتابيد
وقال اخر وانا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم وفي نسخة اسقاط

ايهم فقال ايهم انتم الذين قلتم كذا وكذا اما بفتح الهمزة
وتخفيف الميم حرف تنبيه والله اني لاخشاكم لله ولاتقاكم له
قال في الفتح فيه اشارة الى رد ما بنوا عليه امرهم من
ان المغفور له لا يحتاج الى مزيد العبادة بخلاف غيره
فاعلمهم انه مع كونه لم يبالغ في التشديد في العبادة اخشى لله
واتقى من الذين يشددون وانما كان كذلك لان المشدد لا
يامن من الملل بخلاف المقتصد فانه امكن لاستمراره وخير العمل
ما داوم عليه صاحبه اه فالنبي صلى الله عليه وسلم وان اعطى
اقوى الخلق في العبادات لكن قصده التشريع وتعليم امته
الطريق التي لا يمل بها صاحبها وقال ابن المنير ان هؤلاء بنوا على
ان الخوف الباعث على العبادة ينحصر في خوف العقوبة فلما علموا
انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ظنوا ان لا خوف وحملوا قلة
العبادة على ذلك فرد عليه الصلاة والسلام عليهم ذلك وبين لهم ان الخوف
الاجلال اعظم ولكني سوى في نسخة لكنني وهو الشدرك على محذوف
دل عليه السياق تقديره انا وان تميزت عنكم بذلك لكني انا وانتم
بالنسبة للعبودية سواء وانا اصوم وافطر واصلي وارقد
واتزوج النساء فمن رغب اي لعرض عن سنتي اي طريقتي فليس
مني اي اذا كان عن معتقد لها كارهها والسنة مفرد مضاف
يعم على الارجح فيشمل الشهادتين وسائر اركان الاسلام فيكون
المعرض عن ذلك مرتدا وكذا اذا كان الاعراض تنطعا يفضي الى
اعتقاد ارجحية عمله وامان كان ذلك ببعض سبب التاويل كالورع
لعدم شبهة في ذلك الوقت ونحو اعن القيام بذلك والمقصود
صحيح فيعذر صاحبه وفيه الترغيب في النكاح وقد
اختلف هل هو من العبادات او المباحات فقال الحنفية هو
سنة

سنة موكدة على الاصح وقال الشافعي من المباحات قال القمولي
في شرح الوسيط نص الامام على ان النكاح من الشهوات لا من
القربات واليه اشار الشافعي في الام حيث قال قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات من النساء وقال عليه الصلاة
والسلام حبب الي من دنياكم الطيب والنساء وانتفاء النسل به
امر مظنون فلم لا يدري اصالح ام طالح اه وقال النووي
ان قصد به طاعة كاتباع السنة او تحصيل ولد صالح او عفة
فرجه او عينه فهو من اعمال الاخرة يثاب عليه وهو
للتائق اي المحتاج له ولو خصيا القادر على مونة افضل
من التخلي للعبادة تحصينا للدين ولما فيه من بقاء النسل
والعاجز عن مونة يصوم والقادر غير التائق ان تخلى
للعبادة فهو افضل من النكاح والا فالنكاح افضل له من
تركه ليلا يفضي به البطالة الى الفواحش اه عن سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه انه قال رد النبي صلى الله عليه
وسلم على عثمان بن مظعون بالظا المعجمة الساكنة التبتل
بموحدة بين فوقيتين لا بينهما مثناة وهو الانقطاع عن
النساء وترك التزوج للعبادة اي رد عليه اعتقاد مندوبية
التبتل كانه لما راى عبادة وليس كذلك رده عليه لان
كل ما يفعله العبد تقربا الى الله تعالى يقصد ان يتوصل
به الى الله ورسوله وليس من الشرع فهو مردود فرد صلى
الله عليه وسلم ما كان من ذلك خارجا عن شرعه
وسنته ولم ياذن له ولو اذن صلى الله عليه وسلم
له اي لابن مظعون في ترك النكاح لاختصينا الخصاء

الخصا بكسر الخا المعجمة والمد للشق على الانثيين وانتزاعهما فقال
من خصيته سللت خصيته فهو خصي بفتح اوله وبخص اي
لفعلنا فعل من يختصي بان تفعل ما يزيل الشهوة وليس
المراد اخراج الخصيتين لانه حرام او هو على ظاهره وكان
قبل النهي عن الاختصا قال في الفتح ويؤيده تواردا ستيذان
جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك كابي
هريرة وابن مسعود وغيرهما قال في شرح المشكاة
وكان من حق الظاهر ان يقال لو اذن لتبتلنا فعدل
الى قوله اختصينا ارادة للمبالغة لو اذن لنا بالفعل في التبتل
حتى يفضي بنا الامر الى الاختصا ولم يرد حقيقة الاختصا
لانه غير جائز قال في الفتح وانما كان التعبير بالخصا
ابلغ من التعبير بالتبتل لان وجود الالة يقتضي وجود
استمرار الشهوة ووجود الشهوة نبا في المراد من التبتل
فيتعين الخصا طريقا الى التحصيل المطلوب وغايته
ان فيه المثلة عظيما في العاجل يغتفر في جنب ما يندفع به
في الاجل وهو كقطع الاصبع اذا وقعت في اليد المتاكلة صيانة
لبقية اليد وليس الهلاك بالخصي محققا قبل امر نادر عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله
اني رجل شاب وانا وفي نسخة واني اخاف على نفسي
العنت بفتح العين المهملة والنون والفوقية اي الزنا واصله
المشقة سمي به الزنا لانه سببها ولا اجد ما اتزوج به
النسا زاد في بعض الروايات فاذن لي ان اختصي فسكت
صلى الله عليه وسلم عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني
ثم

ثم قلت مثل ذلك فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة
جف القلم بما انت لاق اي نفذ المقدور بما كتب عليك في
اللوح المحفوظ كالزنا فبقي القلم الذي كتب به جافا لامداد فيه
لفراغ ما كتب به فاختص بكسر الصاد المهملة المخففة امر
من الاختصا على ذلك اي فاختص حال استعلائك على القلم
بان كل شي بقضا الله وقدره اي حال كونك عالما ومعتقدا
ان الاختصا مكتوب عليك فالجار والمجرور متعلق بمحذوف
او ذر اي اترك وفي رواية فاقتصر بالراي بعد الصاد ومعناه
كما في شرح المشكاة اقتصر على الذي امرتك به من عدم الاختصا
او اتركه وافعل ما ذكرت من الخصا وعلى الروايتين فليس الامر
فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد كقوله تعالى وقل الحق
من ربكم فمن شا فليومن ومن شا فليكفر عن عايشة رضي
الله عنه انها قالت قلت يا رسول الله ارايت اي اخبرني
لو نزلت واديا فيه شجرة قد اكل منها بضم الهمزة وكسر الكاف
ووجدت شجرة لم يوكل منها بالافراد في الاول والجمع في الثانية
وفي نسخة شجرة بالافراد فيهما وفي اخرى شجرا بالجمع فيهما قال
في الفتح وهو الصواب لقوله في ايها اي في اي الشجر كنت
ترتع بعيرك بضم اوله وكسر ثالثه ولو ارادت الموضعين
لقالت في ايهما قال صلى الله عليه وسلم ارتع في الشجر
الذي لم يرتع منها بضم التحتية وفتح الفوقية وفي نسخة
قال فالذي لم يرتع منها اي ارتع فيها وزاد ابو
نعيم فاناهبه بكسرها وفتح التحتية وسكون الهاء
الثانية وهي للسكت يعني بالتحتية وفي نسخة

بالموقية اي تقني عايشة بذلك المثل ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يتزوج بكرا غيرها فنبني تميزها عن غيرها قاله في الفتح وهذا
فيه غاية بلاغة عايشة وحسن تاينها في الامور وعنها رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبها فانبني خطبتها
الى ابي بكر اوالي بمعنى من والاول كقوله احمد اليك الله اي انتهى
حمدها اليك فقال له ابو بكر رضي الله عنه انما انا الخوك حصر
مخصوص بالنسبة الى تحريم النكاح بنت الخ قال وفي نسخة
فقال صلى الله عليه وسلم له انت اخي في دين الله وكتابه
اشارة الى نحو قوله تعالى انما المومنون اخوة وهي اي عايشة
لي حلال اي نكاح لان الاخوة المانعة من ذلك اخوة النسب
والرضاع لا اخوة الدين وعنها رضي الله عنها ان ابا حذيفة
مهشم على المشهور حالف معوية بن ابي سفيان بن حنظلة بن ربيعة
ابن عبد شمس القرشي العبسي وكان ممن شهد بدرا والمشاهد كلها
مع النبي صلى الله عليه وسلم تبنى سالما اي ابن معقل بفتح
الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف من اهل فارس المهاجري
الانصاري وانكحه اي زوجه بنت اخيه بفتح الهمزة وكسر
الخا المعجمة هندا غير مصروف للعلمية والتانيث وفي نسخة هندا
بالصرف لخفته وسكون وسطه بنت الوليد بن عتبة بن
ربيعة وهو اي سالم مولى لامراة من الانصار اسمها ثبيتة بضم
المثلثة وفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الفوقية بنت يعار
بفتح التحتية والعين المهملة المخففة وبعد الالف راء ابن زيد بن عبيد
الانصارية زوجة ابي حذيفة المذكور حتى تبنى النبي صلى الله
عليه وسلم زيدا اي اتخذه ابنا وكان من تبنى رجلا

في

في الجاهلية دعاه الناس اليه فيقولون فلان بن فلان حتى انزل
الله عز وجل ادعوهم لابائهم اي الذين ولدوهم فجات سهلة
بفتح السين المهملة وسكون الهاء بنت سهيل بن عمرو بضم السين
وفتح الهاء وسكون التحتية وعمرو بفتح العين القرشي وهي امراة
ابي حذيفة بن عتبة صفة معتقة سالم الانصارية الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انا كنا نرى
بفتح النون اي نعتقد سالما ولدا بالتبني وقد انزل الله
فيه وفي امثاله ما قد علمت من قوله تعالى ادعوهم لابائهم
فذكر الراوي الحديث وتمامه كما عند ابي داود والبرقاني
فكيف ترى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعيه
ارضعة خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة
فبذلك كانت عايشة تامر بنات اخيها واختها ان يرضعن
من احبت عايشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا
خمس رضعات ثم يدخل عليها وابت ام سلمة وساير ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن عليه هن بتلك الرضاعة
احدا من الناس حتى يرضع في المهد وقلن لعايشة والله ما
ندري لعل هذا رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لسالم دون الناس وعند مسلم جات سهلة بنت
سهيل بن عمرو فقالت يا رسول الله ان سالما قد
بلغ ما يبلغ الرجال وانه يدخل علينا وانا ظنان في
نفس ابي حذيفة شيا من ذلك فقال ارضعيه
تحرمي عليه فرجعت اليه فقالت اني قد ارضعته

فذهب الذي في نفس ابي حذيفة وهذا مختص بسهلة وبسالم
او منسوخ والجمهور على خلافه وعنها رضي الله عنها انها قالت
دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب
الهاشمية ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها
لعلك اردت الحج قالت والله ما وفي نسخة لا اجدني اي ما
اجد نفسي مريضة وجعة واتحاد الفاعل والمفعول مع كونهما
ضميرين لشيء واحد من خواص افعال القلوب وقولها وجعة
بفتح الواو وكسر الجيم اي ذات مرض فقال صلى الله عليه وسلم
لها حجي واشترطي الخ حيث حبستني عنه من الابتهال بالمناسك
والحبست عنه بحسب قوة المرض تحللت وقولها اللهم
محلي بفتح الميم وكسر الحاء وفتحها اي مكان تحللي من
الاحرام حيث حبستني بفتحات اي العلة او بسكون
السين اي انت يا الله اي حيث حبستني فيه على
النسك بعلة المرض وسبقت مباحث ذلك في الحج
وكانت ضباعة تحت المقداد بن الاسود هو عمرو بن ثعلبة
ابن مالك الكندي ونسب الى الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن
عبد مناف بن زهرة لكونه تبناه فكان من حلفاء قريش وتزوج
ضباعة وهي هاشمية ففيه ان النسب لا يعتبر في الكفاءة
والاظهر جواز ان تزوجها لانها فوقه في النسب واجيب باحتمال
انها واولياءها اسقطوا حقهم في الكفاءة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
تنكح المرأة بضم التاء وفتح الكاف مبنيا للمفعول والمرأة

رفع

رفعه لاربع من الخصال اي ان العادة جارية في ان الناس
يرغبون في نكاح المرأة لواحدة من هذه الخصال فالها بد من
السابق باعادة العامل لانها اذا كانت ذات مال قد
تستغني بمالها عن مطالبة بما يحتاج اليه غيرها من النساء وقد
يحصل له منها ولد فيعود اليه مالها بالارث وليس له الاستمتاع
بمالها من غير رضاها ولا الحجر عليها فيه خلافا لبعضهم وتنكح
المرأة ايضا لحسبها بفتح الحاء والسين المهملتين ثم موحدة اي
شرفها والحسب في الاصل الشرف بالاباء والاقارب ماخوذ من
الحساب لانهم كانوا اذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم
وقومهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره واما ما رواه
الترمذي والحاكم الحسب المال والكرم التقوى فالمراد منه ان
المال حسب من لا حسب له وروى الحاكم حديث تخيروا لنطفكم
فيكره نكاح بنت الزنا وبنت الفاسق قال الاذرعي ويشبه
ان يلحق بهما اللقيطة ومن لا يعرف ابوها وتنكح ايضا لاجل
جمالها لان الجمال مطلوب في كل شيء لا سيما في المرأة التي تكون
قرينة وضجيعة وعند الحاكم حديث خير نسائكم من تسر اذا نظرت
وتطيع اذا امرت قالت لما وردي لكنهم كرهوا ذات الجمال
الباهر فانها تزهو بجمالها وتنكح لدينها باعادة اللام وفي
مسلم باعادتها في الاربع لافادة ان كلا منها مستقل في الغرض
وحذفت هنا في قوله وجمالها فقط فاظفر بذات الدين
وللمسلم من حديث جابر فعليك بذات الدين لان الدين
يدوي المروات وارباب الديانات ان يكون الدين مطمح
نظرهم في كل شيء لا سيما فيما يدوم امره ويعظم خطره

ولذا اختاره صلى الله عليه وسلم باكد وجه وابلغه حيث عبر
بالظفر الذى هو غاية البغية ومنتهى الاختيار وبالطلب
الدال على تضمن المطلوب لغرة عظيمة وفايدة جليلة والفا
واقعة فى جواب شرط مقدر اى اذا تحققت ما فصلت لك تفضيلا
بينا فاظفر ايها المسترشد بذات الدين تكسب منافع الدارين
وروى ابن ماجه حديث ابن عمر مرفوعا لا تزوجوا النساء لحسنهن
فعسى حسنهن ان يردين اى يهلكهن ولا تزوجوهن
لاموالهن فعسى اموالهن ان تطغيهن ولكن تزوجوهن
على الدين ولامة سوداء ذات دين خير افضل ترتبت يداك
اى افتقرتا ان خالفت ما امرت به يقال ترب الرجل اذا افتقر
ومعناه مع الاصل لصقت يده بالتراب ويلزمه الفقر وهى
كلمة جارية على السنتهم لا يريدون بها حقيقة الدعاء بل
الحث على ذات الدين ويوافق قوله تعالى وانكحوا الايامى
منكم والصالحين من عبادكم اذ الصالح هو صالح الدين
والمراد النهى عن مراعات الجمال وغيره مجرد عن الدين
فلا ينافى استحباب ذلك والمراة بدليل امره صلى الله
عليه وسلم من يريد التزوج بالنظر الى المخطوبة وهو لا يفيد
معرفة الدين وانما يعرف به الجمال او القبح ويستحب فيها
ايضا ان تكون بالغة الا لحاجة كان لا يفقه الا غيرها
او مصلحة كتزوجه صلى الله عليه وسلم عايشة وان
تكون عاقلة فان الخلل فى المهمات ويتجه ان يراد بالعقل
هنا العقل العرفى وهو زايدة على مناط التكليف اه
والاولى ان يراد به اعم من ذلك وان لا تكون ذات

قرابة

قرابة قريبة لضعف الشهوة فيها فيجئ الولد نحيفا ولا يرد تزوجه
صلى الله عليه وسلم زينب مع انها بنت عمته لان ذلك لبيان
الجواز ولا تزوج على فاطمة لانها بعيدة فى الجملة لانها بنت بن
عمه وان لا تكون ذات ولد لغيره الا لمصلحة كما تزوج
صلى الله عليه وسلم ام سلمة ومعها ولد ابى سلمة للمصلحة
وان لا يكون لها مطلق يرغب فى نكاحها وان لا تكون شقرا
فقد امر الشافعى المربع ان يرد الغلام الاشقر الذى
اشتراه له وقال ما لقيت من اشقر خيرا عن سهل بن سعد
الساعدى الانصارى رضى الله عنه انه قال مر رجل غنى
على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال للحاضرين من اصحابه ما تقولون فى هذا
قالوا حرى بفتح الحا المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية اى
حقيق ان خطب امراة ان ينكح بضم اوله وفتح ثالثه
مبنيا للمفعول وان شفع فى احد ان يشفع بضم اوله وتشديد
الفا المفتوحة اى ان تقبل شفاعته وان قال ان يستمع
اى قوله ثم سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمر رجل اخر فقيل انه جعيل بن سراقة من فقراء المسلمين
فقال صلى الله عليه وسلم ما تقولون فى هذا الفقير المار
قالوا هو حرى اى حقيق ان خطب ان لا ينكح وان شفع
ان لا يشفع وان قال ان لا يستمع لقوله لفقره
وكان صالحا ذميما قبيحا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا الفقير خير من ملء الارض
مثل هذا الغنى واطلاق التفضيل على الغنى

المذكور لا يلزم منه تفضيل كل فقير على كل غني كما لا يخفى نعم في
تفضيله مطلقا في الدين وقوله ملء بالهمز ومثل بالنصب والجر
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما تركت فتنة بعدي اضر على الرجال من النساء والفتنة
بهن اشد من الفتنة بغيرهن ويشهد لذلك قوله تعالى
زين للناس حب الشهوات من النساء فجعل الاعيان التي
ذكرها شهوات حين اوقع الشهوات او لا عليها ثم بينها
بالمذكورات فعلم ان الاعيان هي عين الشهوات كأنه
قيل هذه الاشياء خلقت للشهوات وللاستمتاع بها لا غير
لكن المقام يقتضي الذم ولفظ الشهوة عند القارئين
مستذل والتمتع بالشهوة تصيب البهائم وبدأ بالنساء
قبل بقية الانواع اشارة الى انهن الاصل في ذلك وكفى كون
الفتنة بهن استدعاء الرجل لجب الولد لاجل المرأة ولذلك يجب
الولد الذي امه في عصمته ويرجحه على الولد الذي فارق امه
بطلاق او وفاة غالبا وقد قال مجاهد في قوله تعالى ان من
ازواجكم واولادكم عدوا لكم قال يحمل الرجل على قطيعة الرحم
او معصية ربه فلا يستطيع معه الا الطاعة وقال
بعض الحكماء النساء كلهن واشر ما فيهن عدم الاستغناء
عنهن ومع انهن ناقصات عقل ودين تجد الرجل
على تفاوت ما فيه نقص العقل والدين كشغله عن طلب امور
الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك اشد عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قيل للنبي صلى الله عليه
وسلم القائل لهو علي بن ابي طالب كما في مسلم

الا

الا تتزوج بالتاءين وفي نسخة بحذف احداهما ابنة حمزة عمك
زاد سعيد بن منصور فانها من احسن فتاة في قريش
قال عليه الصلاة والسلام انها ابنة اخي من الرضاعة
ولعل عليا لم يكن علم ان حمزة رضيع النبي صلى الله عليه وسلم
او جوز الخصوصية عن عائشة رضي الله عنها انها
سمعت رجلا لم يقف ابن حجر على اسمه يستاذن في بيت
حفصة ام المؤمنين قالت اي عائشة فقلت يا رسول الله
هذا رجل في بيتك يستاذن على حفصة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة اي اظنه وروي بفتحها
فلانا لعم حفصة اي عم حفصة والام للتعليل اي قال
لاجل عم حفصة من الرضاعة قلت لعمي عائشة كان السياق
يقتضي ان يقول قلت لكنه من باب الالتفات لو كان فلان
حيا لعمها اي عم عائشة من الرضاعة دخل علي قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على اسمه ايضا ووهم من فسره بافلح اخي ابي
النفيس فقال صلى الله عليه وسلم نعم كان له ان
يدخل عليك الرضاعة المعتبرة تحرم ما تحرم الولادة فتحرم
النكاح ابتداء ودواما وتنتشر الحرمة من الرضيع الى اولاده
فقط فيحرم عليها هو وفروعه من النسب والرضاع دون ابائه
وامهاته واخوته واخواته فلابيه ان ينكح المرضعة اذ لا مانع
من نكاح ام الابن وان ينكح بنتها وامه ان تنكح صاحب
اللبن اما الحرمة من المرضعة وصاحب اللبن فتنتشر الى الجميع
فتحرم عليه هي واصولها وفروعها من النسب والرضاع واخواتها
واخواتها كذلك لانها صارت امه كما صار صاحب اللبن اباه فيحرم على

الرضيع هو واصوله وفروعه من النسب والرضاع واخوته واخواته كذلك
اذهم اعمامه وعماته وتنزيلهم منزلتهم انما هو في جواز النظر وعدم
نقض الطهارة باللمس والخلوة والمسافرة دون سائر احكام
النسب كالميراث والنفقة والعتق بالملك وسقوط القصاص
ورد الشهادة عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان صخر بن حرب
رضي الله عنهما انها قالت قلت يا رسول الله انكح بكسر الهمزة
والكاف امر من نكح ينكح اي تزوج اختي عزة وقيل درة وقيل حمنة
بنت وفي نسخة ابنة ابي سفيان فقال عليه الصلاة والسلام
اوتحبين ذلك الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على ما قبلها
عند سيبويه وهو انكح اختي وعلى مقدر عند الزمخشري وسواقيل
اي انكحها وتحبين ذلك وهو استفهام تعجب من كونها تطلب ان يزوج
غيرها مع ما طبع عليه البشر من الغيرة قالت نعم حرف جواب وتوكيد
به لتقرير ما قبله نفيا او اثباتا لست لك بمخلية بضم الميم وسكون
الخاء المعجمة وكسر اللام والباء الموحدة اي لست خالية من ضرة
غيري وقال ابن الاثير اي لم اجدك خاليا من الزوجات غيري وليس
من قوائم امراة مخلية اذا خلت من الزوج واحب بفتح الهمزة
والمهملة من شاركني بالقاف بعد الشين وخير اختي احب مبتدا
وهو افعل تفضيل مضاف الى من ومن نكرة موصوفة اي واحب
شخص شاركني او موصولة اي واحب المشاركني لي في خير
فجملة شاركني صفة او صلة وفي خير يتعلق بشاركني واختي
لخير ويجوز ان يكون اختي المبتدا واحب خبر مقدم لان اختي
معرفة بالاضافة وافعل لا يتعرف بها على المشهور قيل
والمراد بالخير صحبة النبي صلى الله عليه وسلم المتضمنة

لسعادة

لسعادة الدارين الساترة لما لعله يعرض من الغيرة التي جرت بها
العادة بين الزوجات ويحتمل ان المراد بالخير ذاته صلى الله عليه وسلم
كما يدل له رواية واحب من شركني فيك اختي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان ذلك بكسر الكاف وخطاب للمونثة لا يحل لك لان فيه الجمع
بين الاختين قلت فانا نحدث بضم النون وفتح الحاء والدال انك
تريدان تنكح بنت ابي سلمة درة بضم الدال المهملة وتشديد
الراء قال عليه الصلاة والسلام بنت ام سلمة مفعول
بفعل مقدر اي اتنكح بنت ام سلمة او تعني بنت ام سلمة
قلت نعم وعدل عن قوله ابي سلمة الى قوله ام سلمة توطئة لقوله
فقال لو انها لم تكن ربيبتي في حجري بفتح الحاء وقد تكسر
واسم كان ضمير بنت ام سلمة وربيبتي خبرها وربيبة فعيلة
بمعنى مفعولة لان زوج الام يربيها اي يصلحها يقال ربه يربه
اذا ساسه وقام بتدبيره قال القاضي عياض الربيبة مشتقة
من الرب وهو الاصلاح لانه يربيها ويقوم بامورها واصلاح
حالها ومن قال انه مشتق من التربية فمراده الاشتقاق الكبير
لا الصغير لقدم الاتفاق في الحروف الاصول فان اخر رب بموحدة
واخر زي يا مثناة تحتية وجواب لو قوله ما حلت لي يعني لو كان
بها مانع واحد لكفى في التحريم فكيف وبها مانعان كونها ربيبة
واختا من الرضاعة كما سيأتي وقوله في حجري تاكيد وراعى فيه
لفظ الابيه لا مفهومه له عند الجمهور بل خرج مخرج الغالب وقد
تمسك بظاهره داود الظاهري فاحل الربيبة البعيدة
التي لم تكن في الحجر انها لابنة اخي من الرضاعة اللام في قوله لابنة
هي الداخلة في خبر ان ارضعتني وابا سلمة معطوف على

المفعول او مفعول معه **ثويبة** بضم المثلثة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة موحدة مولاة لابي لهب واختلف في اسلامها والجملة مفسرة لامحل لها من الاعراب ولا يجوز ان تكون بدلا من خبران ولا خبرا بعد خبر لعدم الضمير **فلا تعرضن علي** بتشديد اليا **بناتكن ولا اخواتكن** لانا هية وتعرضن بفتح الفوقية وسكون العين والضاد المعجمة بينهما المكسورة واخره نون خفيفة وهو فعل مضارع والنون الخفيفة نون جماعة النسوة والفعل معها مبني على السكون قال القرطبي وجا بلفظ الجمع وان كانت القصة لاثنتين وهما ام حبيبة وام سلمة يردعا رجل ان تعود واحدة منهما او غيرهما الى مثل ذلك وقيل الخطاب لام حبيبة وحدها فيكون بكسر الضاد وتشديد النون ويحتمل ان يضبط تعرضن بضم الفوقية والضاد والخطاب لجماعة الذكور تغليبا لهم على الاناث الحاضرات واصله تعرضونن فاستثقل اجتماع ثلاث نونات فحذف نون الرفع فالتقى ساكنان فحذفت الواو لاجلها وبقي النون المشددة لصحتها وهي نون التوكيد والفعل معها معرب لعدم مباشرته للنون **عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها حجرتها وعندها رجل** قال في الفتح لم اقف على اسمه واظنه هو ابنا لابي العقيس وغلط من قال انه عبد الله بن يزيد رضيع عايشة لان عبد الله هذا تابعي باتفاق الايمة وكان امه التي ارضعت عايشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلذا قيل له رضيع عايشة **فكانه**

صلى الله عليه وسلم **تغير وجهه كانه كره ذلك** ولمسلم فاشتد عليه ذلك ورايت الغضب في وجهه **فقالت عايشة انه** اي الرجل **اخي** من الرضاعة **فقال** عليه الصلاة والسلام **انظرن** اي اعرفن وتاملن **من اخوانكن** ومن استفهامية مفعوله وفي نسخة ما اخوانكن ايقاعا لما موقع من والاول اوجه والاخوات جمع الاخ لكنه اكثر ما يستعمل لغة في الاصدقا بخلاف غيرهم ممن هو بالولادة فيقال فيهم اخوة وكذا الرضاع كما في هذا الحديث **وانما الرضاعة من المجاعة** تعليل للحث على امعان النظر والتفكر فان الرضاعة تجعل الرضيع محرما كالنسب ولا يثبت ذلك الا بانبات اللحم وتقوية العظم فلا يكفي مصة ولا مصتان بل ان تكون الرضاعة من المجاعة فينبت الولد بذلك ويكون ذلك في الصغر ومدته صغيرة بكفيه الذي ويشبعه ولا يحتاج الى طعام اخر وذلك قبل تمام الحولين لانه بعدهما لا يشبعه الا اللحم والخبز ونحوهما ولذا ذهب الشافعي والجمهور على انا طة المحرم بالحولين من تمام انفصال الولد لحديث ابن عباس عند الدارقطني مرفوعا لا رضاع الا ما كان في الحولين وللترمذي وحسنه لا رضاع الا ما فتق الامعا وكان قبل الحولين وعن ابي حنيفة انا طته بحولين ونصف وعن زفر بثلاثة وعن مالك بزيادة ايام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين وراية بثلاثة اشهر واما حديث سهلة السابق انها قالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فما ذا تامرني قال ارضعيه خمس رضعات يحرمن

عليك ففعلت فكانت تراه ابنا مع انه بعد الملوغ فاجاب عنه الشافعي
وغيره بانه مخصوص بسالم وقيل منسوخ قال القاضي ولعل
سهلة حلبت لبنها فشربه مي غير ان يمص ثديها ولا التقم
بشرتاهما قال النووي وهو حسن ويحتمل انه عفي عن
مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر اه وظاهر
قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه يقتضي ذلك لا الحلب وقد نقل
التاج السبكي ان والده قال لامراة اردت ان تجيء مع كبير
اجنبي ارضعيه خمس رضعات تحرمي عليه وفيه دلالة على
انه كان يرى مذهب عايشة فانها كانت تامر بنات اخوتها
واخواتها ان يرضعن من احبت عايشة ان يراها ويدخل عليها
وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقد علم مما تقرر ان
التحريم لا يثبت برضعة خلافا لمالك وابي حنيفة ومشهور مذهب
احمد وورد عن عايشة عشر رضعات اخرجه مالك في الموطا عنها
ايضا بسبع اخرجه ابن ابي خيثمة باسناد صحيح وعنها ايضا في
مسلم كان فيما انزل في القران عشر رضعات معلومات ثم نسخت
بخمس رضعات محرمات ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهن فيما يقرا والى هذا ذهب امامنا الشافعي رضي الله عنه

عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم ان تنكح المراة اي عن نكاح المراة على عمتها او على
خالتها اي اخت الاب واخت الام وفي معناها اخت الجد ولو من
جهة الام واخت ابيه وان علا واخت الجدة وامها وان علت
ولو من قبل الاب والضابط انه يحرم الجمع بين كل امراتين
بينهما قرابة لو كانت احداهما ذكرا حرمت المناكحة
بينهما

بينهما والمعنى في ذلك ما فيه من قطيعة الرحم مع المنافسة القوية
بين الضرتين ولا يحرم الجمع بين المراة وبنت خالها او خالتها
ولا بين المراة وبنت عمها او عمتها لانه لو قدرت احدهما
ذكرا لم تحرم الاخرى عليه وهذا الحديث مخصص لقوله تعالى
واحل لكم ما وراء ذلكم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح الشغار بمعجمتين
الاولى مكسورة واخره راء مصدر شاغر يشاغر شغارا
ومشاغرة وهو ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الاخر
ابنته مثلا ليس بينهما صداق بل يبضع كل منهما صداق الاخرى
فيقول زوجتك بنتي على ان تزوجني بنتك وبضع كل صداق
الاخرى وكذا لو سميا مع البضع صداقا بان قال وبضع كل
واحد صداق الاخرى سمي شغارا من قولهم شغر البلد عن
السلطان اذا خلا عنه لخلوه عن المهر وعن الشرايط وقيل
من قولهم شغر الكلب رجله ليبول كان كلا من الاوليين يقول
للاخر لا ترفع رجل بنتي حتى ارفع رجل بنتك وبالتشبيه
بهذه الهيئة القبيحة لقبح الشغار وتغليظ على فاعله والمعنى
في البطلان التشريك في البضع حيث جعل مورد النكاح امراة
وصداقا للاخرى في شبه تزويج واحدة من اثنين وقيل
التعليق فكانه يقول لا ينعقد نكاح بنتي حتى ينعقد نكاح
بنتك فانه لم يقل وبضع كل صداق الاخرى صح النكاح اذ ليس
فيه الا شرط عقد في عقد وهو لا يفسد النكاح ووجب مهر
المثل ولو قال وبضع بنتي صداق بنتك صح الثاني فقط
وقال الحنفية يصح نكاح الشغار ويجب لكل منهما مهر

المثل لان النكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة وههنا شرط
فيه ما لا يصح مهرا فيبطل شرطه ويصح عقده كما لو سمى خمرا
وقال الحنابلة ان سمى للمهر في الشغار صح وان سمى لاحدهما
ولم يسم للاخرى صح نكاح من سمي لها عن جابر بن عبد الله
الانصاري وسلمة بن الاكوع رضي الله عنهم انهما قالا
كنا في جيش بالجيم المفتوحة والتحتية الساكنة بعدها
معجمة فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بلال على ما قيل
فقال انه قد اذن لكم بضم الهمزة ان تستمتعوا زاد شعبة
عند مسلم يعني متعة النساء وهي النكاح الى اجل فاستمتعوا
بفتح المثناة الفوقية بلفظ الماضي وكسرها بلفظ الامر
وهذا منسوخ وقد وقع الاجماع على تحريمها الا الروافض وسئل
محمد بن جعفر عن المتعة فقال هي الزنا بعينه واختلف هل يحد
فاعلها ام لا وبه قال الشافعية سقوط الحد ولو علم فساده
لشبهة اختلاف العلماء ولو قال نكحتها متعة ولم يزد عليها
فباطل يسقط فيه بالوطي الحد ويلزم المهر ويثبت النسب
والعدة واما نكاح المحلل فان شرط في العقد انه يحللها
للذي طلقها ثلاثا او اذا وطيها لا نكاح بينهما او انه اذا حللها
طلقها لا يصح لانه عقد شرط قطعه دون غاية فيبطل
كنكاح المتعة وان عقد النكاح ليحللها لكنه لم يشرطه في صلب
العقد صح النكاح لخلوه عن المفسد عن سهل بن سعد
الساعدي الانصاري رضي الله عنه ان امراة قالت في المقدمة
يقال انها خولة بنت حكيم وقيل ام شريك ولا يثبت شيء من
ذلك

ذلك عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل
لم يسم يا رسول الله زوجنيها زاد في رواية ان لم يكن لك بها
حاجة قال صلى الله عليه وسلم وفي نسخة فقال ما عندك
وفي رواية وهل عندك من شيء اي تصدقها اياه قال الرجل
ما عندي شيء اصدقها اياه قال عليه السلام اذهب
الى اهلك كذا في رواية فالتمس زاد في رواية سيا واستدرهم
على جواز كل ما يتمول في الصداق من غير تحديد ولفظ شيء
وان كان يطلق على غير المال لكنه مخصوص بدليل الخروج ذلك انه
عوض كالثمن في البيع فاعتبر فيه ما يعتبر في الثمن كما دل
الشرع على اعتباره فيه والالتماس افتعال من اللمس فهو استعارة
والمراد الطلب والتحصيل لا حقيقة اللمس ولو كان
الملتمس خاتما من حديد فانه جائز وفيه دلالة على جواز التختم
بالحديد وفيه خلاف فقيل يكره لانه من لباس اهل النار والاصح
عند الشافعية لا يكره فذهب الى اهله ثم رجع فقال لا
والله ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا
ازارك لي نصفه ولها نصفه صداق قال سهل رضي الله عنه
وماله رداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما تصنع
بازارك ان لبسته وفي نسخة ان لبست بحذف الضمير
المنصوب لم يكن عليها منه شيء وفي نسخة لم يكن عليها
من شيء وان لبسته هي لم يكن عليك منه شيء فجلس
الرجل حتى اذا طال مجلسه بفتح اللام وكسرها اي
جلوسه قام لينهض فراه النبي صلى الله عليه وسلم
مولية فدعاه او دعي له اي دعاه بنفسه او امر من دعاه

٢٠٩

له والشك من الراوى فقال له هاذا معك من القرآن اى ماذا تحفظ منه قال معى سورة كذا وسورة كذا وفى رواية مرتين السورتين يعدوها عن النسائى فى رواية وكذا ابو داود ورد من حديث عطاء عن ابى هريرة البقرة والتى تليها وفى رواية الدارقطنى عن ابى مسعود البقرة وسورا من المفصل وفى فوائد تمام الرازى عن ابى امامة انها تسع سور من المفصل وقيل كان معه احدى وعشرون اية من البقرة والعمران رواه ابو داود فقال النبى صلى الله عليه وسلم املكناكها من التمليك وفى نسخة املكناكها من التمليك وفى رواية زوجتكها وهى رواية لاكثر وصوبها الدارقطنى وجمع النووى بينهما باحتمال ان يكون جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك او التمليك ثانيا اى انه ملكها عصمتها بالتزويج وتمكن به منها والباقى فى قوله بما معك من القرآن للمصاحبة والمقابلة على تقدير مضاف اى زوجتكاياها بتعليمك اياها ما معك من القرآن ويؤيده ان فى مسلم انطلق فقد زوجتكها فعلمها ما معك من القرآن وفى حديث ابى هريرة عند البيهقى قال ما تحفظ من القرآن قال سورة البقرة والتى تليها قال قم فعلمها عشرين اية وهى امرأتك وفى تعليمها القرآن منفعة تعود اليها وهى عامل من اعمال البدن التى لها اجرة فينعقد النكاح بذلك وهذا مذهب الشافعى وقال الحنفية يصح النكاح ويرجع لمهر المثل قالوا لان المسمى ليس بمال والشارع انما شرط ابتغاء النكاح بالمال بقوله ان تبتغوا باموالكم وتعليم القرآن ليس بمال فيجب مهر المثل وليس فى قوله زوجتكها بما معك من القرآن انه جعله مهرا لاحتمال ان تكون الباء للسببية اى بسبب ما معك من القرآن المقتضى لاكرامك ومن للبيان او

التبعيض

التبعيض وفى رواية عنه انه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسى اى ان تتزوجنى بلا مهر وقد عد هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم او التقدير اهب امر نفسى لك فاللام لام التمليك استعملت هنا فى تمليك المنافع فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصد لخطبة وهو جائز وسن ان تكون قبلها لانه لو كان بعدها فربما اعرض عنها فيوذيها فصعد النظر بتشديد العين اى رفعه وصوبه بتشديد الواو اى خفضه ثم طأطأ راسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيأ جلست فقام رجل من اصحابه فقال وذكر الحديث المتقدم وقال فى آخره انطلق فقد زوجتكها اى السور على ظهر قلبك اى من حفظك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن وفى رواية الاكثر بما معك بدل ملكتكها وقال فى المصابيح الباء للسببية فيكون هذا نكاح تفويض اه والتفويض ضربان تفويض مهر بان تقول المرأة للولى زوجنيه بما شئت او بما شئتما وتفويض بضع وهو ان تقول زوجنيه بلا مهر فيزوجها فيثبت للمهر ساكتا عنه فيجب لها مهر المثل بالفرض او بالوطى لانه لا يباح بالاباحة لما فيه من حق الله تعالى او بموت احدهما قبل الوطى والفرض لانه كالوطى فى تقرير المسمى فكذا فى ايجاب مهر المثل فى التفويض ولان بروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها قبل ان يفرض لها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسائها وبالميراث رواه ابو داود وقال الترمذى حسن صحيح وقال المالكية

تستحق المفوضة الصداق بالوطي لا بالعقد ولا بالموت او الطلاق
بسوامات هو او هي وهو المشهور الا ان يفرض وترضى فينتظر
المفروض بالطلاق قبل الدخول قال ابن عبد السلام وهو
ظاهر ان فرض صداق المثل او دونه ورضيت به وقال
الحنابلة ان العقد وتزويج النبي صلى الله عليه وسلم
لها بطريق الولاية العامة لفقد وليها الخاص وفي
حديث الترمذي وغيره السلطان ولي من لا ولي له ويؤخذ مما مر
ان الصداق لا يتقدر بقدر بل يكفي فيه ادنى متمول لخاتم
من الحديد وهو مذهب الشافعية والحنابلة وعند
الحنفية اقله عشرة دراهم والمالكية ربع دينار فيستحب
عند الشافعية والحنابلة ان لا ينقص عن عشرة دراهم
خروجا من خلاف ابي حنيفة وان لا يزيد على خمسمائة درهم
كاصدقة بناته صلى الله عليه وسلم وزوجاته وامه
صداق ام حبيبة اربعمائة دينار فكان من النجاشي اكراما
له صلى الله عليه وسلم عن معقل بن يسار بالسين
المهملة المخففة المزني رضي الله عنه انه قال زوجت اختا
لي اسمها جميل بضم الجيم وفتح الميم بنت يسار بن عبد الله المزني
وقيل اسمها ليلى وقيل فاطمة فيكون لها اسمان ولقب
او لقبان واسم من رجل اسمه ابو البداح بفتح الموحدة
والدال المهملة المشددة وبعد الالف حاء مهملة بن عاصم بن
عدي القضاعي حليف الانصار كما في احكام القرآن لاسماعيل
القاضي واستشكله الذهبي بان ابا البداح تابعي
على الصواب قال في الفتح فيحتمل ان يكون آخر

فقد

فقد جزم بهذا المتاخرين بانه ابو البداح بن عاصم فطلقها
حتى اذا انقضت عدتها منه خاطبها من جديد فقلت له
زوجتكها واكرمتك بذلك فطلقتها ثم جئت تخطبها لا
والله لا تعود اليك ابدا وكان رجلا لا باس به اي جيدا
وكانت المراة تريد ان ترجع اليه فانزل الله عز
وجل هذه الاية فلا تعضلوهن الاية وهو ظاهر
في ان الفضل يتعلق بالاولياء فقلت الان افعل يا رسول الله
فزوجها اياه بعقد جديد وفي رواية الثعلبي فاتى
او من بالله وانكحها اياه وكفر عن يمينه وهذا الحديث
من اقوى الادلة واصرحها على اعتبار الولي والامكان لفضله
معنى ولانها لو كان لها ان تزوج نفسها لم تحتج الى اخيها
ومن كان امره اليه لا يقال له غيره منه فقال
ابن المنذر ولا اعرف عن احد من الصحابة خلاف ذلك فلا
تعقد امراة نكاحا لنفسها ولا لغيرها بولاية ولا وكالة
اذ لا يليق بمحاسن العادات دخولها فيه لما قصد منها من
الحياء وعدم ذكره اصلا وفي حديث ابن ماجة المرفوع لا تزوج
المراة المراة ولا المراة نفسها فلو وطيء في نكاح بلا
ولي واشهود فان زوجت نفسها ولم يحكم حاكم بصحته
ولا ببطلانه لزمه مهر المثل دون المسمى لفساد النكاح
وحديث الترمذي وغيره ايما امراة نكحت بغير اذن
وليها فنكاحها باطل ثلاثا فان دخل بها فلها المهر بما استحل
من فرجها الحديث ويسقط عنه الحد لشبهة اختلاف العلماء
فيه لكن يعزر معتقد تحريمه لارتكابه معصية لا حد فيها

ولا كفارة وقال ابو حنيفة لو زوجت نفسها وهي حرة عاقلة بالغة او
وكلت غيرها او توكلت به جاز بلا ولي وعند احمد يتوقف موقوفا على اجازة
الولي سواء كان الزوج كفوا اذا لم يكن ونقل عن ابي يوسف انه قال ان كان
الزوج كفوا لها جاز والا فلا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم بضم الفوقية وفتح الكاف وسيأتي المفعول
وبالرفع على انها نافية خبر بمعنى النهي او بالجزم مع كسر الحاء لالتقاء
الساكنين على انها ناهية والاولى ابلغ والايم بتشديد التحتية المكسورة
في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا مطلقة كانت او متوفى
عنها والمراد بها هنا التي زالت بكارتها باي وجه كان سواء زالت
بنكاح صحيح او شبهة او فاسد او زنا او اصبع او غير ذلك لانها جعلت
مقابلة للبكر حتى تستأمر بضم الفوقية وفتح الميم اي يطلب امرها
ولا تنكح البكر حتى تستأذن اي يطلب اذنها وفرق بينهما لان
الامر لا بد فيه من لفظ والاذن يكون بلفظ وغيره قالوا يا رسول
الله وكيف اذنها اي البكر قال ان تسكت لانها قد تستحي ان
تفصح واختلف فيما اذا سكتت وظهرت منها قرينة السخط
كالبكاء او الرضا كالتبسم فعند المالكية ان ظهرت منها قرينة
الكراهة لم تزوج وعند الشافعية لا يؤثر ذلك الان وقع مع
البكاء صياح او نحوه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا
رسول الله ان البكر تستحي ببناء ين وفي نسخة بناء واحدة اي
عن الافصاح بالنكاح قال عليه الصلاة والسلام رضاها
صمتها اي سكوتها وظاهر الحديث انه ليس للولي تزويج
موليته من غير استيذان ومراجعة واطلاع على انها راضية
بصريح الاذن او سكوت من البكر وللعلماء في

للولي

للولي تزويج موليته من غير استيذان ومراجعة واطلاع على انها
راضية بصريح الاذن او سكوت من البكر وللعلماء في هذا المقام تفصيل
واختلاف في تفقوا على ان لا يجوز تزويج الثيب البالغة العاقلة
الا باذنها والبكر الصغيرة يزوجها ابوها اتفاقا ايضا واما الثيب
غير البالغ فاختلفوا فيها فقال مالك وابو حنيفة يزوجها ابوها
كما يزوج البكر وقال امامنا الشافعي وابو يوسف ومحمد لا يزوجها
اذا زالت البكارة بالوطء لا بغيره لان ازالة البكارة بزنا الحيا
الذي هو البكر واما البكر البالغ فيزوجها ابوها وكذا غيره من
الاولياء واختلفوا في استيمارها والحديث يدل على ان الاحياء
عليها للاب اذا امتنعت وهذا مذهب الحنفية وقال مالك
والشافعي واحمد يزوجها لكن بشروط معروفة عند الكل فيه
لمفهوم حديث الثيب احق بنفسها من وليها فانه يقتضي ان
ولي البكر احق بها منها والحق الشافعي الجد بالاب وقال
ابو حنيفة في البنت الصغيرة يزوجها كل ولي فاذا بلغت
ثبت لها الخيار عن مالك لا يتحقق بالاب في ذلك وصي الاب
دون بقية الاولياء لانه اقامه مقامه وقال
الحنابلة والاب اجبار بنات الابكار مطلقا وثيب لها
دون تسع سنين لحيار لا من لها تسع فاكثر عن خنساء
بفتح الخاء المعجمة وبعد النون الساكنة سين مهملة مهموز
ممدود بنت خذام بكسر الخاء وتخفيف الذال المعجمة وفي الفتح
وبالذال المهملة الانصارية الاوسية رضي الله عنها ان ابا ها
زوجها وهي ثيب وكان زوجها الاول اسمه انيس بن قتادة
وقيل اسير ومات ببدر وقيل قتل عنها يوم احد

فانكحها ابوها رجلا فكرهت ذلك ولم يقف الحافظ بن حجر على
اسم الزوج الثاني نعم قال الواقدي انه من بني مزينة وعند
ابن اسحاق انه من بني عمرو بن عوف فاتت رسول الله صلى الله
عليه وسلم زاد الاسماعيلي الخاة قالت انا اريد ان اتزوج عمه
ولدي وعند عبد الرزاق ان ابي انكحني وانا غلام ولدي احب الي
فرد عليه السلام نكاحه واما ما رواه النسائي عن جابر
ان رجلا زوج ابنة وهي بكر من غير امرها فاتت النبي
صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما فحمله البيهقي على انه كان
زوجها من غير كفو اما اذا زوجها بكفو فانه ينفذ ولو طلبت
كفوا غيره لانها مجبرة وليس لها اختيار الازواج وهو اكمل نظرا
منها بخلاف غير المجبرة فانه لا يزوجها الا من عينته لان اذنها
شرط في اصل تزويجها فاعتبر تعيينها عن ابن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم نهي تحريم ان يخطب الرجل على خطبة
اخيه المسلم وكذا صريح الذمي اذا صرح له بالاجابة حتى
يترك الخاطب قبله اي قبل التزويج والذي خطب قبله
او اذن اي الخاطب الاول سواء كان الاول مسلما او كافرا محترما
وذكر الاخير جرى على الغالب ولانه اسرع امتثالا والمعنى في ذلك
ما فيه من الايذاء والتقاطع وفي معنى الترك والاذن
ما لو طال الزمان بعد اجابته بحيث يعد معرضا او
غاب زمنا يحصل به الضرر او رجوعا عن اجابته والمعتبر
في التحريم لاجابتها ان كانت غير مجبرة او اجابة الولي
المجبر ان كانت مجبرة او اجابتهما معا ان كان الخاطب

غير

غير كفوا واجابة السيد والسلطان في الامة غير المكاتبة كتابة
صحيحة بالنسبة للسيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لامراة تسال
طلاق اختها في الشب او الرضاع او الدين او البشرية لتدخل الكافوة
او المراد الضرة ولفظ لا يحل ظاهر في التحريم لكن حمل على ما اذا لم
يكن هناك سبب يجوز كرببة في المراة لا يسوغ معها الاستمرار
في العصمة وقصدت النصيحة المحضة الى غير ذلك من المقاصد
الصحيحة وحمله على الندب مع التصريح بعيد وهو مستخرج
الى نفيهم لا يصح لامراة ان تشترط طلاق اختها وظاهره
ان المراد الاجنبية فتكون الاخوة في الدين ويويده ما في حديث
ابي هريرة عند ابن حبان لا تسال المراة طلاق اختها فان المسلمة
اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها اي تجعلها فارغة للفوز
بحظها من النفقة والمعروف والمعاشرة وهذه استعارة
مستملحة تمثيلية شبه النصيب والبخت بالصحفة
وحظوظها وتمتعها بما يوضع في الصحفة من الاطعمة اللذيذة
وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة
عن تلك الاطعمة ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به واستعمل
في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ وفي
حديث ابي هريرة عند البيهقي لا تسال المراة طلاق اختها
لتستفرغ انا اختها ولتنكح اي ولتتزوج الزوج المذكور
من غير ان تشترط طلاق التي قبلها فانما لها اي للمراة
التي تسال طلاق اختها ما قدر لها في الازل وقد اختلف
في حكم ذلك فقال الحنابلة ان شرطها طلاق ضرتها

صح وقيل لا وهو الاظهر واختاره جماعة وكذا لحكم ببيع امته وعلى القول بالصحة فان لم يف فلها الفسخ وقال الشافعي يصح ولها مهر المثل وفي لها ام لم يف لها عن عائشة رضي الله عنها انها زفت بالزاي المفتوحة والفا المشددة المفتوحة ايضا امراة كانت يتيمة في حجرها كما في الاوسط للطبراني وعند ابن ماجة ذات قرابة لها وعند الشيخ بنت اختها او ذات قرابة منها وفي اسد الغابة ما يدل على ان اسمها الفارعة بنت اسعد بن زرارة الرجل من الانصار في اسد الغابة انا اسمه نبيط بن جابر الانصاري فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ما كان على حذف الاستفهام اي اما كان معكم لهو وفي رواية فقال فهلا بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني قلت تقول ماذا قال تقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم ولولا الحنطة السمراء ما سمنت قتاتاكم وفي لحوى ولولا الذهب الاحمر ما حلت بواديكم ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم وان الانصار يعجبهم اللهو وفي حديث ابن عباس عند ابن ماجه قوم فيهم غزل وعند احمد من حديث عبد الله ابن الزبير وصححه ابن حبان والحاكم لعلتم النكاح زاد الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة واضربوا عليه بالدف وسنده ضعيف ولاحمد والترمذي والنسائي من حديث محمد بن حاطب فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم استفتاحيه لو ان احدكم حين يأتي اهله اي يجامع امرأته او سريته وفي رواية لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله يقول بسم الله جنبنا الشيطان بالافراد وجنب الشيطان ما رزقتنا بالجمع واطلق على من يعقل لانها بمعنى شيء كقوله والله اعلم بما وضعت ولوهذه يجوز ان تكون للتمني فلا جواب لها على حذف فلو ان لناكرة قال المعنى انه صلى الله عليه وسلم تمنى لهم ذلك الخير يفعلونه لتحصل لهم السعادة ويحتمل ان تكون لشرطية لجوابها محذوف اي لسلم من الشيطان او نحو ذلك ويدل عليه قولهم ثم قدر بينهما في ذلك الاتيان فلم يضرهما الشيطان ابدا اي باضلاله واغوايه بل يكون من جملة العباد الذين قال الله فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وفي مرسل الحسن عن عبد الرزاق اذا اتى الرجل اهله فليقل بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا ولا تجعل للشيطان نصيبا فيما رزقتنا وكان يرجى ان حملت ان يكون ولدا صالحا وهذا يدل على ان المراد لا يضرهما في دينه ولا يقال انه يبعده التفصيه لان اختصاص من خص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز فلا مانع ان يوجد من لا يصدر منه معصية عمدا وان لم يكن ذلك واجبا عن انس رضي الله عنه انه قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على احد من نسائه قدر ما اولم على زينب اولم عليها بشاة اي انه اولم عليها اكثر مما اولم على نسائه شكرا لنعمة الله اذ زوجه اياها بالوحي كما قاله الكرماني او وقع اتفاقا لا قصدا كما قاله ابن بطال او ليبين الجواز اي جواز التفاوت بين النساء في الوليمة عن صفية

بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة اختلف في صحبتها رضي الله عنها
انها قالت نقلا عن عايشة لان القصة كانت بمكة وهي صغيرة
او لم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسايه وهي ام سلمة بمدين
من شعير وهما نصف صاع لان المد ربع صاع روى الواقدي انه صلى
الله عليه وسلم لما تزوجها ادخلها بيته بيت خزيمة فاذا جرة فيها
شيء من شعير فاخذته فطحنته ثم عصدته في البرمة واخذت تشيا من
اهالة قادمته فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروى انه صلى الله عليه وسلم اولم على صفية بتمر وسمن واقط وما قيل
ان ذلك كان على ام سلمة فوهم من بعض الرواة والوليمة هي
الطعام المتخذ للعرس او غيره مستحبة على الاصح وقيل
واجبة لقوله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف اولم ولانه صلى الله
عليه وسلم لم يتركها في سفر ولا حضر وقيل فرض على الكفاية اذا فعلها
واحد او اثنان في الناحية والقبيلة وشاع وظهر سقط الفرض عن
الباقين عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها قال في الفتح اي فليات مكانها
والتقدير اذا دعي احدكم الى مكان الوليمة فليأتها ولا تضر اعادة الضمير
مونثا والامر للايجاب والمراد وليمة العرس لانها المعهودة عندهم
ويؤيده ما في مسلم ايضا اذا دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب وليكون
فرض عين ان لم يرض صاحبها بعذر المدعو وفي غيرها مستحبة لكن
في سنن ابي داود اذا دعي احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره
وقضيته وجوب الاجابة في ساير الولايم وبه اجاب جمهور
العراقيين كما قاله الزركشي واختاره السبكي وغيره
ويؤيد عدم وجوبها في غير العرس ان عثمان بن العاصي

دعي

دعي الى ختان فلم يجب وقال لم يكن يدعى له على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم رواه احمد في مسنده وقد جزم المالكية
والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية بعدم الوجوب في غير
وليمة العرس وانما تجب الاجابة وتستحب بشروطها
ان يكون الداعي مسلما فلو كان كافرا لم تجب اجابته لانتفاء
طلب المودة معه ولانه يستقذر طعامه لاحتمال نجاسته
وفساد تصرفه وان لا يخص بالدعوة الاغنيا ولا غيرهم بل يعم
عشيرته او جيرانه او اهل حرفته وان كانوا كلهم اغنيا لحديث
شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنيا ويترك الفقرا وليس
المراد ان يعم جميع الناس لتعذره وان لا يطلب خصها في جاهه
او خوفا منه لو لم يحضر بل للتودد وان يفهم المدعو بنفسه
او نايبه لا ان ينادي في الناس كان فتح الباب وقال
يحضر من اراد وقال لغيره ادع من شئت وان يدعوه
في اليوم الاول فلو اولم للثلثة ايام فاكرم لم تجب اجابته
او تسن الا في اليوم الاول فلو لم يمكنه استيعاب الناس
في اليوم الاول لكثرة تهم او لصغر منزله وغيرهما قال
الاذرعي فذلك في الحقيقة كوليمة واحدة دعي الناس اليها
افواجا افواجا في يوم واحد ويشترط ايضا ان لا يحضر
هناك من يوذي المدعو او تقبح مجالسته كالاراذل
وان لا يكون هناك منكر كفرش الحرير وصور الحيوان
المرفوعة وذكر النووي ان الولايم ثمانية الاعذار المبيحة
مهملة وذكر بعضهم للختان والعقيقة للولادة في
اليوم السابع والعرس بضم الحا المهملة وسكون الرا

بدرسين مهملة لسلامة المراة من الطلق وقيل هو طعام الولادة
والنقيعة لقدوم المسافر من النقع وهو الغبار والوكس
المسكن المجدد ماخوذ من الوكر وهو الماوى والمستقر والوضيمة
بضاد معجمة لما يتخذ عند المصيبة والمادبة بضم الدال وبجوز
فتحها لما يتخذ بلا سبب ومنها الحذاق بكسر الحا المهملة وفتح الذال
المعجمة وبعد الالتقاف الطعام الذي يتخذ عند ختم القران والعتيرة
بفتح المهملة وكسر الفوقية وهي شاة تذبح في اول رجب وتفقت
باتيانها في معنى الاضحية فلا معنى لذكرها مع الولايم عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال من كان يومن بالله واليوم الاخر اي من كان يومن
بالمبدا والمعاد ايمانا كاملا فلا يوذ جاره بوجه من وجوه
الايذاء واقرب جار له المكان الكائن فلا يوذيها بانواع
المعاصي واستوصوا بالنساء خيرا اي اوصيكم بالنساء فاقبلوا
وصيتي فيهن فالسين والتا ليستا للطلب وقيل
للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن
بخير كما في قوله تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين
كفروا ويجوز ان يكون من الخطاب العام اي يستوصي
بعضكم من بعض في حق النسا فانهن خلقن من ضلع
بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وسكونها والفتح افصح
اي خلقن من ضلع معوج فلا يتهيا الانتفاع بهن
الا بمدارتهن والصبر على اعوجاجهن والضلع
استعير للمعوج اي خلقن خلقا فيه اعوجاج كما ان
خلقن من اصل معوج وقيل اراد به ان اول النسا

-وا

حوا خلقت من ضلع ادم وان اعوج شيء من الضلع اعلاه
ذكره تاكيدا لمعنى الكسر او ليبين انها خلقت من اعوج اجزا
الضلع كانه قال خلقن من اعلا الضلع وهو اعوجاجه ويحتمل
كما قال في الفتح ان يكون ضرب ذلك مثلا لاعوج المراة لان
اعلاها راسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل منه الاذى
وانما جاز بنا افعل التفضيل من العوج وهو من العيوب
ولا يبنى منها ذلك قال الكرماني لانه افعل الصفة او انه شاذ
والامتناع عند الالتباس بالصفة فحيث يميز عنه بالقرينة
جاز البنا منه وان ذهبت تقيمه اي الضلع كسرته وان
تركته ولم تقيمه لم يزل اعوج فيه الذات المدارات النسا
وسياستهن والصبر على عوجهن واحتمال ضعف عقولهن
وان من رام تقويمهن رام مستحيلا وفائته الانتفاع بهن
مع انه لا غنى للانسان عن امراة يسكن اليها ويستعين بها
على معاشه وعند مسلم عن ابي الزناد ان المراة خلقت من
الضلع لن يستقيم لك على طريقة وفي صحيح ابن حبان عن
سمرة بن جندب مرفوعا ان المراة خلقت من ضلع فان
اقمتها كسرتها فدارها تعش بها وكانه قال الاستمتاع بها
لا يتم الا بالصبر عليها فاستوصوا اي اوصيكم بالنسا
خيرا فاقبلوا وصيتي واعملوا بها قال الغزالي وللمراة
على زوجها ان يعاشرها بالمعروف وان يحسن خلقه
معها قال وليس حسن الخلق معها كف الاذى عنها
بل احتمال الاذى منها والحلم على طيشها وغضبها اقتدا
برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان ازواجه

يراجعنه الكلام ويهجره احداهن الى الليل قال واعلى من
ذلك ان الرجل يزيد على احتمال الاذى بالمداعبة ذهى التى
تطيب قلوب النسا فقد كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمزح معهن وينزل الدرجات عقولهن فى الاعمال
والاخلاق حتى روى انه كانت عايشة فى الهدو فسبقته
يوما فقال هذه بتلك حديث ام زرع عن عايشة
رضى الله عنها انها قالت ما هو موقوف وليس بمرفوع نعم
قوله كنت لك كابى زرع مرفوع رواه غير البخارى مرفوعا
كله جلس احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن اى
الزمن انفسهن عهدا وعقدن على الصدق من ضمايرهن
عقدا ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيا وعنه
الزبير بن بكار عن عايشة دخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يخصنى بذلك يا عايشة
انا لك كابى زرع لام زرع قلت يا رسول الله ما حديث
ابى زرع وام زرع قال ان قرية من قرى اليمن
كانه يهابط من بطون اليمن وكان منهن احدى
عشرة امراة وانهن خرجن الى مجلس فقلن تعاهدن
فلنذكر بعولتنا بما فيهم ولا نكذب ففيه ذكر
قبيلتهن وبلادهن لكن فى رواية الهيثم انهن كن بمكة وعند
ابى حزم انهن كن من خثعم وعند النساى عن عايشة
انها قالت فخرت بمال ابى فى الجاهلية وكان الف الف
اوقيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم اسكتى يا عايشة
فانى كنت لك كابى زرع لام زرع وفى بعض الطرق انه

صل

صلى الله عليه وسلم دخل على عايشة وفاطمة وقد جرى
بينهما كلام فقال ما انت بمتهية يا حميرا عن ابنتى ان مثلى
ومثلك كابى زرع ومام زرع فقالت يا رسول الله حدثنا
عنهما فقالت كانت قرية فيها احدى عشرة امراة وكان
الرجال خلوفا فقلن تعالين نذمر ازواجنا فيهم ولا نكذب
قالت المراة الاولى وليتسم نذم زوجها زوجى لحم جمل غث
بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة والرفع صفة اللحم والجر
صفة للجمل قال ابن الجوزى والمشهور فى الرواية
الخفض وقال غيره الجر الرفع والمعنى زوجى شديد
الهزال على راس جبل نزاد الترمذى فى الشمايل وعراى كثير
الصخر شديد الغلظة يصعب الترقى اليه وفى رواية على راس
جبل وغث بفتح الواو وسكون المعجمة وقيل المهمل
بعدها مثلثة صعب المرتقى بحيث تدخل فيه الاقدام
فلا تخلص منه ويشق فيه المشى لا سهل فيرتقى
بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول اى فيصعد اليه
لصعوبة المسلك اليه ولا سهل بالخفض منونا صفة
لجبل ويجوز الفتح بلا تنوين على اعمال لا مع حذف الخبر
اى لا سهل فيه والرفع مع التنوين خبر مبتدا مضمر
اى هو لكن يلزم عليه الغا لا مع عدم التكرير
ويلزم على الجر دخول لا على الصفة المفردة مع انتفاء
التكرار وذلك مخالف لقواعد العربية هكذا قال
بعضهم وفيه ان التكرار موجود الان يقال المكرر
ليس صفة لشى واحد وعند الطبرانى ولا سهل

فيرتقي اليه ولاسهل بالجر والرفع منونا والفتح بلا تنوين
كما مر في قوله لاسهل ويجوز ان يكون رفع سهل على انه
صفة للحم وجر صفة للجبل فيستقل اي لا ينقله احد
لهزاله وعند اي عهيد فيشتي وهو وصف للحم
اي ليس له نقي يستخرج والنقي بكسر النون الخ يقال
نقوت العظم ونقيته اذا اخرجت مخه ولا يخفى ما في
كلامها من حسن التشبيه حيث شبهت شيبتي من
زوجها بشيبين فشبهت باللام الفت بجامع قلة عروق
وبالجبل الوعث شراسة خلقه وشموخ انفه ثم
فصلت الكلام وقسمته وابانت لوجه الذي علقت
التشبيه به وشرحته فقالت لا الجبل سهل فلا
يشق اثر نقاوه لاخذ اللحم ولو كان هو ذلك لان الشيء
المزهود فيه قد يوخذ اذا وجد بغير نصب وهو اللحم
سمين فيتحمل في طلبه وافتنايه مشقة صعود الجبل
ومقاساة وعورته فاذا لم يكن هذا ولا ذاك
واجتمع قلة الحرص عليه ومشقة الوصول اليه لم تطمح
اليه همة طالب ولم تمتد نحوه امنية راغب وان شئت
شبهت وعورة خلقه بوعرة الجبل وبعد حيزه
ببعد اللحم على راسه والزهد فيما يرجى منه لقلته
وتعذره بالزهد في لحم الجبل الفت وقد
اشتمل كلامها ايضا مع جزالة نظمه على
انواع من البديع يدرك ذلك من له المام
بفن البلاغة وقد اطال القاضي عياض

في ذلك

في ذلك فافاد واجاد واما قوله في التنقيح تريد انه مع
قلة خير متكبر على عشيرته فيجمع اي منع الرفد
سوء الخلق وتعقبه في المصابيح بانه لا داعي لتقدير لفظها
على انه متكبر على عشيرته مترفع على قومه اهـ ولعل
هذا اخذه الزركشي من قول الخطابي ان تشبهها
له بالجبل الوعر اشارة الى سوء خلقه وانه يترفع ويتكبر
ويسمو بنفسه اي جمع اي قلة لخير التكبر قالت المرأة
الثانية واسمها عمرة بنت عمر التميمية ثم زوجها
زوجي لا بث بالموحدة المضمومة اي لا اظهر ولا اتشبع
خبره لطوله وفي رواية ذكرها القاضي عياض لا انث بالنون
بدل الموحدة اي لا اظهر حديثه الذي لا خير فيه لان النتا
بالنون اكثر ما يستعمل في الشر وعند الطبراني لا اتم بالنون
والميم من التميمة الى اخاف ان لا اذره بالذال المعجمة والضمير
يعود على قولها خبره عندي السكيت الى اخاف ان لا اترك
من خبره شيئا لانه لطوله ولكثرته لم استطع استيفاءه فاكتفت
بالاشارة حشية ان تطول العبارة وقيل يعود الضمير
الى زوجها وكانها حشيت اذا ذكرت ما فيه ان ليبلغه
فيفارقها ولا زايدة او انها ان فارقته لا تقدر على تركه
لعلاقتها به واولادها منه فاكتفت بالاشارة الى ان له
معايب وفاتها التزمته من الصدق وسكتت لتفسيرها
للمعنى الذي اعتذرت ان اذكره اذكر بالجزم جواب
ان عجره وبجره بضم العين والموحدة وفتح الجيم قال
في القاموس وذكر عجره وبجره اي عيوبه وامره كله

وقال ابو عبيدة استعلاء فيما يكتمه المرء ويخفيه عن غيره
وقال الخطابي اراد ت عيوبه الظاهرة واسرار الكامنة
قال ولعله كان مستور الظاهر ردي الباطن وقال
علي بن ابي طالب اشتكي الى الله عجري وبجري اي همومي واحزاني
واصل العجرة الشيء يجتمع في الجسد كالسلعة والبجر نحوها
وقيل العجر في الظهر والبجر في البطن قالت المراة الثالثة
وهي حبا بضم الحا المهملة وتشديد الموحدة مقصور بنت
كعب اليماني تذم زوجها زوجي المشنوق بفتح الفين المهملة
والشين المعجمة والنون المشددة بعدها قاف الطويل
المذموم او السيء الخلق وقيل ذمته بالطول لان الطول
في الغالب دليل السفه لبعد الدماغ عن القلب ان انطق
بكسر الطا اي ان اذكر عيوبه فيبلغه اطلق بضم الهمزة
وفتح الطا واللام المشددة مجزوم وجواب الشرط وان
اسكت عنها اغلق بوزن اطلق السابقة اي يتركني
معلقة لا ايما فاتفرغ لغيرهم ولا ذات بعل فانتفع بي
فان قلت لا ملازمة بين سكوتها عن عيوبه وتركه
لها معلقة قلت لما بينت انه جمع سوء الخلق والسفه
علم بذلك انه اما ان يطلق بادنى سبب يوجب
الطلاق واما ان يتركها معلقة بلا سبب يوجبه
وتركها معلقة ليس لازما لسكوتها بل له مع اي الزوج
من الصفات القبيحة وقالت الفتح الذي يظهر من
انها اراد ت وصف سوء حالها عنده فاشارت الى
سوء خلقه وعدم احتماله لكلامها ان سكتت له حالها

وانها

وانها تعلم انها متى ذكرت له شيا من ذلك بادر الى طلاقها
وهي لا تحب تطليقة لها لمحبتها فيه ثم عبرت عن الجملة
الثانية اشارة الى انها ان سكتت اصابر ثم على تلك الحال
كانت عنده كالمعلقة قالت المراة الرابعة واسمها
مهدد بضم الميم وسكون الها وفتح الدال المهملة الاولى بنت
الجهورمة بالرا المضمومة وبعد الواو ميم تمدح زوجها
زوجي كليل تهامة بكسر التا الفوقية اسم لكل ما نزل
عن نجد من بلاد الحجاز من البر بفتح التا الفوقية
وهو ركود الريح وقال في القاموس وتهامة بالكسر
مكة شرفها الله تعالى تريد انه ليس فيه اذى بل راحة
ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل لا حر مفرط
ولا قر بفتح القاف وضمها اي ولا برد والاسمان رفع
مع التنوين ويجوز فيهما الفتح وفي رواية ولا وخامة
بواو وخا معجمة مفتوحتين وبعد الالف ميم لقال
مرعى وخيم ووخم اي ثقيل لا تتمرا عليه الماشية
ولا مخافة ولا سآمة اي لا ملالة لي وقاله من
المصاحبة والكلمتان مبنيتان على الفتح ويجوز الرفع مع
التنوين كقراءة فلا رفث ولا فسوق بالرفع والتنوين
فيهما على ان لا ملغاة وما بعدها رفع بالابتدا
او سباع الابتدا بالنكرة لوقوعها في سياق النفي والمعنى
لا اخاف له غائلة لكرم اخلاقه ولا يسامني ولا يتثقل
لي فيمل صحبتي وليس لبيتي فاسام من عشرته
فانا لذيذة العيش عنده كلذة اهل تهامة بسبيلهم

المعتدل وقال ابن الانباري اراد بقولها ولا مخافة ان اهل
تهامة لا يخافون لتحضهم بجبالها او اراد وصف زوجها بانه
حامي الذمام مانع لداره وجاره ولا مخافة عنده من باوي اليه بمر
وصفته بالجود وقال غيره قد ضربوا المثل بليل تهامة في الطيب لانهما
بلاد حارة في غالب الزمان وليس فيها رياح باردة فاذا كان الليل
كان الليل كان وهج الحر ساكنا فيطيب الليل لاهلها بالنسبة لما كانوا
فيه من اذى حر النهار قالت المراة الخامسة واسمها كبشة بنت الموجه
الساكنة والمجهة تمدح زوجها زوجي ان دخل البيت فهد
بفتح الفا وكسر الها فعل ماض اي فعل فعل الفهد يقال فهد
الرجل اذا اشبه الفهد في كرة الفهد تريد انه ينام وتغفل
عن مهايب البيت الذي يلزمني اصلاحه وقيل تريد انه اذا
دخل وثب عليها وثوب الفهد اي يبادر الى جماعها من حبه لها
بحيث انه لا يصبر عنها اذا راها قال القاضي عياض حمله الاكثر
على الاشتقاق من خلق الفهد اما من جهة قوة وتوثبه
واما من كرة نومه قال ويحتمل ان يكون من جهة كرة كسبه
لانهم قالوا اكسب من فهد واصله ان الفهود الهرمة تجتمع
على فهد منها فتى فيتصيد عليها كل يوم حتى يشبعها فكانها
قالت اذا دخل المنزل دخل متعبها بالكسب لاهله
كما يجيء الفهد لمن يلوذ به من الفهود الهرمة ثم لما كان
في وصفها له بالفهد ما قد يحتمل الذم من كرة النوم من جهة
كرة النوم رفعت اللبس بوصفها له بخلق الاسد
فاوضحت ان الاول لم يرد منه ظاهر من انه سيء الخلق وحوشي
الطبع بل المراد انه سجية كرم ونزاهة شمايل ومسامحة في العشرة
فقالت وان خرج من البيت اسد بكسر السين المهملة فعل ماض

تريد

تريد انه يفعل فعل الاسد في شجاعته وفيه المطابقة بين دخل
وخرج لفظة وبين فهد واسد معنوية وتسمى ايضا المقابلة
ولما استعارت له خلق كل واحد من هذين السبعين وهما
انه اذا دخل تغافل وتنام واذا خرج صال بيت خلقه
معها بقوله ولا يسال عما عهد بفتح العين وكسر الها اي عما
عهد في البيت من ماله اذا افقده لتمام كرمه وزاد الزبير
ابن بكار في اخره ولا يرفع اليوم لغد اي لا يدخر ما حصل
عنده اليوم من اجل غد فكنت بذلك عن غاية جوده ويحتمل
ان يكون قولها فهد على تقصيره بالوثوب عليها بالجماع
المراد منه الذم من جهة انه غليظ الطبع ليست عنده
مداعبة قبل المواقعة بل يثب ويثوب الوحشي او انه كان
سيء الخلق ويبطش بها ويضربها واذا خرج على الناس
كان امره اشد في الجراة والاقدام والهيبة كالاسد
ولا يسال عما تغير من حالها حتى لو عرف انها مريضة
او معذورة او غاب تمجا لا يسال عن ذلك ولا يتفقد
حالها ولا يبينه بل ان ذكرت له شيا من ذلك وثب
عليها بالبطش والضرب قالت المراة السادسة
واسمها هند تذم زوجها زوجي ان اكل لف بالام المفتوحة
والفا المشددة فعل ماض اي اكثر الاكل من الطعام
مع التخليط من صنوف حتى لا يبقي منه شيا من نهمته
وشرهه وعند النسائي من رواية عمرو بن عبد الملك
اذا اكل اقتف بالقاف اي جمع واستوعب وحكى
القاضي عياض انه روي رف بالراء بدل اللام قال

وهي بمعنى لف **وان شرب اشتف** بالشين المعجمة اي استقصى
ما في الاناء وقيل روي استف بالسين المهملة وهي بمعناها
لان معناها اكثر الشرب **وان اضطجع** اي نام **التف** في ثيابه
وحده في ناحية من البيت انقبض عنها فهي كيبة لذلك
كما قالت **ولا يولج الكف** اي لا يدخل كفه داخل ثوبي **ليعلم البث**
اي الحزن الذي عندي على عدم الخطوة منه فجمعت في ذمها
له بين اللوم والبخل وسوء العشرة مع اهله وقلة رغبته
في النكاح مع كثرة شهوته في الطعام والشراب وهذا غاية الذم
عند العرب فانها تذم بكثرة الطعام والشراب وتمتدح بقلتهما
وبكثرة الجماع لدلالة ذلك على صحة الذكورية والفحولية
وقال ابو عبيد في قولها ولا يولج الكف انه كان يحسد هو
عيب فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك العيب
لئلا يشق عليها فمدحته لذلك وتعقبه ابن قتيبة بانها
قد ذمته في صدر الكلام فكيف تمدحه في اخره واجاب
ابن الانباري بانه لا مانع ان يجمع المراة بين مثالب الزوج
ومناقبه لانهن كن تفاخرن ان لا يكتمن من صفاتهم شيئا
فمنهن من وصفت زوجها بالخير في جميع امورها ومنهن
من ذمته في جميع امورها ومنهن من جمعت النوعين
وقد يقال ان صدر كلامها محتمل للمدح ايضا لان
معنى ان اكل لف انه ياكل صنوف الطعام ولا يكتف
بواحد وان شرب اشتف انه يشرب مع عياله
الشراب كله لكرمه ولا يترك منه شيئا ولا يدخر
خشية املاق ولا يخفى ما في ذلك من البعد **قالت** المراة

السابعة

السابعة واسمها حبي بنت علقمة تذم زوجها **زوجي غيابا** بالغين
المعجمة والتحتية المفتوحتين بينهما الف مهموز مخفف ماخوذ من
الغي بفتح الغين المعجمة الذي هو الخيبة قال تعالى فسوف يلقون
غيا او من الغيابة بتحتيتين بينهما الف وهو كل شيء اظل الشخص
فوق راسه فكانه مفعل عليه من جعله يلام لانه يدري الى مسلك يسلكه
لمصالحه او انه لقيل الروح كالظل المتكاثف الظلمة الذي
استراق فيه **او قالت عيابا** بالمهملة الذي لا يضرب ولا يلقح
من الابل وهو من العي بكسر المهملة الذي يعيبه مباضعة
النساء وقال الزمخشري العيابا من الابل والناس الذي عيي
من الضراب وقيل هو العنين وقيل هو العاجز عن احكام امره
بحيث لا يهتدي لمراده والشك من الراوي وقال الكرماني
هو تنويع من الزوجة القايلة كما صرح به ابو يعلى في
روايته وعند النسائي من رواية عمر بن عبد الله غيابا
بمعجمة من غير شك **طباقا** بطا مهملة لموحدة مفتوحتين
فالف فقاف ممدودا هو الاحمق والذي لا يحسن الضراب
او الذي تنطبق عليه امور حمقا وغباوة فلا تهتدي
لوجهها او الثقيل الصدر عند الجماع تطبق صدره على
صدر المراة عند الجماع فيرتفع سفلها عنها ويثقل عليها
فلا تستمتع به ولا يحصل لها منه الا الاذى والعذاب
وقد ذمت امراة امرء القيس فقالت له **انك**
ثقيل الصدر خفيف النجر سريع الارة بطيء
الافاقة **كل دا** اي كل ما تفرق في الناس من الداء
والمعايب **له دا** اي موجود فيه فقد اجتمع

فيه سايرالعيوب والنقايص فجملة له داخبر المبتدا ويحتمل ان
له صفة لداود الثاني هو الخبر والمعنى كل داود قايم به دا
اي بالغ منتهاه كقولك الرجل رجل اي عظيم كامل
الرجولية شجك بشين معجمه وجيم مشدده مفتوحتين
وكاف مكسورة والخطاب لنفسها اي اصابك بشجة
في راسك ومرادها انه كثير الشجاج وهو الجرح
في الراس خاصة بخلاف الجرح فانه يعم جميع البدن اوفلك
بفا ولام مشدده مفتوحتين وكاف اي اصابك بجرح
في جسمك اوكسرك اوذهب بمالك اوقسرك بخصومة
اي قهرك بها والمراد انه كثير الكسر للعظام والضرب زاد
ابن السكيت في روايته اوبجل بموحدة وجيم مشدده
مفتوحتين وكاف مكسورة اي طعنك في جراحتك فبشق
والبج شق القوحه اوجمع كلا من البشج والفل بكسر
وفي رواية الزبير ان حدثته سبك وان مازحته
فلك والاجمع كلالك فوصفته كما قال القاضي عياض بالحمق
والتناهي في سوء الخلق وجمع النقايص بان يخبر
عن قضا وطرها مع الاذى فاذا حدثته سبها وان مازحته
شجها واذا اغضبته كسر عضوا من اعضايها اوشق
جلدها اوجمع كل ذلك من الضرب والجرح وكسر العضو
وموجع الكلام قالت المراة الثامنه وهي باسر بنت
اوس ابن عبد تمدح زوجها زوجي المس منه مس
اي كمس ارنب وصفته بانه ناعم الجسد كنعومة الارنب
وبر الارنب اوكنت بذلك عن حسن خلقه ولين

جانبه

جانبه والريح منه ريح زرنب اي طيب العرف لنظافته
واستعماله الطيب والزرنب بزاي مفتوحة فراسا كنه فنون
مفتوحة فموحدة نوع من الطيب معروف اونبت طيب
الريح او الزعفران ويحتمل ان تكون كنت بذلك عن طيب الثنا
عليه بجميل معاشرته وزاد الزبير بن بكار والنساي من
رواية عقبة وانا اغلبه والناس يغلبني فوصفته مع جميل
العشرة لها والصبر عليها بالشجاعة وغلبت المراة
للرجل قليل كرمه ولذا قال بعضهم لها وية كيف تنسبك
الى العقل وقد غلبك نصف انسان يريد امراته فاختة بنت قرظ
فقال الهن يغلبن الكرام ويغلبهن الليام وقولها والناس
يغلبك تميم انت به لانها لو اقتصرت على قولها وانا اغلبه
لظن انه جبان ضعيف فلما قالت والناس يغلب دل على
ان غلبتها اياه انما هو من كرم سجاياه قالت المراه التاسعة
ولم تسم تمدح زوجها زوجي رفيع العماد بكسر العين المهمله
وهو العمود الذي يدعم به البيت وجمع على عمد بضمتين يعني
ان البيت الذي يسكنه رفيع العماد لكبره الضيفان واصحاب
الحوايج فيقصدونه كما كانت بيوت الاجواد يعلونها ويضربونها
في المواضع المرتفعه ليقصدوهم الطارقون والطالبون اوهو
كناية عن كثرة شرفه وعلو ذكره اي هو شريف سني الذكر
ظاهر الصيت طويل النجاد بكسر النون بعدها جيم فالف
فدال مهمله قال في القاموس كتاب حمايل السيف
وهو كناية عن طول القامة فانه لازم لطول النجاد
وطول القامه ممدوح عند العرب وفيه اشارة الى انه

ه ماجد سيف وشجاعة عظيم الرماد اى ان ناره لاتطفى لتهتدى
الضيفان اليها فيصير الرماد كثيرا لذلك وكنت به عن كونه
مضيافا اى كثير الجود لان كثرة الرماد تستلزم كثرة الجمر
وهى تستلزم كثرة الطبخ وهو يستلزم كثرة الطباخ وهو
يستلزم كثرة الجود فهى كناية بعيدة لانها بوسائط و
معلوم ان الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الحقيقى مع للمعنى
الكنائى لانها لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته
معه بخلاف المجاز فانه لايجوز فيه ارادة المعنى الحقيقى مع
المعنى المجازى لوجود القرينة المانعة من ارادة الحقيقة
وهذا عند البيانيين اما الاصوليين فربما اشكل الفرق
بينهما عند من يجوز منهم الجمع بين الحقيقة والمجاز وفرق
بعضهم بينهما بان معنى الجمع بين الحقيقة والمجاز ان
يريدهما بكلمة واحدة يستعملها فيهما والكناية
لم يستعملها فيهما وانما استعملها فى احدهما وهو الحقيقة
للدلالة على الاخر كان يستعمل معنى كثير الرماد فى معناه
ليفيد معنى الكرم للزومه له غالبا والتعريض غلب
من الكناية يشتركان فى ارادة الحقيقة وفى قصد افادة
معنى الاخر ويفترقان فى ان المفاد بالكناية على
وجه اللزوم غالبا والدلالة عليه لزومية وفى التعريض
بخلافه قريبة البيت من النادى اصله النادى حذفت منه
اليا للسجع اى مجلس القوم وحديثهم وتقريب البيت
منه دليل على الكرم اذ الضيفان انما يقصدون النادى
تعرضا لمن يضيفهم من اهله ويحتمل ان تكون

وصفة

وصفته بانه حاكم فى القوم فاذا استورط فى امر اعتمد واعلى
رايه وامتثلوا امره لشرفه فيهم وبالجملة فقد وصفته
بالسيادة والكرم وحسن الخلق وطيب المعاشرة ولايخفى ما
فى كلامهما من الكنايات اللطيفة قالت المراة العاشرة
واسمها كبشة كاسم الخامسة بنت الارقم بالراء والقاف تمدح
زوجها زوجى مالك وما مالك استفهام تعجب وتعظيم
اى اى شئ هو مالك ما اعظمه واكرمه مالك خير من ذلك
بكسر الكاف وصلا على انه خطاب لاحداهن ويجوز فتحها
على ارادة الاتم منهن والمشار اليه كل زوج سبق او زوج
التاسعة او هو ما ستذكره هى بعد اى خير من ذلك الذى
اقول فى حقه انه فوق ما يوصف من الجود والسماحة
وقولها مالك خير من ذلك زيادة فى الاعظام وترفيع المكانة
وتفسير لبعض الابهام له اى لزوجى ابل كثيرات
المبارك بفتح الميم جمع مبرك وهو موضع البروك اى كثيرة
ومباركها كذلك وكثيرا ما تثار فتغلبها ثم تترك
فتكثر مباركها لذلك ويحتمل ان يكون المبرك بمعنى زمان
البروك او مصدرا بمعنى البروك قليلات المسارح جمع
مسرح اسم مكان او زمان ومصدر من سرحت الماشية
اذا رعت اى لاستعداده للضيفان بها لانوجه منها الى المرعى
الا قليلا وتترك سايرها هنالك فان فاجاه الضيفان
وجد عنده ما يقربه به من لحومها والبانها او لها تكون
كثيرة فى حال بروكها فاذا سرحت كانت قليلة لكثرة ما
نحر منها فى مباركها للاضياف ويحتمل انه تاكيد لما

لما قبله والمعنى انها كثيرة بركة بفنائه لا يسرحها الا قليلا لقلة الضرورة
وحفظا وقاتها حاضرة لقرب الاضياف منها اذا سمعن اى الابل صوت
المزهر بكسر الميم وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها الراء العود الذي يضرب به
عند الغناء اى سمعن ذلك عند ضربه به فرحا بالضيفان لما كرت عادته
بذلك ايقن اى الابل بتشديد النون اى تيقن وظن انهن هوالكر
لما عودهن انه اذا انزل به ضيف نحر له منها واتاه بالهبيدان والمعارف
والشراب والحاصل انها جمعت في وصفها له بين الثروة والكرم وكثرة
القرى والاستعداد له قالت المراة الحادية عشر وهي امرزرع بنت
اكيمل بنت ساعدة اليمنية واسمها فيما حكاه ابن دريد عائكة تمدح
زوجها زوجي ابوزرع كنى بذلك لكثرة زراعته او تفاؤلا بان لا ولد لها
تكثر لان الزرع يطلق على الولد وما وفي نسخة فما ابوزرع حيث
اولاها سماه ثم عظمت شانه بقولها يا ابوزرع اي انه امر عظيم كقوله
تعالى الحاقة ما الحاقة نزاد الطرائف صاحب نعم وزرع آنا بن
بهمزة مفتوحة فنون مخففة فالف فسين مهملة من الانوس
وهو التحرك قال الزمخشري النوس تحرك الشيء بمتد ليا وناسيه
حكيه انتهى اي حرك من حلي بضم الحاء المهملة وكسر اللام
وتشديد التحتية اذني تثنية اذن اي ملاهم من قرط وشنف
من ذهب ولؤلؤ حتى تدلى ذلك واضطرب من كثرته وثقله
وفي رواية بن السكيت اذني وفرعي بالتثنية اي يديها لانهما
كالفرعين من الجسد تريد حلي اذني ومقصن وملا من شحم
عضدي بتشديد التحتية تثنية عضد ما بين المرفق الى
الكتف وهما اذا سمنا سمن الجسد كله فذكرها العضدين
للسجع ودلالتهما على الباقي فكانها قالت سمنني

وملا

وملا بدني شحما ويجحني بموحدة وجيم مخففة او مشددة وحا
مهملة مفتوحات ثم نون مكسورة اى عظمني او فرحني
فبجحت بفتحات ثم سكون الفوقية الى بتشديد التحتية نفسي
اى عظمني فعظمت عند نفسي او فرحني ففرحت من بجح
بكذا اى تعظم وافتخر واعند النساي وبجح لنفسي فبجحت
الى نفسي بالتشديد اى فرحني ففرحت او فرني ففرت وجدني
في اهل غنيمة بضم الغين وفتح النون تصغير غنم وانث على
ارادة الجماعة تقول ان اهلها كانوا ذوي غنم وليسوا اصحاب
ابل ولا خيل بشق بموحدة ومعجمة مكسورة عند المحدثين
مفتوحة عند غيرهم اسم موضع معين او هو بالكسر اى مشقة
من ضيق العيش والجهد او شق جبل او ناحية كانوا يسكنونه
بقلتهم وقلة غنمهم وبالفتح شق في الجبل كالغار فيه فجعلني
في اهل صهيل صوت خيل و اهل اطيط صوت ابل من
ثقل حملها اراد انها كانت في اهل قلة فنقلها الى اهل
كثرة وثروة لان اهل الخيل والابل اعظم واشرف ممن اهل
الغنم عند العرب وزاد النساي وجامل وهو جمع
جمل او اسم فاعل لما لك الجمال كقولك لابن وتامر واهل
دائس بدال وسين الزرع في بذره ليمزج الحب من البسر
والذي يدوسه هو البقر ومنق بضم الميم وفتح النون المشددة
وتشديد القاف من نقي الطعام ينقيه اي يزيل ما يختلط به من قشر
ونحوه بغربال ونحوه واراد بذلك انه صاحب زرع يداس
وينقى وروي بكسر النون قال ابو عبيدة لا اعرفه فان صحت
الرواية فهو من النفيق وهو اصوات المواشي والانعام

وقيل هو صوت الدجاجة والرخمة والمراد به صوت من يطرد الطيور
اي جعلني في الطارد للطيور عن الحب كناية عن كثرة زرعهم
ونعمهم فتكون وصفته بكثرة الاموال وانه نقلها من شدة العيش
وجهده الى الثروة الواسعة من الخيل والابل والزرع فعزنه اي
عند زوجي اقل وفي رواية اكلم بما اريد فلا افتح بضم الهمزة
وفتح القاف والموحدة المشددة بعدها حا مهملة مبنيا للمفعول
اي فلا يقال لي قبحك الله بالتخفيف من القبح وهو الابعاد او لا
يقبح قولي اي لا يرد علي شيا منه لكرامتي عليه ورفعة مكاني عنده
وارقد فاتصبح بهمزة وفوقيه ومهملة وموحدة مشددة مفتوحات
ثم حا مهملة اي انام حتى الصبيحة وهي اول النهار فلا اوقظ
لاكل من يكفيني مونة بيتي ومهنة اهلي واشرب الماء الملس
او غيرها فاتقنح بهمزة فوقيه فقاف فنون مشددة مفتوحات
فحا مهملة اي اشرب كثيرا حتى لا اجد مسلغا اي لا اقلل من
مشروب ولا يقطع علي حتى تتم شهوتي منه وفي رواية فاتقمح
بالميم وهي الاصح كما قاله البخاري ليل ذكر الخطابي رواية النون
وهما بمعنى وفي رواية واكلها تمخ اي اطلع غيرى يقال منحه
يمنحه اذا اعطاه واتت بالالفاظ كلها بوزن التفعل
لتفيد تكرار ذلك وملازمته مرة بعد اخرى ومطالبته نفسها
او غيرها بذلك قال ابو عبيدة لا ارها قالت فاتقنح الا لغزة الما
عندهم اي فلذلك خرجت بالري من الما وفيه ان السياق ليس فيه
ذكر الما فهو يحتمل كه ولغيره من الاشربة كما مر في اقتصارها
على ذكر الشرب ان لم تثبت رواية واكل فاتفتح اشارة الى ان
المراد به اللبن لانه هو الذي يقوم مقام الطعام والشراب

ام ابي زرع زوجي فا ام ابي زرع ما استفهامية للتعجب والتفخيم
وجه مدحها لام زوجها مع ما جبل عليه النسا من كراهة ام الزوج
اشارة الى انها في غاية الانصاف وكمال الحسن عكومها بضم العين
المهملة والكاف والميم جمع عكم بالكسر بمعنى العدل اذا كان فيه
متاع اي اعدالها وغرايرها التي تجمع فيها امتعتها ومنطها
الذي تجعل فيه ذخيرتها ذكره في القاموس وغيره رداح بفتح
الرا والدال المهملتين وبعد الالف حا مهملة اي مرفوع او عظيم كثير
ومنه امراة رداح عظيمة الكفل الاكفال ووصف الجمع بالمفرد
على ارادة كل عكم منها رداح فتكون رداح خبر مبتدا محذوف
او على ان رداح هنا مصدر كالذهاب والطلاق وهو على
حذف مضاف اي ذات رفعة وعظم وبيتها افساح بفا
مفتوحة فسين مهملة مخففة فالف فحا مهملة مرفوع اي
واسع كبير وسعته دليل على سعة الثروة والنعمة والحاصل
انها وصفت والدة زوجها بكثرة الالات والاثاث
والتماثيل وانها واسعة المال كثيرة المنزل كبر ابنها ابي زرع
لها وان لم يطعن في السن لان ذلك هو الغالب على من يكون
له والدة اذ لو كبر لكانت قليلة الاثاث والتماثيل ابن
زوجي ابي زرع ولم يسم فا ابن زرع مضجعه بفتح
الميم وكسر الجيم مسل شطبة بفتح الميم والسين المهملة وتشديد
اللام مصدر ميمي بمعنى المسلول والشطبة بفتح
الشين المعجمة وسكون الطا وبالموحدة السعف من
النخل الخضر اذا شطبت اي انزيل عنها الخوص
وتسمى جريدة بمعنى مجرودة وقيل الشطبة السيف

الذي يسيل من عمده اي موضعه الذي ينبام فيه في الصفر كمسلول
السّطبة اي مشبه بالجريد المسلول من قشره ويلزم منه
كونه مجففا او كالسيف المسلول من غمده ويصح ان يكون المسل اسم
مكان اي انه مضجعه كغلاف السيف او موضع يسل منه الجريد
فيكون مشبها بالسيف او الجريدة والمراد تشبيه الرجل بالسيف
لحسنونة جانبه ومهابته او لجلاله ورونقه او لجمال صورته في
اعتدالها واستوائها ويشبهه ذراع الجفرة بفتح الجيم وسكون
الفا بعدها راء الانثى من ولد المعزاذا بلغت اربعة اشهر وفصلة
عن امها والذكر جفر لانه جفر جنباه اي عظما ويقال لولد
الضان ايضا اذا كان ثنيا وفي القاموس الجفر من اولاد الشاة
اعظم واستكرش او بلغ اربعة اشهر وزاد ابن الانباري
ويرويه فيقة البهرة ويبس في حلة السترة وقولها ويرويه
من الارواء والفيقة بكسر الفا وسكون التحتية بعدها قاف
ما يجتمع في الضرع بين الحلبتين والبهرة بفتح التحتية وسكون
الهين المهملة بعدها الفاء قاف ويبس بالسين المهملة اي
ينبخت والسترة بالنون المفتوحة ثم الفوقية الساكنة
الدرع اللطيفة وقيل اللينة الملمس والحاصل انها وصفة
بخفيف القدوانه ليس ببطين ولا جاف وانه قليل الاكل
والشرب ملازم لآلة الحرب يحتاج في موضع القتال
وذلك مما تتماوح به العرب بنت زوجي او زرع فابنت
ابي زرع في مسلم وما بالوا وبدل الفاء ثم تسم البنت
المذكورة طوع ابوابنها وطوع امها فلا تخرج عن امرها
وصفتها بيرهما وزاد الزبير وزين اهلها ونسبا بها

اي

اي يتجملون بها وهو كسابها لاختلاجسمها وسمنها وغيظ
جارتها اي ضرتها لما ترى من جمالها وادبها وعفتها وعند
مسلم وحقد جارتها بفتح الحا المهملة وسكون القاف اي دهشتها
او قتلها والطبراني وحنق جارتها بفتح الحا المهملة وسكون التحتية
بعدها نون اي هلاكها وهذه الالفاظ مصادر لافعال
متعدية فطوع ابيها مثلا بمعنى طاعته ابيها اي مطيعة ومنقادة
له وكذا البقية فليس في ذلك دلالة على جواز مرور رجل حسن
وجيه بالاضافة خلافا لبعضهم لان محل النزاع الصفة المشبهة
المشتقة من فعل لازم وزاد ابن السكيت فتاة ضبنة الحشا
جايلة الوشاح عكنا بجلا دعجاء زجاء قنواء مؤنقة معنقة
وقولها قنا بفتح القاف وتشديد الموحدة اي ضامرة وهضيمة
الحشا بمعنى ضامرة وجايلة الوشاح بالجيم والوشاح بكسر
الواو اي يدور وشاحها لتصور بطنها وهو اديم عريض
يرصع بالجوهر تشد به المراة بين عاتقها وكشحها وعكنا
بفتح العين وسكون الكاف وبالنون والمداي ذات عكن
وطيات بطنها وفيما بفتح الفا وسكون العين المهملة
وبالمد اي ممتلية الاعضا وبجلا بفتح الموحدة وسكون
الجيم والمد واسعة العين ودعجاء من الدعج بالجيم
المشددة سواد العين في شدة بياضها ورجاء بالزاي والجيم
المشددة من الزجج وهو تقويس الحاجب مع طولها واطرافه
وامتداده وقيل بالراء بدل الزاي اي كبيرة الكفل
يرتج من عظمه وقنوا بفتح القاف وتشديد الموحدة مع حدب
القنو وهو طول في الانف ودقة الارنبة مع حدب

في وسط مونقة بالنون المشددة والقاف والانيق المعجمة ومفتقة
بوزن مونقة اي معقدة بالعيش الناعم وكلها كما لا يخفى اوصاف
حسان حارية زوجي او زرع لم تسم والجارية ابي زرع
لا تبث بضم الموحدة وتشديد المثلثة اي لا تفشي ولا تشيع
حديثنا تبثيثا مصدر مؤكد من ثبث بوزن فعل بالتشديد
للمبالغة اي بل لا تكتمه ولا تنقث بضم الفوقية وفتح النون وكسر القاف
المشددة بعدها مثلثة اي لا تخرج ولا تفسد او لا تسرع بالخيانة
او لا تذهب السرقة ميرتنا بكسر الميم وسكون التحتية بعدها
راء اي ميرة اذا وطعامنا تنكيثا مصدر مؤكد اي لا تفسده وتقوة
لامانتها ولا تملا بيتنا اي مكاننا تعشيشا بالعين المهملة
والشين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة اي لا تترك القمامة
مفرقة فيه كعش الطائر بل تصلحه وتنظفه او لا تخم الطعام
في مواضع منه بحيث تصيرها كاعشاش الطيور وروي
تغشيشا بالغين من الغش ضد الخالص اي لا تملاه بالخيانة
بل هي ملازمة للنصيحة فيما هي فيه وقيل كناية عن عفة
فرجها والمراد انها لا تملا البيت وسخا باطفالها من الزنا
قالت ام زرع خرج زوجي ابو زرع من عندي والوطب
بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الطاء المهملة وبعد الالف موحدة
زقاق اللبن واحدها وطب على وزن فلس فجمعه على افعال
مع كونه صحيح العين نادر والمعروف وطاب في الكثرة واوطب
في القلة والواو للحال اي يخرج والحال ان زقاق اللبن
تمخض بالخاء والضاد المعجمتين مبنيا للمفعول او الفاعل
مع ضم الخاء وفتحها فيهما اي تحرك وقت لاستخراج الزبد اي

ان الوقت

ان الوقت الذي خرج فيه كان زمن الخصب والربيع وكان
خروجه اما للسفر او غيره ويحتمل انها اراد ان خروجه كان
غدوة وعندهم ان كيد يبشرونه ويفضل عنهم حتى يخضوه
ويستخرجوا زبده فلم تدر ما يحدث لها بسبب خروجه فلقي امرأة
لم تسم منهما ولدات لها لم يسميا كانهدين في الوثوب واللعب
وفي رواية كالصقرين وفي اخرى كالشبلين يلعبان صفة
للولدين من تحت خصرها بفتح اوله المعجم وسكون ثانيه المهمل
اي وسطها برمانتين لانها كانت ذات كفل عظيم فاذا استلقت
على ظهرها ارتفع كفلها بحيث من الارض حتى يصير تحته فجوة تجري
فيها الرمانة وحمل بعضهم الرمانتين على الثديين اي ذات ثديين
صغيرين كالرمانتين قال القاضي عياض وهو اظهر لما روي
من تحت درعها اي قميصها ولانه لم تجر العادة بلعب الصبيات
من تحت ظهور امهاتهم ولا باستلقاء النساء لذلك ولا ينافي ذلك
قوله من تحت خصرها لان الثديين وان كانا بيشهما ان الرمانتين
باعتبار راسيهما لكن فيهما نوع طول بحيث يقربان اذا نامت
من خاصرتها الجالس عندها الوالدان وطلقني ونكح بما
اي من نجابة ولدها وكانوا يرغبون ان تكون اولادهم من
النساء المنجبات في الخلق والخلق وفي رواية فاعجبته وطلقني
ونكحت اي تزوجت بعده رجلا لم يسم سريا بفتح السين
المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية اي سريفيا وقيل
سخيا ركب فرسا شريا بفتح الشين المعجمة اي فائقا جيدا
يستشري في سيره اي يمضي فيه بلا فتور واخذ رمحا
خطيا بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة المكسورة والتحتية

المسرّتين صفة موصوف محذوف نسبة الخط موضع بنواحي
البحرين يجلب منه الرماح وراح بفتح الهمزة والراء آخره
حاء مهملة من الاراحة وهي الاتيان اي موضع المجيء بعد الزوال
على بتشديد ياء التحتية نعم بفتح النون والعين واحد الانعام
وهي اكثر ما يقع على الابل اي اتى بها لمراحها بالضم موضع مبيتها
ثريا بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد التحتية اي كثيرا والثروة
كثرة العدد او المال ولم يقل ثرية لان النعم مذكر لقولون هذا
نعم وارد وقول بعضهم ان النعم ليس حقيقي التانيث
مردود بان الفاعل يعامل ضمير ومتى كان ضمير مونثا وجب
الحاق الفاعل علامة التانيث للمتحمل له والفرق انما هو في
الفاعل على الظاهر واعطاني من كل رائحة اي من كل شيء يابسة
وقت الرواح من اصناف الاموال اي مما يروح اي يراح
بالعشي من النعم والعبيد زوجا اي اثنين ولم يقتصر
على الفرد من ذلك بل اثناه وضعفه احسانا اليها وصنفا
ومنه قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة اي اصنافا وقال لها
يا ام زرع من مالي وعبيدي هلك بكسر الميم اي صيلهم واوسق
عليهم بالمين وهي الطعام قالت فلو جمعت كل شيء ما بلغ
اصغر انية ابي زرع اي قيمتها او قدر مليها ويدل له
ما في الطبراني فلو جمعت كل شيء اصبته منه فجعلت في اصغر
وعاء من اوعية ابي زرع ما ملاه والظاهر انه للمبالغة
والا فالاناء والوعاء لا يسع ما ذكرت لانه اعطاها من
اصناف النعم والحاصل انها وصفت هذا الثاني
بالسودد مع ذاته والشجاعة والفضل والجود
بكونه

بكونه اباح لها ان تاكل ما شاءت من ماله وتهدي ما شاءت
لاهلها مبالغة في اكرامها ومع ذلك لم يقع عندها موقع ابي
زرع وان كثير دون قليل ابي زرع مع اساءته لها بطلاقها
ولكن جبلة بغض الازواج عندها لانها اول الازواج فسكنت
محبته في قلبها كما قيل

ما الحب الا للحبيب الاول ٭ وذا كرم اولى الرأي تزوج امراة
لها زوج طلقها مخافة ان تميل نفسها اليه والحب يستر الاساءة
قالت عايشة رضي الله عنها قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
كنت لك كابي زرع لام زرع اي لذلك فكان زايده كقوله
تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقيل للدوام كقوله
تعالى وكان الله غفورا رحيما واعترض بانه صلى الله عليه وسلم
اخبرنا ما مضى الى وقت تكلمه بذلك وابقى المستقبل الى علم الله
كما هو دابه فاي حاجة الى جعلها للدوام مع انها لا تدل على انقطاع
ولا دوام وزاد في رواية الهيثم بن عدي في الالفة والوفاء
لا في الفرقة والجفاء وزاد الزبير الا انه طلقها وانا لا اطلقك
فاستثنى لحلة المكروهة وهما وقع من تطليق ابي زرع
تطييبا لها وطمانينة لها ولقلبها ودفعا لهموم التشبيه
بجملة احوال ابي زرع اذ لم يكن فيه ما تذمه النساء سوى ذلك
وقد اجابت هي عن ذلك جواب مثلها في فضلها وعلمها
فقالت كما عند النساء والطبراني يا رسول الله بل انت
خير من ابي زرع وهذا الحديث افرده غير واحد بالتاليف
وشرحه سيدي علي الوفاي على طريق القوم اهل
الاشارات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال لايحل للمراة ان تصوم اى نفلا او واجبا على التراخى
وزوجها شاهد اى حاضر الا باذنه لان حقه فى الاستمتاع
بها فى كل وقت فلو كان مريضا بحيث لا يستطيع الجماع
او مسافرا جاز لها ذلك فلو قدم من سفر وهى صائمة فله افساد
صومها من غير كراهة وقال المالكية ليس له ذلك وفى البخارى من
حديث ابن عباس مرفوعا ومن حق الزوج على زوجته ان لا تصوم
تطوعا الا باذنه فان فعلت لم يقبل منها وهذا يدل على تحريم الصوم
المذكور عليها وهو قول الجمهور قاله النووى وفى المجموع وقال
اصحابنا يكره والصحيح الاول فلو صامت بغير اذنه صح واثمت
وامر قوله الى الملك قال النووى ومقتضى المذهب عدم الثواب وقال
بعض المالكية بهذا الحديث مذهبهم وهو وجوب القضاء عليها من
افطر فى صيام التطوع عامدا اذ لو كان للرجل ان يفسد عليها
صومها بجماع ما احتاجت الى اذنه ولو كان مباحا كان اذنه
لا معنى له و لا يحل لها ان تاذن لاحد من رجل وامراة ان
يدخل فى بيته الا باذنه فلو علمت رضاه جاز ويوخذ من ذلك
انه لا يجوز دخول الاب ونحوه بيت المراة بغير اذن زوجها
وقال المالكية يجوز ذلك واجابوا عن الحديث بانه معارض بصلة
الرحم ويمكن ان يقال صلة الرحم انما تندب بما يملكه الواصل
والتصرف فى بيت الزوج لا تملكه المراة الا باذنه وكما لا يحل لها ان تصلهم
بماله الا باذنه فاذنها لهم فى دخول البيت كذلك وما انفقت من نفقة
من ماله قدر يعلم رضاه به كطعام بيتها من غير ان تجاوز
العاده ص وفى نسخة عن غير امره اى اذنه الصريح
فى ذلك القدر المعين بلا اذن عام سابق بيننا ولهذا

القدر

القدر وغيره اما صريحا او جاريا على العرف من اطلاق رب البيت
لزوجته اطعام الضيف والتصدق على السايل وقوله امره بفتح
الهمزة وكسر الراء وبالهاء وفى نسخة امر بكسر الهمزة وفتح
الراء بعدها تاء تانيث اى اذن فانه يودى بفتح الدال المشدده
اليه من اجر ذلك القدر المتفق شطره اى نصفه وظاهره
يقتضى تنصيفا وبهما فى الاجر ويويده حديث عايشة السابق
فى الزكاة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب
لا ينقص بعضهم اجر بعض وحمل بعضهم التنصيف على المال
الذى يعطيه الرجل فى نفقة المراة فاذا انفقت منه بغير علمه
كان الاجر بينهما للرجل باكتسابه ولانه يحصر على ما ينفقه
على اهله وللمراة لكون ذلك من النفقة التى تختص بها ويويده
ما اخرجه ابو داود انه عليه الصلاة والسلام سيل عن المراة
تصدق فى بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا
يحل لها ان تصدق من بيت زوجها الا باذنه قال فى الفتح وحمل
الخطابى الحديث على انها اذا انفقت على نفسها من ماله بغير
اذنه فوق ما يجب لها من القوت غرمت له شطره اى الزايد
على ما يجب لها لكن بعد ذلك حديث ابى هريرة فى النفقات
الا اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره
عن اسامة بن زيد بن حارثة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال قمت على باب الجنة
ليلة الاسرا او فى المنام فكان عامة من دخلها المساكين
بان مثلت له عليه الصلاة والسلام صورهم داخلين الجنة
واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة اهل الغنى

محبوسون على باب الجنة للحساب غير ان اهل النار اي لكن
اهل النار اي الذين استحقوا دخولها ذر امن عام الى النار
ظاهره انهم لم يحاسبوا والراجح انهم يحاسبون كما مر
وقف على باب النار فاذا عامة من دخلها المساكين
اذ المفاجاة وعامة مبتدا خبره المساكين وسبب ذلك كثرة
شهوتهن ومخالفتهن ما امر به وارتكابهن ما نهى عنه
اكثر من غيرهن عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا خرج الى سفر اقرع بين نسايه
فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فطارت القرعة
اي حصلت لعايشة وحفصة وكان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا كان بالليل سار مع عايشة رضي الله عنها يتحدث
معها فقالت حفصة لعايشة الا تركبين الليلة هذه بعيري وتركبين
بعيري فتنظرين الى ما لم تنظري اليه وانظر انا الى ما لم اكن نظرت
فقالت لها عايشة لما شوقتها من النظر بلى فركبت كل واحدة
منهن بعير الاخرى فجا النبي صلى الله عليه وسلم الى جمل
عايشة يظنها عليه وعليه حفصة فسلم عليها ولم يذكرها
انه تحدث معها ثم سار حتى نزلوا وافتقدته عليه
الصلاة والسلام عايشة رضي الله عنها حالة المسامرة
فلما نزلوا جعلت عايشة رجليها بين الاذخر بالذال
المعجمة لحشيش الطيب الريح المعروف تكون فيه الهوام فرغ
البرية غالبا وتقول يسلط يا رب وفي نسخة رب باسقاط
حرف النداء وفي اخرى يا رب سلط علي حية او عقربا

تلدغني

تلدغني بالدال المهملة والغين المعجمة قالت ذلك لانها عرفت انها
الجانية فيما اجابت الى حفصة ولا استطيع اي قالت عايشة ولا
استطيع ان اقول له صلى الله عليه وسلم شيا لانه ما كان
يعذرني في ذلك ولمسلم بعد قوله يلدغني رسولك لا استطيع
ان اقول له شيا اي هو رسولك وعند الاسماعيلي ورسول الله
صلى الله عليه وسلم ينظر ولا استطيع ان اقول له شيا اي لا
استطيع ان اقول حقه شيا ولم تتعرض لحفصة لانها هي
التي جانتها طايعة فعادت على نفسها باللوم وفي الحديث
مشروعية القرعة فيما ذكر وقال اصحابنا لا يجوز للزوج
السفر ببعض ازواجه الا بالقرعة اذا تنازعن واذا سافر
باحداهن بها فلا قضا عليها اذ لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم
قضا بعد عوده فصار سقوط القضا من رخص السفر لان
المسافرة معه وان فازت بصحبته فقد تعبت بالسفر ومشاقه
وهذا في سفر مباح اما غيره فليس له ان يسافر بها بالقرعة ولا
بغيرها فان سافر بها حرم ولزمه القضا للباقيات وفي
المقام احكام كثيرة مستوفاة في كتب الفروع والمشهور عن
المالكية والحنفية عدم اعتبار القرعة عن انس رضي الله
عنه انه قال لو شيت ان اقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم لكنت صادقا في تصريحي بالرفع الى النبي صلى الله عليه
وسلم لكن المحافظة على اللفظ اولى ولكن السنة
اي انه مرفوع بطريق اجتهاده اذا تزوج البكر على الثيب
اقام عندها وجوبا سبعا من الليالي وتدخل
الايام والسبع متواليات فلو فرقها لم تحتسب وقضاها لها

متواليات وقضى بعد ذلك للاخريات ما فرق وان تزوج الثيب على البكر اقام عندها وجوبا ثلاثا من الليالي يابانيها متواليات والمعنى فيه زوال الحشمة بينهما والايتلاف وزيد للبكر لان حياها اكثر وتتخلف بسبب حق الزفاف عن الخروج للجماعات ولسائر اعمال البر كعيادة مريض مدة الثلاث والسبع على الراجح وقيل لا تتخلف لذلك عن اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان امراة هي اسما نفسها قالت يا رسول الله ان لي ضرة هي ام كلثوم بنت عقبة ابن ابي معيط فهل علي جناح اي اثم ان تشبعت من زوجي الزبير بن العوام كذا سمي المراة وضرتها في المقدمة لكنه قال في الفتح لم اقف على تعيين هذه المراة ولا على تعيين زوجها غير الذي يلقبها ولمسلم من حديث عائشة ان امراة قالت يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في بعض النسخ المتشبع اي المتكثر بما لم يعط يتجمل بذلك كالذي يرى انه شبعان وليس بشبعان ولبس ثوبي زور قال البيضاوي وهو ان يلبس ثوبي ودبيقا وعارية يقل الناس انها له ولبسها لا يدوم فيفتضح بتكذيبه واراد بذلك تنفير المراة عما ذكرت خوفا من الفساد بين زوجها وضرتها فتورث بينهما البغضا وقال الخطابي هذا يتاول على وجهين احدهما ان الثوب المراد به لابسه اي مثل المتشبع بما لم يعط كصاحب زور وكذب كما يقال للرجل اذا وصف بالبراءة من العيوب انه طاهر الثوب والمراد به طهارة نفسه والثاني ان يراد به نفسه الثوب قال ولو كان في الحي رجل له هيئة حسنة اذا احتاطوا

الشهادة

الى شهادة الزور شهد له فيقبل لهيئته وحسن ثوبه وقيل هو ان يلبس قميصا يصل بكمه كما اخبر انه لا يلبس قميص او المراد يلبس لباس الزهاد ليظن انه زاهد وليس به وفي الفايق للزمخشري المتشبع المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للمتحلي بفضيلة لم يرزقها ولبسه بلابس ثوب زور اي ذي زور وهو الذي يزور على الناس بان يزي بزي اهل الصلاح رياء واضاف الثوبين اليه لانهما كانا ملبوسين لاجله وهو المسوغ للاضافة واراد بالتشبيه ان المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور ارتدى باحدهما واتزر بالاخر لان في التشبع حالتين مكروهتين فقدان ما تشبع به واظهار الباطل وقيل المراد بها المبالغة لاشعارها بالايتزار والارتداء وهما بعمان البدن فكانه قال هو زور من راسه الى قدمه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تبارك وتعالى ليغار بفتح التحتية والغين المعجمة من الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وهي هيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص واشد ذلك ما يكون بين الزوجين مشتقة ممن تغير القلب وغيرته لغالب تحريمه الفواحش والزجر عنها والمنع منها لان الغيور هو الذي يزجر عما يغار عليه فقوله وغيرة الله ان ياتي المومن ما حرم الله عليه على حذف لا اي ان لا ياتي كما روي كذلك اي وغيرة الله ثابتة لاجل ان لا ياتي ويصح ان يراد بالغيرة الانتقام من العصاة او

ارادة ذلك فيكون الكلام مستقيما بدون لاي وانتقامه
تعالى او ارادة انتقامه لاجل اتيان المومن الى اخرهم وعليه
تكون لا الثانية زائدة وبعض الروايات زايدة كقوله تعالى ما منعك
ان لا تسجد ليلا يعلم اهل الكتاب عن اسماء بنت ابي بكر رضي
الله عنهما انها قالت تزوجني الزبير بن العوام بمكة وما لله في
الارض من مال ولا ارض ولا شيء غير ناضح بعير يستقي
ولا شيء من عطف العام على الخاص غير ناضح بعير يستقي
عليه وغير فرسه اي وغير ما لا بد منه من مسكن ونحوه
فكنت اعلف فرسه زاد مسلم واكفيه مونته واسوسه وادق
النوى لناضحه واعلفه وعنده ايضا من طريق اخرى كنت احتش
حشة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه فلم يكن شيء
شيء اشد علي من سياسة الفرس كنت احتش له واقوم عليه
واسقي الناضح اي الفرس الما وفي نسخة واستقي بالفوقية
بعد السين المهملة وكي اسهل معنى واكثر فايدة ولم يستثن
الارض التي كان اقطعها له صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يملك
اصل الرقبة بل منفعتها فقط واخبر غربة بخاوزاي معجمتين
بينهما راو وغربه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي ذو خيط
دلوه وامخن دقيقه وله اي احسن بضم الهمزة اخبز بفتحها مع
كسر الموحدة وكان اي لما قدمنا المدينة من مكة يخبز خبزن
جارات لي من الانصار وكن نسوة صدق باضافتهن الى
الصدق مبالغة تليسهن به في حسن العشرة والوفاء بالعهد
وكنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه اياها رسول الله
صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه صلى الله عليه

عليه وسلم من اموال بني النضير على راسي وهي مني سكني اي من
مكان سكني على ثلثي فرسخ والفرسخ ثلاثة اميال وكل ميل اربعة
الاف خطوة فجيت يوما والنوى على راسي فلقيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني ثم قال اخ
اخ بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة ينيخ بعير ليحملني خلفه
فاستحييت ان اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته
وكان اغير الناس اي بالنسبة الى علمها او الى ابن جنسه
فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم في حق سعد بن
عبادة التعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه والله اغير مني
وفي رواية وكان من اغير الناس فعرف رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني قد استحييت فمضى فجيت الزبير
فقلت لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلى راسي النوى ومعه نفر من اصحابه فاناخ
بعيره ليركب خلفه فاستحييت منه وعرفت
غيرتك فقال والله لحملك النوى كان اشد
علي من ركوبك معه صلى الله عليه وسلم
وفي نسخة عليك اذ لا عار فيه بخلاف حمل النوى فانه ربما يتوهم منه خسة نفسه
ودناءة همته واللام في لحملك للتاكيد وحملك مصدر مضاف
الى فاعله والنوى مفعوله قالت ولم ازل احتم حتى
ارسل الي ابو بكر بعد ذلك بخادم يكفيني بالتحتية
والفوقية لان الخادم يحتمل ان يكون ذكرا او انثى سياسة
الفرس فكانما اعتقني وفيه ان على المراة القيام
بخدمة ما يحتاج اليه بعلها ويوسيه قصة فاطمة

وشكواها ما تلقى من الرجا والجمهور على انها متطوعة بذلك اذ لا
يلزمها الا التمكين وملازمة المسكن اما الخدمة ففي سبيل
التبرع وتختلف باختلاف عوايد البلاد عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم اني لاعلم بسانك اذا كنت عني راضية واذا كنت
عني راضية غضبي فاذا ظرف لمحذوف وهو مفعول
اعلم وتقديره بسانك ونحوه كما تقرر فلم تخرج عن الظرفية
خلافا لابن مالك حيث استدل بذلك على ان اذا خرجت
عن الظرفية ووقعت مفعولا والجمهور على خلافه قالت
فقلت من اين تعرف ذلك قال اما اذا كنت عني
راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت عني
غضبي وفي نسخة اسقاط على قلت لا ورب ابراهيم
فيه الحكم بالقرائن لانه عليه الصلاة والسلام حكم بان رضى
عايشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكوتها
واستدل على كمال فطنتها وقوة ذكائها بتخصيص
ابراهيم عليه السلام دون غيره لانه عليه الصلاة والسلام
اولى الناس به كما في التنزيل فلما لم يكن لها بد من ذكر اسمه
الشريف ابدلته بمن هو منه سبيل حتى لا تخرج عن دايرة
التعلق في الجملة قالت قلت اجل اي نعم يا رسول الله
ما اهجر الا اسمك بلفظي فقط ولا يرد قلبي التعلق
بذاتك الشريفة مودة ومحبة قال في شرح
المشكاة هذا الحصر في غاية من اللطف في الجواب
لانها اخبرت انها اذا كانت في غاية من الغض الذي يسلب

العاقل

العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها
وباطنها الممتزجة بروحها وانما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على
انها تتالم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه كما قال الشاعر
اني لامنحك الصدود وانني ... قسما اليك مع الصدود لاميل
واستدل به على ان الاسم غير المسمى اذ لو كان عينه لكانت
هاجرة لذاته الشريفة وليس كذلك عن عقبة بن عامر
الجهني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال واياكم والدخول بالنصب عطفا على اياكم المقدر بها والعامل
في اياكم محذوف اي باعدوا انفسكم ثم حذف المضاف فقيل اياكم
وعطف عليه الدخول وعند الى نعيم لا تدخلوا على النسا
ومنع الدخول مستلزم لمنع الخلوة وعند الترمذي لا يخلون
رجل بامراة فان الشيطان ثالثهما والمراد المراة الاجنبية
اما المحرم نسبا او رضاعا او مصاهرة فتجوز الخلوة
بها لقوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او ابايهن الاية
ولان المحرمية معنى يمنع المناكحة ابدا فكانا كالرجلين
والمراتين ولا فرق في المحرم بين الكافر وغيره نعم ان كان
الكافر من قوم يعتقدون في المحارم كالمجوس امتنعت
خلوته فقال رجل من الانصار قال ابن الجزم اقف على اسمه
يا رسول الله افرايت الحمو اي اخبرني عن حكم دخول
الحمو على المراة قال عليه الصلاة والسلام بجميع اله
الحمو الموت اي لقاوه مثل لقا الموت اذ الخلوة به تودي
الى هلاك الدين ان وقعت المعصية او النفس ان وجب
الرجم او هلاك المراة بفراق زوجها اذا حملته الغيرة على طلاقها

والحمو قال النووي المراد به هنا اقارب الزوج غير ابائه وابنائه لانهم محارم
للزوجة يحرم لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت وانما المراد
الاخ وابن الاخ ونحوهما ممن يحل لها تزوجه لو لم تكن متزوجة وقد
جرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الاخ بامراة اخيه فنشبهه بالموت
وهو اولى بالمنع من الاجنبي فانتشر به اكثر من الاجنبي والفتنة به اكثر
من الوصول الى المراة والخلوة بها من غير نكير عليه بخلاف الاجنبي اه
والحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها واو وفيها بغير همز
يوزن دلو في اكثر روايات البخاري ورواه بعضهم بالهمز وفي
بعض النسخ الحم بضم الميم واسقاط الواو وفيها يوزن اخ عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تبيتن المراة المراة في ثوب واحد فتنعتها
اي تصفها لزوجها كانه ينظر اليها وزاد النسائي ولا الرجل الرجل
وعند مسلم وغيره لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المراة الى عورة
المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ولا تفضي المراة
الى المراة في الثوب الواحد ويوخذ منه حرمة نظر الرجل الى عورة
المراة بطريق الاولى ثم يباح للزوجين نظر كل منهما الى عورة
الاخر ولو الى الفرج ظاهرا وباطنا لانه محل تمتعه لكن يكره نظر
الفرج حتى من نفسه بلا حاجة والنظر الى باطنه اشد
كراهة قالت عائشة رضي الله عنها ما رايت منه ولا راى مني
يعني الفرج وحديث النظر الى الفرج يورث الطمس يحمول على
الكراهة والمراد قيل في الناظر وقيل في اولاده وقيل في القلب
والامة كالزوجة ويحرم على الراجح نظر فرج صغيرة
لا تشتهى الا لام ز من الرضاع والتربية واما
الصغير

الصغير فهو كالصغيرة على الراجح وقيل يحل النظر اليه مالم يميز
ويحرم اضطجاع رجلين او امراتين في ثوب واحد اذا كانا بالغين
لحديث السابق ويستثنى من الاقضاء المصافحة فهي مستحبة
لحديث ابي داود ما من مسلمين يلتقيان فتصافحان
الا غفر لهما قبل ان يتفرقا الا امر الجميل فتحرم مصافحته
ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته وتكره
المعانقة والتقبيل في الراس والوجه ولو كان احدهما صالحا
لحديث الترمذي قال رجل يا رسول الله الرجل منا اخاه او
صديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا
قال فياخذ بيده ويصافحه قال نعم يستحب لقادم
ان يتقبل الطفل ولو ولد غيره شفقة لانه صلى الله عليه وسلم
قبل ابنه ابراهيم والحسن بن علي وكتقبيل ابي بكر لصلاح
كما كانت الصحابة تفعله مع النبي صلى الله عليه وسلم
ويكره ذلك لغناه ونحوه من الامور الدنيوية كشوكت
ووجاهته لحديث من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا
دينه عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طال
احدكم الغيبة عن اهله في سفر او غيره فلا يطرق اهله
بضم الراء من باب قتل ليلا تاكيد لان الطروق لا يكون الا ليلا
نعم قيل انه يقال ايضا في النهار والتقييد بطول الغيبة
يفيد عدم النهي في قصرها كمن يخرج لحاجة متلائمها نهارا
ويرجع ليلا وعند مسلم نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يطرق اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم

وعنه ايضا انه صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق اهله ليلا
وكان يأتيهم غدوة او عشية والعلة في ذلك انه ربما يجد
اهله على غير اهبة من التنظف والتزين المطلوب من المرأة
فيكون ذلك سببا للتنفر بينهما او يجدها على غير حالة مرضية
والستر مطلوب بالشرع واذا طرقهم في ذلك الوقت كان
سببا للسوء فمن اهله به وكانه انما قصد ليلا الذي هو
وقت الخلوة وانقطاع مراقبة الناس بعضهم لبعض ليجدهم على
زينة حتى توخى وقت غدرتهم وغفلتهم وعدا حمد والترمذي
عن جابر لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من ابن
ادم مجرى الدم وعند ابي عوانة في صحيحه عن جابر ان عبد الله
ابن رواحة اتى امرأته ليلا وعندها امرأة تمتشط فقامها
رجلا فاشار اليها بالسيف فلما ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان يطرق اهله ليلا وعن ابن عمر ان رجلين
خالف النهي وطرق اهلها فوجد كل منهما مع امرأته رجلا
وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
له لما قفل من تبوك وكان قريبا من المدينة فاراد ان يتعجل
فسأله عن تزوجه فقال نعم فقال بكرا ام ثيبا فقال
بل ثيبا فقال هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك اذا دخلت ليلا
المدينة فلا تدخل على اهلك حتى تستحد اي تستعمل الحديدة
وهي الموسى في ازالة الشعر المشروع ازالته المغيبة بضم
الميم وكسر المعجمة وهي التي غاب عنها زوجها وتمتشط الشعثة
بالمثلثة المنتشرة الشعر المغبرة الراس اي تسرح شعر
راسها الذي تغير وتفرق وترجله وتزينه ويؤخذ
منه

ايضا

منه كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة
ليلا يطلع منها على ما يكون سببا للتفرقة منها كتاب
الطلاق هو لغة حل القيد وشرعا حل قيد النكاح بلفظ الطلاق
ونحوه وفي مشروعية النكاح مصالح العباد الدينية والدنيوية
وفي الطلاق اكمالها اذ قد لا يوافقه النكاح فيطلب الخلاص
عند تباين الاخلاق وعروض البغضاء الموجبة عدم اقامة
حدود الله فكم من ذلك رحمة منه سبحانه وفي جعله
عددا حكمة لطيفة لان النفس كذوبة ربما تظهر عدم الحاجة
الى المرأة او الحاجة الى تركها وتسول له فاذا وقع حصل التدارك
وضاق الصدر به وعيل الصبر فشرعه سبحانه وتعالى ثلاثا
ليجرب نفسه في المرة الاولى فان كان الواقع صدقها استمر
حتى تنقضي العدة والا امكنه التدارك بالرجعة ثم اذا عادت
النفس لمثل الاول وغلبته حتى عاد الى طلاقها نظر ايضا فيما
يحدث له فلعله يوقع الثالثة او قد جرب وفقه حال نفسه
ثم حرمها عليه بعد انتهاء العدة قبل ان تتزوج اخر ليتناب
بما فيه غيظه وهو الزوج الثاني على ما عليه من جملة
الفحولية بحكمة ولطفه سبحانه وتعالى بعباده بسم الله الرحمن
الرحيم وفي نسخة تقديمها عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه طلق امرأته هي امنه بحمزة وكسر الميم بنت
غفار بكسر المعجمة وتخفيف الفا وبنت عمار ويقال مهملة
مفتوحة ثم ميم مشددة قال ابن حجر والاول اولى
وفي مسند احمد ان اسمها النوار ويمكن ان يكون اسمها
امنة ولقبها النوار وهي حايض جملة حالية على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رضى
الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك اى عن
حكم طلاقه على الصفة المذكورة زاد الزهرى فتغيظ فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مره فليراجعها فصله الامر بهمزتين الاولى للوصل
مضمومة تتبعان ثالث الفعل فان وصل بما قبله سقطت
نحو وامرأهلك بالصلاة والثانية فالكلمة فحذفوها
تخفيفا ثم حذفت همزة الوصل استغناء عنها لتحرك ما
بعدها اى مر ابنك عبد الله فليراجعها والامر للوجوب
عند المالكية وبعض الحنفية فيجبر على مراجعتها ما بقى من
العدة شيء والمندوب عند الشافعية وغيرهم لقوله تعالى
فامسكوهن بمعروف وغيرها من الآيات المقتضية
للتخيير بين الامساك بالمراجعة والفراق بتركها ولان الرجعة
لاستدامة النكاح وهو غير واجب فى الابتداء ومع الاستحباب
الرجعة فتركها مكروه على الراجح لصحة الخبر فيه ولدفع الايذاء
او يسقط الاستحباب بدخول الطهر الثانى قال ابن
دقيق العيد ويتعلق بالحديث مسئلة اصولية وهى ان
الامر بالامر بالشيء هل هو امر بذلك الشيء ام لا فان
النبى صلى الله عليه وسلم قال لعمر مره فامره بامره
وقد اطال فى الفتح البحث فى هذه المسئلة والحاصل
ان الخطاب اذا توجه لمكلف ان يامر مكلفا اخر بفعل شيء
كان المكلف الاول مبلغا محضا والثانى مامورا من قبل
الشارع كما هنا وان توجه من الشارع لمكلف ان يامر غير مكلف

لعمر

كحديث مروا اولادكم بالصلاة لسبع لم يكن الامر بالامر بالشيء امرا
بالشيء لان الاولاد غير مكلفين فلا يتجه عليهم الوجوب وان
توجه الخطاب من غير الشارع بامر من له عليه الامر ان يامر من لا
امر للاول عليه لم يكن الامر بالامر بالشيء امرا بالشيء ايضا
بل هو مستفاد بامر ثان يامر الثانى ثم ليمسكها بابقاء
اللام وهى مكسورة على الاصل فى لام الامر فرقا بينها وبين لام
التوكيد وقد يجوز تسكينها تخفيفا اجراء للمنفصل مجرى
المتصل كقراءة ثم ليقضوا تفثهم والمراد الامر باستمرار
الامساك لها والا فالمراجعة امساك وعند مسلم ثم ليدعها
حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى ثم تطهر ثم ان شاء
امسكها بعد اى بعد الطهر من الحيض الثانى وان شاء طلقها
قبل ان يمسها اى يجامعها واختلفت فى علة الغاية بناء خير
الطلاق الى الطهر الثانى وان لم يكن شرطا على الراجح وقيل
لئلا تصير الرجعة لغرض الطلاق او طلق فى الطهر الاول حتى
قيل انه يندب الوطء فيه وان كان الاصح خلافه وقيل عقوبة
وتغليظ وعورض بان ابن عمر لم يكن يعلم تحريمه واجيب
بان تغليظه صلى الله عليه وسلم دون ان يعذره يقتضى
ان ذلك فى الظهور لا يكاد يخفى على احد وفى رواية مره فليراجعها
ثم ليطلقها طاهرا او حاملا وفى اخرى حتى تطهر من الحيضة
التى طلقها فيها ثم ان شاء امسكها وعليها فلا اشكال فتلك
اى عدة الطهر العدة اى مدة العدة التى امر الله اى اذن
ان يطلق لها النساء فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن
واستدل به على ان القرء المذكور فى قوله تعالى ثلاثة

المراد به الطهر كما ذهب اليه مالك والشافعي واللام في قوله تعالى
لعدتهن لام التوقيت اي وقت عدتهن اي الوقت الذي يشرع فيه
في العدة بان يطلقن في طهر لم يجامعهن فيه ثم يتركن حتى تنقضي
عدتهن وهذا احسن الطلاق وفي حديث ابن عمر عند مسلم
قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقوهن في قبل عدتهن
فان طلقن في حيض فحرام لحديث المذكور وكذا في طهر جومع من
فيه وقد يكون الطلاق واجبا كطلاق المولي ومندوبا كطلاق غير
مستقيمة الحال كسيئة الخلق اساءة لا تحتمل اعادة ومكروها
كطلاق مستقيمة الحال ومباحا كطلاق من لا يهواها ولا تسمح
نفسه بمونتها من غير تمتع بها وعنه رضي الله عنه انه قال
حسبت بضم الحا مبنيا للمفعول علي بتشديد الياء التحتية
اي الطلقة التي طلقها في الحيضة بتطليقة وقد اجمع على
ذلك ائمة الفتوى خلافا للظاهرية والخوارج والرافضة حيث
قالوا لا يقع الطلاق في الحيض لانه منهي عنه ولا يكون مشروعا
لنا قوله عليه الصلاة والسلام لعمر مره فليراجعها وكان
طلقها في حالة الحيض كما مر والمراجعة بعد وقوع الطلاق محال ولا
يقال المراد بالرجعة الرجعة اللغوية وهي الرد الى حالها الاول لانه
يحسب عليه طلقة لان هذا غلط اذ حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية
مقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في الاصول وبان من عمر
صرح بانها حسبت عليه طلقة واحتجوا لمذهبهم بما رواه مسلم
من حديث ابن الزبير عن ابن عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليراجعها قرءها وقال اذا طهرت فليطلق او ليمسك وزاد النسائي
وابو داود وفيه ولم يرها شيئا قال الخطابي لم ير وابن الزبير

حديثا

انكر من هذا وقال الشافعي فيما نقله البيهقي في المعرفة
نافع اثبت من ابن الزبير والاثبت من الحديثين او ليان يوخذ
منه اذا تخالفا وقد وافق نافعا غيره من اهل التثبت وحمل
قوله لم يرها شيئا على انه لم يعدها شيئا صوابا فهو كما يقال للرجل
اذا اخطا في فعله او اخطا في جوابه لم يصنع شيئا اي لم يصنع
شيئا صوابا وقال الخطابي لم يرها شيئا يحرم معه المراجعة
على ان تصريح ابن عمر بانها حسبت عليه بتطليقة لا يجتمع
مع قوله انه لم يعتدها ولم يرها شيئا على المعنى الذي ذهب اليه
المخالف لانه ان جعل الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم لزم منه
ان ابن عمر خالف ما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه
القصة بخصوصها لانها حسبت عليه بتطليقة فيكون من
حفظها عليه خالف كونه لم يرها شيئا وكيف يظن به ذلك مع
اهتمامه واهتمام ابيه بسوال النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك ليفعل ما يامر به وان جعل الضمير له لم يعتدها ولم
يرها لابن عمر لزم منه التناقض في القصة الواحدة فيفتقر
الى الترجيح ولا شك ان الاخذ بما رواه الاكثر والاحفظ اولى
من مقابله عند تعذر الجمع عند الجمهور وقد اطال ابن القيم
في الانتصار لشيخه ابن تيمية التابع للظاهرية والخوارج فيما
تقدم بكلام لا حاجة الى ايراده عن عائشة رضي الله عنها
ان ابنة الجون بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة نون
امية بنت النعمان بن شراحيل على الصحيح وقيل
اسمها اسماء دخلت بضم الهمزة وكسر الخا المعجمة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ودنى اي قرب منها بعد
ان تزوجها قالت لما كتبه الله عليها من الشقا اعوذ

بالله منك فقال صلى الله عليه وسلم لها لقد عذت بعظيم الحقي باهلك
اي تعوذت وتحصنت بعظيم وهو الله تعالى الحقي باهلك
بفتح الكاف وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق يشترط
فيها النية بالاجماع والمعنى الحقي باهلك لاني طلقتك سواء كان
لها اصل امر او لا وفي رواية عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح السين
المهملة رضي الله عنه انها ادخلت عليه صلى الله عليه وسلم
ومعها دايتها حاضنة لها بالرفع والنصب والدراية القابلة
وهو لفظ معرب ولم يعرف اسمها وعند ابن سعد ان النعمان بن
الجون الكندي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا ازوجك
اجمل ايم في العرب فتزوجها وبعث معها ابا اسيد الساعدي
قال ابو اسيد فانزلتها في بني ساعدة فدخل عليها بنتها الحي
فرحبي بها وخوفني فذكرت من جمالها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لما دخل عليها هبي نفسك لي امر للموثث واصله
اوهبي حذفت الواو وتبعها المضارع واستغني عن الهمزة
فصار هبي بوزن علي اي قال لها ذلك تطييبا لقلبها واستمالة
لها والا فقد كان له صلى الله عليه وسلم ان يزوج من نفسه
بغير اذن المراة وبغير اذن وليها وكان مجرد ارساله اليها
واحضارها ورغبته فيها كافيا في ذلك قالت لسوحتها
وسقايها وعدم معرفتها بجلالة قدره الرفيع وهل
تهب الملكة بكسر اللام نفسها للسوقة بضم السين
المهملة الواحد من الرعية وقال في القاموس السوقة
الرعية للواحد والجمع والمذكر والمونث وفي نسخة للسوقة
قال فاهوى بيده الشريفة يضع يده عليها
لتسكن

فقالت اعوذ بالله منك فقال وفي نسخة قال قد عذت
معاذا بفتح الميم اي بالذي يستعاذ به قال ابو اسيد ثم خرج علينا
صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا اسيد اكس بضم السين
ثوبين رازقيين بالراء والزاي وقاف مكسورتين بالتثنية
صفة موصوف محذوف فلعلم به كما تقرر وفي نسخة رازقيتين
بالفوقية بعد التحتية والمرازقية ثياب من كتان بيض
طوال قال السفاقسي اي متقنها بذلك اما وجوبا
واما تفضلا والحقها باهلها بهمزة قطع مفتوحة وكسر الحا
وسكون القاف ابي ردها اليهم لانه هو الذي كان احضرها
وعند ابن سعد قال ابو اسيد فامرني فردتها الى قومها
وفي اخرى له فلما وصلت بها تصايحوا وقالوا الك لغير مباركة
لم ادهاك قالت جذعت وعند ابن ابي خيثمة انها ماتت
كمدا عن عايشة رضي الله عنها ان امراة رفاعة بكسر الراء وخفض
الفا القرظي بالقاف المضمومة والظاء المعجمة من بني قريظة
واسمها تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك جات الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
رفاعة طلقني فبت طلاقي بالموحدة الفوقية المفتوحة
والفوقية المشددة اي قطعه قطعا كليا وفي رواية
انها قالت طلقني ثلاث تطليقات واني انكحت بعده عبد
الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة بوزن امير ابن
باليا القرظي وانما معه اي وان الذي معه يعني فرجه
مثل الهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفي
رواية مثل هدبة الثوب اي طرفه الذي لم ينسج بتثليث السين

بهدب الثوب وهو شعر حفزها وتشبه بالهدب كل ما لصق فرع او لا سرخة
والثاني اظهر اذ يبعد ان يكون صغيرا لا يحد لا يغيب منه مقدار الحشفة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة
لا ترجعي اليه حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته بضم الهاء
تصغير عسل والمراد بها عند الفقهاء اللذة الحاصلة عن الوطي
وعند جمهور الفقهاء الوطي نفسه اكتفاء بالمظنة تشبيه بالعسل
بجامع اللذة وانث في التصغير لان العسل يذكر ويونث او هو
تصغير عسلة اي قطعة من العسل او على ارادة اللذة لتضمنه لذلك
وقولها فبت طلاقي يحتمل لوقوع الثلاث دفعة واحدة
ومتفرقة فكل ذلك جائز بقيد التحريم خلافا لمن لم يجز وقوعه
دفعة لحديث البغض الحلال الى الله الطلاق وعند سعيد
ابن منصور بسند صحيح كان عمر اذا اتي برجل طلق امرأته
ثلاثا اوجع ظهره والشيعة وبعض اهل الظاهر في قولهم اذا اتي
بالثلاث دفعة واحدة لم يقع عليه الا واحدة والاكثر على
خلافه مراجعتها وهو قول محمد بن اسحق صاحب المغازي وحجاج بن
ارطاه وتمسكوا في ذلك بحديث ابن اسحق عن داود بن الحصين عن
عكرمة عن ابن عباس المروي عن احمد وابي يعلى وصححه بعضهم قال
طلق ركانة بن عبد يزيد امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن
عليها حزنا شديدا فسأله النبي صلى الله عليه وسلم
كيف طلقتها قال ثلاثا في مجلس واحد فقال
النبي صلى الله عليه وسلم انما تلك واحدة فارتجعها
ان شئت فارتجعها واجيب بان ابن اسحاق
وشيخه مختلف فيهما مع معارضته بفتوى ابن عباس

عباس بوقوع الثلاث كما سيأتي وبانه مذهب شاذ فلا يعمل به
اذ هو منكر والاصح ما رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة
ان ركانة طلق زوجته البتة فحلفه رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه ما اراد الا واحدة فردها اليه فطلقها
الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان قال ابو داود
وهذا اصح وعورض بانه نقل عن علي وابن مسعود وعبد
الرحمن بن عوف والزبير واصحاب ابن عباس كقطا وطاوس
وعمرو بن دينار بل في مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر
عن عبد الله بن طاوس عن ابي عباس قال كان الطلاق
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وسنتين
من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس
قد استعجلوا في امر كان لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم
فامضاه عليهم والجمهور على وقوع الثلاث وبذلك
افتى ابن عباس فقد ابي داود بسند صحيح من طريق
ابن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاه رجل فقال انه
طلق امرأته ثلاثا فسكت حتى ظننت انه رادها اليه
ثم قال ينطلق احدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس
يا ابن عباس ان الله قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا
وانت لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت
منك امرأتك وقد روي عنه من غير طريق انه افتى بذلك
واجيب عن قوله كان الطلاق الثلاث واحدة
بوجوه منها ان الناس كانوا في زمنه صلى الله عليه وسلم
يطلقون واحدة فلما كان في زمن عمر كانوا يطلقون ثلاثا

يعني ان الطلاق الموقع في زمن عمر ثلاثا كان يوقع قبل ذلك
واحدة لانهم كانوا لا يستعملون الثلاث اصلا او يستعملونها
نادرا واما في زمن عمر فكثر استعمالهم لها وقوله فامضاه
عليهم معناه انه صنع فيهم من الحكم بايقاع الطلاق
ما كان يصنع قبله من البينونة وعدم الرجوع بعد
الثلاث الا بمحلل وقيل معناه ان الرجل اذا قال لزوجته
انت طالق انت طالق انت طالق كان واحدة في الزمن الاول
لقصدهم التاكيد في ذلك الزمان ثم صاروا يقصدون التحديد
فالزمهم عمر ذلك لعلمه بقصدهم واختلفوا مع الاتفاق على
الوقوع ثلاثا هل يكره او يحرم او يباح او يكون بدعيا
او قال الشافعي يجوز جمعها ولو دفعة كما مر
لقوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النسا واذا طلقتم
النسا فطلقوهن لعدتهن وهذا يقتضي الا يحتسب
وطلق صلى الله عليه وسلم حفصة وكان الصحابة
يطلقون هن من غير نكير فهم الافضل ان لا يطلق
اكثر من واحدة ليخرج من الخلاف وقال اللخمي
من المالكية ايقاع الاثنين مكروه والثالث ممنوع لقوله
تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا
اي من الرغبة في المراجعة والندم على الفراق وقال
الحنفية يكون بدعيا اذا وقع بكلمة لحديث بن عمر عند
الدارقطني قلت يا رسول الله ارايت لو طلقتها قال
اذا عصيت ربك وبانت منك امراتك ولان الطلاق
انما جعل منعقدا ليمكنه التدارك عند الندم ولا يحل له تفويتها

وعنها

وعنها رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب العسل والحلوى بالهمز والمد وفي نسخة
والحلوى بالقصر قال في القاموس والحلوا وتقصر وعند
التعالبي ان حلوى النبي صلى الله عليه وسلم التي كان
يحبها المجمع بالجيم بوزن عظيم قال في القاموس ثم يحمى بلبن
وهذا ليس من عطف العام على الخاص وانما العام الذي يدخل
فيه الحلو بضم اوله وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف
من العصر اي من صلاة العصر دخل على نسايه فيدنو منها اي
يقرب من احداهن بان يقبلها ويباشرها من غير جماع كما في
رواية اخرى وفي رواية ان ذلك اذا انصرف من صلاة الفجر
لكنها كما في الفتح رواية شاذة وعلى تسليمها فيحتمل ان الذي
كان يفعله اول النهار سلاما ودعا محضا والذي في اخره
منه جلوس ومحادثة فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس
اي فاقام عندها اكثر مما كان يحتبس فغرت فسالت عن ذلك
اي عن سبب احتباسه فقيل لي اهدت لها اي لحفصة امراة من
قومها لم يعرف اسمها عكة عسل وفي رواية من عسل مزاد ابن
عباس من الكطايف والعكة بالضم اناية السمن وجمعه
عكك وعكاك قاله في المختار فاطلاقها على ما يوضع فيه العسل
مجاز او نادر فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة
وفي رواية عنها ان شرب العسل كان عند زينب بنت جحش
وعند ابن مردوية عن ابن عباس انه كان عند سودة
وان عايشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا عليه فيهما
و رواية انه كان عند زينب ابنت لموافقة ابن عباس

رضي الله عنهما لها على ان المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو
كانت حفصة وعائشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن
التظاهر بعائشة وفي كتاب الهبة عن عائشة ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم
كن حزبين عائشة وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب بنت
جحش وام سلمة والباقيات في حزب ولذا غارت عائشة منها لكونها من
غير حزبها وهذا يرجح ان زينب صاحبة العسل لا سودة او يحمل ذلك على
تعدد القصة في تفسير السدي ان شرب العسل كان عند ام سلمة
اخرجه الطبراني وغيره وهو كما قال في الفتح مرجوح لان رسالة وشذوذه
قالت عائشة فقلت اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم والله
لنحتالن له اي لاجله فقلت لسودة بنت زمعة انه على
الصلاة والسلام سيدنو اي يقرب منك فاذا دنى منك فقولي
له اكلت مغافير بفتح الميم والفاء وبالجمع وبعد الالف فا بعدها
تحتية ساكنة جمع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم مفعول
بالضم الا قليلا والمغفور صمغ حلو له رائحة كريهة ينضحه شجر
يسمى العرفط بعين مهملة وفاء مضمومتين بينهما راء ساكنة
آخره طاء مهملة ويقال له الرمث بكسر الراء وسكون الميم
بعدها مثلثة شجر ترعاه الابل فانه سيقول لك لا فقولي
له ما هذا الريح التي اجد منك وفي نسخة اسقاط منك
فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي
جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اي رعت نحلة
اي نحل هذا العسل الذي شربته العرفط بضم العين المهملة
والفاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة الشجر الذي صمغه المغافير
وسأقول انا له ذلك وقولي له انت يا صفية بنت

بنت حيي ذلك بكسر الكاف وفي نسخة ذاك بلا لام اي قولك الكلام
الذي علمتك لسودة وفي رواية عن ابن عباس وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اشد عليه ان يوجد منه رائحة
كريهة لانه يأتيه الملك ثم هذه الرواية منافية لظاهر القرآن
حيث قال فيه وان تظاهرا عليه وهما اثنتان لا اكثر الا ان
يقال ان القصة متعددة في شرب العسل وتحريمه ونزول
الآية مختص بالقصة التي وقع فيها الشرب عند حفصة
او زينب فقالت وفي نسخة قالت اي عائشة تقول سودة
لي فوالله ما هو اي الشأن اي لم يمض زمن الا ان قام صلى
الله عليه وسلم على الباب فاردت ان اناديه بالنون من
المناداة وفي نسخة اباديه بالموحدة من البادئة بالهمز
اي ابتديه بما امرتني بسكون الفوقية اي عائشة وهو
ان اقول له اكلت مغافير فزعا بفتح الفاء والراء اي خوف
منك فلما دنى عليه الصلاة والسلام منها قالت له سودة
يا رسول الله اكلت مغافير قال لا اي ما اكلتها قالت له
ما هذه الريح التي اجد ها منك قال عليه الصلاة
والسلام سقتني حفصة شربة عسل وفي نسخة
اسقاط عسل فقالت سودة جرست اي رعت نحلة
العرفط بنحو المغافير قالت عائشة فلما دار الي بتشديد
الياء قلت وفي نسخة له عليه الصلاة والسلام نحو
ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقوله له فلما دار الى
صفية قالت مثل ذلك عبر بقوله مثل ذلك في اسناد القول
لعائشة وبقوله نحو ذلك في اسناد لصفية لان عائشة

لما كانت المشكرة لذلك عبرت عنه باي لفظ ارادت واما صفية فانها ماموره بقول ذلك فليس لها ان تتصرف فيما لكن وقع في بعض الروايات التعبير بلفظ مثل في الموضعين فيحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة **فلما دار الي حفصة** في اليوم الاخر **قالت له يا رسول الله الا** بالتخفيف **اسقيك منه** اي من العسل **قال فلا حاجة لي فيه** لما وقع من توارد النسوة الثلاث على انه نشان له فشربه ربح كريهة فتركه جسما للمادة **قالت عائشة نقول سودة والله لقد حرمناه** بتخفيف الراي اي منعناه صلى الله عليه وسلم من شرب العسل **قالت عائشة قلت لها** اي لسودة اسكتي ليلا يفشوا ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة وهذا وقع منها على مقتضى طبيعة النساء في الغيرة وليس بكبيرة بل صغيرة معفوعنها مكفرة **عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امراة ثابت ابن قيس** الانصاري جميلة وقيل زينب وجمع بينهما بان اسمها زينب ولقبها جميلة وهي اخت عبد الله بن ابي ابن سلول وقيل بنت **اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب** بضم الفوقية وكسرها يقال عتب عليه عتبا من باب قتل وضرب لامه في سخط وهو عاتب وغتاب مبالغة وعاتبه معاتبة وعتابا قال الخليل حقيقة العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة المواجدة قاله في المصباح اي ما اجد عليه **في خلق** بضم الخاء واللام اي سجية وطبيعة **ولا دين** ظاهره انه لم يصنع شيئا يقتضي الشكوى منه بسبب ذلك وفي رواية النسائي من حديث الربيع بنت معوذ انه كسر يدها فلعلها ارادت وان كان سيء الخلق لكنها ما تعتبه بذلك بل بشيء غيره وعند ابن ماجه

انى ماجه ان كان رجلا ذميما فقال ابن عباس او خلع كان في الاسلام امراة ثابت بن قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا يجتمع راسي وراس ثابت ابدا اني رفعت جانب الخباء فرايته اقبل في عدة فاذا هو اشدهم سوادا واقصرهم قامة وافبحهم وجها فقال اترددين عليه حديقته قالت نعم وان شاء زدته ففرق بينهما وهذا يقتضي انها لم تشتك من سوء خلقه ولا دينه بل مما ذكر من سوء خلقه ولا دينه بل مما ذكر من سوء خلقه الموجب لبغضها له بحيث لا تطيق عشرته كما قالت **ولكني اكره الكفر في الاسلام** اي انها لشدة كراهتها له ربما تكفر بترك العشرة بان تقصر في حقه او نحو ذلك مما يتوقع من النساء الجميلة المبغضة لزوجها او خشيت ان تحملها شدة كراهتها له على الاظهار الكفر لينفسخ نكاحها منه **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اترددين عليه حديقته** اي بستانه وكان اصدقها اياه **فقالت نعم ازيدها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت زوجها اقبل الحديقة وطلقها تطليقة** امر ارشاد واصلاح لا ايجاب وهذا دليل على مشروعية الخلع وهو فراق زوج بفسخ طلاقه لزوجته بعوض راجع لجهة الزوج بلفظ طلاق او خلع او نحوهما وخرج بجهة الزوج تعليق طلاقها بالبراءة عن مالها على عين فيقع الطلاق بذلك جهلا والاصح انه طلاق فينقص عدده وقيل فسخ فلا ينقصه فان وقع بمعوض صحيح لزم او فاسد لم يجب مهر المثل ويجوز في

حالتي الشقاق والوفاق فذكر الخوف في قوله تعالى الا ان
يخافا ان لا يقيما حدود الله جرى على الغالب وفيه كلام طويل
ومسايل مستشهة مستوفاة في كتب الفروع وعنه رضي الله
عنها ان زوج بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة
فراء مفتوحة ثم هاء تانيث وهو تصغير الابرق قيل اسم ابيها
صفوان وان له صحبة وقيل انها كانت نبطية وقيل
قبطية سمان عبدا وفي رواية عن الاسود عن عايشة
انه كان حرا وبها اخذ الحنفية فقالوا بتخيير الامة
اذا عتقت تحت حر لانها عند الترمذي لم يكن لها اذ لا فائدة
على ان المولاة ان يزوجها بغير رضاها فاذا عتقت
تجدد لها حال لم يكن قبل ذلك واجيب بان ذلك
لو كان موثرا لثبت الخيار للبكر اذا زوجها ابوها
ثم بلغت رشيدة وليس كذلك ومنشا الخلاف الاختلاف
في ترجيح احدى الروايتين المتعارضتين في زوج بريرة
هل كان حين اعتقت حرا او عبدا قال الامام احمد
انما يصح انه كان حرا عن الاسود وحده وصح عن ابن
عباس وغيره انه كان عبدا ورواه اهل المدينة
واذا روى اهل المدينة شيئا وعملوا به فهو اصح نسبة
قال النووي ويويد ذلك قول عايشة كان عبدا
ولو كان حرا لم يخيرها فاخبرت وهي صاحبة القصة
بانه كان عبدا ثم علمت بانه لو كان حرا لم يخيرها
ومثل هذا لا يكاد احد يقوله الا توفيقا وكونه
المراد بالعبد العتيق واسمه بدلك باعتبار
ما

ما كان بعيد يقال له مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون
التحتية بعدها مثلثة وقيل بفتح الغين المهملة وتشديد التحتية
اخره موحدة قال في الفتح والاول اثبت وبه جزم ابن
ماكولا وغيره وكان عبد الال المغيرة من بني مخزوم كان ينظر
اليه يطوف خلفها في سكك المدينة يبكي ودموعه تسيل
على لحيته ترضاها لتختاره فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لعباس عمه يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن
بغض بريرة مغيثا انما تعجب من ذلك لان الغالب ان المحل
يكون الاجيبا وعند سعيد بن منصور ان العباس كان
كلم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلب اليها في ذلك وفي
مسند الامام احمد ان مغيثا توسل بالعباس في سوال النبي
صلى الله عليه وسلم في ذلك وظاهره ان قصة بريرة كانت
متاخرة في السنة التاسعة او العاشرة لان العباس انما سكن
المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطايف وذلك واخر سنة
ثمان ويدل له ايضا قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو انما
قدم المدينة مع ابويه وهذا يرد قول من قال انها كانت قبل
الافك وجوز الشيخ تقي الدين السبكي ان بريرة كانت تخدم
عايشة قبل شرايها واشترتها واخرت عتقها الى ما بعد الفتح
او دام حزن زوجها عليها مدة طويلة وحصل لها الفسخ وطلب
ان ترده بعقد جديد وقال النبي صلى الله عليه وسلم لها
لو راجعتيه بمثناة تحتية بعد الفوقية وفي نسخة بحذف التحتية
قال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بمثناة واحدة قال ووقع
في رواية ابن ماجه لو راجعتيه باثبات تحتية ساكنة بعد

المثناة وهي لغة ضعيفة وتعقبه العيني فقال ان صح هذا في الرواية
في لغة فصيحة لانها من فصح الخلق اه قالت وفي نسخة
فقالت يارسول الله تامرني بذلك قال لا انما اشفع فيه لاعلى
سبيل التحتم فلا يجب عليك وفي نسخة انما انا اشفع قالت فلا
وفي نسخة لا حاجة لي فيه وفي هذا الحديث جواز الشفاعة
من الحاكم عند الخصم في خصمه اذا ظهر حقه واشارته عليه
بالصلح او الترك وانه لا ينبغي للمشفع ان يتاثر برد شفاعته
وان المسلم لا يجب بمسلمة وان افرط فيه مالم يات
محرما او غير ذلك من الفوائد التي كما قيل تزيد على اربعمائة
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وفي نسخة
وانا بالواو وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه في الجنة
هكذا واشار بالسبابة بتشديد الموحدة الاولى وتخفيف الثانية
لانهم كانوا اذا تسابوا اشاروا بها وفي الاصبع التي يلي الابهام
وفي نسخة المسبحة باكا المهملة سميت بذلك لانه يشار بها
عند التسبيح وتحرك في التشهد اشارة الى التوحيد واوسط
وفرج بينهما شيئا وليلا اشارة الى ان درجته صلى الله عليه وسلم
ودرجة كافل اليتيم قد تتفاوت ما بين السبابة والوسطى
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا وعند مسلم وابي داود
وغيرهما ان اعرابيا من فزارة واسم هذا الاعرابي ضمضم بن قتادة
كان عند عبد الغني بن سعد اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يارسول الله ولد لي غلام اسود اي وانا وابيض فكيف
يكون مني وهذا التعريض منه بنفيه وفي رواية وانى
انكرته

انكرته اي استنكرته بقلبي ولم يردانه انكره بلسانه والا كان
تصريحا لا تعريضا ولم يعرف اسم المراة ولا الغلام قال
وفي نسخة فقال صلى الله عليه وسلم فهل لك من ابل قال نعم
قال عليه الصلاة والسلام ما الوانها قال الوانها حمر بضم الحا
المهملة وسكون الميم قال عليه الصلاة والسلام فهل فيها
من اورق غير منصرف للوصف والوزن كاحمر قال في القاموس
ما في لونه بياض الى سواد وهو من اطيب الابل لحما للسهيل
وقال غيره الذي فيه سواد ليس بحالك بان يميل
الى الغبرة ومنه قيل للحمامة ورقاء ومنه في قوله من
اورق ان ايده قال نعم قال عليه الصلاة والسلام فانى
ذلك بفتح النون المشددة اي من اين اتاها اللون
الذي في ابويها قال الرجل لعله نزعه عرق
بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف ونزعه بالنون والزاي
والعين المهملة اي قلبه واخرجه مني الوان فحله ولقاحه وفي
المثل العرق نزاع والعرق في الاصل ملخوذ من عرق السهم
ومنه قولهم فلان عريق في الاصالة يعني ان لونه اشبه
لانه كان في اصوله البعيدة ما كان وهذا اللون وفي نسخة
لعل بغيرها وعرق بالرفع قال بعضهم الصواب النصب
اي لعل عرقا نزعه وقال الصنعاني يحتمل ان يكون
بالها فسقطت ووجهه ابن مالك باحتمال انه حذف منه
ضمير الشان قال في المصابيح اسم لعل ضمير نصب
محذوف ومثله عندهم قليل بل صرح بعضهم
بضعفه قال صلى الله عليه وسلم لعل ابنك هذا

اي الفرق ويؤخذ من الحديث منع نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة
بل لابد من التحقق كان رأها تزني او ظهور دليل قوي كان
لم يطأها او اتت بولد لدون ستة اشهر من الوطي او لاكثر
من اربع سنين بل يلزمه نفي الولد لان ترك نفيه يتضمن
استلحاقه واستلحاق من ليس منه حرام كما يحرم نفي
من هو منه وفي حديث ابو داود وصححه الحاكم على
شرط مسلم ايما امراة ادخلت على قوم من ليس منهم
فليست من الله في شيء ولم يدخلها جنته وايما رجل جحد
ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه يوم القيمة
وفضحه على رؤس الخلايق فنص الاول على المراة وفي الثاني
على الرجل ومعلوم ان كلا منهما في معنى الاخر ولا يكفي مجرد
الشيوع لانه قد يذكره غير ثقة فيستفيض فان لم يكن ولد
فالاولى ان يستر عليها ويطلقها ان كرهها ويؤخذ منه
ان التعريض بالقذف ليس قذفا وبه قال الجمهور واستدل
به امامنا الشافعي لذلك وعن المالكية يجب فيه الحد
اذا كان مفهوما عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما في حديث
المتلاعنين انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للمتلاعنين عويمر العجلاني وزوجته بعد الملاعنة حسابكما
على الله احدكما كاذب فهو عرض التوبة على المذنب ولو
بطريق الاجمال وقيل قاله قبل الملاعنة تحذيرا لهما منه
لا تسبيل اذ لا طريق لك على الاستيلاء عليها فلا تملك
عصمتها بوجه من الوجوه فيستفاد منه تاييد الحرمة
قال يا رسول الله مالي الذي اصدقتها اياه اخذ منها

قال

قال صلى الله عليه وسلم لا مال لك لانك استوفيته بدخولك
عليها وتمكينها لك من نفسها ثم اوضح له ذلك بتقسيم مستوعب
فقال ان كنت صدقت عليها فيما نسبتها اليه فهو بما استحللت
من فرجها ما موصولة وجملة استحللت في جملة الصلة والعايد
محذوف والصلة والموصول في موضع جر بالباء وهي بالبدل
والمقابلة وان كنت كذبت عليها فذاك اي الطلب لما امهرتها
ابعد لك اللام للتبيين كسقيا لك دعيا لك عن امر سلمة رضي الله
عنها ان امراة شمى عائلة تزوج زوجها المغيرة المخزومي
فخشوا بالخاء المفتوحة والشين المضمومة المخففتين واصلها
خشيوا بكسر الشين وضم الكتبة فاستثقلت ضمة الياء
فنقلت لسابقها بعد سلب حركتها فالتقى ساكنان الياء والواو فحذفت الاولى وبقيت الثانية او هي علامة
الجمع فصار وزن فعول اي خافوا على عيناتها بالنشية
وفي نسخة اسقاط الجار فاتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاستاذنوه مرتين او ثلاثا في النكاح فقال لا تنكل
بسكون الكاف وكسر الكاف من باب الافتعال وفي نسخة لا
تنكحل بفتح التا والكاف والحا المشددة اصله تتكحل فحذفت
احدى التائين وعند ابن حزم بسند صحيح من رواية
القاسم بن اصبغ اني اخشى ان تنفق عينها قال لا وان
الفقات ولذا قال مالك رحمه الله تعالى في رواية
عنه بمنعه مطلقا وعنه بجوازه اذا خافت على عينها
بالاطيب فيه وبه قال الشافعي لكن مع التقييد
بالليل واجابوا عن قصة هذه المراة باحتمال

انه كان يحصل لها البرء بغير الكحل كالتصميد بالصبر ونحوه
وفي الموطا وغيره انه قال احجليه بالليل وامسحيه بالنهار
والمراد انها لم تحتج اليه لاجل واذا احتاجت لم يجز بالنهار ويجوز
بالليل والاولى تركه فان فعلت مسحته بالنهار قد كانت احداكن
في الجاهلية تحكث اذا توفي زوجها في شر حلسكن احلاسها بملتين
جمع حلس بكسر ثم سكون الكساء والثوب الرقيق يكون
تحت البرذعة او شر بيتها بالشك من الراوي هل وقع
الوصف لشبابها او مكانها فاذا كان حول من وفاة زوجها
فمر عليها كلب رمت ببعرة بفتح الموحدة والعين وتسكن
من بعر الابل والغنم اي رمته وراظهرها ويكون ذلك احلالا
لها واختلف في المراد بذلك فقيل الاشارة الى انها رمت
العدة ببعرة وقيل الاشارة الى ان الفعل الذي فعلته من
التربص والصبر على البلا الذي كانت فيه لما انقضى كان
عندها بمنزلة البعرة التي رمتها استخفارا له وتقضم
في حق الزوج فترى من حضرها ان مقامها حولا هون
عليها من بعرة ترمي بها كلبا وظاهره ان رمي البعرة
متوقف على مرور الكلب سواطال الزمن انتظار
مروره ام قصر وفي رواية وقد كانت احداكن
في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول وظاهرها
عدم التقييد بمرور الكلب وفي ذكر الجاهلية اشارة الى ان
الحكم في الاسلام صار بخلافه وهو كذلك بالنسبة لما وصفه
من الصنيع لكن التقدير بالحول استمر في الاسلام ببعض
قوله تعالى وصية لازواجهم متاعا الى الحول ثم

نسخت

نسخت بآية يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وهي وان
تقدمت تلاوة متاخرة نزولا ثم اعلم ان رميها بالبعرة يكون
بعد خروجها من المكان الذي قبل خروجها منه وبعد تمام الحول
فلو قتلها بدابة حمار او شاة او طاير فتقتفي به اي يمسح به
قبلها فما تقتفي سنن الامات كتاب النفقات
جمع نفقة قال في المصباح نفقت الدراهم نفقة من باب تعب
تعدت وبتعدي بالهمزة فيقال انفقتها والنفقة اسم منه
وجمعها نفاق مثل رقبة ورقاب ونفق السلعة نفقا ايضا
فني والنفقة افنيته وانفق الرجل بالالف فني زاده
ونفقت الدابة نفوقا من باب قعد ماتت ونفقت
السلعة والمراة نفاقا بالفتح كثر طلابها وخطابها وفي
الشرع ما وجب الزوجة او قريب او مملوك وجمعها اختلاف
انواعها المذكورة بسم الله الرحمن الرحيم عن ابي مسعود عقبة
ابن عامر الانصاري البدري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا انفق المسلم على اهله
زوجته وولده ويحتمل ان يختص بالزوجة ويلتحق بها غيرها
بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب دائما
فثبوته فيما ليس بواجب دائما بل يسقط في بعض الاحيان
اولى نفقة دراهم او غيرها وهو اي والحال انه
يحتسبها اي يريد بها وجه الله تعالى بان يتذكر انه
يجب عليه الانفاق فينفق بنية اداء ما امر به كانت
اي النفقة له صدقة اي كالصدقة في الثواب
والاجر مت على الهاشمي والمطلبي والصارف له عن الحقيقة

الاجماع والمراد بالصدقة الصدقة الواجبة وهي الزكاة والتشبيه
واقع على اصل الثواب لا في الكمية ولا في الكيفية وتصحان يراد بها
المندوبة قال المهلب النفقة على الاهل واجبة بالاجماع وانما سماها
الشارع صدقة خشية ان يظنوا ان قيامهم بالواجب لا اجر لهم
فيه وندب فواما في الصدقة ممن الاجر فرفهم انها لهم صدقة حتى
لا يخرجوها الى غير الاهل الا بعد ان يكفوهم المونة ترغيبا لهم في تقديم
الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع وقال ابن المنير تسمية النفقة
صدقة من جنس تسمية الصداق نحلة فلما كان احتياج المراة
الى الرجل كاحتياجه اليها في اللذة والتانيس والتحصن وطلب الولد
كان الاصل ان لا يجب لها عليه شيء لان الله تعالى خص الرجل
بالفضل على المراة وبالقيام عليها ورفعه بذلك درجة فمن ثم جاء
اطلاق النحلة على الصداق والصدقة على النفقة عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم الساعي اي والذي يذهب ويجيء في تحصيل ما
ينفقه على المراة الارملة بفتح الهمزة والميم بينهما راء ساكنة اي التي
لا زوج لها والمسكين في الثواب كالمجاهد في سبيل الله عز وجل
او القائم الليل يجوز فيه الحركات الثلاث ان جعل صفة مشبهة
كما في الحسن الوجه الصائم النهار واو للشك
وفي رواية وكالقائم لا يفتر والصيام لا يفطر بالواو
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة المكان اتصاف
الاهل اي الاقارب بالصفتين المذكورتين واذا ثبت
هذا الفضل لمن ينفق على من ليس له بقريب ممن
اتصف بالوصفين فالمنفق على المتصف القريب اولى

عن عمر

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يبيع نخل بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة يهود
خيبر مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف
المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم خاصة ويحبس لاهله زوجته وعياله من ذلك قوت
سنتهم تطييبا لقلوبهم وتشريعا لامته ولا يعارضه حديث
انه كان لا يدخر شيئا لغد لانه كان قبل السعة او لا يدخر لنفسه
مخصوصها او كان يدخر ذلك ثم تاتي المحاويج فيعطيهم ثم لا يدخر
بعد ذلك شيئا وفيه جواز ادخار القوت للاهل والعيال وانه ليس
بحكرة ولا نهي في التوكل كيف ومصدره عن سيد المتوكلين
واذا كان حال المتوكل اعتماد القلب على الله تعالى فقط فلا
يقدح فيه تسبب كالتداوي لمرض اذا تحقق ان الشفا منه
تعالى وان ما شاء الله كان وما لم يشا لم يكن وترك الاسباب
مع فعل محفوف متوكلا ممن عنه ومن عليه توحيد خاص
افناه عن بعض الاسباب لا يقتدي به فيه كتاب
الاطعمة جمع طعام كرحا وارحيه يقع على كل ما يطعم حتى الماء
قال تعالى ومن لم يطعمه فانه مني وقال صلى
الله عليه وسلم في زمزم انها طعام طعم وشفاء سقم وهو في لغة
الحجاز البر خاصة بسم الله الرحمن الرحيم وفي بعض النسخ
تقديمها عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اصابني
جهد شديد اي من الجوع والجهد بفتح الجيم المشقة
قال في المختار الجهد بفتح الجيم وضمها الطاقة
وقرئ بهما في قوله تعالى والذين لا يجدون الا جهدهم

والجهد بالفتح المشقة يقال جهد دابته واجهدها اذا عمل
عليها في السير فوق طاقتها اه فلقيت عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فاستقرايه بهمزة قطع بعد الراي يسالته ان يقرا
علي اية معينة على طريق الاستفادة من كتاب الله عز
وجل فدخل دارهم وفتحها اي قرا الاية على وفهمني اياها
وفي الحلية لابي نعيم ان الاية المذكورة في سورة العمران
وفيه فقلت له اقرئني وانا لا اريد القراة وانما اريد الاطلاع
قال في الفتح وكانه سهل الهمزة فقال اقرئني من القرا
فلم يفطن عمر لمراده كذا قال لكن قوله اية يعني التنزيل
لاسيما مع رواية ان الاية من سورة العمران فنسيت
عنهيد فخرت اي سقطت لوجهي من الجهد وكسي
وكان كما في الحلية يومئذ صائما ولم يجد ما يفطر عليه
فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على راسي
فقال يا اباهريرة وفي نسخة يا اباهر فقلت لبيك
رسول الله وسعديك منادى محذوف الاداة فاخذ
بيدي فاقامني وعرف الذي بي من شدة الجوع فانطلق
الى رحله بفتح الراء وسكون الحاء المهملة اي مسكنه مسكنه
فامر لي بعس بضم العين وتشديد السين المهملتين
قدح ضخم من لبن فشربت منه ثم قال صلى الله عليه
وسلم عد فاشرب يا اباهريرة فعدت
فشربت حتى استوى بطني اي استقام لامتلائه
من اللبن فصار كالقدح بكسر القاف وسكون
الدال بعدها حاء مهملتين السهم الذي لا ريش له

في الاستوا

في الاستوا والاعتدال قال ابو هريرة فلقيت عمر بن الخطاب
وذكرت له الذي كان من امري بعد مفارقتي له وقلت له
تولى الله وفي نسخة بالفاء بدل الفوقية ذلك من استباعي
ودفع الجوع عني من كان احق منك يا عمر وهو رسول الله
صلى الله عليه وسلم والجملة في موضع نصب مفعول
تولى الله والله لقد استقرأتك الاية ولانا مبتدا موكد باللام
وخبره قوله اقرأها منك قال عمر والله لان اكون ادخلتك
داري واضفتك احب الي من ان يكون لي مثل حمر النعم عمر بذلك
لان الابل كانت اشرف اموالهم وعن عمر بضم العين ابي ابي سلمة
اسمه عبد الله بن عبد الاسد رضي الله عنه انه قال
كنت غلاما دون البلوغ في حجري النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الحاء وسكون الجيم اي في تربيته وتحت نظره قال في
المصباح وحجر الانسان في الفتح وقد يكسر حضنه وهو ما
دون ابطه الى الكشح وهو في حجره اي كنفه وحمايته اه
وفي القاموس الحجر مثلثة المنع وحضن الانسان وشئ
في حجره وحجرها في حفظه وستره اه وقد كان عمر
هذا ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
وكانت يدي تطيش بالطاء المهملة والشين المهملة
اي تتحرك وتمتد في نواحي الصحفة ولا تقتصر على
موضع واحد وكان الظاهر كما قال في شرح
المشكاة ان يقال كنت اطيش يدي في الصحفة
فاسند الطيش الى اليد مبالغة وانه لم يكن يراعي
ادب الاكل فقال لي رسول الله صلى الله

عليه وسلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فبذا طرد الشيطان وامنعا
له من الاكل وهي سنة كفاية اذا اتى بها البعض سقط الطلب
عن الباقين لان المقصود من منع الشيطان من الاكل يحصل
بواحد ويستحب الاتيان من كل واحد بناء على ما عليه الجمهور
من ان سنة الكفاية كفرضها مطلوبة من الكل لا من البعض
فقط ويقاس بالاكل الشرب وافقها بسم الله واكملها
بسم الله الرحمن الرحيم فان تركها ولو عمدا في اوله قال في
النهاية بسم الله اوله واخره كاف في الوضوء ولو سمى مع كل
لقمة فهو احسن حتى لا يشغله الستر عن ذكر الله وما
قاله في الاحياء من انه يستحب ان يقول مع الاول بسم الله
ومع الثانية بسم الله الرحمن الرحيم ومع الثالثة
بسم الله الرحمن الرحيم تفقه في الفتح بانه لم يرد استحباب
ذلك دليلا وكل بذا بيمينك لان الشيطان ياكل بشماله
فيكره الاكل بها ويقاس به الشرب ولان اليمين اقوى
في الطلب واكمل في اي مشتقة من اليمن بمعنى البركة
وما نسب اليها وما اشتق منها محمود لغة وشرعا
وديانا ونص الشافعي في الرسالة والام على الوجوب
لورود الوعيد في الاكل بالشمال ففي صحيح مسلم
من حديث سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه
وسلم راى رجلا ياكل بشماله فقال كل بيمينك
قال لا استطيع قال لا استطعت فما رفعها
الى فيه بعد اه الا ان يقال مراده بالوجوب
التاكيد فلا ينافي الامر وكل مما يليك لان اكله
من

من موضع يد صاحبه فيه سوء عشرة وترك مودة لتقذر النفس
لاسيما في الامراق وما فيه من اظهار الحرص والنهم وسوء الادب
واشباهها فان كان ثم فاكهة فقد نقلوا اباحة اختلاف الايدي
في الطبق والذي ينبغي التعميم حملا على عمومه حتى يثبت دليل
مخصص وقد نص ايمتنا على كراهة الاكل مما يلي غيره
ومن الوسط والاعلى واما نص الشافعي على التحريم فمحمول
على المستعلم على الايذاء قال عمر بن ابي سلمة فما زالت
تلك طعمتي بكسر الطاء اسم للهيئة اي صفة اكلي
بعد بالبناء على الضم اي بستمر ذلك صنيعي في الاكل عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت توفي رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر والماء
وهو من باب التغليب كالقمرين الشمس والقمر وشبعهم
من ذلك كان من فتح خيبر لما مر في غزوة خيبر
من طريق عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما فتحنا
خيبر الا نشبع من التمر ومن حديث ابن عمر قال ما شبعنا
حتى فتحنا خيبر فالمراد انه صلى الله عليه وسلم توفي
حين شبعوا واستمر شبعهم وابتداؤه من فتح خيبر
وذلك قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين
فقول بعضهم ان قوله حين شبعنا ظرف لتوفي ومعناه
ما شبعنا قبل زمان وفاته مردود بما ذكر ومراد عائشة
بما اشارت اليه من الشبع هو من التمر خاصة وروى المالكي
فيه اشارة الى ان تمام الشبع حصل بجمعهما فكان الواو
فيه بمعنى مع لان الماء وحده يوجد منه الشبع وفي

الحديث جواز الشبع وما جاء من النهي عنه محمول على الشبع
الذي يثقل المعدة ويبسط صاحبه عن القيام الى العبادة
ويفضي الى البطر والاشر والنوم والكسل وقد تنتهي كراهته
الى التحريم بحسب ما يترتب عليه من المفسدة وحرم على
قدر الشبع ولو من طعام نفسه وتضمن ان لم يأذن فيها
صاحب الطعام على الراجح قال ابن عبد السلام وانما حرمت
لانها مؤذية للمزاج عن انس رضي الله عنه انه قال ما
اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا بشديد
القاف الاولى الملين المحسن كالجواري او الموسع ولا شاة
مسموطة وهي التي ازيل شعرها بعد الذبح بالماء المسخن وانما
يصنع ذلك في الصغيرة الطرية غالبا وهو فعل المترفين
حتى لقي الله ولا يعارضه ما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم
اكل الكراع وهو لا يوكل الا مسموطا لان ما هنا بالنسبة الى الشاة
بتمامها الذي هو فعل المترفين كما علمت بخلاف الكراع فانه يأكله
غالب الناس وعنه رضي الله عنه في رواية انه قال ما علمت النبي
صلى الله عليه وسلم اكل على سكرجة قط بضم السين المهملة والكاف
والراء المشددة بعدها جيم مفتوحة وقيل هي قصاع كبيرها يسع
ستة اواق كانت العجم تستعملها في الكوامخ وما اشبهها
من الجوازيشيات على الموائد حول الاطعمة للهضم والتشهي وهي
المسماة الان بالسلطة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل على هذه
الصفة قط ولا خبز بضم الخاء المعجمة له خبز مرقق قط ولا اكل على خوان
قط بكسر الخاء المعجمة وضمها طبق كبير تحته كرسي مدرق به قال في
القاموس الخوان كغراب وكتاب ما يوكل عليه الطعام

كالاخوان

كالاخوان وقال غيره بالكسر الذي يوكل عليه معرب والاكل عليه من
داب المترفين وصنع لجبابرة ليلا يفتقر والى التقاطي عند
الاكل بخلاف ما كان عليه صلى الله عليه وسلم واصحابه فانهم
كانوا يأكلون على السفر بضم السين المهملة وفتح الفاجمع سفرة
اسم لما يوضع عليه الطعام واصل الطعام نفسه يتخذ
للمسافر وقول انس ما علمت فيه نفي العلم وارادة نفي
المعلوم وهو من باب نفي الشيء بنفي لازمه وانما صح هذا منه
لطول ملازمته صلى الله عليه وسلم وعدم مفارقته
له الى ان مات وعند ابن ماجه من حديث ابي هريرة انه نزل قومه
فانتوم برقاق فبكى وقال ما رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا بعينه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين
كافي الثلاثة لقوتهم وطعام الثلاثة كافي الاربعة لقوتهم لما ينشأ عن بركة الاجتماع فكلما كثر
الجمع ازدادت البركة وعند مسلم طعام الواحد يكفي
الاثنين وعند ابن ماجه من حديث عمر رضي الله عنه طعام
الواحد يكفي الاثنين وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة
والاربعة وان طعام الاربعة يكفي الخمسة والستة ويؤخذ
من ذلك انه ليس من المراد من الحديث المذكور الحصر بل
المراد مطلق طعام القليل يكفي الكثير وقيل المراد بهذه
الاحاديث الحض على المكارم والتقنع بالكفاية وليس
المراد الحصر في المقدار وانما المراد المواساة انه ينبغي
للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع ايضا

بحسب من يحضر ولا يستقل ما عنده فان القليل قد يحصل به
الاكتفا عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان لا يأكل حتى يؤتى بمسكين
يأكل معه فاتى يوما برجل فقال ابن عمر
ما اراه يأكل معه فاكل كثيرا فقال ابن عمر
يا هذا لا تدخل هذا على ما فيه من الاتصاف بصفة
الكافر وهي كثرة الاكل ونفس المؤمن تنفر ممن هو متصف
بصفة الكافر ثم استدل على ذلك بقوله سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول المؤمن يأكل في معا واحد بكسر
الميم والقصر وهو محل الاكل من الانسان والكافر يأكل في
سبعة امعا بالمد وهي المصارين ومما يؤيد ان كثرة الاكل صفة
الكافر قوله تعالى والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الانعام
وتخصيص السبعة قيل للمبالغة والتكثير كما في قوله تعالى
والبحر يمده من بعده سبعة ابحر فيكون المراد ان المؤمن
يقل حرصه وشرهه على الطعام ويبارك له في ما كل ومشربه
فيشبع بالقليل والكافر يكون كثير الحرص شديد الشره
لا يطمح بصره الا الى المطاعم والمشارب كالانعام فشتان
ما بينهما من التفاوت في الشره بما بين من يأكل في معا
واحد ومن يأكل في سبعة امعا وقال القرطبي شهوات
الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة
العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة
الجوع وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن واما الكافر
فيأكل بالجميع ونقل القاضي عياض عن اهل التشريح
ان امعاء الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة امعا

بعدها

بعدها متصلة بها الدواب والصائم والرقيق وهي كلما
رقاق ثم الاثنة غلاظ الاعور والقولون والمستقيم وطرفه
الذي يخرج منه يكون المعنى ان الكافر لكونه يأكل بشره لا يشبعه
الا ملى امعايه السبعة والمؤمن يشبعه ملى معا واحد
وهذا باعتبار الاغلب ولذا قال ابو نهيك كما قال له ابن
عمر ذلك فانا اومن بالله ورسوله فلا يلزم اتخاذ الحكم في كل مؤمن
وكافر فقد يكون في المؤمن من يأكل كثيرا بحسب العاده واما
لعارض لم يعرض له من مرض باطن او لغير ذلك وقد يكون في الكفار
من يأكل قليلا اما لمراعاة الصحة على راي الاطبا واما
للرياضة على راي الرهبان واما لعارض كضعف قال في
شرح المشكاه ومحصل القول ان من شان المؤمن الحرص
على الزهاده والاقتناع بالبلغة بخلاف الكافر فاذا وجد هو من
او كافر على غير هذا الوصف لا يقدح في الحديث قال بعضهم
ومن اعمل فكره فيما يصير اليه منعه من استيفا شهوته
وفي حديث ابي امامة رفعه من كثر تفكره قل مطعمه
ومن قل تفكره كثر مطعمه وقسا قلبه وقالوا لا تدخل
الحكمة معدة ملئت من الطعام ومن قل طعامه قل شربه
وخف منامه ومن خف منامه ظهرت بركة عمره ومن
امتلا بطنه كثر شربه ومن كثر شربه ثقل نومه ومن ثقل
نومه مقتت بركة عمره وعند الطبراني من حديث ابن عباس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الشبع في الدنيا هم
اهل الجوع غدا في الاخرة وعند البيهقي في الشعب من حديث
عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يشتري شيا

فالقى بين يديه تمرا فاكل الغلام فاكثر فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان كثرة الاكل شوم وامر برده عن ابي جحيفة
وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه انه قال كنت
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده لا اكل
وانا متكئ على احد الجانبين كالمتجبر او على الايسر منهما
او هو المتمكن في الجلوس للاكل على اي صفة كان او الاعتماد
على الوطي الذي تحته كفعل من يستكثر من الطعام
ولكن اهل العلقة من الطعام فافقده مستوفرا قال
في الفتح وسبب هذا الحديث قصة الاعرابي المذكور في
حديث عبد الله بن بسر عند ابن ماجه والطبراني باسناد
حسن قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا
على ركبتيه ياكل فقال ما هذه الجلسة قال ان الله جعلني كريما
ولم يجعلني جبارا عنيدا ويوخذ من ذلك كراهة الاكل متكئا لانه
من فعل المتعظمين واصله ماخوذ من ملوك العجم فالسنة ان
يجثو على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس
على اليسرى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما عاب
النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط سواء كان من صنعة
الادميين او لا فلا يقول مالح غير ناضج ونحو ذلك ان اشتهاه
اكله وان كرهه كالضب تركه واعتذر بكونه لم يكن بارض
قومه وهذا كما قال ابن بطال من حسن الادب لان المرء قد
لا يشتهي الشيء ويشتهيه غيره وكل ماذون فيه من
جهة الشرع لا عيب فيه عن سهل بفتح السين المهملة
وسكون الهاء ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قيل
له

هل رايته في زمان النبي صلى الله عليه وسلم النقي بفتح النون
وكسر القاف وتشديد التحتية الخبز الحواري وهو ما نقي دقيقه من
الشعير وغيره فصار ابيض قال سهل لا اي ما رايناه في زمانه
صلى الله عليه وسلم النقي قيل له فهل كنتم تنخلون الشعير بعد
طحنه قال سهل لا ولكن كنا ننفخه بعد طحنه ليطير منه قشوره
ويلينون ما بقي بالماء وياكلونه وفي رواية ما راى رسول الله صلى
الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله
والتقييد بما بعد المبعثة يحتمل ان يكون احترازا عما قبلها اذ كان
صلى الله عليه وسلم سافر الى الشام والخبز النقي والمناخل والات
النزوة فيها كثيرة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قسم
النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه تمرا فاعطاكل
انسان منهم سبع تمرات فاعطاني سبع تمرات احداهن
حشفة بحاء مهملة ثم معجمة ثم فاء مفتوحات من ارذل التمر
فلم يكن فيهن تمرة اعجب الي منها اي من الحشفة شدت بالشين
المعجمة والدال المهملة المشددة المفتوحتين اي اشتدت وامتدت
في مضاغي بكسر الميم بعدها ضاد معجمة وبعد الالف غين معجمة
يحتمل ان يراد ما يمضغ به وهو الاسنان وان يراد به
المضغ نفسه وبعضهم ضبطه بفتح الميم وهو الطعام
الذي يمضغ قال في المصباح والمضاغ مثل سلام
ما يمضغ اهـ اي اشتدت حالكونها في جملة طعامي
المضوغ وعنه رضي الله عنه انه مر بقوم بين
ايديهم شاة مصلية بفتح الميم وسكون الصاد
المهملة اي مشوية فدعوه بفتح الدال والعين وسكون الواو

اى طلبوه ان ياكل منها فابى اى امتنع ان ياكل منها زاهدا وقال
فى حكمة ذلك خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا
ولم يشبع من خبز الشعير عن عائشة رضى الله عنها انه قالت
ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة
من طعام اليه الاضافة بيانية ثلاث ليال يايا مهن تتابعا
بكسر التاء الفوقية حتى قبض بفتح القاف وضم الموحدة
وكسر الموحدة ايثارا للجوع وقلة الشبع مع الحاجة وعنها
رضى الله عنها انها كانت اذا مات الميت من اهلها
واجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الا اهلها وخاصتها
امر ببرمة بضم الموحدة قدر من حجارة قال فى
المصباح البرمة القدر من الحجر والجمع برم مثل غرفة
وغرف اه ولعل المراد بالحجارة الطين المحرق وهو
الخزف والمراد بالبرمة ما فيها وبينه بقولها من التلبينة
فطبخت بضم الطاء والتلبينة بفتح الفوقية وسكون
اللام وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة
قال البيضاوى حساء رقيق يتخذ من الرقيق
واللبن او الدقيق ومن النخالة او قد يجعل فيه العسل
سميت بذلك تشبيها لها باللبن لبياضها ورقتها
ثم صنع بضم الصاد ثريد فصبت التلبينة بضم
الصاد ايضا عليها وقالت لهن كلن اى منها كما فى
بعض النسخ فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول التلبينة مجمة بفتح الميم الاولى والجيم
والميم الثانية مشددة وتكسر الجيم وتضم الميم

وكسر

وكسر الجيم اسم فاعل اى مريحة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن
بضم الحاء المهملة وسكون الزاى او بفتحهما والفؤاد راس المعدة
وفؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على اعضائه ومعدته لقلة
الغذا وهذا الطعام يربطه ويقويها ويفعل ذلك بفؤاد المريض
عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا ايها الرجال ومثلهم
الخناثى الحرير ولا الديباج الثياب المتخذة من الابريسم
وهو فارسى معرب وكذا ما اكثره من ذلك ولا تشربوا
فى انية الذهب والفضة ولا تاكلوا فى صحافها اى الصحاف منها
اى الانية لانها تكون صحفة وغيرها وقيل الضمير للفضة ويعلم
منه حكم الذهب بالاولى فانها لهم اى الكفار فى الدنيا قال
النواوى ليس المراد بقوله لهم فى الدنيا اباحة استعمالهم
اياه وانما المعنى انهم الذين يستعملونه مخالفة لنا فى المسلمين
وهى لكم وفى نسخة وهى لنا فى الاخرة مكافاة على تركه فى الدنيا
ويمتنع او ليكن جزاء على معصيتهم باستعماله وروى
الدارقطنى والبيهقى عن ابن عمر من شرب فى انية الذهب والفضة
وانا فيه شى من ذلك وانما يجرجر فى جوفه نار جهنم وعنه
انه كان لا يشرب من قدح فيه حلقة ذهب ولا ضبة فضة
وفى الاوسط للطبرانى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن تفضيض الاقداح ثم رخص فيه للنسا فيحرم استعمال
واتخاذ كل كل انا جميعه او بعضه ذهبا او فضة للرجال
والنسا وكذا المضبب بذهب مطلقا وبفضة
ضبة كبيرة لغير حاجة ان كانت لزينة او بعضها

لزينة وبعضها لحاجة وان كانت صغيرة لغير حاجة بان كانت
لزينة او بعضها لحاجة كره ذلك لان قدحه صلى الله
عليه وسلم الذي كان يشرب فيه كان مسلسلا بفضة
لانصداعه اي مشعبا بخيط فضة لانشقاقه وخرج
بغير حاجة الصغيرة لحاجة فلا تكره ومرجع الصغيرة
والكبيرة العرف ويحل بخو نحاس موه بذهب او فضة
ان لم يحصل من ذلك شيء بالنار لقلة الموه فكانه معدوم
بخلاف ما اذا حصل منه شيء بها لكثرته عن ابي مسعود
عقبة بن عامر الانصاري البدري رضي الله عنه انه
قال كان رجل من الانصار يقال له ابو شعيب لم
يعرف اسمه وكان له غلام لم يعرف اسمه ايضا لحاجام
يبيع اللحم فقال ابو شعيب لغلامه اصنع لي طعاما
ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه
خامس خمسة وفي رواية اجل لي طعاما يكفي خمسة
فاني اريد ان ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
عرفت في وجهه الجوع فدعا فيه حذف تقديره فصنع
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة
يقال خامس اربعة وخامس خمسة ومعنى
خامس اربعة ثالث عليهم ومعنى خامس خمسة
احدهم وتبعهم رجل لم يسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لابي شعيب انك دعوتنا حال كوني
خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فان شئت
اذنت له بفتح التاء في الفعلين كقوله وان شئت

تركته فقال ابو شعيب بل اذنت له فيه ان من تطفل في الدعوة
كان لصاحب الدعوة الاختيار في حرمانه فان دخل بغير اذنه
كان له اخراجه وانما يحرم التطفل اذا علم رضى المالك به
لما بينهما من الانس والانبساط وقد ذلك الامام بالدعوة
الخاصة اما بالدعوة العامة كان فتح الباب ليدخل من شاء
فلا تطفل وفي سنن ابي داود بسند ضعيف عن ابن عمر
رفعه من دخل بغير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا والتطفل
المأخوذ من التطفل منسوب الى طفيل رجل من اهل الكوفة
كان يأتي الولائم بلا دعوة فكان يقال له طفيل الاعراس
فسمي من اتصف بصفته طفيليا وكانت العرب تسميه
الوارش بشين معجمة وتقول لمن يتبع الدعوة بغير دعوة
ظريفتن بنون زايده والحافظ ابي بكر الخطيب جزء في
الطفيلية جمع فيه ملح اخبارهم عن عبد الله بن جعفر بن
ابي طالب اول من ولد من المهاجرين بالحبشة وله صحبة
رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
ياكل الرطب بالقثاء ولمسلم ياكل القثاء بالرطب والرطب
بوزن صرد نضيج البسر واحده رطبة والقثاء قال في القاموس
بالكسر والضم معروف او هو الخيار اه وفي المصباح وكسر
القاف اكثر من ضمها وهو اسم لما يسميه الناس الخيار
او الجمور او الفقوس الواحدة قثاة وبعض الناس
يطلقون القثاء على نوع يشبه الخيار اه وانما جمع
النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ليعتدلا فان كل واحدة
منهما مصلح للاخر مزيل لاكثر ضرره فالقثاء

مسكن للعطش منفتق للقوى بشمه لما فيه من البطوبة معطوف لحرارة
المعدة الملتهبة غير سريع الفساد والرطب حار في الاول رطب
في الثانية يقوي المعدة الباردة لكنه معطش سريع التعفن
معكر للدم مصدع فقابل الشيء البارد بالمضاد له فان القثاء
اذا اكل معه ما يصلحه كالرطب والزبيب او العسل عدله
ولذا كان مسمنا مخصبا للبدن وفي حديث ابي داود و
ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها قالت ارادت
امي ان تسمنني لادخل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم اقبل عليها بشيء حتى اطعمتني القثاء بالرطب فسمنت
عليه كاحسن السمن روى الطبراني في الاوسط من حديث
عبد الله بن جعفر قال رايت في يمين رسول الله صلى الله عليه
وسلم قثاء وفي شماله رطبات وهو ياكل من ذا مرة ومن ذا
مرة لكن في اسناده ضعف ولعله ان ثبت كان معناه انه
كان ياخذ بيده اليمنى من الشمال رطبة فياكلها مع القثاء التي في
يمينه عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال
كان بالمدينة يهودي قال في المقدمة لم اعرف اسمه ويحتمل ان
يكون هو ابو الشحم وكان يسلفني بضم الياء من الاسلاف
في تمري الى الجداذ بكسر الجيم وفتحها وبالذال المعجمة ويجوز
اهمالها اي زمن قطع تمر النخل وهو الصرام وكانت لجابر
فيه التفات من التكلم الى الغيبة الارض التي بطريق دومة
بضم الراء وسكون الواو وبعدها ميم وهي البير التي اشتراها
عثمان رضي الله عنه وسبلها وهي في نفس المدينة ورواية دومة بالدال
المهملة بدل الراء التي ذكرها الكرماني قال ابن حجر باطلة لان

دومة

دومة الجندل لم تكن اذ ذاك فتحت حتى يكون لجابر فيها ارض وبيع
ففي الحديث انه صلى الله عليه وسلم مشى الى ارض جابر واطعمه من
رطبها ونام فيها فلو كانت بطريق دومة الجندل لاحتاج الى
السفر لان بين دومة الجندل والمدينة عشر مراحل واجاب
العيني بان المراد كانت لجابر ارض كائنة بالطريق التي يسار منها
الى دومة الجندل وليس المعنى التي بدومة الجندل فجلست
بالجيم واللام والسين المفتوحات والفوقية الساكنة اي
فجلست الارض اي توانت عن الاثمار وفي نسخة فاستحاست
سفيه بعد الفا وبعد الالف سين مهملة ففوقية اي خالفت
معهودها وحملها يقال خاس عهده اذا خانه او تغير عن حالته
عادته وخاس الشيء اذا تغير فخلا بالفا والخا المعجمة واللام
المخففة من الخلو اي تاخر السلف عاما عن قضايه في وقته
المعين وفي نسخة فجلست تخلا بالنون وفي اخرى فاستخلها
بالنون ايضا اي مكثت تخلا من غير تمر كثير او خالف تخلها عادتها
في الاثمار فجاني اليهودي عند الجداذ وهو الجز بضم الجيم
منها شيئا فجعلت استبطئه الى قابل اي طلبت منه ان يمهلني
الى عام ثان لظني ان الثمر في هذا العام لا في يديه فابى
ان يمتنع عن الامهال فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم بضم همزة واخبر وكسر الموحدة وجوز في
الفتح احتمال ان يكون بضم الراء على صيغة المضارعة والفاعل
جابر وذكره لذلك مبالغة في استحضار صورة الحال
فقال لاصحابه امشوا فسنبطر بالجزم اي نطلب الانظار
لجابر من اليهودي فجاوني في نخل فجعل النبي صلى

الله عليه وسلم يكلم اليهودي في ان ينظره في دينه فيقول
اليهودي للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابا القاسم لا اسئرم
فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من امر اليهودي
قام فطاف في النخل ثم جاءه اي جاء النبي صلى الله عليه وسلم
الى اليهودي فكلمه اي ينظره فابى قال جابر فلقد جئت
بقليل رطب فوضعته بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
فاكل منه ثم قال اين عريشك يا جابر بسكون الراء وفي نسخة
عريشكم بكسر الراء وسكون الياء التحتية اي المكان الذي اتخذته
من بستانك تستظل به وقيل فيه والعريش البناء قال
تعالى وهي خاوية على عروشها اي ابنيتها فاخبرته فقال
افرش لي فيه بضم الراء وجوز كسرها قال في المصباح وفرشت
البساط وغيره فرشا من باب قتل وفي لغة من باب ضرب
بسطته اه فرششه فدخل فيه فرقد ثم استيقظ
فجئته بقبضة اخرى من الرطب فاكل منها ثم قام فكلم اليهودي
فابى عليه اي امتنع من الانظار فقام عليه الصلاة
والسلام في الرطاب بكسر الراء الكائنة في النخل المرة الثانية
ثم قال يا جابر جد بضم الجيم وكسرها والاجذام
والاهمال اي اقطع واقض دين اليهودي فوقفت في
حال الجذاذ فجذذت منها ما قضيته دينه كله
وفضل مثله وفي نسخة منه فخرجت حتى جئت النبي
صلى الله عليه وسلم فبشرته بذلك فقال اشهد
اني رسول الله وفي نسخة وحده وانما قال ذلك صلى
الله عليه وسلم لما فيه من خرق العادة الظاهرة

من

من ايقاع الكثير من القليل الذي لم يكن يوطن به ليوفي منه البعض
فضلا عن الكل فضلا عن ان يفضل فضلة فضلا عن ان
يفضل قدر الذي كان عليه من الدين عن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تصبح بتشديد الموحدة اي اكل صباحا قبل ان ياكل
شيئا كل يوم سبع تمرات عجوة بتنوينها مجرورة على التمييز
وفي نسخة تمرات عجوة باضافة تمرات لتاليه من اضافة
العام للخاص لان العجوة نوع من تمر المدينة لم يضره بضم الضاد
المعجمة وسكون الراء من الضرر وفي نسخة يضره بكسر الضاد
وسكون الراء من ضاره يضيره ضيرا اذا اضر في ذلك
اليوم سم ولا سحر وليس هذا من طبها انما هو من بركة دعوة
سبقت كما قاله الخطابي وقال النووي تخصيص عجوة المدينة
وعدد السبع من الامور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها
فيجب الايمان بها وقال المظهري يحتمل ان تكون في ذلك النوع
هذه الخاصية وفي سنن ابي داود من حديث جابر وابي
سعيد الخدري مرفوعا العجوة من الجنة وهي شفاء من السم
وفي حديث عائشة عند مسلم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال في عجوة العالية شفاء انها ترياق
اول البكرة ورواه احمد ولفظه في كل عجوة العالية اول
البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر او سم عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده
لا ناهية والفعل معها مجزوم حتى يلعقها

بفتح الياء والعين بينهما لام ساكنة اي يلحسها هو او يلعقها
بضم اوله وكسر ثالثه اي يلحسها غيره ممن لا يستقذر ذلك كزوجة
وولد وخادم وتلميذ يقتدي بركته فانه لا يدري من اي طعامه
البركة كما رواه مسلم من حديث جابر وابي هريرة ولما فيه
من تسليته ما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق وقيل
انما امر بذلك ليلا يأنف منها ومن تقليل الطعام وقوله فانه لا يدري
في اي طعامه البركة لا ينافي اعطاءه لغيره ليلعقها فهو من
باب التشريك فيما فيه البركة وفي حديث كعب بن مالك عند
مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث
اصابع فاذا فرغ لعقها قال في الفتح فيحتمل ان يكون اطلق عليها
الاصابع اليد ويحتمل وهو الاظهر ان يكون اراد باليد الكف
كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه او اصابعه فقط او بعضها
ويؤخذ منه ان السنة الاكل بثلاث اصابع وان كان يأكل
باكثر منها جائزا وفي حديث مالك بن عجرة عند الطبراني في الاوسط
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل باصابعه
الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى ثم رأيته يلعق اصابعه
الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام
والسر في ذلك ان الوسطى يكثر تلوثها لانها اطول ولانها اطول
اول ما يزلق في الطعام فيبقى فيها من الطعام اكثر من غيرها
ويحتمل ان الذي يلعق يكون نظف كفه اي جهة وجهة فاذا التقل
بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام والحديث
رد على من كره لعق الاصابع استقذارا عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال كنا نأكل مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثكن لنا مناديل جمع منديل بكسر الميم ما يتمسح به من اليد
ملحوظ من تذلت الشيء تذللا من باب قتل اذا جربته او اخرجته
ونقلته الا اكفتا وسواعدنا واقدامنا فكنا نمسح فيها اثر الطعام
لضيق العيش وقلة تعاطي الاطعمة التي فيها دسومة عن
ابي امامة صدي بن عجلان رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا رفع مائدته وفي رواية اذا فرغ
من طعامه ورفعت مائدته وفي اخرى اذا رفع طعامه من
بين يديه والمائدة تطلق ويراد بها نفس الطعام او لقيته
او اناؤه وعن البخاري اذا اكل الطعام على شيء ثم رفع
قيل رفعت المائدة قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا
فيه بفتح الراء غير مكفي بنصب غير ورفعه وسكون يفتح
الميم وسكون الكاف وتشديد التحتية والضمير راجع الى الطعام
الدال على السياق وهو اسم مفعول من الكفاية واصله مكفوي
قلبت الواو ياء وادغمت في الياء ثم ابدلت الضمة كسرة لاجل الياء
والمعنى هذا الذي اكلناه ليس فيه كفاية عما بعده بحيث
ينقطع بل نعمك مستمر علينا طول عمرنا غير منقطعة او ليس
في كفاية بنفسه لان الله تعالى هو المطعم لعباده والكافي
لهم وقيل الضمير راجع الى الله تعالى اي انه تعالى غير مكفي
بهذا الحمد يعني ان هذا الحمد ليس فيه كفاية في شكر
نعمه تعالى وقيل الى الحمد ومكفي من كفات الشيء قلبته
اي غير مردود ولا مقلوب بل مقبول ولا موديع بضم
الميم وفتح الواو والدال المشددة اي حال كون الحمد
غير متروك او حال كون الله غير متروك الطلب منه

والرغبة فيما عنده ويجوز كسر الدال اي غير تارك فيكون حالا من
القايل اى حال كونى غير تارك للحمد ومعرض عنه او للطلب من
من الله تعالى ولا مستغنى عنه بفتح النون والتنوين اي غير
مطروح ولا معرض عنه بل يحتاج اليه وهو تاكيد لما قبله
ربنا بالنصب على المدح او الاختصاص او النداء ويجوز الرفع
خبر مبتدا محذوف اى هو والجر على البدل من اسم الله
فى قوله الحمد لله او من الضمير فى عنه بنا على رجوعه لله تعالى
قال الكرمانى او باعتبار مرجع الضمير ورفع غير ونصبه
تكثر التوجيهات بعددها وعنه ايضا فى رواية
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من الكل
طعامه قال الحمد لله الذى كفانا من الكفاية المشاهدة
للشبع والرى وغيرهما وح فيكون قوله وآوانا
من عطف الخاص على العام وفى نسخة واوانا بحذف
الهمزة بعدها من الديو اغير مكفى ولا مكفور
اى ولا يجحود فضله ونعمته وهذا يويد ان الضمير فى
الضمير فى الرواية الاولى راجع الى الله تعالى وعند ابى
داود من حديث ابى سعيد الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا
وجعلنا مسلمين وفى حديث ابى ايوب عند الترمذى
وابى داود الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغه وجعل
له مخرجا وورد عنه صلى الله عليه وسلم ادعية
اخرى عقب الطعام وعند اكله طعام قوم وورد
انه كان اذا اكل مع قوم كان اخرهم اكلا وروى
ابن ماجة وغيره مرفوعا اذا وضعت المايدة
فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفرغ القوم فان

ذلك

ذلك يخجل جليسه وعسى ان يكون له فى الطعام حاجة ويستحب
غسل اليد قبل الطعام لانه ينفى الفقر وبعده لانه ينفى اللمم
وهو الجنون ولا ينشفها قبل الاكل فانه ربما يكون بالمنديل
وسخ فيعلق بها ويقدم الصبيان فى الغسل الاول لانهم اقرب
الى الاوساخ وربما تفد المالوقدم الشيوخ وفى الثانى تقدم
الشيوخ كرامة لهم ويقدم المالك فى الاول ويتاخر فى الثانى
وينبغى للاكل ان يضم شفتيه حال الاكل لياكل مما يتطاير
من الصاق حال المضغ ولا يتنخم ولا يبصق بحضرة الاكل غير م
فان عرض له سعال حول وجهه عن الطعام ولا ينفض يده
من الطعام ليلا يقع منه شئ على ثوب جليسه او فى الطعام
وفى تاريخ اصبهان لابى نعيم عن ابى مسعود مرفوعا تخللوا
فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان والايمان مع صاحبه
فى الجنة ولا يتخلل بعود الريحان والرمان لانهما يثيران عرق
الجذام ولا بعود القصب لانه يفسد الاسنان عن ابن مالك
رضى الله عنه انه قال انا اعلم الناس بالحجاب اى بسبب
نزول اية الحجاب كان ابى بن كعب يسالنى عنه وسببه انه
اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب بنت
وفى نسخة ابنة جحش والعروس وصف يستوى فيه الرجل
والمراة والعرس مدة بنا الرجل بالمراة وكان تزوجها
بالمدينة فدعى الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال
بعد ما قام القوم واكلوا من الطعام حتى قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمشى ومشيت معه

حتى بلغ باب حجرة عايشة ثم ظن عليه الصلاة والسلام انهم
اي الرجال الذين تخلفوا في منزله المقدس خرجوا معه
فرجع ورجعت معه الى منزله فاذا هم جلوس مكانهم فرجع
ورجعت معه الثانية حتى بلغ حجرة عايشة ثم ظن انهم
خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد قاموا فضرب
عليه الصلاة والسلام بيني وبينه سترا فانزل الحجاب
بضم الهمزة مبنيا للمفعول والحجاب رفع نايب فاعل وفي
نسخة ونزل الحجاب اي اية الحجاب وهي قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية

كتاب العقيقة

بفتح العين المهملة وهي لغة الشعر الذي على راس الولد عند
ولادته وشرعا ما يذبح عند حلق شعره لان من يذبح له
يعق اي يشق ويقطع ولان الشعر يحلق اذ ذاك قوله ويكره
تسميتها عقيقة على الراجح خلافا لابن ابي الدم من
اصحابنا نعم الاولى تسميتها نسيكة او ذبيحة فتسميتها
بذلك خلاف الاولى والاصل فيها اخبار كخبر الغلام
مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق
راسه ويسمى رواه الترمذي وقال حسن صحيح
والمعنى فيه اظهار البشر والنعمة ونشر النسب وهي
سنة مؤكدة وانما لم تجب كالاضحية بجامع ان كلا منهما
اراقة دم بغير جناية وخبر ابي داود من
احب ان ينسك عن ولده فليفعل ومعنى مرتهن
بعقيقة قيل لا ينمو نموه حتى يعق عنه قال

الخطابي

الخطابي واجود ما قيل فيه ما ذهب اليه الامام احمد بن حنبل
انه اذا لم يعق عنه لم يشفع لوالديه يوم القيمة وقال الليث
ابن سعد انها واجبة وكذا قال داود وابو الزناد وقال
ابو حنيفة فيما نقله العيني ليست بسنة وقال محمد
ابن الحسن هي تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى
وقال بعضهم هي بدعة لما روي انه صلى الله عليه وسلم
سيل عن العقيقة فقال لا احب العقوق ورد بانه لا دلالة فيه
على الاستحباب لانه كره مجرد الاسم وهي كالاضحية في جميع احكامها
من جنسها وسنها وسلامتها والافضل منها وبنيتها والاكل
والتصدق وسن طبخها كسائر الولايم لارجلها فتعطى نيئة
للقابلة لحديث الحاكم وجلو تفاؤلا بجلاوة اخلاق الولد
واذ لا يكسر عظمها تفاؤلا بسلامة اعضاء الولد فان
كسر فخلاف الاولى وان تذبح سابع ولادته بسم الله الرحمن
الرحيم وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال ولد بضم الواو
لي غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه
ابراهيم وهو من الصحابة لما ثبت له من الرؤية لكن لم يسمع من النبي
صلى الله عليه وسلم شيئا فهو لذكر من كبار التابعين ولذا ذكره
ابن حبان فيهم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة وفي قوله فاتيته
فسماه فحنكه اشعار بانه اسرع باحضاره اليه صلى الله عليه
وسلم وان تحنيكه كان بعد تسميته فقد انه لا ينتظر
بتسميته يوم السابع فرفقه اليه وكان ابراهيم اكبر
ولد ابي موسى حديث اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما

انها ولدت عبد الله بن الزبير تقدم في حديث الهجرة
وهو انها حملت به بمكة واتت به المدينة وهي متمة اي مثرفة
على وضعه فولدت بقبا واتت به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه فكان اول
شيء دخل جوفه ريق النبي صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمر
ودعا له بالبركة وزاد الراوي هنا وكان اول
مولود ولد في الاسلام بالمدينة بعد الهجرة من اولاد المهاجرين
ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود سحرتكم
فلا يولد لكم وفي طبقات ابن سعد انه لما قدم المهاجرون المدينة
اقاموا لا يولد لهم فقالوا سحرتنا يهود حتى كثرت في ذلك المقالة
فكان اول مولود بعد الهجرة عبد الله بن الزبير فكبر
المسلمون تكبيرة واحدة حتى ارتجت المدينة تكبيرا
سلمان بن عامر الضبي بالضاد المعجمة والموحدة المشددة
الصحابي وليس له في البخاري غير هذا الحديث رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
مع الغلام عقيقته مصاحبة له بعد الولادة فاهريقوا عنه
بمعنى قطعوا اي فضحوا عنه دما بذبح شاتين بصفة الاضحية عن
الغلام وشاة عن الجارية كما رواه الترمذي وابو داود والنسائي
لان الفرض استبقاء النفس فاشبهت الدية ان كلا منهما فدا
للنفس وتعين بذكر الشاة الغنم للعقيقة وبه جزم ابو الشيخ
الاصبهاني وقال البندنيجي من الشافعية لا نص للشافعي في ذلك
وعندي لا يجزئ غيرها والجمهور على اجزاء الابل والبقر ايضا لحديث
الطبراني عن انس مرفوعا يعق عنه من الابل والبقر والغنم
واميطوا عنه الاذى وهو الشعر اي ازيلوه عنه

يحلق راسه كما جزم به الاصمعي واخرجه ابو داود بسند صحيح عن
الحسن لكن وقع عند الطبراني من حديث ابن عباس ويماط عنه
الاذى ويحلق راسه فعطفه عليه فالاولى حمل المماطة
الاذى على ما هو اعم من حلق الراس ويويد ذلك ما في بعض الروايات
ويماط عنه اقذاره كالدم والختان ويسن ذبح العقيقة
يوم السابع ونقل الترمذي انها يوم السابع فان لم يتهيا فالرا
عشر فان لم يتهيا فاحدى وعشرون وورد فيه حديث ضعيف
وذكر الرافعي انه يدخل وقتها بالولادة ثم قالوا والاختيار
انها لا تؤخر عن البلوغ فان تاخرت عن البلوغ اسقطت عمن كان
يريد ان يعق عنه لكن ان اراد ان يعق عن نفسه فعل
واختاره القفال ونقل عن نص الشافعي في البويطي
انه لا يعق عن كبير اه عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الفرع بفتح الفا
والرا والعتيرة بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وبعد التحتية
الساكنة راء فتاء تانيث فعيلة بمعنى مفعولة والمراد بالنفي
النهي كما في رواية النسائي والامر على نهي رسول الله صلى
الله عليه وسلم والاحمد لا فرع ولا عتيرة في الاسلام
قال الزهري والفرع اول النتاج للناقة او الشاة
كانوا في الجاهلية يذبحونه لطواغيتهم اي اصنامهم
التي كانوا يعبدونها من دون الله وقيل كانوا اذا نتجت
ابل واحدهم مائة قدم بكرة فنحرها لصنمه والعتيرة
النسيكة التي تقر اي تذبح وكانوا يذبحونها في العشر
الاول من شهر رجب ويسمونها الرجبية وزاد ابو داود و

بعد قوله يلجونه لطواغيتهم عن بعضهم ثم يأكلونه ويلقون
جلده على التنجر وفيه اشارة الى علة النهي وهي كون الذبح للالهة
ويوخذ منه انه اذا كان لله تعالى جاز كما يدل له حديث ابي داود
والنسائي سيل صلى الله عليه وسلم عن الفرع فقال الفرع حق وان
تتركه حتى يكون بنت مخاض او ابن لبون فتحمل عليه في سبيل الله
او تقطيه ارملة خير من ان تذبحه يلصق لحمه بوبره وقوله حق اي ليس
بباطل وهو كلام خرج على جواب المسايل فلا مخالفة بينه وبين حديث
لا فرع ولا عتيرة فان معناه لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة
وقال النووي يمكن المشافعي في حمله على ان الفرع والعتيرة
مستحبان اي لا بالمعنى المتعارف في الجاهلية **كتاب**
احكام **الذبايح** جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة **والصيد** مصيد
ثم اطلق على المصيد قال تعالى احل لكم صيد البحر وكلما لقتلوا
الصيد وانتم حرم **بسم الله الرحمن الرحيم** وفي نسخة تقديمها
على الكتاب **عن عدي بن حاتم** بالكاف المهملة بن عبد الله
الطاي الصحابي اسلم عام الفتح وحضر فتوح العراق
وحروبها وابوه حاتم هو المشهور بالجود وكان هو وابنه
جوادا وعاش الى سنة ثمان وستين فتوفي فيها عن مايه
وعشرين سنة وقيل وثمانين رضي الله عنه انه قال
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض
بكسر الميم وسكون المهملة وبعد الالف الفا ضاد معجمة
اي حكم الصيد به وهو خشبة في راسها كالزج
يلقيها الفارس على الصيد فربما اصابته بحده فقتلته واراقت دمه فيحل اكله كالسيف والرمح وربما

اصابته

اصابته بعرضه فترضه وقال النووي هو خشبة ثقيلة او
عصا في طرفها حديدة وقد تكون بغير حديدة هذا هو الصحيح
في تفسيره وقال في القاموس سهم بلا ريش دقيق الطرفين
غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده وقال ابن
دقيق العيد عصا راسها محدد فان اصاب بحده اكل وان
اصاب بعرضه فلا وقال ابن سيده كابن دريد سهم طويل
له اربع قذذ رقاق فاذا رمي به اعترض به والقذة بالضم
الريش السهم وجمعها قذذ فقال عليه الصلاة والسلام
وفي نسخة قال **ما اصاب الصيد بحده** اي بحد المعراض
فكل لانه مذكى **وما اصاب الصيد بعرضه** اي بعرض المعراض
فهو وقيذ بفتح الواو وكسر القاف وبعد الياء الساكنة
المثناة ذال معجمة فعيل بمعنى مفعول اي ميت بسبب
ضربه بالمثقل كالمقتول بعصا او حجر فلا تاكله فانه حرام
كقوله تعالى والموقوذة **وسالته** صلى الله عليه وسلم
عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك بان لا ياكل منه
فكل منه فان اخذ الكلب الصيد بسكون الخاء المعجمة مصدر
مضاف لفاعله ومفعوله محذوف وهو الصيد كما ذكر وخبر
ان قوله **ذكاة** له فيحل اكله كما يحل اكل المذكاة واما حديث
كلوا من اكله فمحمول على ما اذا اطعمه صاحبه منه
او اكل منه بعد ما قتله وانصرف **قلت** وفي نسخة
وان **وجدت مع كلبك** الذي ارسلته ليصطاد **او مع**
كلبك كلبا غيره اي غير المذكور من كلبك او كلابك بان
استرسل بنفسه او ارسله مجوسي او وثني

او مرتد فخشيت ان يكون الذي ترسله اخذه اي اخذ الصيد
معه اي مع الذي ارسلته وقد قتله فلا تاكل منه فانما
ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره وفي نسخة ولم تذكر
بحذف الضمير في بعض طرق الحديث اذا ارسلت كلبك وسميت
فكل وفي اخرى اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل فيه
مشروعية التعميم وهو محل وفاق ولكنهم اختلفوا هل هي
شرط في حل الاكل فذهب الشافعي في جماعة وهي رواية عن مالك
واحد الى التسمية فلا يقدح تركها نسيانا وذهب احمد في الراجح
عنده الى الوجوب لجعلها شرطا في حديث عدي وذهب
ابو حنيفة ومالك والجمهور الى الجواز عند النسيان ووقع
ايضا انه لا يحل اكل ما شاركه فيه كلب اخر في اصطياد
ومحل اذا استرسل بنفسه او ارسله من ليس من اهل
الذكاة فان تحقق انه ارسله من هو من اهل الذكاة حل
ثم ينظر فان ارسلاهما فهو لهما والا فالاول وفي اخذ ذلك من
التعليل في قوله فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره
فان مفهومه ان المرسل اذا سمى على الكلب يحل عن ابي ثعلبة
بالمثلثة اوله واسمه جرثوم على الاكثر الخشني بالخاء
المضمومة والشين المعجمين رضي الله عنه انه قال قلت
يا رسول الله انا نريد نفسه وقبيلته وهي خشين بطن
من قضاعة كما قاله البيهقي والحازمي وغيرهما بارض قوم
اهل كتاب بارض الشام وكان جماعة من العرب قد سكنوا
الشام وتنصروا منهم آل غسان وتنوخ وطهر او بطونا
من قضاعة منهم بنو خشين آل بني تعلبة والجملة معمولة
للقول فنأكل من انيتهم التي يطبخون فيها الخنزير ويشربون

فيها

فيها الخمر وعند ابجد اوودانا نجاورهم اهل الكتاب وهم يطبخون
في قدورهم ويشربون في انيتهم الخمر والخمر ذكرها فنأكل الاستهام
والفاء عاطفة اي اتأذن لنا فنأكل في انيتهم او زايده لان الكلام
لم يسق للاستخبار وانية جمع انا كسقا واسقية وجمع الانية اواني
وبأرض صيد من باب اضافة الموصوف الى صفته لان التقدير
بارض ذات صيد فحذفت الصفة واقيم المضاف اليه مقامها
واصل المضاف محل المعطوف عليه اصيد بقوسي جملة مستانفة
لا محل لها من الاعراب اي اصيد فيها بسهم قوسي واصيد فيها بكلبي
الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي الكلام من ذلك قال عليه
الصلاة والسلام اما بالتشديد حرف تفصيل ما موصول
في موضع رفع مبتدا صلته ذكرت اي ذكرته فالعايد محذوف
من انيته اهل الكتاب وخبر المبتدا فان وجدتم اي اصبتم
غيرها اي غير انية اهل الكتاب فلا تاكلوا فيها اذ هي مستقذرة
ولو غسلت كما يكره الشرب في الجمجمة ولو غسلت استقذارا
فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها رخصة بعد الحظر
من غير كراهة للنهي عن الاكل فيها مطلقا وتعليق الاذن على
عدم غيرها مع غسلها وفيه دليل لمن قال ان الظن المستفاد
من الغالب راجح على الظن المستفاد من الاصل واجاب
من قال بان الحكم للاصل حتى تحقق النجاسة بان الامر
بالغسل محمول على الاستحباب احتياطا جمعا بينه وبين ما
دل على التمسك بالاصل واما الفقهاء فانهم يقولون
انه لا كراهة في استعمال اواني الكفار التي ليست مستعملة في
النجاسة ولو لم تغسل عندهم وان كان الاولى الغسل

احتياطا لاحتمال الكراهة في ذلك وما صدت بقوسك فذكرت
اسم الله عليه فمات وما شرطية وفا فذكرت عاطفة على صدت وفي
كل جواب الشرط وتمسكه به من اوجب التسمية
على الصيد والذبيحة وسبق ما فيه وما صدت بكلبك المعلم
فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير معلم
بنصب غير وخفضها فادركت ذكاة فكل فيه تعليق حل
الاكل على الصيد بالكلب المعلم والتسمية ومر الكلام
في ذلك واحتج له بان المعلق بالوصف منتف عند
انتفائه عند من يقول بالمفهوم والشرط اقوى من الوصف
ويتاكد القول بالوجوب بان الاصل تحريم الميتة وما
اذن فيه منها مراعى صفته فالمسمى عليه وافق الوصف
وغير المسمى عليه باق على الاصل التحريم عن عبد الله بن
مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفا المشددة نزيل
البصرة رضي الله عنه انه راى رجلا لم يعرف اسمه
زاد مسلم من اصحابه وله ايضا انه قريب لعبد الله بن
مغفل يخذف اي يرمي حصاة او نواة بين سبابتيه
من الخذف بالخاء والذال المعجمتين والفا وهو الرمي بحصى
او نوى بين سبابتيا وبني الابهام والسبابة قال في
المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب
رميتها بطرف الابهام والسبابة اه فقال اي ابن مغفل
لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف
او قال كان يكره الخذف بالشك وفي رواية نهى عن
الخذف بغير شك وقال انه لا يصاد به صيد لانه يفقا
بقوة الرامي لا بحد البندق وكل ما يقتل بها حرام باتفاق
الا من شذ ولا ينكأ به عدو بضم الياء المثناة وسكون

النون

النون وفتح الكاف وبهمزة في اخره وروي بلا همز مع فتح الكاف
وكسرها ومعناه لغة المبالغة في الاذى قال في المصباح نكاه
في العدو نكا من باب نفع لغة فتح نكيت فيه الكى من باب رمى
والاسم النكاية بالكسر اذا اثخنت وقتلت آه ولكنها اي البندقة
او الرمية قد تكسر السن وتفقا العين ثم راه بعد
ذلك يخذف فقال له احدثك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن الخذف وانت تخذف لا اكلمك كذا وكذا
وعند مسلم من رواية سعيد بن جبير لا اكلمك ابدا وانما قال
ذلك لانه خالف السنة ولا يدخل في النهي عن الهجران فوق ثلاث
لانه لمن هجر لحظ نفسه والمعنى في النهي عن الخذف ما فيه من
التعرض للحيوان بالتلف لغير ما كلوه وهو منهي عنه فلو ادرك
ذكاة ما رمي بالبندق ونحوه حل اكله واختلف في جواز الرمي
به فصرح في الذخائر بمنعه وبه افتى ابن عبد السلام وجزم
النووي بحله لانه طريق الى الاصطياد والراجح التفصيل
وهو انه ان كان الصيد المرمى يحتمله ولا يموت بسببه جاز
والا امتنع عن ابي عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من اقتنى اي ادخر عنده كلبا ليس بكلب
ماشية او اي وليس من كلاب ضارية اي معدة
للصيد يقال ضرى الكلب على الصيد ضراوة تعود ذلك واستمر
عليه وضر الكلب واضراه صاحبه اي عوده ولغراه بالصيد
والجمع ضوار ويحتمل ان يكون ضارية مفردا تانيث ضار
وكان الاصل ان يقول او ضار لكنه انث لتناسب لفظ
ماشية نحو لا ادريت ولا تليت والاصل ان يقول ولا تلوت
ويحتمل ان يجعل ضارية صفة لجماعة اي او كلب جماعة ضارية
اي مفرية الكلاب على الصيد قال في المصباح ضري بالشيء ضرى
من باب تعب وضراوة اعتاده واجتزى عليه فهو

ضار والاثنى ضارية ويعدى بالهمز والتضعيف فيقال أضرية وضريه اه
نقص بلفظ الماضى كل يوم اى فى كل يوم من عمله وفى رواية من اجره
قيراطان لاستباع دخول الملائكة تنزله اولما يلحق المارة من الاذى
من ترويع الكلب لهم وقصده اياهم وفى نسخة قيراطى بالياء ان نقص
يستعمل لازما ومتعديا باعتبار اشتقاقه من النقصان والنقص
فينصب قيراطين على انه مفعول وفاعله ضمير يعود على الاقتناء
المفهوم من اقتنى والرفع على انه لازم وعلى انه مفعول مبنى
للمفعول والقيراط فى الاصل نصف دانق والمراد به هنا مقدار
معلوم عند الله اى نقص اجران من اجر اعماله وسبق فى المزارعة
من حديث ابى هريرة قيراط بلفظ الافراد وجمع بينهما باحتمال
ان يكون ذلك باعتبار نوعين من الكلاب احدهما اشد اذى من
الاخر او باعتبار اختلاف المواضع فيكون القيراطان فى المدينة
والقرى والقيراط فى البوادى او ذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ
فذكر القيراطين ولمسلم من طريق الزهرى عن ابى سلمة
الا كلب صيد او زرع او ماشية ولابن ابى خيثمة عن ابى هريرة
من اقتنى قلبا ليس كلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه
ينقص كل يوم قيراطان لكن قال ان زيادة الزرع
انكرها ابن عيينة على ابى هريرة حديث عدى بن حاتم
الطائى الجواد بن الجواد رضى الله عنه تقدم قريبا وزاد
فى هذه الرواية وان رميت الصيد فغاب عنك
فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فكل
فان وجدت به اثر رام اخر او مقتول بغير ذلك فلا تحل اكله مع
التردد وعند الترمذى والنسائى من حديث سعيد بن جبير
عن

عن عدى بن حاتم اذا وجدت سهمك فيه ولم تجد به اثر سبع وعلمت
ان سهمك قتله فكل منه قال الرافعى يؤخذ منه انه لو جرحه
ثم غاب ثم جاء فوجده ميتا انه لا يحل وهو ظاهر نص الشافعى
فى المختصر قال النووى فى الروضة الحل اصح دليلا وصححه ايضا
الغزالى فى الاحياء وثبت فيه الاحاديث الصحيحة ولم يثبت فى
التحريم شىء وعلق الشافعى القول على صحة الحديث والله اعلم
انتهى وحكى البيهقى فى المعرفة عن الشافعى انه قال فى قول
ابن عباس كل ما اصميت ودع ما اعيت يعنى ما اصميت
ما قتله الكلب وانت تراه وما اعيت ما غاب عنك مقتله
قال وهذا عندى لا يجوز غيره الان يكون جاء عن النبى صلى
الله عليه وسلم فيه شىء فيسقط كل شىء خالف امره
صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأى ولا قياس
قال البيهقى وقد ثبت الخبر يعنى لحديث المذكور هنا فينبغى
ان يكون هو قول الشافعى وان وقع الصيد فى الماء فلا تأكل لاحتمال
هلاكه بفرقه فى الماء فلو تحقق ان السهم اصابه فمات فلم يقع فى الماء الا بعد ان
قتله السهم حل اكله وخ مسلم فانك لا تدرى الماء قتله او سهمك وعلى
انه اذا علم ان سهمه هو الذى قتله فانه يحل عن ابى ابى ونى عبد الله
رضى الله عنهما انه قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم
سبع غزوات وكنا نأكل الجراد معه وزاد ابو نعيم فى الطب ويأكله
معنا وقد نقل النووى الاجماع على حل اكل الجراد وخصه ان
الفزرى بغير جراد الارض لما فيه من الضرر المحض وفى حديث
سلمان عند ابى داود ان النبى صلى الله عليه وسلم
سئل عن الجراد فقال لا اكله ولا احرمه لكن الصواب انه مرسل وعند
احمد اذا قتله البرد لم يؤكل وملخص مذهب مالك ان قطع
راسه حل اكله والا فلا وعند البيهقى من حديث ابى امامة

الباهلي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مريم
ابنة عمران سالت ربها ان يطعمها لحم الادمي فاطعمها الجراد وفي الحلية
ان طعام يحيى بن زكريا عليهما السلام كان الجراد وقلوب الشجر
يعني الذي ينبت في وسطها غضا طريا قبل ان يقوى وكان
يقول من اتم منكم يحيى وطعامه كل الجراد وقلوب الشجر والجراد انواع
بري وبحري وبعضه اصفر وبعضه ابيض وبعضه احمر وبعضه
كبير وبعضه صغير واذا اراد ان يبيض التمس ليبيضه المواضع
الصلبة والصخور الصلبة التي لا تحمل فيها المعول فيضرب بها
بذنبه فتنفرج له ثم يلقي بيضه في ذلك الصدع فيكون له
كالكوك ويكون حاضنا له ومربيا والجراد ستة
ارجل يدان في صدرها وقائمتان في وسطها ورجلان في
مؤخرها وطوال رجليها منشاران وفي الجراد كما قال الله تعالى
خلقة عشرة من جملة الحيوان وجه فرس وعينا فيل
وعنق ثور وقرنا ابل وصدر اسد وبطن عقرب وجناحا
نسر وفخذا جمل ورجلا نعامة وذنب حية ولعابه
سم على الاشجار لا يقع على شيء الا احرقه وليس في
الحيوان اكثر افساد المايقتات الانسان منه عن
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت نحرنا اي
ذبحنا كما روى كذلك لان كلا منهما يطلق على الاخر
مجازا وان كان الاول ان يستعمل النحر في الابل والذبح في غيرها
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في زمنه
فرسا يطلق على الذكر والانثى ونحن بالمدينة الشريفة
فاكلناه وفيه دليل على جواز اكل الخيل وهو مذهب

ان نبي

الشافعي لان الصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان له حكم الرفع على الصحيح لان الظاهر اطلاعه
صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقريره واذا كان هذا في مطلق
الصحابي فكيف بالصديق مع شدة اختلاطهم به صلى الله عليه وسلم
وعدم مفارقتهم له والمشهور عند المالكية التحريم وصححه
في المحيط والهداية والذخيرة عن ابي حنيفة وخالفه صاحباه و
استدل المانعون بقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها
وزينة فان لام العلة للحصر فتفيد انها للركوب لغير ما ذكر وايضا
عطف البغال على الحمر وهو يقتضي الاشتراك في التحريم وايضا
الاية مسوقة للامتنان فلو كان ينتفع بها في الاكل لكان الامتنان
به اعظم ولوابيح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع الامتنان به
من الركوب والزينة واجيب بان اللام واذا افادت التعليل لكنها
لا تفيد الحصر في الركوب والزينة اذ ينتفع الخيل في غيرها وفي
غير الاكل اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما اغلب ما يطلب
له الخيل واما دلالة العطف فدلالة اقتران وهي ضعيفة
واما الامتنان فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم
بالخيل فخوطبوا بما الفوه وعرفوا ولو لزم من الاذن في اكلها ان
تفني للزم مثله في السوق الاخر في البغ وغيرها مما ابيح اكله ووقع
الامتنان به لمنفعة اخرى له واستدلوا ايضا بحديث جابر
نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في
لحوم الخيل لان الرخصة استباحة محظور مع قيام المانع فدل
على انه رخص لهم فيها بسبب المخمصة التي اصابتهم بخيبر فلا يدل
ذلك على الحل المطلق واجيب بان اكثر الروايات جاء بلفظ

الاذن وبعضها بالامر فدل على ان المراد بقوله رخص لان واذا الاذن للاباحة
العامة لاخصوص الضرورة عن ابى عمر رضى الله عنهما انه مر بفتيان
الفتيان كما فى بعض الروايات نصبوا دجاجة حال كونهم يرمونها اى يقتلونها فلما
راوه تفرقوا عنها فقال ابن عمر من فعل هذا ان النبى صلى الله عليه وسلم
لعن من فعل هذا بالحيوان وفى مسلم لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا بجمجمتين واللفن من ذلايل التحرم
كما لا يخفى وعنه رضى الله عنه فى رواية انه قال لعن النبى صلى الله
عليه وسلم من مثل بالحيوان من المثلة بضم الميم وسكون
المثلة وهى قطع اطراف الحيوان او بعضها وهو حى عن ابى موسى
الاشعرى رضى الله عنه انه قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم
ياكل دجاجا فيه دلالة على حله وهو من الطيبات واكل الفتى منه
يزيد فى العقل والمنى ويصفى الصوت عن ابى ثعلبة جرثوم الخشنى
رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر
عن اكل كل ذى ناب من السباع يتقوى به ويصول على غيره و
يصطاد ويعدو بطبعه غالبا كاسد ونمر وذيب ودب وفيل
وقرد وكذا كل مخلب من الطير كباز وشاهين وصقر ونسر ويسلم
كل ذى ناب من السباع فاكله حرام وله ايضا عن ابن عباس نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذى ناب
من السباع وكل ذى مخلب من الطير والمخلب بكسر الميم وسكون الخا
المعجمة وفتح اللام بعدها موحدة وهو الظفر كالظفر لغير ملكنه
اشد منه واغلظ واحد فهو كالناب للسبع عن ابى موسى
عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال مثل جليس الصالح باضافة الموصوف

الى

الى صفته وفى نسخة لجليس الصالح و لجليس السو بفتح المهملة
كحامل المسك ونافخ الكير بكسر الكاف وسكون التحتية قال فى
القاموس زق ينفخ فيه الحداد فحامل المسك اما ان يحذيك بضم التحتية
وسكون الحاء المهملة وكسر الذال المعجمة وبعد التحتية كاف اى يعطيك
ويتحفك بشئ منه هبة واما ان تبتاع اى تشترى منه واما ان تجد
منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق بضم اوله من احراق
ثيابك بناره واما ان تجد منه ريحا خبيثة واستدل به لذلك
على طهارة المسك اذ لو كان نجسا لكانت الحمايات ولا لم يحسن
التمثيل به فى هذا المقام وهو بكسر الميم الطيب المعروف وهو
دم يجتمع فى صرة الغزال فى وقت معلوم من السنة لكنه مستثنى
من نجاسة الدم لاستحالته كالمنى والدين عن ابى عمر رضى الله
عنهما انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن تحريم
ان تضرب بضم اوله وفتح ثالثه الصورة وفى نسخة الصور
واذا كان الضرب منهيا عنه يكون الوسم فى الوجه منهيا عنه
بالاولى وفى مسلم مر النبى صلى الله عليه وسلم بحمار قد
وسم فى وجهه فقال لعن الله من فعل هذا لا يسم احد الوجه
ولا يضرب احد الوجه وانما كره لشرف الوجه وحصول
الشين فيه وتغيير خلق الله فلو كان فى غير الوجه للتمييز به قال
بأس به لانه صلى الله عليه وسلم وسم شاة فى
اذنها وهو حجة الجمهور فى جواز وسم البهائم بالنار خلافا للحنفية
لتمسكهم بعموم النهى عن التعذيب بالنار وقال بعضهم
بالنسخ كتاب الاضاحى بفتح الهمزة جمع اضحية
بضمها وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وتحذف فتفتح

الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد
الى اخر ايام التشريق قال عياض سميت بذلك لانها تفتح في الضحى وهو
ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها بسم الله الرحمن الرحيم وفي
نسخة تقديمها على الكتاب عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن
بالصاد الساكنة المهملة والموحدة المكسورة بعد ثالثه من
الليالي من وقت التضحية وبقي في بيته منه اي من الذي ضحى به
شيء اي من لحمه فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل
كما فعلنا عام الماضي باضافة الموصوف الى صفته وفي نسخة
العام الماضي اي من ترك الاخار قال ابن المنير وكانهم فهموا
ان النهي ذلك العام كان على سبب خاص وهو الرافة فاراد ورد
العام على سبب خاص جار في الرخص من عمومه وخصوصه
اشكال فلما كان مظنة للاختصاص عاودوا السوال فبين لهم
صلى الله عليه وسلم انه خاص بذلك السبب قال صلى
الله عليه وسلم كلوا واطعموا بهمزة قطع وكسر العين المهملة
وادخروا بالذال المعجمة المشددة فان ذلك العام الواقع فيه
النهي كان بالناس جهد بفتح الجيم اي مشقة فاردت ان تقسموا
الفقراء فيها اي المشقة المفهومة من الجهد والامر في قوله كلوا
واطعموا للاباحة والجمهور على ان التضحية سنة مؤكدة وفي
وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب الهداية
من الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم موسر يوم الاضحى
عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابي حنيفة
ومحمد وزفر والحسن واحد الروايتين عن ابي يوسف وقال

الشيخ

الشيخ خليل من المالكية المشهور انها سنة وقال المرداوي من
الحنابلة وتسن الاضحية لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا النبي
صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه وقد ضحى صلى الله عليه
وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر
ووضع رجله على صفاحهما والاملح الذي خالط سواده بياض
والبياض اكثر وقيل الاغبر وقيل الابيض الخالص ويسن ان يقول
عند الذبح بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وعلى ال محمد
وصحبه وسلم اللهم منك واليك اللهم تقبل مني وتقبل من
فلان ان كان ذبحه عن غيره عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه صلى صلاة العيد يوم الاضحى قبل الخطبة ثم خطب
فقال في خطبته يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين اليومين
فاما احدهما فيوم فطركم من صيامكم رمضان
واما الاخر فيوم تاكلون فيه من نسككم
بضمتين اي من اضحيتكم وفي اخرى نسككم باسقاط الجار وبتوجه
منه جواز الاكل من لحوم الاضاحي ولو فوق ثلاثة ايام
واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا الا ثلاثة ايام
فالنهي فيه للتنزيه كالامر في قوله تعالى فكلوا منها واطعموا
القانع وحكاه الرافعي عن ابي يعلى على الطبري احتمالا
قال المهلب انه الصحيح لقول عايشة وليس بفريضة
اي ليس النهي للتحريم ولا ترك الاكل بعد ثلاث بواجب وقال
الرافعي لا يحرم اليوم بحال وتبعه النووي في شرح
المهذب وحكى في شرح مسلم عن الجمهور انه من

من نسخ السنة بالسنة وقال والصحيح نسخ النهي مطلقا وانه
لم يبق تحريم ولا كراهة **كتاب الاشربة** جمع شراب كالاطعمة وطعام اسم لما يشرب وليس مصدرا لان
المصدر الشرب بتثليث الشين **بسم الله الرحمن الرحيم**
وفي نسخة لقدمها على الكتاب **عن** عبد الله **بن عمر رضي الله**
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها بضم الحا
المهملة وكسر الراء مخففة من الحرمان اي حرم شربها
في الاخرة ولمسلم من طريق ابو عن نافع ثمانيات وهو مدمنها
لم يشربها في الاخرة وظاهره عدم دخول الجنة ضرورة ان
الخمر شراب اهلها فاذا حرم شربه دل على انه لا يدخلها
ولانه ان حرمها عقوبة له لزم وقوع الهم والحزن له
والجنة لا هم فيها ولا حزن وحمله ابن عبد البر على انه لا
يدخلها ولا يشرب الخمر فيها الا ان عفا الله عنه كما في بقية
الكبائر وهو في المشيئة فالمعنى جزاؤه في الاخرة ان
حرمها الحرمان دخول الجنة الا ان عفا الله عنه وجاز
ان يدخل الجنة بالقهقرى لا يشرب فيها خمرا ولا تشتهيها
نفسه وان علم بوجوده فيها ويدل له حديث ابي سعيد
مرفوعا عند ابن حبان وغيره من لبس الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة
ولم يلبسه هو وفرق بعضهم بين من يشربها عالما بتحريمها
مستحلا لها ومن يشربها عالما بتحريمها فالاول لا
يشربها ابدا لانه لا يدخل الجنة والثاني هو الذي اختلف

فيه

فيه فقيل فيه انه يحرم شربها مدة ولو في حال تعذيبه ان عذب
او المعنى ان ذاك يجازوه ان جوزي وقال النووي قيل يدخل
الجنة ويحرم شربها فانها من فاخر اشربة الجنة فيحرمها هذا العاصي
لشربها في الدنيا وقيل انه ينسى شهوتها فيكون هذا نقصا
عظيما لحرمانه اشرف نعيم الجنة وقال القرطبي لا يبالي بعدم شربها
ولا يحسد من يشربها فيكون حاله كحال اهل المنازل في الخفض
والرفع فكما لا يشتهي منزلة من هو ارفع منه كذلك لا يشتهي
الخمر في ذلك وليس ذلك بضائره وفي الحديث من الفوائد ان
التوبة تكفر المعاصي **عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى**
الله عليه وسلم انه قال لا يزني الزاني وفي نسخة لا يزني
بإسقاط الزاني واستدل به على جواز حذف الفاعل **حين**
يزني وهو مومن ولا يشرب الخمر شاربها حين يشربها وهو
مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن
قال المظهري ان لا يكون كاملا في الايمان حال كونه زانيا
او لفظه لفظ الخبر ومعناه النهي والوجه الاول وجه وحمله
الخطابي على المستحل وقال صاحب المشكاة يمكن ان يقال
المراد بالايمان المنفي الحياء كما روي ان الحياء شعبة من شعب
الايمان اي لا يزني الزاني حين يزني وهو يستحي من الله
تعالى لانه لو استحى من الله تعالى واعتقد انه حاضر شاهد
حاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع ويحتمل ان يكون من باب
التغليظ والتشديد يعني هذه الخصال ليست من خصال
المومنين لانها منافية لحالهم فلا ينبغي ان يتصفوا بها بل هي من
اوصاف الكافرين كقوله تعالى ولله على الناس حج البيت الى ان قال

ومن كفراي بان لم يحج وينصره قول الحسن وابي جعفر الطبري
ان المعنى ينزع منه اسم المدح الذي يسمى به اولياء
المومنون ويستحق اسم الذم فيقال زان وسارق وخمر وسارق وعنه
في رواية ايضا ولا ينتهب الناهب نهبة بضم النون وسكون الهاء
ذات شرف اي قدر خطير والنهبة بالفتح المصدر وبالضم المال الذي
انتهبه الجيش قهرا يرفع الناس اليه ايديهم اي الناهب ابصارهم فيها اي في تلك
النهبة حين ينتهبها وهو مومن اذ هو ظلم عظيم لا يليق بحال المومن
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سئل النبي صلى الله عليه
وسلم قيل للسايل ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن البتع بكسر
الموحده وتفتح وسكون الفوقيه وقد تحرك آخره عين مهملة لغة
يمانيه اي عن خمر جنسه لا عن مقداره وهو نبيذ العسل بالذال
المعجمه وفي نسخة وهو شراب العسل وكان اهل اليمن يشربونه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام
ولو لم يسكر ما تناوله منه وعند ابي داود والنسائي
وصححه ابن حبان عن جابر قال صلى الله عليه وسلم ما اسكر
كثيره فقليله حرام وفي الحديث جواز القياس لوجود العلة
فتحرم جميع الانبذه المسكره وبذلك قال الشافعيه والمالكيه
والحنابلة والجمهور وقال الكوفيه نقيع التمر والزبيب
وغيرها اذا غلى واشتد حرم ولا يحد شاربه حتى يسكر ولا يكفر
مستحله وامما الذي من العنب فحرام يكفر مستحله لثبوت حرمته
بدليل قطعي ويحد شاربه وقد ورد لفظ الحديث
المذكور ومعناه من طرق عن اكثر من ثلاثين من الصحابه
مضمونها ان المسكر لا يحل تناوله ويكفي ذلك في الرد

على

على المخالف واما ما احتجوا به من حديث ابن عباس عند
النسائي برجال الثقات مرفوعا حرمت الخمرة قليلها وكثيرها والمسكر
من كل الشراب فاختلف في وصله وانقطاعه وفي رفعه ووقفه على
تقدير صحته فقد رجح الامام احمد وغيره ان الرواية فيه بلفظ والمسكر
بضم الميم وسكون السين لا السكر بضم وسكون وبفتحتين او على
تقدير ثبوتها فهو حديث فرد ولفظه محتمل فكيف يعارض عموم
تلك الاحاديث مع صحتها وكثرتها وقد قال عبد الله بن المبارك
لا يصح في حال النبيذ الذي يسكر كثيره من الصحابة ولا عن التابعين شي
الا عن ابراهيم النخعي ويدخل في قوله كل مسكر حرام حنيفة الفقراء وغيرها
وقد جزم النووي وغيره بانها مسكره وفي معنى شرب الخمر اكله بان
كان تحينا او اكله بخبز او طبخ به كما واكل مرقه فيحرج به اكل اللحم
المطبوخ به لذهاب العين منه وكذا الاحقان والاستعاط به عن
عامر وقيل عن ابي مالك الاشعري واسمه عبد الله بن هانيء
وقيل ابن وهب وقيل عبيد بن وهب سكن الشام وليس بعم ابي موسى
الاشعري لان ذاك قتل يوم حنين في الزمن النبوي وهذا بقي الى
زمن عبد الملك بن مروان رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ليكونن من امتي اقوام يستحلون الحر بكسر الحاء
المهمله وفتح الراء مخففة الفرج اي يستحلون الزنا وحكي تشديد
الراء والصواب كما في الفتح التخفيف و يستحلون الحرير
و يستحلون الخمر شربا اي يعتقدون حلها او هو مجاز عن
الاسترسال في الحلال شربها كالاسترسال في الحلال
وفي رواية لبشر بن اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها
وفي ذلك اشارة الى انهم استحلوها بالتاويل اذ لو لم يكن

بالتاويل لكان كفرا ولم يكونوا من امته لان تحريم الخمر معلوم من
الدين بالضرورة وقيل يحتمل ان يقال ان الاستحلال لم يقع بعد
وسيقع وان يقال انه مثل استحلال النكاح المتعة واستحلال
بعض الانبذة المسكرة و يستحلون المعازف بفتح الميم والعين
المهملة وبعد الالف زاي مكسورة ففاجمع معزفة آلات الملاهي
كالعود والطنبور وفي الصحاح وهي آلات اللهو وقيل اصوات
الملاهي وفي المصباح عزف عزفا من باب ضرب وعزيفا لعب
بالمعازف وهي الآلات يضرب بها الواحد عزف مثل فلس على غير
قياس والمعزف بكسر الميم نوع من الطنابير تتخذه اهل اليمن
وبعضهم يسمي العود معزفا اه وقيل هي الدفوف وغيرها مما
يضرب به ولينزلن بفتح اللام والتحتية وكسر الزاي اقوام
الى جنب علم بفتح الجيم وسكون النون وعلم بفتحتين جبيل
عال او راس جبل يروح عليهم بسارحتهم بفتح التحتية
ثم تسرح بالغداة الى مرعيها وتروح اي ترجع بالعشي
الى مالفها يأتيهم لحاجة بحذف الفاعل والتقدير الآتي او
الراعي والمحتاج قال الحافظ بن حجر وقع عند الاسماعيلي
يأتيهم طالب حاجة قال وتبعه بعض المقدرات انتهى
وفي بعض النسخ يعني الفقير لحاجة فيقولون وفي نسخة
فيقولوا ارجع الينا غدا فنبيتهم الله ممن التبييت
وهو هجوم العدو ليلا والمراد فيهلكهم الله ليلا
ويضع العلم اي يوقع الجبل عليهم فيهلكهم ويمسخ آخرين
اي يحول صورا خرين ممن لم يهلك في البيات المذكور
قردة وخنازير الى يوم القيمة اي يشكل صورها حقيقة

كما وقع لبعض الامم السابقين او هو كناية عن تبدل اخلاقهم
والاول اليق بالسياق وفيه كما قال الخطابي بيان ان المسخ
يكون في هذه الامة لكن قال بعضهم انما المراد مسخ القلوب
وقد مر ذلك عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن
ربيعة الساعدي رضي الله عنه انه دعا النبي صلى الله عليه
وسلم في عرسه بضم العين والراء وتسكن قال في المختار
العرس بوزن القفل طعام الوليمة يذكر ويونث وجمعه اعراس
وعرسات بضم الراء وقد اعرس فلان اتخذ عرسا واعرس باهله
غشيها ولا تقل عرس والعامة تقولها انتهى وفي المصباح
والعرس بالضم الزفاف ويذكر ويونث فيقال هو العرس
وجمع اعراس مثل قفل واقفال وهي العرس وجمع عرسات
والعرس ايضا طعام الزفاف وهو مذكر لانه اسم لطعام اه
فالمعنى انه دعاه لطعام وليمته او في ايام زفافه فكانت
وفي نسخة وكانت امراة ام اسيد سلامة بنت وهب
ابي سلام خادمهم الخادم يطلق على الذكر والانثى والخادمة
بالهاء في المونث قليل وهي العروس قال في المصباح والعروس
وصف يستوي فيه المذكر والمونث ما داما في اعراسهما
وجمع الرجل عرس بضمتين مثل رسول ورسل وجمع
المراة عرايس اه ثم قالت اي المراة اتدرون ما
سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
قال اي سهل اتدرون ما سقيت بسكون المثناة
الفوقية من غير تحتية اي المراة انقعت بسكون العين
وضم الفوقية وفي نسخة انقعت اي المراة له صلى الله

عليه وسلم تمرات من الليل في تور بفتح المثناة الفوقية انا من حجارة او
نحاس او خشب او قدح كبير كالقدر او الطست والمراد هنا انه من حجارة
كما ورد كذلك وقيل من خشب وعند ابن ابي شيبة عن جابر كان النبي صلى
الله عليه وسلم ينبذ لكم في سقا فاذا لم يكن سقا ينبذ له في تور وعند
مسلم عن عائشة كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقا
نوكي اعلاه فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة وعند
ابي داود عن عائشة انها كانت تنبذ للنبي صلى الله عليه وسلم
غدوة فاذا كان من الغد شرب على عشائه فاذا فضل منه شيء
صبته ثم تنبذ له بالليل فاذا صبح وتغذى شرب على غدائه
قالت تغسل السقا غدوة وعشية وعند مسلم عن ابي عباس كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه
ذلك والليلة التي تجيء والغدوة الى الليلة الاخرى والغد والليلة الاخرى الى العصر ولا
مخالفة بينه وبين حديث عائشة لان المشرب في يوم لا يمنع من الزيادة
او لعل حديث عائشة كان في زمان الحر وحين يخشى فساده وحديث ابن عباس
في زمان يومن فيه التغير قبل الثلاث عن عبد الله بن عمرو بفتح العين بن
العاص رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في
الاسقية كذا وقع في هذه الرواية والرواية الراجحة بلفظ الاوعية وحمل
بعضهم رواية الاسقية على سقوط اداة الاستثناء من الراوي والتقدير
نهى عن الانتباذ الا في الاسقية ولم نهيه صلى الله عليه وسلم عن الاسقية
يتخللها الهواء من مسامها فلا يسرع اليها الفساد كما سراعه الى غيرها
من الجرار ونحوها مما نهى عن الانتباذ فيه وابيح فالاسقاء اذا انتبذ
فيها ثم ربط امنت شدة الاسكار بما يشرب منها لانه متى تغير وصار
مسكرا اشق الجلد فالم يشقه فهو غير مسكر بخلاف

الاوعية

الاوعية لانه قد يصير النبيذ مسكرا ولا يعلم به ويحتمل ان يكون قوله
نهى عن الاسقية اي عن الاوعية واختصاص اسم الاسقية مما يتخذ
من الادم انما هو بالعرف فاطلاق السقاء على كل ما يستقى منه جائز
وحينئذ فلا غلط في الرواية ولا سقط قيل له صلى الله عليه وسلم
ليس كل الناس يجد سقا اي وعاء على ما مر وقيل ذلك اعتذارا
فرخص لهم صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في الجر بفتح
الجيم وتشديد الراء جمع جرة ان يتخذ من فخار غير المزفت
اي المطلي جوفه بالزفت لان الانتباذ فيه يسرع الى الاسكار
والحكم منوط به والاية لا تحرم ولا تحلل عن ابي قتادة الحارث
ابن ربعي الانصاري رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم ان يجمع في الانتباذ بين التمر بالفوقية
والزهو بفتح الزاي وسكون الهاء البسر الملون
وسكون الميم والصفرة في النخل فقد ظهر فيه الزهو
يقال اذا ظهرت الحمرة والصفرة في النخل فقد ظهر فيه الزهو
واهل الحجاز يقولون الزهو بالضم افاده في المختار
وبين التمر والزبيب لان الاسكار يسرع اليه بسبب
الخليط به قبل ان يشتد فيظن الشارب انه لم يبلغ
حد الاسكار ويكون قد بلغه وليبنذ بسكون اللام
وفتح الموحدة مبنيا للمفعول كل واحد منهما اي من كل من
منهما فيكون الجمع بين الاكثر بطريق الاولى على حدة بكسر الحاء وفتح
الدال المهملتين بودها اي وحده وفي نسخة على احدته وفي
حديث ابي سعيد عند مسلم من شرب منكم النبيذ فليشربه
زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا وهل اذا خلط نبيذ
البسر الذي لم يشتد مع نبيذ التمر الذي لم يشتد يمتنع او

يختص المهنى بالخلط عن الانتباذ قال الجمهور لا فرق ولو لم يسكر وقال الكوفيون
بالحل ولا خلاف ان العسل بالماء ليس بخليطين لان الماء لا ينبذ نعم ان
خلط بالماء شيء وحصل فيه شدة مطربة حرم ولذا عده بعضهم من جملة
الاشربة وقيل ان اهل ارمينية يتخذون من شرابا يصرع من شربه لوقته
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال رجا ابو حميد
بضم الجيم مصغر اعبد الرحمن الساعدي بقدح من لبن ليس بمخمرا
من النقيع بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية ان كنه عين حوله
موضع بوادي العقيق حماه صلى الله عليه وسلم لرعي النعم كان
يستنقع فيه الماء اي يجتمع وقيل غير فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم الا بفتح الهمزة وتشديد اللام اي هلا خمرته بالخاء المعجمة
وهي مشددة مفتوحتين اي غطيته ولو ان تعرض بفتح الفوقية
وضم الراء اي ولو ان تنصب عليه عودا عرضا قلما والحكمة ورد للسنن
اقترانه بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فلا يقربه الشيطان
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وتفتح وبسكون القاف والحاء المهملة
الناقة الحلوب الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتية
الكثيرة اللبن اي المصطفاة والمختارة وفعيل اذا كان بمعنى مفعول
يستوي فيه المؤنث والمذكر منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة
بمعنى التمليك اي عطية تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها اليك ونعم الصدقة الشاة
الصفي منحة اي تعطيها غيرك ليحلبها تغدو اول النهار بانا من اللبن وتروح
اخره بانا بالمد وفيه اشارة الى ان المستعير لا يستأصل لبنها
والحديث سيق في باب العارية عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار

قيل

قيل هو ابو الهيثم بن التيهان الانصاري ومعه صاحب له هو
ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقال له اي للرجل الانصاري الذي
دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ما بات
هذه الليلة في شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة
قربة خلقة فاسقنا منها والا كرعنا بفتح الراء وتكسر اي شربنا
من غير انا ولا كف بل بالفم قال في المصباح كرع في الماء كرعا
من باب نفع وكروعا شرب بفيه من موضعه فان شرب بكفه او بشيء اخر فليس بكرع وكرع كرعا من باب تعب لغة
انتهى قال الرجل الانصاري عندي ما بايت فانطلق
بكسر اللام وسكون القاف اي انت ومن معك الى العريش
هو المسقف من البستان بالاغصان واكثر ما يكون
في الكروم قال جابر فانطلق الرجل الانصاري بهما اي
بالنبي صلى الله عليه وسلم والصديق رضي الله عنه الى
العريش فسكب في قدح ما ثم حلب عليه لبنا من داجن
له بالجيم والنون شاة تالف البيوت فشرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم سقى الرجل الذي معه
وهو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وفيه سقى اللبن ممزوجا
بالماء البارد لكسر الحرارة عقب حلبه مع شدة حر القطر
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه اتى الى باب الرحبة
بفتح الراء والحاء المهملة والموحدة اي المسجد والمراد مسجد
الكوفة وكان يجلس فيها لقضاء حوائج الناس فشرب
حال كونه قائما فقال ان اناسا يكره احدهم ان يشرب
اي بان يشرب وان مصدرية اي يكره الشرب

وهو قايم اى في حالة القيام وفي رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فعل كما رايتموني فقلت من الشرب قايما وفي رواية عنه
انه اتي بماء فغسل وجهه ويديه وراسه ورجليه ثم قام
فشرب فضله وهو قايم وقال مثل ما مر عن ابي عباس رضي
الله عنهما انه قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونه قايما من زمزم وقد كان صلى الله عليه وسلم
طاف على بعيره ثم اناخه بعد طوافه ثم شرب اذ ذاك من زمزم
قبل ان يعود الى بعيره واستدل بما ذكر على جواز الشرب
قايما وهو مذهب الجمهور وكرهه قوم لحديث انس عند
مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر على الشرب قايما
وحديث ابي هريرة في مسلم ايضا لايشربن احدكم قايما
فمن نسي فليستق وعند احمد من حديثه انه صلى الله
عليه وسلم راى رجلا يشرب قايما فقال قه فقال لم
فقال ايسرك ان يشرب معك الهر قال لا قال فقد
شرب معك من هو شر منه الشيطان لكنهم حملوا النهي
على الاستحباب والحث على ما هو اولى والكل وذلك لان في
الشرب قايما ضررا ما فكره من اجله لانه ربما كان خلط يكون قد
التقى دواه وقوله في الحديث فمن نسي لا مفهوم له بل يستحب ذلك
للعامة بطريق الاولى وقد سلك الايمة في هذه الاحاديث
مسالك احسنها حمل احاديث النهي عن كراهة التنزيه واحاديث
الجواز على بيانه وقيل النهي انما هو من جهة الطب مخافة وقوع
ضرر به فان الشرب قاعدا امكن وابعد من السرف وحصول
وجع الكبد والحلق وقد لايا من منه من شرب قايما على ما لا يخفى

عن

عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الختنات الاسقية المتخذة من الادم
والاختناث بالخا المعجمة الكسر والفوقية المكسورة وبعد النون
الف ثم ثاء مثلثة افتعال من الخنث وهو الانطواء والتكسر والانثناء
ولذا فسره بعضهم بقوله وهو ان تكسر اي تثني افواهها
فيشرب منها فلما كان ذلك ليس بقيد فسره في هذه الرواية
بقوله يعني الشرب من افواهها وقد جزم الخطابي بان تفسير
الاختناث من قول الزهري ويحتمل حمل المطلق وهو الشرب
من افواهها على المقيد بكسرها او قلب راسها والافواه جمع
فم واصله فوه بفتحتين حذفت الهاء وقلبت الواو ميما وهو
من غريب الالفاظ الذي لم يطابق مفردها جمعها وتثنى
على لفظ الواحد فيقال فمان وربما لفا قيل فوان قاله في
المصباح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم عن الشرب من فم السقا وهو جلد
السخلة اذا اجذع يجعل للماء واللبن او القربة وفي نسخة من
فم القربة او السقا والنهي للتنزيه وقيل للتحريم لانه ربما ان الماء
دفعة وانصبابه في المرة يضر بها وربما تغيرت رايحتها
بنفسه وربما يكون فيها حية او شيء من الهوام لا يراه الشارب
فيدخل جوفه وقد وقع ذلك لرجل قام من الليل الى السقا
فاختنثه وكان ذلك بعد النهي عن الاختناث كما عند
ابن ماجة والحاكم ولانه ربما يغلبه الماء فيصب منه اكثر من حاجته
فتبتل ثيابه وربما فسد الوعاء وتتقذره غيره لما يخالط
الماء من ريق الشارب فيؤول الى اضاعة المال ونهى

ان يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة بالكاف او بالفوقية على الافراد
وفي اخرى خشبته بالهاء مع ضم الخاء على الجمع في جداره وفي نسخة في داره
وهو محمول على الاستحباب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يتنفس في الشرب من الاناء ثلاثا وفي رواية
مرتين او ثلاثا بان يبين الاناء عن فيه ثم يتنفس خارجه ثم يعود ولا
يجعل نفسه داخل الاناء لانه قد يقع منه شيء من الريق فيعافه
الشارب وعند الترمذي بسند ضعيف لا تشربوا واحدة كما يشرب
البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وعند مسلم واصحاب السنن
من طريق عاصم هو ابن بهدلة وابي رزين وابي صالح الاكريا وامري
بالمد اي يصير مريا وابرئ بالهمز اي يبرئ من الاذى والعطش اكثر
انفع للعطشان واقوى على الهضم واقل اذى في برد المعدة وموافق
الاعصاب وعند الطبراني في الاوسط بسند حسن ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس اذا ادنى الاناء الى فيه
سمى الله فاذا اخره حمد الله لفعل ذلك ثلاثا عن ام سلمة هند بنت
امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في اناء وفي نسخة في
انا الفضة وعند مسلم من شرب من اناذهبا وفضة وعند ابي
ان الذي يأكل او يشرب في انية الذهب والفضة انما يجرجر في بطنه
نار جهنم بضم التحتية وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية بينهما
راء ساكنة واخره ميم اي يصوت ويحكي فتح الثانية على البناء للمفعول
من الجرجرة وهي صوت تردد البعير في حنجرته اذا هاج وصب
الماء في الحلق والتجرجر ان يجرعه جرعا متداركا يقال جرجر
الشراب اذا اسقاه على تلك الصفة ونار جهنم
منصوب

منصوب على ان الجرجرة بمعنى الصب او التجرع فالشارب هو الفاعل
ونار مفعوله وجاء الرفع على الفاعلية على ان النار هي التي تصوت في البطن
والاشهر الاول قال في المصباح وجرجر اذا ردد صوته في حنجرته وجرجرت
النار صوتت وقوله يجرجر في بطنه نار جهنم قال الازهري نار منصوبة
بقوله يجرجر والمعنى يلقى في بطنه وهذا مثل قوله تعالى انما يأكلون في
بطونهم نارا اي يقال يجرجر فلان الماء في حلقه اذا جرع جرعا متتابعا بحيث يسمع
له صوت والجرجرة حكاية ذلك الصوت وهذا هو المشهور عند
الحذاق وقال بعضهم يجرجر فعل لازم ونار رفع على الفاعلية
وهو مطابق لقوله جرجرت النار صوتت اه واسناد الجرجرة
اي التصويت الى نار جهنم مجاز لان النار في الحقيقة لا تجرجر
في جوفه لكن جعل صوت تجرع الانسان للماء في هذه الاواني المخصوصة
لوقوع النهي عنها واستحقاق العقاب على استعمالها كالجرجرة النار في
بطنه ولذا ايقاع الجرجرة بمعنى الصب على النار مجاز وفي
الحديث حرمة استعمال الذهب والفضة في الاكل والشرب
والطهارة والاكل بملعقة من احدهما والتحمر بمجمرة والبول
في الاناء وحرمة الزينة واتخاذه ولا فرق في ذلك بين
الرجل والمراة وانما فرق بينهما في التحلي لما يقصد بها من
الزينة للزوج ولا في الاناء بين الكبير والصغير ولو بعد
الصنعة الجائزة كانا الفانية وخرج بالاستعمال الزينة
والاتخاذ ستر رائحة بمجمرة الذهب والفضة من بعد
بحيث لا يعد متطيبا بها فانه جائز فاذا جمرها اثيابا او بيته حرم
وان ابتلى بطعام فيها فليخرجه الى اناء اخر من غيرهما او يدهن
في اناء من احدهما فليصبه في يده اليسرى ويستعمله باليمنى

عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى
الله عليه وسلم سقيفة بني ساعدة موضع المبايعة بالخلافة
لابي بكر الصديق رضي الله عنه فقال اسقنا يا سهل قال سهل
فسقيتهم في قدح قال الراوي فاخرج لنا سهل ذلك القدح
الذي شرب منه صلى الله عليه وسلم فشربنا منه تبركا به
صلى الله عليه وسلم ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز
لما كان اميرا بالمدينة من سهل فوهبه له قال في الفتح
وليست الهبة حقيقة بل من جهة الاختصاص عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه كان عنده قدح النبي صلى
الله عليه وسلم وفي مختصر البخاري للقرطبي ان في بعض النسخ
القديمة من البخاري قال ابو عبد الله البخاري رايت هذا
القدح بالبصرة وشربت منه وكان اشترى من ميراث
النضر بن انس بثمانمائة الف فقال انس لقد سقيت
النبي صلى الله عليه وسلم في هذا القدح اكثر من كذا
وكذا وعند مسلم لقد سقيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقدحي هذا الشراب كله العسل والنبيذ
واللبن وكان فيه اي القدح حلقة من حديد بسكون
اللام كالحلقة فاراد انس ان يحكم مكانها حلقة من
ذهب او فضة بالشك من الراوي او هو تردد من
انس عند ارادة ذلك فقال له ابو طلحة زيد
ابن سهل الانصاري زوج ام انس لا تغيرن بفتح الراء
والنون المتوكد الثقيلة وفي نسخة لا تغير من غير
تاكيد شيأ صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه

وهو

وهو قدح جيد عريض ليس بمتطاول بل طوله اقصر من عمقه
من خشب نضار بنون مضمومة وبعجم مخففة والنضار
الخالص من كل شيء وقد قيل انه عود اصفر يشبه لون الذهب
وقيل انه من الاثل وقيل من سجر النبع وكان قد انصدع
فسلسله صلى الله عليه وسلم او انس اي وصل بعضه ببعض
اي بخيط فضة وفي الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة والسلسلة
والحلقة ايضا مما اختلف فيه وضبع ذلك مطلقا جماعة من الصحابة
والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يكره من
الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعي قال ليلا يكون
شعارا على فضة ولذا خص بعضهم الكراهة اذا كانت الفضة
موضع الشرب وبذلك صدح الحنفية وقال احمد والذي
تقرر عندنا فيه تحريم ضبة الفضة اذا كانت كبيرة
للزينة وجوازها اذا كانت صغيرة للحاجة او لزينة او كبيرة
لحاجة وتحريم ضبة الذهب مطلقا واصل ضبة الاناء
ما يصلح بها خلله من صفيحة او غيرها واطلاقها على ما هو
للزينة تتوسع ومرجع الصغر والكبر الى العرف على الاصح وقيل
الكبيرة ما تستوفي جانبا من الاناء كشفة واذن
والصغيرة دون ذلك فان شك في الكبر فالاصل الاباحة
قاله في شرح المهذب والمراد بالحاجة غرض الاصلاح
دون التزين ولا عبرة للعجز عن غير الذهب والفضة
لان العجز عن غيرها يبيح استعمال الاناء كله ذهب
او فضة وفضلا عن المضبب كتاب المرضى
جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعي

الذي ح

ويعبر عنه بانه حالة تصدر بها الافعال خارجة عن الموضوع لها
غير سالمة بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري وابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم من نصب
اي تعب ولا وصب اي مرض ومرض دايم ملازم ولا هم
بفتح لها وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين وروي بضم فسكون
قال في الفتح هما من امراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على
الوصب انتهى وهما بمعنى قال في المختار الهم الحزن ومثله
في المصباح وقيل الهم مختص بما هو آت والحزن بما مضى
ولا اذى بلحقه من تقدى الغير عليه ولا غم بالغين المعجمة وهو ما
يضيق على القلب وقيل ان الهم ينشا عن الفكر فيما يتوقع
حصوله مما يتاذى به والحزن يحدث لفقد ما يشق
على المرء فقده والغم كرب يحدث للقلب بسبب متصل
وقال المظهر ي الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره
بحيث يقرب ان يغمى عليه والحزن اسهل منه حتى الشوكة
يشاكها اي يدخلها غير في جسده وكذا لو دخلت قدمه من
غير دخال كما يدل له ما في مسلم من رواية هشام بن عروة
ولا يصيب المومن شوكة فما فوق الفعل اليها والمراد ما هو
اعم كما تقرر الا كفر الله بها من خطاياه والا رفعه
الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفيه حصول الثواب
ودفع العقاب وعند الطبراني في الاوسط من حديث
عايشة بسند جيد ما ضرب على مومن عرق الا حط الله
عنه به خطية وكتب له به حسنة ورفع له درجة

وفي حديثها

وفي حديثها عند الامام احمد وصححه ابو عوانة والحاكم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب
على فراشه ويشتكي فقالت له عايشة لو صح بقضا
لوجدت عليه فقال ان الصالحين يشدد عليهم وانه لا يصيب
المومن شوكة تشوكه الحديث ويوخذ منه ان الثواب على
نفس المصيب تخلافا لمن قال ان الثواب والعقاب على الكسب
والمصايب ليست منه بل الاجر على الصبر عليها والرضا بها
ورد بان ذلك قد يمكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال مثل المومن في الرضا بالقضا والشكر على السراء والصرا
كمثل الخامة بالخا المعجمة والميم المخففة بوزن الطاقة والفها
سنقلبه عن واو من الزرع وهي اول ما ينبت منه على ساق
واعد غضا طريا لينا وقوله من الزرع صفة الخامة لان
تعريفها للجنس من حيث انتهاء الريح اي من اي جانب وصل
اليها الريح كفاتها بفتح الكاف والفا والهمزة وسكون
الفوقية اي مالتها فاذا اعتدلت تكفا بفتح الفوقية والكاف
والفا المشددة بعدها همزة اي تقلب بالبلا قال الكرماني
فان قلت البلا انما يستعمل في المومن فالمناسب ان يقال
بالريح اي اذا اعتدلت تكفا بالريح كما يتكفا المومن بالبلا
واجاب بان الريح ايضا بلا بالنسبة الى الخامة او انه
لما شبه المومن بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من
خواص المشبه اهـ وقال في الفتح ويحتمل ان يكون
جواب اذا محذوفا اي فاذا اعتدلت الريح استقامة

الخاصة ويكون قوله بعد ذلك تكفا بالبلاء رجوع الى وصف المسلم
قال ويؤيده ما في كتاب التوحيد عن محمد بن سنان بلفظ فاذا
سكنت اعتدلت فكذا المومن يوصف بالبلاء وفي رواية
مثل المومن كالخامة من الزرع تفيئها الريح اي تميلها
مرة وتقدلها مرة ووجه التشبيه ان المومن متى جيد
اتاه امر الله انطاع له ورضي فان جاه خير فرح به
وشكر وان وقع له مكروه صبر ورجا فيه الاجر فاذا الدفع
اعتدل شاكرا قال له المهلب والناس في ذلك على اقسام
منهم من يبقى الى اجر البلاء فيهون عليه البلاء ومنهم من
يرى ان هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض
ومنهم من تشغله المحبة عن طلب رفع البلاء وهذا ارفع
من سابقه ومنهم من يتلذذ به وهذا ارفع الاقسام
قاله ابو الفرج بن الجوزي **والفاجرة كالارزة** بفتح الجيم
والزاي بينهما راء ساكنة نبات ليس في ارض العرب ولا ينبت
في السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ حتى لوان عشرة
نفسا امسك امسك بعضهم ببعض لم يقدروا على ان
يحضنوها وقيل هو ذكر الصنوبر وانه لا يحمل شيئا وانما
يستخرج من اغصانه الزفت ولا يحرك لهبوب الريح **صماء**
اي صلبة شديدة من غير تحريف **معتدلة حتى يقصمها**
الله بالقاف اي يكسرها **اذا شاء** فيكون موته اشد
عذابا عليه واكثر الما في خروج نفسه من المومن المبتلى
من البلاء المثاب عليه وفي رواية ومثل المنافق
كالارزة لا تزال حتى يكون انجعافها اي انقلاعها

مرة

مرة واحدة ووجه التشبيه ان المنافق لا يتعقده الله باختياره
بل يجعل له التيسير في الدنيا لينعسر عليه الحال في المعاد حتى
اذا اراد الله اهلاكه قصمه فينعسر عليه خروج نفسه **وعنه**
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يصب منه بضم التحتية وكسر الصاد
المهملة والضمير لله تعالى اي يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها
ويطهره بها من الذنوب ويرفع درجته وروي بفتحها وهو احسن
واليق بالادب لقوله تعالى واذا مرضت فهو يشفين ويشهد
للاول ما رواه احمد اذا احب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله
الصبر ومن جزع فله الجزع وفي هذه الاحاديث بشرى عظيمة
لكل مومن لان الادمي لا ينفك غالبا من الم بسبب مرض
وغم ونحو ذلك **عن عائشة رضي الله عنها انها قالت**
ما رايت احدا اشد الوجع عليه اي المرض والكرب سمي
كل وجع مرضا وفي رواية اشتد عليه الوجع **من رسول**
الله صلى الله عليه وسلم فالوجع على الرواية الاولى
رفع مبتدا وخبره اشد الخ والجملة في محل المفعول الثاني لرايت
والمعنى ما رايت اشد وجعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى
الله عليه وسلم وهو اي والحال انه **يوعك** بفتح
العين المهملة **وعكا شديدا** بسكونها وفتحها وهو الحمى
او المها او ارعادها **قلت** وفي نسخة **فقلت يا رسول**
الله ان ذلك اي تضاعف الحمى **بان** اي بسبب ان
لك اجرين قال صلى الله عليه وسلم **اجل**

بفتح المهملة وتحتية وتشديد اللام مخففة اي ينم **ما من مسلم**
يصيبه اذي الا حاتت الله بالحاء المهملة المفتوحة بعدها الف ففوقية
مشددة واصله بتا ين فادغمت الاولى في الثانية اي الا
نثرالله **عنه خطاياه كما تحات** اصله يحاتت اي يتساقط **ورق**
الشجر كناية عن ذهاب الخطايا بشبه حالة المريض واصابة
المرض جسده ثم محو السيات عنه بسريعا بحال السحر وهبوب
الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها وتجردها عنها فهو
تشبيه تمثيلي لانتزاع الامور المتوهمة في المشبه من المشبه به
ووجه الشبه الازالة الكائنة على سبيل السرعة لا
الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كمال
وازالة الاوراق عن الشجر سبب لقصانها قاله في شرح المشكاة
والمراد بالخطايا الصغائر لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى
الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن ما اجتنبت
الكبائر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لبعض اصحابه
الا اريك امراة من اهل الجنة قال بلى قال هذه المراة السوداء
اسمها سعيرة بالمهملة الاسدية اتت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقية
والسين المهملة المشددة وفي نسخة انكشف بالنون
الساكنة بدل الفوقية وكسر المهملة مخففة فادع الله لي ان يشفيني
من ذلك الصرع قال صلى الله عليه وسلم ان شئت
صبرت على ذلك ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك
منه قالت اصبر يا رسول الله فقالت اني اتكشف بالفوقية وتشديد
المهملة فادع الله لي في نسخة لي ان لا انكشف وفي نسخة

بسكون النون ان لا تكشف **فدعالها** قال ابن القيم في الهدى النبوي
من حدث له الصرع وله خمسة وعشرون سنة وخصوصا
بسبب دماغي ايس من برئه وكذلك اذا استمر به الى هذا
السن قال فلعل هذه المراة التي حدثت انها كانت تصرع
وتكشف يجوز ان يكون صرعها من هذا النوع فوعدها
صلى الله عليه وسلم بصرعها على هذا المرض بالجنة وفي
حديث ابن عباس عند البزار ان امراة يقال لها ام زفر
كانت تصرع فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم اني اخاف
الخبث ان يجردني فدعالها فكانت اذا احتسبت ان يأتيها
اتى استار الكعبة تتعلق بها وذكر ابن سعد ان هذه المراة
هي ماشطة خديجة التي كانت تتعاهد النبي صلى الله عليه
وسلم بالزيارة وهي غير السوداء المتقدمة وقيل هي عينها
عن انس رضي عنه قال **سمعت النبي صلى الله عليه**
وسلم يقول ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي المومن
بحبيبتيه بالتثنية اي محبوبتيه اذ هما احب عضا الانسان
اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات روية
ما يريد من خير فيسر به او شر فيجتنبه **فصبر** مستحضر
ما وعد الله به الصابرين من الثواب بخلاف ما اذا
لم يستحضر ذلك لان الاعمال بالنيات زاد الترمذي
واحتسب عوضته منهما الجنة وفي رواية
قال ربكم من اذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسبا كان
ثوابه الجنة وفي اخرى ما لمن اخذت كريمتيه جزاء الا الجنة
وهي اعظم العوض لان الالتذاذ بالصبر يفني

رفنا الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها وفي حديث ابي امامة
عند البخاري في الادب المفرد اذا اخذت كريمتيك فصبرت
عند الصدمة واحتسبت قال في الفتح فاشار الى ان الصبر
النافع هو ما يكون في اول وقوع البلاء فيفوض ويسلم
والا فمتى ضجر وقلق في اول وهلة ثم يئس ولا يصبر فلا
يحصل له الغرض المذكور قال انس يريد بقوله حبيبتيه عينيه
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال جاءني
النبي صلى الله عليه وسلم يعودني انا راكب بغل
بالاضافة ولا راكب بردون بكسر الموحدة وفتح الذال المعجمة
نوع من الخيل اي كان ما مشيا وعيادة المريض سنة مطلقا
مع مشي او ركوب عن عائشة رضي الله عنها انها قالت واراساه
وعند الامام احمد والنسائي وابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها
رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنازة البقيع فوجدني
وانا اجد صداعا في راسي وانا اقول وا راساه قال الطيبي نزلت
راسها واشارت الى الموت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك
بكسر الكاف لو كان اي حصل موتك وانا حي فاستغفر لك وادعو
لك بكسر الكاف فيهما ايضا قالت عائشة واثكلياه بضم
المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام وحكي فتحها بعدها تحتية مخففة
والف فهاء ندبة قال في المختار الثكل بوزن القفل فقدان المراة
ولدها وكذا الثكل بفتحتين اه وكذا في القاموس الثكل
بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب او الولد اه وليست
حقيقته مراده هنا بل هو كلام يجري على السنتهم عند حصول
المصيبة او توقعها فالمعنى وامصيبتاه والله اني

لاظنك بحب موتي اخذته من قوله لهامت قبلي ولو كان ذلك
وفي نسخة ذاك اي موتي اظللت بفتح اللام وتشديد الظاء المعجمة
بعدها لام مكسورة فاخرى ساكنة اخي بيمك الذي
اموت فيه مرسا معرسا بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر
الراء المشددة بعدها سين مهملة اسم فاعل وساكن
العين وتخفيف الراء من عرس بامراته اذا بنى بها وعشيها
ببعض ازواجك وشيتني فقال النبي صلى الله عليه
وسلم بل انا وارأساه اضرابا عما قالته اي دعي ذكر ما
تجديه من وجع راسك واشتغلي بي فوالله لا تموتين
في هذه الايام قبلي فيشتد وجدك على ذلك باليوم وفي
نسخة انا وارأساه باسقاط بل الاضرابية ثم قال
صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر
الصديق وابنه واعهد بفتح الهمزة والمضي قطعا على
المنصوب قبله اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهة ان يقول
القائلون الخلافة لفلان او لفلان او يقول واحد منهم
الخلافة لي وان مصدرية والقول محذوف او يتمنى
المتمنون الخلافة فاعهد اليه قطعا للنزاع وقد اراد الله
ان لا يعهد ليوجب المسلمون على الاجتهاد والمتمنون
بفتح النون جمع متمن بكسرها وانما احضر ابن الصديق
معه في المهد بالخلافة ولم يكن له فيها دخل لان
المقام مقام استمالة قلب عائشة اي كان الامر
يفوض الي ابيك كذلك لا يتمارى في ذلك بحضرة
اخيك فاقاربكم اهل مشوري عن انس رضي الله عنه

انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت
لضر من مرض ونحوه اصابه وفي رواية لا يتمنى باثبات خطا
الياخر في معنى النهي وهو ابلغ من النهي الصريح لانه قد رات
المنهي امتثل فاخر عنه والمعنى لا ينبغي للمومن المتزود من
الاخرة والساعي في ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح
ان يتمنى ما ينعه من المسلوك لطريق الله ولابن حبان
لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به في الدنيا الحديث ويوخذ
منه انه لو كان الضر اخرويا بان خشي فتنة في دينه
لم يدخل في النهي ولذا تمنى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
بقوله اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي
فاقبضني اليك غير مضيع ولا مفرط فان كان المريض
لابد فاعلا ما ذكر من تمني الموت فليقل اللهم
احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا
ما كانت وفي نسخة اذا كانت الوفاة خيرا لي وهذا نوع
تفويض وتسليم للقضا بخلاف الاول المطلق فان فيه
نوع اعتراض ومزاحمة للقدر والمحتوم والامر في قوله
فليقل لمطلق الاذن لا للوجوب او الاستحباب
لان الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته عن خباب
بفتح الخا المعجمة والموحدة الاولى المشددة بن الارت
رضي الله عنه انه اكتوى في بطنه سبع كيات
فدخل عليه بعض اصحابه يعوده وقال وفي
نسخة فقال لمن دخل يعوده ان اصحابنا الذين
سلفوا اي ماتوا في حياته صلى الله عليه وسلم

مضوا

مضوا ولم تنقصهم بفتح التا وضم القاف او بضمها وكسر القاف
المشددة الدنيا من اجورهم شيا فلم يستعجلوها فيها بل صارت
مدخرة لهم في الاخرة وقال الكرماني اي لم تجعلهم الدنيا من اصحاب
النقصان بسبب اشتغالهم بها اذ الاشتغال بها اشتغال عن
الاخرة وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا نضرفه فيه الا التراب
يعني البنيان وكان يبني حايطا له وفي رواية عنه انه قال
ان المسلم ليوجر في كل شي ينفقه الا في شي يجعله في هذا
التراب اي في البنيان الزايد على الحاجة ولولا ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهانا ان ندعوا بالموت لدعوت به اي على نفسي
قال ذلك لانه ابتلي في جسده بالاسقام ونحوها اخص من
تمني الموت لان كل داع تمنى من غير عكس عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لن يدخل احدا عمله الجنة قيل ان العمل ليس موجبا
للدخول وانما هو سبب عادي فلا ينافي قوله تعالى وتلك
الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون ويجاب انه بان منازل
الجنة تنال بالاعمال لتفاوت درجاتها بحسب تفاوت الاعمال
فتحمل الاية على ذلك والحديث على اصل الدخول والمعنى
اورثتم منازلها وكذا قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا
الجنة بما كنتم تعملون اي ادخلوا منازل الجنة وقصورها
بما كنتم تعملون او المراد ادخلوها بذلك مع رحمة الله لكم
تفضلا وتفضله عليكم لان اقسام منازل الجنة برحمته
وكذا اصل دخولها حيث الهم العاملين ما نالوا بها به ذلك
اذ لا يجب شي من مجازاته لعباده من رحمته وفضله

قالوا وكيف يا رسول الله لا يدخل عمله مع عظم قدره قال
عليه الصلاة والسلام ولا انا الا ان يتغمدني الله
بفضل رحمة باضافة فضل لما بعده وفي نسخة بفضل ورحمة
اي يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ من غمدت السيف واغمدته
بمعنى سترته وغشيته به وفي رواية الا ان يتداركني الله برحمة
وعند مسلم بمغفرة ورحمة وعنده ايضا لا يدخل احدا منكم عمله الجنة
ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة من الله فسددوا بالسين
المهملة اي اقصدوا السداد اي الصواب بالاخلاص في العمل وقاربوا
وفي نسخة وقربوا بتشديد الراء من غير الف اي لا تفرطوا فتحمدوا وتنعموا
في العبادة ليلا يفضي بكم ذلك الى الملالة فتتركوا العمل فتفرطوا وعند
مسلم عن ابي هريرة ولكن سددوا وقاربوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم
من النهي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهي ان العمل
علامة على وجود الرحمة التي تدخل العامل فاعملوا واقصدوا بالعمل
الصواب كاتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عليكم فتنزل عليكم
الرحمة ولا يتمنين بتحتية بعد النون اخره نون توكيد لفظا نفي
بمعنى النهي وفي نسخة ولا يتمن بحذف التحتية والنون بلفظ الامر
النهي احدكم الموت وفي رواية زيادة ولا يدع به من قبل اي بانيته
وهو قيد في الصورتين ومفهومه انه اذا نزل به لا يمنع من
تمنيه رضا بقضاء الله ولا معنى طلبه لذلك لانه لا يدان يكون محسنا
فلعله ان يزداد خيرا واما ان يكون مسيئا فلعله ان
يستعتب اي يطلب العتبا وهي الارضا اي يطلب رضا الله
بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت ولعل في الموضعين للرجا
المجرد عن التعليل واكثر مجيئها في الرجا اذا كان متعلقا

نحو

نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون عن عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى مريضا
يعوده او اتي به اي المريض اليه صلى الله عليه وسلم والشاك من
الراوي قال عليه الصلاة والسلام اذهب الباس اي
الشدة رب الناس منادى حذفت منه الاداة اشف وانت
الشافي وفي نسخة حذف الواو لا شفاء الا شفاؤك الحصر
تاكيد لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام
افاد الحصر ووجه ذلك الحصر ان تدبير الطبيب والدواء لا
ينفع في المريض اذا لم يقدر الله الشفا شفاء لا يغادر اي لا يترك
سقما بفتح السين والقاف وبضم السين وسكون القاف
وهو تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل
والمفعول المطلق والتنكير في سقما للتعليل وفايدة قوله
لا يغادر الى اخره انه قد يحصل الشفا من ذلك المرض فيخلفه
مرض اخر يتولد منه مثلا فكان عليه الصلاة والسلام
يدعو للمريض بالشفا المطلق لا بمطلق الشفا كتاب الطب
بكسر الطا وهو علاج الجسم والنفس كما في القاموس ويجوز فيه
الضم والفتح والطبيب الحاذق في كل شي وخص به المعالج
في العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم
انت رفيق والله الطبيب اي انت ترفق بالمريض والله
الذي يبرىء ويعافيه والطب نوعان طب القلوب ومعالجتها
بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى وطب
الابدان وهو المراد هنا وبعضه جاء عن النبي صلى
الله عليه وسلم واغلبه عن غيره واكثره عن تجربة

وهو قسمان ما لا يحتاج الى فكر ونظر كدفع الجوع والعطش وما يحتاج
اليه كدفع ما يحدث في البدن مما يجوحبه عن الاعتدال وتفصيل
ذلك مبسوط في كتب الطب بسم الله الرحمن الرحيم
وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما انزل الله داء
اي مرضا وجمعه
ادواء وفي نسخة من زيادة من اي ما وضع داء في بدن او ما اصاب
الله احدا بداء الا انزل له شفاء اي الا قدر له دواء والمراد بانزاله
انزال الملائكة الموكلين بما شرع مخلوقات الارض من الداء والدواء
فعلى الاول المراد بالانزال التقدير وعلى الثاني انزال علم ذلك على لسان
الملك للنبي مثلا والهام لغيرهم وفي حديث الترمذي وغيره
تداووا يا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء
الا داء واحدا الهرم وفي لفظ الا السام بهملة مخففا يعني الموت
وفي حديث مسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله
ومفهومه ان الدواء اذا جاوز الحد في الكيفية او الكمية
لا ينجع بل ربما احدث داء اخر ويوخذ منه ان التداوي
لا ينافي التوكل حيث اعتقد انها تبرئ باذن الله تعالى
وبتقديره لا بذاتها وان الدواء قد ينقلب داء اذا اراد الله
ذلك وعند ابي داود ولا تتداووا بحرام الحديث فلا يجوز
التداوي بحرام لحديث لم يجعل الله شفاء امتي فيما حرم
عليها عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الشفاء من الداء كائن في ثلاثة
اي في ثلاثة اشياء اي واحد منها شربة عسل يسهل الاخلاط
البلغمية وشربة بالخفض بدل من سابقه قيل وليس المراد

المراد الشرب على الخصوص بل استعماله في الجملة فيما يصلح استعماله
فيه فانه يدخل في المحونات المسهلة ليحفظ على تلك الادوية
قواها ويسهل الاخلاط التي في البدن وهو حار يابس في
الدرجة الثانية محلل للرطوبات كلا وطلا نافع للمشايخ واصحاب
البلغم ولمن كان مزاجه باردا رطبا فالمبرود يستعمله وحده
لدفع البرد والمحرور مع عنزروت لدفع الحرارة وهو جيد
للحفظ يقوي البدن ويحفظ صحته ويسمنه وينفع من
الفالج والاوجاع الباردة الحادثة من الرطوبات واستعماله
على الريق يذهب البلغم ويغسل حمل المعدة ويقويها
ويسخنها تسخينا معتدلا ويبيض الاسنان استنانا
ويحفظ صحتها والتلطخ بها يقتل القمل ويطول
الشعر وينبغ للبواسير وخواصه كثيرة وعند
ابي نعيم في الطب من حديث ابي هريرة وابن ماجه
من حديث جابر بسند ضعيف عند هما رفعاه من لعق
العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه بلاء وشرطه
لتفرغ بها الدم الذي هو اعظم الاخلاط عند
هيجانه لتبريد المزاج والمحجم بكسر الميم وسكون المهملة
وفتح الجيم الاله التي يجمع فيها دم الحجامة عند المص
والمراد به هنا الحديدة التي يشرط بها موضع
الحجامة يقال شرط الحاجم اذا ضرب موضع الحجامة
لاخراج الدم وقد تناول الفصد وهو انفع من
الحجامة في البلاد الغير الحارة والحجامة انفع في البلاد الحارة
وكية نار يستعمل في الخلط البلغمي التي لا تحسم مادته

تحسم

الابه واخر الدواء الكي وكتبه مضافا لما بعده **واخي اسقي** نهي
تنزيه **عن الكي** لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولانهم كانوا
يرون انه يحسم الداء يطبعه فيبادرون اليه قبل حصول الاضطرار
اليه فيتعجلون تعذيب الكي لامر مظنون فنهى صلى الله
عليه وسلم امته عنه لذلك واباح استعماله على جهة
طلب الشفاء من الله تعالى والتوجي للبرء وفي رواية وما احب
ان اكتوي ولم يصح انه صلى الله عليه وسلم اكتوى قال الشيخ
عبد الله بن ابي جمرة ما حاصله علم من مجموع كلامه ان
فيه نفعا ومضرة فلما نهى عنه علم ان جانب المضرة فيه اغلب
قال وقريب منه ان في الخمر منافع ثم حرمها لان المضار التي فيها
اعظم من المنافع اهـ وليس المراد حصر الشفاء في الثلاثة
فقد يكون الشفاء في غيرها وانما نبه بها على اصول العلاج
لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية
فالدموية باخراج الدم وخص الحجم بالذكر لكثرة الاستعمال
العرب وبقيتها بالمسهل الملائم لكل خلط منها وامر
الكي فيكون اخرا كما ذكرنا **عن ابي سعيد** سعد بن مالك
الخدري **رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله**
عليه وسلم فقال يا رسول الله **ان اخي** قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على اسم واحد منهما **يشتكي بطنه** من اسهال
حصل له من تخمة اصابته **ولمسلم** قد عرب بطنه بعين
وراء مكسورة ثم موحدة اي فسد هضمه واعتلت معدته
وفي رواية فاستطلق بطنه اي كثر خروج ما فيه يريد
الاسهال **فقال** صلى الله عليه وسلم **اسقه عسلا**

صرفا

صرفا اومزوجا فسقاه فلم يبرء **ثم اتاه** ذلك الرجل **الثانية**
فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا **فقال** صلى الله عليه
وسلم **اسقه عسلا** لتدفع الفضول المجتمعة في نواحي معدته
ومعاه بما فيه من الجلاء ودفع الفضول فسقاه فلم يبرء
لكونه غير مقاوم للداء في الكمية قال الاطباء والمعدة تحمل
كحمل المشقة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة افسدتها
وافسدت الغذاء الواصل اليها فكان دواؤها باستعمال ما
يحلو تلك الاخلاط والعسل اقوى فعلا في ذلك لاسيما ان مزج
بالماء الحار وهذا الرجل كان استطلاق بطنه من هيضة
حصلت له من الامتلاء وسوء الهضم **ثم اتاه الثالثة**
فقال اني سقيته فلم يبرء **فقال** صلى الله عليه وسلم
اسقه عسلا ثم اتاه فقال فعلت فلم يبرء **فقال**
صلى الله عليه وسلم **صدق الله** حيث قال فيه شفاء للناس
اي يصلح لكل احد من الادواء **وكذب** بطن **اخيك** حيث لم يحصل له الشفاء بالعسل فبقاء الداء انما
هو لكثرة المادة الفاسدة ولذا امره صلى الله عليه وسلم
بمعاودة شرب العسل لاستفراغها ويوخذ منه كما قال
بعضهم ان الكذب قد يطلق على عدم المطابقة في غير
الخبر قال في المصابيح وهو على سبيل الاستعارة التبعية
وفيه اشارة الى تحقيق نفع هذا الدواء **اسقه عسلا**
فسقاه في الرابعة **فبرا** بفتح الراء لانه لما تكرر استعمال هذا
الدواء قاوم الداء فاذهبه فاعتبر مقادير الادوية

وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من اكثر قواعد الطبقات
بعضهم وليس طبه صلى الله عليه وسلم كطب الاطباء
طبه عليه الصلاة والسلام مبتقن قطعي الهي صادر عن الوحي
ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب غيره حدس وظنون
وتجارب عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه
الحبة السوداء وهي الشونيز بالشين المعجمة المضمومة
والواو والساكنة وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة فمعجمة وهي
تنبت في بلاد مصر كثيرا وقيل الحرذل وقيل هي الشمر
النيظر والاول اولى لان منافعها اكثر من الحرذل والنيظر شفاء
من كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة ونحوهما من الامراض
الباردة اما الباردة فلا لكن قد تدخل في بعض الامراض الحارة
اليابسة بالعرض فتوصل قوى الادوية الباردة الرطبة
اليها بسرعة تنفيذها واستيلاء الحار في بعض الامراض
الحاره لخاصية فيه لا يستنكر كالعنزروت فانه حار ويستعمل
في ادوية الرمد المركبة مع ان الرمد ورمحار باتفاق
الاطباء وقد قال بعض الاطباء ان طبع الحبة السوداء
حار وهي مذهبة للنفخ نافعة من حمى الربع والبلغم
مفتحة للسدد والريح مخففة لبلة المعدة واذا
دقت وعجنت بالعسل وشربت بالماء الحار اذابت الحصاة
وادرت البول والطمث وفيها جلاء وتقطيع واذا نقع منها
سبع حبات في لبن امراة وسعط منها صاحب اليرقان
نفعه واذا شرب وزن مثقال منها افاد من ضيق النفس

والصداع

والصداع ينفع من الصداع البارد واذا اخذ منها سبع حبات او
خمس حبات واعلكت ثم سحقت ناعما ونفقت في زيت ثم قطر منها
في انف المركوم ازال الزكام الذي معه عطاس عارض كثير
وقال ابن ابي حمزة تكلم الناس في هذا الحديث وخصوا عمومه
وردوه الى قول اهل الطب والتجربة ولا اخلاق بغلط قايل ذلك
لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو على التجربة التي
بناوها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول
من كلامهم اهـ اي فيحمل على العموم ويحتج به فينفع كل مرض من جميع الادواء
لكن بشرط تركيبه مع غيره في غير الامراض الباردة الا من السام
بمهملة وتخفيف الميم قال بعض الرواة البعض قلت وما السام قال
الموت وفيه ان الموت داء من الادواء قال وداء الموت ليس له دواء
عن اسماء بنت عميس بكسر العين وفتح الصاد المهملة بينهما حاء
مهملة الاسدية من المهاجرات رضي الله عنها انها قالت سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي
اي استعملوه وهو القسط ويقال له الكست وهو هندي وبحري وهو
ما يجلب من اليمن ومنه ما يجلب من المغرب وزاد في بعضهم ثالث
يسمى بالقسط المر وهو كثير ببلاد الشام خصوصا في السواحل
قال في نزهة الافكار واجودها البحري واختاره الابيض الخفيف الطيب
الرايحة وبعده الهندي وهو اسود خفيف وبعده الثالث وهو
ثقيل ولونه كالخشب اليبس ورايحته ساطعة واجود ذلك كله
ما كان حديثا ممتليا غير متاكل يبلدغ باللسان وكلها ادوية نافعة
وانما خص الهندي في الحديث لقلته لكثرته ثم قال في
سبعة اشفيه اي ادوية جمع شفاء كدواء وادوية وجمع الجمع

اشاف منها انه يسعط به بضم اليا يقال سعط الدوا كمنعه ونصره واسعطه اياه وادخله فى انفه والسعوط بفتح السين المهملة كصبور ذلك الدوا والسعط بالضم ما يجعل فيه وينصب منه فى الانف من العذرة بضم العين وسكون الذال المعجمة وجع ياخذ الطفل فى حلقه يهيج من الدم او فى لحزم الذى بين الانف والحلق وهو سقوط اللهات وقيل قرحة تخرج بين الانف والحلق تعرض للصبيان غالبا عند طلوع العذرة وهى خمس كواكب تحت الشعرى العبور وتطلع وسط الحر وانما كان القسط نافعا للعذرة لانه مجفف للرطوبات والعذرة دم يغلب على البلغم ونفعه لها بالخاصية ويلد به بضم التحتية وفتح اللام اى يسقى فى احد شقى الفم من وجع ذات الجنب والمراد به هنا وجع يحصل فى نواحى الجنب عن رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا وحمى وقد ذكر فى الحديث ان فى القسط سبعة اشفية ولم يذكر منها سوى اثنين فيحتمل ان يكون اختصارا من الراوى وبا فى الحديث تقدم فى كتاب الطهارة وهو انها قالت دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم بابن لى صغير لم ياكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرش عليه عن انس رضى الله عنه حديث الحجم النبى صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة بفتح الطا المهملة وسكون التحتية وبعد الموحدة تا اسمه نافع على الصحيح وقيل ميسرة تقدم وهو انه اعطاه صاعين من طعام اى تمر وكلم مواليه فخففوا عنه وقال انس فى اخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان امثل اى افضل ما تداويتم به من هيجان الدم الحجامة ان اهل الحجاز ومن فى معناهم دما وهم

رقيقة

رقيقة تميل الى ظاهر اجسادهم لحدة الحرارة الغالبة عليها الى سطح البدن وهى تنقى سطح البدن اكثر من الفصد وقد تغنى عن كثير من الادوية قال بعضهم الحجامة ترغ الازمان الحارة والامكنة الحارة والابدان الحارة التى دام اصحابها فى غاية النضج النفع والفصد بالعكس ولذا كانت الحجامة انفع للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد اهـ وقد اخرج ابو نعيم من حديث على رفعه خير الدوا الحجامة والفصد لكن فى سنده كذاب وعن ابن سيرين فيما اخرجه الطبرانى بسند صحيح اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال البطن وذلك انه يصير من مخ فى انتقاص من عمر وانحلال من قوى جسده قال ينبغى ان يزيده وهذا باخراج الدم قال فى الفتح بعد ان ذكر ذلك وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتدها واستمثل بما تداوى به القسط البحرى وقال عليه الصلاة والسلام لا تقتلوا صبيانكم بالغمز اى بالقصر من اليد من العذرة التى هى قرحة تخرج بين الانف والحلق كما مر مع غيره قريبا وكانت المراة تاخذ خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها فى حلق الصبى وتقتصر عليه فينفجر منه دم اسود وربما اقرحه فحذرهم صلى الله عليه وسلم من ذلك وارشدهم الى استعمال ما فيه دوا ذلك من غير الم فقال وعليكم بالقسط فانه دوا للعذرة لاشتماله فيه وفى حديث جابر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عايشة وعندها صبى يسيل منخراه دما فقال لها ما هذا فالوابه العذرة او وجع فى راسه فقال ويلكن لا تقتلن اولادكن ايما امراة اصاب ولدها عذرة او وجع فى راسه فلتاخذ قسطا هنديا فلتحكه بماء ثم لتسعطه

اياه فامرت عايشة وصنع ذلك بالصبي فبرا رواه احمد وغيره
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول ونايب الفاعل
الامم في قوله على الامم وعند الترمذي والنسائي ان
ذلك كان ليلة الاسرا وهو محمول على القول بتعدد الاسري وانه
وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة فجعل النبي بالافراد والنبيان
بالتثنية يمرون معهم الرهط بما دون العشرة من
الرجال او الى الاربعين والنبي يمر ليس معه احد ممن اخبرهم
عن الله لعدم ايمانهم حتى رفع لي برا مضمومة وكسر الفا
سواد عظيم عند البياض الشخص يرى من بعد وفي رواية
سواد كثير بدل قوله هنا عظيم واشار به الى ان المراد
الجنس لا الواحد وفي نسخة حتى وقع لي سواد عظيم براو
وفا مفتوحتين بدل الرا والفا قال في الفتح والاول هو المحفوظ
في جميع طرق هذا الحديث قلت ما هذا السواد الذي اراه امتي
هذه قيل هذا وفي نسخة بل هذا موسى وقومه قيل انظر
الى الافق اي ناحية السما فنظرت اليه فاذا سواد يملا
الافق ثم قيل لي انظر هاهنا وهاهنا في افاق اي نواحي
السما فنظرت فاذا سواد قد ملا الافق قيل هذه
امتك المومنون ويدخل الجنة من هولا سبعون
الفا بغير حساب فان قلت قد ثبت انه صلى الله
عليه وسلم قال انه يعرف امته من بين الامم بانهم محجلون
فكيف ظن هنا انهم امة موسى اجيب بان
الاشخاص التي راها هنا في الافق لا يدرك منها الا الكثرة

من

من غير تمييز لاعيانهم لبعدهم واما الاخرى فمحمولة على ما اذا تابوا
كما لا يخفى ثم دخل صلى الله عليه وسلم حجرته ولم يبين لهم
اي لم يبين لاصحابه من السبعون الفا الداخلون الجنة من
غير حساب فافاض القوم في الحديث اي اندفعوا فيه وناظروا
عليه وقالوا نحن الذين امنا بالله تعالى واتبعنا رسوله
صلى الله عليه وسلم فنحن معشر الصحابة هم او هم
اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية
فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه وسلم فخرج
من حجرته فقال الذين يدخلون الجنة بلا حساب هم
الذين لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون بر في الجاهلية
ولا يتطيرون اي ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما هو
عادتهم قبل الاسلام ولا يكتوون معتقدين ان الشفا
من الكي كما كان يعتقد اهل الجاهلية وعلى ربهم يتوكلون
اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب المسببات على الاسباب
او يتركون الاسترقا والطيرة والاكتوا فيكون من باب العام
بعد الخاص لان كل واحدة منها صفة خاصة من
التوكل وهو اهم من ذلك وقول بعضهم لا يستحق اسم المتوكل الا
من لم يخالط قلبه خوف غير الله حتى لو هجم عليه الاسد لا ينزعج
منه وحتى لا يسعى في طلب الرزق لكون الله ضمنه له رده الجمهور
وقالوا يحصل التوكل بان يثق بوعد الله ويوقن بان قضا
الله واقع ولا يترك اتباع السنة في ابتاع الرزق بما لا بد
منه من مطعم ومشرب ويحترز من عدو باعداد السلاح
واغلاق الباب لكنه مع ذلك لا يطمئن الى الاسباب بقلبه

بل يعتقدانها لا تجلب نفعا ولا تضر بل السبب والمسبب فعله والكل بمشيئته
لا اله الا هو فاذا وقع من المرء ركون الى السبب خرج من توكله
فقال عكاشة بن محصن بضم الهين وتشديد الكاف وتخفيف ومحصن
بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين ثم نون وكان من اجل
الرجال وممن شهد بدرا امنهم انا يا رسول الله بهمزة الاستفهام
الاستخبارى وفى رواية ادع الله ان يجعلنى منهم وجمع بينهما بانه
سال الدعا اولا ثم استفهم هل اجيبت فقال امنهم انا
صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقال رجل اخر قال الخطيب
هو سعد بن عبادة فقال امنهم انا يا رسول الله فقال صلى الله
عليه وسلم سبقك بها عكاشة قال ذلك حسما للمادة لانه لو قال
نعم لا وشك ان يقوم ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل الناس
يصلح لذلك وفى حديث رفاعة الجهنى عند احمد وصححه ابن حبان
وعدنى ان يدخل الجنة من امتى بسبعون الفا بغير حساب واني لارجوا
ان لا يدخلوها حتى يتبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم
مساكن الجنة وهو يدل على ان مزية السبعين بالدخول بغير
حساب لا تستلزم افضليتهم على غيرهم بل قد يمنى بحاسبة الجملة
من هو افضل منهم ومن يتاخر عن الدخول ممن تحققت نجاته
وعرف مقامه من الجنة ليشفع فى غير ممن هو افضل منهم عن ابى هريرة
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى بالعين
المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة اى لا سراية للمرض
عن صاحبه الى غيره فينافى ما كان الجاهلية تعتقده فى بعض الادواء انها
تعدى بطبعها وهو خبر اريد به النهى ولا طيرة بكسر الطاء المهملة وفتح
التحتية من التطير وهو التشاوم وكانوا يتشاءمون بالسوانح

والبوارح وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه صلى الله عليه
وسلم وابطله ونهى عنه واخبر بانه ليس له تاثير فى جلب نفع
او دفع ضر ولا هامة بتخفيف الميم على الصحيح وحكى تشديد
كانوا يعتقدون ان عظام الميت تغلب هامة تطير وقيل
هى البومة كانت اذا سقطت على دار احدهم يرى انها ناعية
له نفسه او بعض اهله وقيل ان روح القتيل الذى لا يوخذ
بثاره تصير هامة فترقوا وتقول اسقونى من دم قاتلى
فاذا ادرك بثاره طار ولا صفر بالتحريك هو الشهر المعروف
كانوا يتشاءمون بدخوله ففى سنن ابى داود عن محمد بن
راشد انهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر لما يتوهمون فيه
ان فيه تكثر الدواهى والفتن اى لانقضاء المحرم الذى كان
يحرم فيه القتال فاذا اضطروا الى القتال فيه احلوه وسموه
صفرا والذى بعد المحرم وهو النسى المذكور فى القرآن فصار
صفر علامة على الشر ولذا تشاءموا به وقيل الصفر حية فى
البطن تريح عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب
اعدى من الحرب فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله
ولا صفر قال فى المختار وصفر الشهر بعد المحرم وجمعه اصفار
والصفر بفتحتين فيما تزعم العرب حية فى البطن تقض الانسان
اذا جاع والمدغ الذى يجده عند الجوع من عضه اهـ وزاد
مسلم ولا نوءة وهى اخر نجم يسقط معها المراة الى زوجها
زاد ابن حبان ولا غول وقد كانت العرب تزعم ان الغيلان
فى الفلوات وهى من جنس الشياطين تتراءى للناس
وتغولهم تغولا اى تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق

فنهاهم فنهي صلى الله عليه وسلم استطاعة الفول ان يضل احدا
وفي الحديث اذا تقولت الغيلان فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها
بذكر الله ولم يرد بنفيها عدمها اذ قد كانت ثم زالت ببعثة صلى
الله عليه وسلم قال الطيبي لا التي لنفي الجنس دخلت على
المذكورات فنفت ذواتها وهي غير منفية فيتوجه النفي الى
اوصافها واحوالها التي هي مخالفة للشرع فان العدوى
والصفر والهامة والغولة موجودة والمنفي ما زعمت
الجاهلية اثباته فان نفي الذات لا يراد نفي الصفات ابلغ لانه من
باب الكناية وفر من المجذوم كما تفر اي كفرارك من الاسد
فما مصدرية واستشكل هذا بقوله لا عدوى وبأكله صلى
الله عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه
واجيب بان المراد بنفي العدوى نفي ان شيا يعدي بطبعه
رد المكانت الجاهلية تعتقده من ان الامراض تعدى بطبعها
من غير اضافة الى الله كما سبق فابطل صلى الله عليه وسلم
اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم ان الله تعالى هو
الذي يمرض وينشئ ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين
لهم بان هذا من الاسباب التي اجرى الله العادة بانها
تفضي الى مسبباتها ففي نفيه اثبات الانسان وفي فعله
اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذي ان شا سلبها
قواها فلا تؤثر شيا وان شا ابقاها فاثرت وعلى هذا
جرى اكثر الشافعية وقيل ان اثبات العدوى في الجذام ونحوه
مخصوص من عموم نفي العدوى فيكون المعنى لا عدوى الا من
الجذام والبرص والجرب مثلا قاله القاضي بكر الباقلاني

وقيل

وقيل الامر بالفرار ليس من باب العدوى بل لامر طبعي وهو انتقال
الدا من جسد الى جسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشم
الرايحة فليس على طريق العدوى بل لتاثير الرايحة لانها تستقم
من واظب على استعمالها ونحو ذلك قاله ابن قتيبة وهو قريب
وقيل الامر بالفرار لرعاية خاطر المجذوم لانه اذا راى صحيح البدن
سليما من الافة التي هو بها عظمت مصيبته وحسرته
واشتد اسفه على ما ابتلي به وينسى سائر ما انعم الله عليه
فيكون نقب الصحيح منه سببا لزيادة محنة اخيه المسلم
وبلايه وقيل لاعدوى اصلا ورأسا والامر بالفرار انما هو
حسم للمادة وسد للذريعة لئلا يحدث للمخالط شي من ذلك
فيضن انه بسبب المخالطة فيثبت العدوى التي نفاها
صلى الله عليه وسلم فامر عليه السلام بتجنب ذلك شفقة
منه ورحمة وعند رواية انه قال اعرابي للنبي صلى الله
عليه وسلم لما قال لا عدوى يا رسول الله فما بال ابل
تكون في الرمل كانها الظبا في النشاط والقوة والسلامة من البا
والظبا بكسر الجيم مهموز ممدود وفي الرمل خبر كان وكانها
الظباء حال من الضمير المستتر في الخبر وهو تتميم لمعنى
التشاوه وذلك انها اذا كانت في التراب ربما يلصق بها
شي منه فيأتي البعير الاجرب فيدخل بينهما فيجربها
بضم الياء وكسر الراء قال وفي نسخة فقال صلى الله
عليه وسلم رادا عليه ما يعتقده من العدوى فمن
اعدى الاول مراده صلى الله عليه وسلم برده ان الاول
لم يجرب بالعدوى بل بقضا الله وقدره وكذلك الثاني

٢٨٨

وما بعده وهذا جواب في غاية البلاغة والرشاقة اي من اين
لكم الذي ادعيتم زعمهم فان اجابوا بانه من بعير آخر لزم
التسلسل او من سبب فليفصحوا به فان اجابوا بان
الذي فعله في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى
وهو ان الذي فعل جميع ذلك هو القادر الخالق لا اله غيره
ولا مؤثر سواه **عن انس** رضي الله عنه انه **قال اذن**
رسول الله صلى الله عليه وسلم **لاهل بيت من**
الانصار هم آل عمرو بن حزم رواه مسلم **ان يرقوا** اي بان يرقوا
اي بالرقية وان مصدرية **من الحمة** بضم الحاء المهملة وتخفيف
الميم سم عقرب او ابرته التي يضرب بها العقرب او كل هامة
ذات سم من حية او عقرب واطلاقه على الابرة للمجاز
لان السم يخرج منها واصلها حموا وحمي يوزن صدر
والهاء فيه عوض من الواو والياء المحذوفة **و** من وجع
الاذن واستشكل هذا الحديث لان رقية الامن عين
او حمة واجيب باحتمال الرخصة بعد المنع والمنفي
لان رقية النفع من رقية العين والحمى ولم يرد نفي جواز
الرقية في غيرهما بل يجوز الرقية بذكر الله في جميع الاوجاع
فالمعنى لا رقية اولى وانفع منها كما تقول لا فتى الا علي
ولا سيف الا ذو الفقار **فقال اسي** بضم الكاف مبنيا
للمفعول **من ذات الجنب** وهي المرض في الجنب عن رياح
غليظة مؤذية تحتنتق بين الصفاقات فتحدث
وجعا شديدا وتطلق ذات الجنب على ورم يعرض
في الغشاء المستبطن للاضلاع فيحدث منه الحمى والسعال
والوجع

والوجع الناخس وضيق النفس وهذا هو المعنى الحقيقي
لذات الجنب **ورسول الله** صلى الله عليه وسلم
حي يريد ولم ينكر عليه **وشهدن** اي حضرن **ابو طلحة** زيد بن
سهل زوج ام سليم والدة انس **وانس بن النضر** بالنون
والضاد المعجمة عم انس بن مالك بن النضر **وزيد بن ثابت**
الصحابي المشهور **وابو طلحة كوانى** اي باشر الكي بيده والبقية
حاضرون وفيه دليل على ان الكي ينفع لذات الجنب وتقدم
انه ينفع له ايضا العود الهندي للنوع الاول من
وربما نفع في النوع الثاني اذا كان ناشئا عن مادة
بلغمية خصوصا في وقت اعتاط العلة **عن اسماء بنت**
ابي بكر الصديق **رضي الله عنهما انها كانت اذا اتيت**
بفتح الهمزة مبنيا للمفعول **بالمراة قد حمت** بضم الحاء
وفتح الميم المشددة اي اصابتها الحمى حال كونها **تدعو لها** اي اتوها
بقصد ان تدعو لها بالشفا **اخذت الماء فصبته بينها**
اي بين المحمومة **وبين جيبها** بفتح الجيم وكسر الموحدة
بينهما تحتية ساكنة وهو ما يكون مفرجا من الثوب
كالطوق والكم **وقالت** اسماء **كان رسول الله** صلى
الله عليه وسلم **يامرنا ان نبردها بالماء** بفتح النون
وضم الراء بينهما موحدة ساكنة وروي بضم ففتح فكسر
مع تشديد وصيغة الامر انه قال الحمى من فيح
جهنم فابردوها بالماء وفعل اسماء المذكور بيان للكيفية
التبريد المطلق في الحديث اشارة به الى ان المراد
استعمال الماء على وجه مخصوص لا غسل جميع البدن

فلا يرد اعتراض بعضهم على الحديث بان المحموم اذا انغمس في الماء اصابته الحمى واختنقته الحرارة في باطن بدنه وربما احدثت له مرضا مهلكا واما حديث ثوبان رفعه اذا اصاب احدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرء فخمسا والا فسبع فانها لا تكاد تتجاوز سبعا باذن الله تعالى فقال الترمذي غريب وعلى تقدير ثبوته لعله شيء خارج عن قواعد الطب لخلق وقسم المخبرات الخارقة للعادة الآتي كيف قال فيه صدق رسولك وباذن الله وقد سوغ هذا وجب فوجد كما نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قاله في شرح المشكاة ويحتمل ان يكون لبعض الحمات دون بعض

عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم

لمشاركته للشهيد فيما كابده من الشدة والطاعون ورم مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله او يخضر ويحمر حمرة شديدة بتنسجه كدرة ويحصل معه خفقان وفي وخز في المراق والاباط وقد يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد قاله النووي في تهذيبه وقال ابن سينا وسببه دم ردي يستحيل الجوهر سمي يفسد الفضو ويودي الى القلب كيفية رديئة فتحدث القيء والغشيان والغشي ولرداءته لا يقبل من الاعضاء الامكان اضعف الطبع والطواعين تكثر عند الوبا في البلاد الوبائية وكثم اطلق على الطاعون وبا وبالعكس

والوبا

والوبا فساد جوهر الهوا الذي هو مادة الروح وممره اهـ وحاصل هذا انه ورم ينشأ عن هيجان الدم وانصباب الدم الى عضو فيفسده وان غير ذلك من الامراض العامة الناشئة عن فساد الهوا يسمى طاعونا بطريق المجاز لاشتراكها في عموم المرض به وهذا لا يعارض ما روي الطاعون وخز اعدائكم من الجن ويجوز ان يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وانما لم يتعرض الاطباء لكونه من طعن الجن لانه امر لا يدرك العقل وانما عرف من جهة الشارع فتكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم لكن في وقوع الطاعون في اعدل الفصول واصح البلاد هواء واطيبها ما يدل على انه من طعن الجن وايضا لو كان من فساد الهوا لعم الناس ولا يصيب من يجانبهم ممن هو في مثل مزاجهم وربما يصيب بعض اهل البيت الواحد ويسلم الاخرون منهم واما ما يذكر انه من وخز اخوانكم من الجن فلم يوجد في شيء من الكتب المشهورة فان قلت اذا كان الطاعون من الجن فكيف يقع في رمضان والشياطين تقفد وتسلسل اجيب باحتمال انهم يطعنون قبل دخوله ولم يظهر التاثير الا بعد دخوله وقيل غير ذلك والصحيح انه يحرم دخول الارض التي هو بها كما يحرم الخروج منها للثبوت النهي عن ذلك وقال بعضهم النهي للتنزيه فيكره الخروج وقد تقدم

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان يستر في بتحتية مضمومة وتخ القاف مبنيا للمفعول

وفي نسخة ان تسترقي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر القاف
اي تطلب الرقية ممن يعرفها **من العين** اي بسبب العين
وذلك اذا نظر المعيان شيئا نظر استحسان سقوب
بجسد يحصل للمنظور اليه ضرر بعادة اجراها الله تعالى
وهل ثم جواهر خفية تنبعث من عينه تتصل الى المعيون صابة
السم من نظر الافعى ام لا هو امر يحتمل لا يقطع باثباته ولا نفيه
قال ابن العربي والحق ان الله تعالى يخلق عند نظر العاين
اليه واعجابه به اذا شاء ما شاء من الم او هلك وقد يصرفه
قبل وقوعه بالرقية اه وقد اخرج البزار بسند حسن عن
جابر رفعه اكثر من يموت بعد قضاء الله وقدره بالنفس
قال الراوي يعني بالعين وفي البخاري عن ابي هريرة رفعه
صلى الله عليه وسلم قال العين حق اي الاصابة بها
ثابتة موجودة وزاد مسلم من حديث ابن عباس
ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وفي الموطا
لقوله العين حق وفيها تنبيه على سرعة نفوذها
وتاثيرها في الذات والمعنى لو فرض ان شيء له قوة
بحيث يسبق القدر كان العين لكنها لا تسبق فكيف
غيرها وفي ذلك رد على طائفة المبتدعة حيث انكروا
اصابة العين ولو تلف العاين شيء ضمنه ولو
قتل فعليه القصاص او الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث
يصير عادة كالساحر عند من لا يقتله كفرا قاله
القرطبي من المالكية وقال الشافعية لا قصاص
ولا دية ولا كفارة لانه لا يقتل غالبا ولا يعد مهلكا

ولان

ولان الحكم انما يترتب على منضبط عام دون ما يختص
ببعض الناس وبعض الاحوال مما لا ضبط فيه كيف ولم يقع
منه تعالى اصلا اه وفي حديث انس رفعه من راى شيئا
فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره رواه البزار
وابن السني **عن ام سلمة** رضي الله عنها **ان النبي صلى**
الله عليه وسلم راى في بيتها جارية لم يسم **في**
وجهها سفعة بفتح السين المهملة وتضم وسكون
الفا بعدها عين مهملة سوادا وحمرة يطولها سواد او
صفرة والمراد هنا ان السفعة ادركتها من قبل النظرة
فقال صلى الله عليه وسلم **استرقوا لها** بسكون الراء اطلبوا من يرقيها **فان بها النظرة** بفتح النون
وسكون المعجمة اي اصابة العين او عين الجن او ان الشيطان
اصابها قال الخطابي وعيون الجن انفذ من الانس **عن**
عائشة رضي الله عنها **انها قالت رخص النبي صلى**
الله عليه وسلم الرقية وفي نسخة في الرقية **من كل ذي**
حمة بضم الحا المهملة وفتح الميم المخففة اي ذي سم
قال الفتح ووقع في رواية ابي الاحوص عن الشيباني
بسنده رخص في الرقية من الحية والعقرب التمي
والرخصة انما تكون بعد النهي وكان صلى الله عليه وسلم
نهاهم عن الرقى لما عسى ان يكون منها من الفاظ الجاهلية
فانتهوا عنها ثم رخص لهم اذا عربت عن ذلك وفي
حديث ابن عبد البر فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب

الهارحة لدغتنى فقال اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات
الله التامات من شر ما خلق لم يضرك شئ ان شاء الله رواه
اصحاب السنن الاربعة وقال ابن عبد البر فى التمهيد عن سعيد
ابن المسيب قال بلغنى ان من قال حين يمسى سلام على
نوح فى العالمين لم يلدغه عقرب وذكر ابو القاسم القشيرى
فى تفسيره ان فى بعض التفاسير ان الحية والعقرب
اتيا نوحا فقالتا احملنا فقال نوح لا احملكما فانكما سبب
الضرر فقالتا احملنا ونحن نضمن لك ان لا نضر احدا
ذكرك وعنها رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يقول فى الرقية للمريض وعند مسلم عن سفيان
كان اذا اشتكى الانسان او كانت به قرحة او جرح
قال النبى صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع
سفيان بسبابته بالارض ثم رفعها بسم الله هذه
تربة ارضنا المدينة خاصة لبركتها او كل ارض وريقة
بعضنا عطف على تربة وفى نسخة بريقه والباء معلقة
بمحذوف خبر كان قال الطيبى فى شرح المشكاة اضافة
تربة ارضنا وريقة بعضنا تدل على الاختصاص
وان تلك التربة والريقة مختصتان بمكان شريف
يتبرك به بل بذى نفس شريفة قدسية طاهرة
زكية عن اوصاف الذنوب والآثام فلما تبركا باسم الله
الكافى ونطق بها ضم اليها تلك التربة والريقة
وسيلة الى المطلوب ويعضده انه صلى الله عليه وسلم
بزق فى عينى على رضى الله عنه فبرا من الرمد وفى

بير

وفى بير الحديبية فما متلاما يشتفى بفتح اوله وكسر الفا
سقيمنا نصب على المفعولية والفاعل مقدر وروى
بضم التحتية وفتح الفا وسقيمنا رفع نائب عن الفاعل
باذن ربنا قال النووى كان النبى صلى الله عليه وسلم
يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على
التراب فيعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل
ويتلفظ بهذه الكلمات فى حالة المسح وقال البيضاوى
شهدت المباحث الطبية على ان الريق له مدخل فى النضج
وتعديل المزاج وللتراب الوطئ تاثير فى حفظ المزاج
الاصلى ورفع كيفية المضرات وللرقى والعزائم اثار
عجيبة لقواعد العقول عن الوصول الى كنهها اهـ
وقال التوربشتى الذى يسبق الى الفهم من
صيغة ذلك ومن قوله تربة ارضنا اشارة الى فطرة
ادم وريقة بعضنا الى النطفة التى خلق منها
الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض
بفحوى المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم
ابتدعت بنيه من ماء مهين فهبنى عليك ان تشفى من
كانت هذه نشأته اهـ عن ابى هريرة رضى
الله عنه انه قال سمعت النبى صلى الله عليه
وسلم يقول لا ضربة بكسر الطاء وفتح التحتية
وتسكن الشاء وم بالشين واصل ذلك
انهم كانوا فى الجاهلية اذا خرج احدهم لحاجة
فان راى الطيرة طار عن عينه يتيمن به واستمر

وان طار عن يساره تشاءم به ورجع ورعا كانوا يهيجون
الطير ليطير فيعتمدون ذلك ويصح معهم في الغالب لتزين لهم
الشيطان ذلك وبقيت بقايا من ذلك في كثير من المسلمين
فنهى الشرع عن ذلك وفي حديث اسمعيل بن امية بن عبد الرزاق
عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد فاذا تطيرت
فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق
وفي حديث ابي هريرة عند ابن عدي مرفوعا اذا تطيرتم
فامضوا وعلى الله فتوكلوا وفي حديث ابن عمر موقوفا
من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل اللهم لا طير الا
طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك رواه البيهقي في شعبه
وخيرها اي الطيرة بنا على زعمهم ان منها خيرا الفال
بالهمز الساكن بعد الفا والاضافة في قوله وخيرها مستفادة
بان الفال من جملة الطيرة ويدل له حديث الترمذي عن جابر بن
التميمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفال
حق واصدق الطيرة الفال فهو صريح في ان الفال من جملة
الطيرة لكن المشهور عند اهل اللغة استعمال الطيرة في المكروه
قال تعالى انا تطيرنا بكم اي تشاءمنا وقال طائركم معكم اي بسبب
شؤمكم معكم والفال في المحبوب وربما يكون في المكروه
قالوا وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها
احدكم كالمريض يسمع يا سالم وطالب الحاجة يا واجد
وفي حديث عروة بن عامر عند ابي داود قال ذكرت الطيرة
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خيرها

الفال ولا ترد مسلما فاذا رأى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا
يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا
قوة الا بالله وفي حديث انس عند الترمذي وصححه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج لحاجة يحب ان يسمع يا
نجيح يا راشد وفي حديث بريدة عند ابي داود بسند حسن
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان اذا
بعث عاملا يسأل عن اسمه فاذا اعجبه فرح به وان كره
اسمه رأى كراهة ذلك في وجهه وقال بعضهم وقد جعل
الله تعالى الفطر محبة ذلك كما جعل فيها الامر بارتياح للمنظر
الانيق والماء الصافي وان لم يشرب منه ويستعمله عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى في امرأتين من هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة بن
مدركة بن الياس اقتتلتا فرمت احداهما وهي ام عفيف
بنت مسروح الاخرى وهي مليكة بنت عويمر بحجر
فاصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها
الذي في بطنها فاختصموا بلفظ الجمع كقوله تعالى
هذان خصمان اختصموا الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقضى عليه الصلاة وسلم ان دية
ما في بطنها ولو انثى او خنثى او ناقص الاعضاء اذا علم
بوجوده في بطن امه غرة بضم الغين المعجمة وتشديد
الراء سوداء بياض في الوجه عبر به عن الجسد كله اطلاقا
للجزء على الكل عبد او امة بدل من غرة ورواه بعضهم
بالاضافة البيانية والاول اقيس واصوب لانه

ح يكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا تاويل كما ورد قليله
واو للتقسيم لا للشك ولا فرق في العبد والامة بين الاسود
والابيض وان كان الاصل في الفرق البياض في الوجه كما توسعوا
في اطلاقها على الجسد كله فقال ولي المراة التي عرمت بفتح الجيم
وكسر الراء مخففة وضبط بضم الجيم وكسر الراء مشددة اي قضى عليها
بالغرة وليها هو زوجها حمل بفتح الحاء المهملة والميم مخففة بن
مالك بن النابغة الهذلي الصحابي كيف اغرم يا رسول الله من
لا شرب ولا اكل اي لم يشرب ولم ياكل فاقام الماضي مقام المضارع
ولا نطق ولا استهل اي ولا صياح عند الولادة فمثل ذلك يطل
بموحده وطاء مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من البطلان ولا يجب
فيه شيء وفي نسخة يطل بضم المثناة بدل الموحده وتشديد اللام
اي يهدر وهو من الافعال التي تستعمل لازمة ومتعدية كما قال
المنذري واكثر الروايات بطل اي بالموحده وان كان الخطابي
رجح الاخرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هذا من اجل
من اخوان الكهان لمشابهة كلامه كلامهم فاراد مسلم من اجل
سجعه الذي سجع وفيه ذم الكهان ومن تشبه بهم في الفاظهم
حيث كانوا يستعملونه في الباطل كسجعه حمل يريد ابطال حكم
الشرع ولم يعاقبه صلى الله عليه وسلم لانه كان مامورا
بالصفح عن الجاهلين والكاهن الذي يتعاطى الخبر في
مستقبل الزمن ويدعي معرفة الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق و
سطيح وغيرهما منهم من كان يزعم انه تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار
ومنهم من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب يستدل بها
على مواقعها من كلام من يسأله او فعله او حاله وهذا

يخصونه

يخصونه باسم العراف وكان الذي يدعي معرفة الشيء المسروق
ومكان الضالة ونحوها وقال الخطابي الكهنة قوم لهم ازلام
جادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالقتهم الشياطين لما
بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم في كل ما تصل قدرتهم
اليه عن ابي عمر رضي الله عنهما انه قدم رجلان قيل هما الزبرقان
بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف وهو من اسمائه
الذي لقب به لحسنه واسم ابيه بدر بن امرئ القيس بن خلف والاخر
عمرو بن الاهتم واسم الاهتم سنان يجتمع مع الزبرقان في كعب بن
زيد مناة ابن تميم فهما تميميان قدما في وفد بني تميم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة من المشرق
اي من جهة المشرق وكانت مساكن بني تميم من جهة العراق
وهي في شرق المدينة فخطبا اي اتيا بكلام بليغ مفصح
عن مقصودهما ففي دلائل النبوة البيهقي من طريق نعيم عن ابن
عباس جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر
وعمرو بن الاهتم وقيس بن عاصم فقام الزبرقان فقال يا رسو
الله انا سيد بني تميم والمطاع فيهم والحاب امنعهم من الظلم و
اخذ منهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الاهتم
فقال عمرو انه لشديد المعارضة مانع لجانبه مطاع
في اذنيه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير
ما قال وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدك
والله يا رسول الله انه لئيم الحال خبيث المال احمق الوالد
مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في
الاولى وما كذبت في الاخرى ولكني رجل اذا رضيت

قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت
فى الناس منهما لبيانهما فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من البيان الذى هو اظهار المقصود بابلغ
لفظ وهو من الفهم وذكاء القلب واصله الظهور والكشف
لسحرا ومن للتبعيض كما صرح به فى بعض الروايات
ان بعض البيان لسحر قال فى شرح السنة اختلفوا فى تاويله
فحمله قوم على الذم لانه ذم الكلام فى التصنع والتكلف
فى تحسينه ليروق السامعين ويستميل به قلوبهم
كما يفعل السحر حيث يحول الشئ عن حقيقته ويصرفه عن
جهته فيلوح للناظر فى غير معرض وكذلك المتكلم
قد يحيل الشئ عن ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه
بلسانه اراد التلبيس على السامع وان من البيان
ما يكسبه صاحبه من الاثم كما يكسبه السحار بسحره
او هو الرجل يكون عليه الحق فيسحر القوم ببيانه
فيذهب بالحق وشاهده قوله صلى الله عليه وسلم
انكم تختصمون الى ولعل بعضكم يكون الحن بحجته من بعض
فاقضى له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشئ
من حق اخيه فلا ياخذه الحديث وذهب آخرون الى ان المراد
منه مدح البيان والحث على تحسين الكلام وتجنيبه الالفاظ
وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ان رجلا خطب اليه
حاجة فكان فيما عذر به اليه اسقاطه بها فاستمال قلبه
بالكلام ثم اخرها له ثم قال هذا هو السحر الحلال
والاحسن كما قال الخطابى ان هذا الحديث ليس ذما
للبيان

للبيان ولا مدحا له لقوله من البيان فاتى بلفظ من التبعيض
وبالتصريح ايضا به وقد اتفق على مدح الايجاز والابيان
بالمعانى الكثيرة بالالفاظ اليسيرة عن ابى هريرة رضى الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يورد
بالمثناة التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول وقوله ممرض
نائب فاعل وهو بفتح الراء وروى بكسرها وفى نسخة
لا يورد بكسر الراء ممرضا اى من الابل على مصح منها وفى اخرى
لا تورد وايا ما كان فصيغة الجمع للمرض على المصح اى فربما
يصاب بذلك المرض فيقول الذى اورده لو انى ما اوردته
عليه لم يصبه من هذا المرض شئ والواقع انه لم يورده لاصابه به
لان الله قدر فنهى عن ايراده لهذه العلة التى لا يومن
غائلتها من وقوعها فى قلب المرء وهو نحو قوله صلى الله عليه
وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وان كنا نعتقد
ان الجذام لا يعدى لكنا نحذر فى النفس الفرة وكراهية
لمخالطة وعنه رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال من تردى اى اسقط نفسه من جبل
فقتل نفسه فهو فى جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا
بفتح اللام المشددة فيهما ابدا ان جازاه الله والخلود
قد يراد به طول المقام ومن تحسى بالحاء والسين
المشددة المهملتين اى تجرع سما فقتل نفسه به
فسمه فى يده يتحساه اى يتجرعه فى نار جهنم
خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة
فحديدته فى يده يجا بفتح الجيم التحتية والجيم المخففة

وبالهمز قال في المصباح وجاءه اوجاوه بفتحتين دريجا حذفت
الواو في المضارع فقيل يجأ كما قيل يسع ويطأ ويما وذلك اذا
ضربته بسكين ونحوها في اي موضع كان والاسم الوجء مثل
كتاب فاصله ؤوجا بكسر الجيم لاجل الهمزة وقول
بعضهم بضمها وله لاوجه له وانما يأتي بين المجهول بإعادة
الواو فيقال يوجأ اي يطعن بها في بطنه في نار جهنم
فيها ابدا اي مكثا طويلا وهو في حق الكافر بقيينه كما قاله
السفاقسي واستبعده الحافظ بن حجر وعنه رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب
في انا احدكم وعند النسائي وابن ماجه وصححه بن حبان
عن ابي سعيد اذا وقع في الطعام وفي بداء الخلق من
البخاري بلفظ شراب والاول اشمل منها فليغمسه كله
فيما وقع فيه ثم لينزعه بعد استخراجه من الاناء فانه
احد جناحيه شفاء اي الايمن لانه يلقى بالايسر وفي
نسخة احدى والتانيث باعتبار اليد قال
في المصباح وجناح الطير بمنزلة اليد من الانسان لكن خرم
الصغاني بانه لايونث وصوب الاول وفي الاخر دا
داء الايسر كما يدل له حديث ابي حبان في صحيحه
من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة انه يقدم
السم ويؤخر الشفاء واستفيد من هذا الحديث
انه اذا وقع في الماء لاينجسه لانه يموت وهذا هو المشهور

كتاب اللباس

بكسر اللام قال في القاموس اللبس والملبوس والبسى
بالكسر

والملبس كمقعد ومنبر مايلبس اهـ بسم الله الرحمن الرحيم
وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسفل
من الكعبين من الازار في النار وما موصولة
في محل رفع على انها مبتدا وفي النار الخبر واسفل خبر المبتدا
محذوف وهو العايد على الموصول اي ما هو اسفل وحذف
العايد لطول الصلة او المحذوف كان واسفل بالنصب
خبرها ومن الاولى لابتداء الغاية ومن الثانية بيانية والمراد
ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين في النار فهو من
تسمية الشيء باسم ما جاوره او حالفه وفي نسخة
ففي النار بزيادة فا ودخلت لتضمن ما معنى الشرط
والمعنى ان ما دون الكعبين من قدم صاحب الازار
المسبل هو في النار عقوبة له وفي رواية ما تحت الكعبين
من الازار ففي النار ففي حديث ابن عمر عند الطبراني قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبلت ازاري
فقال يا ابن عمر كل شيء يمس الارض من الثياب في النار
وظاهره ان الذكي في النار بنفس الثوب فيمكن حمل ما هنا
عليه فيكون من باب الكم وما تعبدون من دون الله
حصب ثم هذا الاطلاق يحمل على ما ورد من قيد
الخيلاء وقد نص الشافعي على ان هذا التحريم مخصوص بالخيلاء
فان لم يكن للخيلاء كره التنزيه عن انس رضي الله عنه
انه قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح

الموجره بعد هار الكعبه ضرب في برود اليمن يضرب من قطن الجمع حبر
وحبرات وانما كانت احب اليه صلى الله عليه وسلم لانها
فيما قيل لون اخضر وهو لباس اهل الجنة قال القرطبي
سميت حبرة لانها تحبر اي تزين والتحبير التزيين والتحسين
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين توفي سجي بضم السين المهمله وكسر الجيم مشددة
اي غطي ببرد بالتنوين حبرة صفة له قال في
القاموس البرد بالضم ثوب مخطط لجمع ابراد وبرود
واكسية للخف الواحد بها اي بردة بضم فسكون عن
ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم
ثم اتيته وقد استيقظ قال الكرماني وفائدة ذكر الثوب
والنوم تقرير التثبيت والاتقان فيما يرويه فاذا ان الامر معاين
ليتمكن في قلوبهم فقال صلى الله عليه وسلم ما من عبد
قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله ثم مات على ذلك الا
دخل الجنة قبل النار او بعدها سواتاب اولم يتب على الراجح قال
ابو ذر قلت وان زنا وان سرق قال صلى الله عليه وسلم وان
زنا وان سرق لان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان ولا تحبط الطاعة
ولا تخلد صاحبها في النار بل عاقبته ان يدخل الجنة قال ابو ذر
قلت وان زنا وان سرق قال صلوات الله وسلامه عليه
وان زنا وان سرق قلت وان زنا وان سرق قال على الصلاة
والسلام وان زنا وان سرق على رغم انف ابي ذر من رغم
اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى

بمعنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب وتكرير
ابي ذر قوله وان زنا وان سرق استعظاما لشان الدخول
مع اقتران الكبائر وتعجبه من ذلك وتكرير النبي صلى الله عليه وسلم
عليه ذلك لانكاره استعظامه وتحييره واسعا فان رحمته
تعالى واسعة فكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث يقول
وفي نسخة قال وان رغم بكسر الجيم وتفتح مع فتح الراء
انف ابي ذر ومعلوم ان قوله وان زنا وان سرق على المبالغة
فيدخل من لم يفعل ذلك بالطريق الاولى ثم يحوز ان العبد
صهيب لو لم يخف الله لم يعصه فاندفع قول بعضهم ان مفهوم
الشرط ان من لم يزن لم يدخل الجنة ثم ما ذكر انما هو في حقوق
الله تعالى باتفاق اهل السنة اما حقوق العباد فلابد من ردها
عند الاكثر وان الله تعالى يرضي صاحب الحق بما شاء عن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن استعمال الحرير اي نهى تحريم على الرجال وعلة
التحريم اما الفخر والخيلاء وكونه ثوب رفاهية وزينة يليق
بالنساء لا بالرجال او التشبه بالمشركين او السرف وقد
حكى القاضي عياض ان الاجماع انعقد بعد ابن الزبير
وموافقيه على تحريم الحرير على الرجال الا هكذا واشار
صلى الله عليه وسلم باصبعيه اللتين يليان الابهام
وهما السبابة والوسطى قال الراوي يعني بالاستثنا
في قوله الا هكذا الاعلام بفتح الهمزة جمع علم مما جوز من
التطريف والتطريز وعنه رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس احد من

الرجال الحرير فى الدنيا الا لمن يلبس فى الاخرة منه وفى نسخة
تقديم منه على قوله فى الاخرة وقد قيل انه محمول على الزجر
والتبعد وقيل على المستحل للبسه وقيل على الكفار
ملوك الامم او الفعل يقتضى ذلك وقد يتخلف لمقتضى كالتوبة
والحسنات التى توازن والمصايب التى تكفر وشفاعة من
يؤذن له فى الشفاعة او يمنع منه بعد دخول الجنة لكن
ينسيه الله ويشغله عنه ابدا او يرضيه بحيث لا يجد الما
بتركه ولا روية نقص فى نفسه اذ الجنة لا الم فيها ولا حزن
ولذلك نظائر كثيرة تؤول كذلك والعام من ذلك كله عفو
الرحم الرحمن عن حذيفة بن اليمانى رضى الله عنه انه
قال نهانا معشر الذكور ومسلم الخنانى النبى صلى
الله عليه وسلم اى نحريما ان نشرب فى انية
الذهب والفضة وان ناكل فيها وعنها صلى الله عليه
وسلم عن لبس الحرير والديباج اعجمى معرب وهو ما
غلظ من ثياب الحرير وان نجلس عليه اى من غير
حايل اما به فيجوز سواء كان ذلك فى دعوة او نحوها
او اتخذ له حصيرا من حرير وجعل عليه حايلا على
الراجح والتقييد فى الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس
جرى على الغالب ويحرم غيرهما من انواع الاستعمال
كستر وتدثر لحديث ابو داود باسناد حسن
انه صلى الله عليه وسلم اخذ قطعة حرير
فى يمينه وفى شماله قطعة ذهب وقال
هذان حرام على ذكور امتى حل لاناثهم والحق
بالذكور الخنانى احتياطا عن انس رضى الله عنه

انه

انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل
وعند النسائى نهى عن التزعفر والمطلق محمول على المقيد
فيحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر كما نص عليه
الشافعى وهل النهى لرايحته او لونه وعنه رضى الله
عنه انه سئل اكان النبى صلى الله عليه وسلم
يصلى فى نعليه قال نعم اذا لم يكن فيهما نجاسة عن ابى
هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يمشى احدكم فى نعل واحد لمشقة المشى حرفا وخوف
العثار مع سماجة الماشى فى الشكل وقبح منظره فى العيون
ولانها مشية الشيطان يخفهما بالحاء المهملة من
الاخفاء اى ليجردهما جميعا او لينعلهما جميعا بضم التحتية
من انعل رجله البسها نعلا ويقاس بما ذكر كل لباس
يشنع كالخفين واخراج اليدين من الكم والتردى على احد
المنكبين ونحو ذلك وعنه رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم اى لبس
نعله فليبدا باليمنى الرجل اليمنى او بالنعل اليمنى واذا
انتزع وفى نسخة نزع فليبدا بالشمال المتكى اليمنى
او هما تنعل واخرهما تنزع وتنعل وتنزع مبنيا للمفعول
واولهما واخرهما بالنصب خبر كان عن انس بن مالك رضى
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله محمد
سطر ورسول سطر والله سطر وظاهر ذلك انه
على الكتابة المعتادة لكن ضرورة الاحتياج الى ان يختم به

تقتضي ان تكون الحروف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا
وقيل ان اول الاسطر كان اسم الله ثم في الثاني رسوله ثم في
الثالث محمد وقال اني اتخذت خاتما من ورق بكسر الراي فضة
ونقشت فيه محمد رسول الله ولا ينقش بنون التوكيد
الثقيلة احد على نقشه وفي رواية عن ابن عمر لا ينقش احد على
نقش خاتمي هذا قال في شرح المشكاة على نقش خاتمي
يجوز ان يكون حالا من الفاعل لانه نكرة في سياق النفي وصفة
مصدر محذوف اي نقشا كائنا على نقش خاتمي ومما تلا له
وسبب النهي كما قاله النووي انهم صلى الله عليه وسلم
انما نقش على خاتمه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش
غيره منه لحصل الخلل والافضل عند الشافعي جعل الخاتم في
اليمنى وجعل فصه من باطن كفه ويجوز جعله في اليسار
من غير كراهة وقد ورد كل منهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم والسنة للرجل جعله في الخنصر فيكره له تختمها
جعله في الوسطى والسبابة عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من
الرجال بفتح النون المشددة قال الكرماني هو المشهور
وبالكسر الكثير وبالمثلثة مشتق من الانخناث وهو
التثني والتكسر فالمخنث هنا هو الذي كلامه لين وفي
اعضائه تكسر وليس له حاجة تقوم وان لم يعرف منه
الفاحشة فان كان ذلك فيه خلقة فلا لوم عليه وعليه
ان يتكلف ازالة ذلك وان كان يقصد ذلك منه فهو
المذموم وهو في عرف هذا الزمن من يلاط به ولعن
صلى الله عليه وسلم المترجلات بكسر الجيم المشددة
اي المتكلفات التشبه بالرجال من النساء في الزي
وغيره

وغيره كحمل السيف والرمح والسباق وقال عليه الصلاة
والسلام اخرجوهم من بيوتكم لبلا يفضي الامر بالتشبه الى
تعاطي منكر كالسباق قال ابن عباس واخرج النبي صلى
الله عليه وسلم فلانة وهي بادية بنت غيلان وفي نسخة فلانا
وهو مخنثة العبد الاسود الذي كان يتشبه بالنساء اخرجه
الامام احمد وغيره واخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلانا
وهو ماتع بفوقية وقيل بتون وقيل هدم عن ابي عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين
اي المجوس كما صرح به عند مسلم من حديث ابي هريرة وفروا اللحا
اي اتركوها موفرة واللحا بكسر اللام وتضم جمع لحية فقط اسم
لما نبت على العارضين والذقن واحفوا الشوارب بالحا المهملة
وقطع الهمزة المفتوحة من الرباعي وحكي ابن دريد خفا شاربه
بحذف من الثلاثي وعلى هذا فهمزة وصل اي استقصوا قصها
حتى يظهر الجلد وظاهره انه يزيل الشارب كله وهو الشعر
النابت على الشفة قال في شرح المهذب وكان المزني والربيع
يفعلونه قال الطحاوي وما اظنهما اخذا ذلك الا عنه
ونقل عن الامام احمد وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف واختاره
النووي انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله
ونقل عن مالك ان ذلك مثلة وان المراد بالحديث المبالغة
في اخذ الشارب حتى يبدو احمر الشفة وقال ابن هبة
سالت مالكا عمن يحفي شاربه فقال اري ان يوجع ضربا
واما السبالان وهما جانبا الشارب فقيل انهما منه وانه
يشرع قصهما معه وقيل هما من جملة شعر اللحية وظاهر

الحديث انه لا يؤخذ من اللحية شيء وكان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض
على لحيته فما فضل اي زاد على القبضة اخذه بالمقص او نحوه وروي
مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله عمر رضي الله عنه وجل وعن الحسن البصري
يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش وحملوا النهي على ما كانت
الاعاجم تفعله من قصها وتخفيفها وقال عطاء ان الرجل لو ترك لحيته
لا يتعرض لها حتى افحش طولها وعرضها لم يعرض نفسه لمن
سيستخف به وقال النووي المختار عدم التعرض لها
بتقصير ولا غيره عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون
شيبهم فخالفوهم واصبغوا شيبكم الحاكم بالصفرة او الحمرة
وفي السنن وصححه الترمذي من حديث ابي ذر مرفوعا
ان احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم وهو محتمل ان
يكون على التعاقب والجمع والكتم بفتح الكاف والفوقية يخرج
الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحناء احمر فالجمع بينهما
يخرج الصبغ بين السواد والحمرة واما الصبغ بالاسود
البحت فممنوع الا لقصد الجهاد لما ورد في الحديث من
الوعيد عليه واول من خضب به من العرب عبد المطلب واما
مطلقا ففرعون لعنه الله تعالى عن انس رضي الله عنه قال
كان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بفتح الراء وكسر الجيم اي مسترسلا
لكن ليس شديد الاسترسال ولذا قال ليس بالسبط بفتح السين
وكسر الموحدة وهو الذي يسترسل فلا ينكسر منه كشعر الهنود ولا الجعد
وهو المنقبض الذي يتجعد كشعر الحبش والزنج اي فيه تكسر يسير فهي بين
السبوطة والجعودة ففوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لسابقه

وكان

وكان بين اذنيه وعاتقه بالتثنية في الاول والافراد في الثاني وهذا
يقتضي مجاورته لشحمة اذنيه ويوافقه رواية ان جمته لتضرب
قريبا من منكبيه ورواية كان يضرب شعر النبي صلى الله عليه وسلم
منكبيه وفي رواية يبلغ شحمة اذنيه وجمع بينهما بانه اخبار
عن وقتين فكان اذا غفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين
او المنكبين واذا قصه لم يجاوز الاذنين وفي رواية له شعر
يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه وهذا كالجمع بين الروايتين لان
حاصلها ان الطويل منه يصل الى المنكبين وعنه الى شحمة
الاذن وعنه رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم ضخم الراس والقدمين وفي رواية ضخم اليدين والقدمين
اي غليظ الراحة لم ار قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وسلم
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم ينهى ان تزبيه عن القزع بفتح القاف والزاي بعدها
عين مهملة وهو ترك الشعر بعض الشعر وحلق بعضه لشبهها
له بالسحاب المتفرق فيكره ذلك للرجل والمراة والصبي سواء
كان البعض في القفا او جانبي الراس ووجه الكراهة ما
فيه من تشويه لخلقه ولانه زي الشيطان او زي اليهود
نعم لا كراهة لمداواة ونحوها ولا باس بحلق الراس
كله للتنظيف قاله في الاحياء عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم بيطيب ما
يجد بنون المتكلم ومعه غيره وفي نسخة يجد بالياء المثناة
اي النبي صلى الله عليه وسلم حتى يجد وبيص الطيب
بالصاد المهملة اي بريقه ولمعانه في راسه ولحيته ويوخذ منه

كما قال ابن بطال ان طيب الرجال ليكون في الوجه بل في الراس واللحية
بخلاف النساء ففي وجوههن لتزيين من بذلك ولا يشبه الرجال بالنساء عن
انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرد
الطيب اذا اهدي اليه وعند ابي داود وغيره عن ابي هريرة
من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف المحمل وعند
مسلم ريحان بدل طيب والريحان كل بقلة لها رائحة طيبة وعند
الترمذي او عرض احدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت طيبت النبي صلى الله
عليه وسلم بيدي بالتثنية بذريرة فيها مسكة والذريرة بذال
معجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب وقال
النووي وغيره انها فتات وتصيحها من النهد في حجة
الوداع لمن احي تحلل من احرامه والاحرام اي حين اراد ان يحرم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة
قاصدين معناها خلق الله اياها غيرهم وهو من يفعل ذلك غير مستحل
ولا قاصد ان يعبد فيعذب عذابا يستحقه ثم يخلص منه ويكون
الحديث بالنسبة له محمولا على ان المراد الزجر الشديد بالوعيد
بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الامر بترك والامر في هذا الحديث
ونحوه لا ينافي ما تقرر من ان الجنة ليست دار تكليف لان المراد
انها ليست دار تكليف يترتب عليه ثواب وعقاب والتكليف
المذكور هنا نفسه عقاب نسال الله العافية يوبخون يوم القيمة
يقال لهم احيوا بفتح الهمزة وضم التحتية اي لتعذيبهم ان يقال
لهم احيوا ما خلقتم امر تعجيز اي انفخوا الروح في الصور التي

صورتموها

صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم وعن ابن مسعود
قال صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عذابا عند الله يوم القيمة
المصورون قال النووي قال العلماء تصوير الحيوان حرام شديد
التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد
وسواء صنعه لما يمتهن ام لغيره وسواء كان في ثوب او بساط
او درهم او دينار او فلس او اناء او حائط او غيرها واما تصوير
من ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام واما اتخاذه فان كان
معلقا على حائط سواء كان له ظل ام لا او ثوبا ملبوسا او عمامة
او نحو ذلك فهو حرام واما الوسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام
ولكن يمتنع دخول ملائكة الرحمة البيت لاطلاق الاحاديث وفي
دخول البيت الذي فيه الصور وجهان الاكثرون على الكراهة
وقال ابو محمد بالتحريم فان كانت الصورة ممهدة لم يكره
دخولها لانها ممتهنة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى
ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي فعل
الصورة وحدها لا من كل الوجوه اذ لا قدرة لاحد
على خلق مثل خلقه تعالى فالتشبيه في الصورة وحدها سواء
كان لها ظل او لا بان نقشت في سقف وكانت على هيئة
تعيش بها بخلاف ما لو كانت مقطوعة الراس مثلا
فليخلقوا اي يوجدوا حبة من قمح بدليل مقابلتها
بالشعيرة في الرواية الاتية وليخلقوا ذرة بفتح المعجمة
وتشديد الراء اي نملة صغيرة وزاد في رواية وليخلقوا
شعيرة والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو اشد
وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو اهون ومع ذلك لا قدرة

لهم عليه اهـ كتاب الادب يقال اديبه ادبا من باب ضرب
علمه رياضة النفس ومحاسن الاخلاق وقيل هو الامر
المستحسن شرعا واجبا كان او مندوبا ويقال ادبته تاديبا
اذا عاقبته على اساءته لانه سبب يدعوا الى حقيقة الادب
بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال جاء رجل هو معاوية بن جاهمة الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق بحسن
صحابتي بفتح الصاد مصدر كالصحبة بمعنى المصاحبة وفي
نسخة من احق الناس بحسن صحابتي قال احق الناس بحسن
صحابتك امك قال الرجل يا رسول الله ثم من قال ثم امك وفي
نسخة قال امك قال يا رسول الله ثم من قال ثم امك وفي نسخة
قال امك كرر الام ثلاثا لمزيد حقها قال الرجل ثم من قال
صلى الله عليه وسلم في الرابعة ثم ابوك وفي تكرير الام ثلاثا
تشقق على ولدها النصيب الاوفر من البر بل مقتضاه كما قال ابن بطال
يكون لها ثلاثة امثال ما للاب من البر لصعوبة الحمل ثم الوضع
ثم الرضاع والذي ذهب اليه الشافعية ان برهما يكون سواء عن عبد الله
ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان من اكبر الكبائر والمتبادر من الكبائر والاولى
تقتضي ان الكبائر متفاوتة بعضها اكبر من بعض واليه ذهب الجمهور
وتقتضي ايضا انقسام الذنوب الى كبائر وصغائر وهو قول عامة
الفقهاء وقال ابو اسحق الاسفرايني ليس في الذنوب صغيرة
بل كلها بالنسبة الى عظم من عصى به كلها كبائر

وبالنظر

وبالنظر الى ذاتها تنقسم الى قسمين والكبيرة كل ما ورد فيه وعيد شديد
وقيل كل ما ورد فيه ذلك او وجب فيه حد وقيل غير ذلك وانما كان
السب من اكبر الكبائر لانه نوع من العقوق وهو اساءة في مقابلة
احسان الوالدين وكفران حقوقهما اذ يلعن الرجل والديه احدهما
قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استعادة من
السائل لان الطبع المستقيم يابى ذلك قال عليه الصلاة والسلام
يسب الرجل ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه
فبين انه وان لم يتعاط السب بنفسه فقد يقع منه التسبب
واذا كان التسبب الى لعن الوالدين من اكبر الكبائر فالتصريح بلعنهما
اشد عن جبير بن مطعم رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع لم يذكر المفعول
فيشمل العموم وفي الادب المفرد عن عبد الله بن صالح قاطع رحم
واريد المستحل للقطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها
ولا يدخلها مع السابقين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم وفي نسخة ان الرحم
من الرحمن بكسر السين المهملة وسكون الجيم بعدها نون ويجوز
فتح الاول وضمه قال في الفتح رواية ولغة واصله عروق الشجر
المشتبكة والشجن بالتحريك واحد الشجون وهي طرق الاودية
ويقال الحديث شجون اي يدخل بعضه في بعض اي اشتق
اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وعند النسائي من حديث
عبد الرحمن بن عوف مرفوعا ان الرحم خلقت الرحم واشتقت
لها من اسمي والمعنى انها اثر من اثار الرحمة متشبثة بها فالقاطع
لها منقطع من رحمة الله وليس المعنى لها من ذات الله تعالى الله

عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالى زاد الايجاء على لها والفاعل محذوف
على محذوف اى فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال الله
تعالى من وصلك فقد وصلته يقال وصل مرحمه يصلها وصلا
وصلة كانه بالاحسان اليهم وصل ما بينه وبينهم من علاقة
القرابة ومن قطعك قطعته قال ابن ابي جمرة الوصل من الله
كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان
اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو القرب منه واسعافه
بما يريد وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان
ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال وذلك القول في القطع
وهو كناية عن حرمان الاحسان عن عمرو بن العاص رضي الله
عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا يتعلق
بالمفعول اي كان المسموع في حال الجهر او بالفاعل اي انه ذكر ذلك
جهارا من غير سر تاكيد لرفع توهم انه جهر به مرة واخفاه اخرى
ان آل بني فلان كناية عن اسم علم قيل المراد آل ابي العاص بن
امية وقيل المراد آل ابي طالب وايده في الفتح بان في مستخرج
ابي نعيم من طريق الفضل بن الموفق عن عمرو بن العاص رفعه
ان لبني ابي طالب رحما الحديث ليسوا بأوليائي وفي نسخة
بسوا باوليا والمراد كما قال السفاقسي من لم يسلم فهو من اطلاق
الكل وارادة البعض وحمله الخطابي على ولاية القرب والاختصاص
لا ولاية الدين انما وليي الله بتشديد الياء مضافا الى ياء المتكلم
المفتوحة وصالح المؤمنين من صلح منهم اي من احسن وعمل
صالحا وقيل من برئ من النفاق وقيل الصحابة وهو واحد
اريد به الجمع كقولك لا يفعل هذا الصالح من الناس تريد الجنس

وقيل

وقيل اصله صالحو فحذفت الواو من لحظ موافقة اللفظ وقال في
شرح المشكاة كذا والي احدا بالقرابة وانما احب الله له من الحق الواجب
على العباد واحب صالح المومنين لوجه الله واوالي من والى بالايمان
والصلاح سواء كان من ذوي رحمي لم لا ولكن راعى في ذوي الرحم حقهم
بصلة الرحم ولكن لهم اي لآل فلان رحم اي قرابة ابلها بفتح الهمزة
وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة قال في المختار بل تراه وبابه
رد وبل رحمه وصلها وفي الحديث بلوا ارحامكم ولو بالسلام
اي ندوها بالصلة اه بلالها بكسر الباء الموحدة قال في المصباح
بللته بالماء بلا فابتل ويجمع البلل على بلال مثل سهم وسهام
وقيل البلال ما يبل به الحلق من ماء وابن اه اي ابتلها بصلتها
فشبه الرحم بارض اذا بلت بما بالماء حق بلالها ازهرت واثمرت
وكذا بمعارفها اثر النضارة واذا تركت بغير سقي يبست
بالحديث وكذلك الرحم اذا وصلت اثمرت المحبة والصفا واذا لم توصل
لم تثمر الا العداوة والقطيعة وروي ببلايها بغير لام ثانية مهموزا
قال البخاري ولا اعرفه وجها ووجه بعضهم بان البلاجا
بمعنى المعروف والنمو وكانه قال ابلها بمعروفها اللايق بها عن
عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس الواصل بالمكافي اي الذي
يعطي لغيره نظير ما اعطاه ذلك الغير ولكن الواصل بتخفيف
النون لكن الذي اذا قطعت بضم اوله وكسر ثانيه مبنيا للمفعول
وروي بفتحات رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطى والناس
ثلاثة اقسام مواصل وهو الذي يتفضل ولا يتفضل عليه ومكافي
وهو الذي لا يزيد على ما ياخذ وقاطع وهو الذي يتفضل عليه

ولا تقبض عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء اعرابي الى النبي صلى
الله عليه وسلم قال الحافظ بن حجر يحتمل ان يكون هو الاقرع بن حابس
ووقع مثل ذلك لعيينة بن حصن اخرجه ابو يعلى الموصلي بسند رجاله
ثقاة اه وفي كتاب الاغاني لابي فرج الاصبهاني عن ابي هريرة ان قيس بن
عاصم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر قصة شبيهة بما تقدم
حديث عائشة ويحتمل التعدد فقال اتقبلون بهمزة الاستفهام وفي
بعض النسخ حذفها الصبيان وعند مسلم فقالوا نعم قال فما
نقبلهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم او املك ذلك بفتح
الواو والهمزة الاولى للاستفهام الانكاري ابطالا للتوبيخي
خلافا لبعضهم والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو
أوتخرجني هي اي اجعل الرحمة في قلبك واملك ذلك ان نزع الله
الرحمة من قلبك بفتح الهمزة مفعول املك على حذف مضاف
اي لا املك ان اجعل الرحمة في قلبك بعد ان نزع الله منه ونقل
في شرح المشكاة انه يروى ان بفتح الهمزة وهي مصدرية
وقدر مضاف اي لا املك لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة
ويحتمل ان يكون مفعول املك محذوفا وان نزع في موضع نصب
مفعول لاجله على انه تقليل للنفي المستفاد من الاستفهام
الانكاري ابطالك والتقدير لا املك وضع الرحمة في قلبك
لان نزعها الله منه اي انتفى ملكي لذلك لنزع الله اياها
من قلبك ويروى بكسر الهمزة شرطا وجوابه محذوف وهو من
جنس ما قبله اي ان نزع الله من قلبك الرحمة لا املك ردها
لك لكن قال الحافظ بن حجر انها بفتح الهمزة في الروايات كلها اه
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قدم بضم القاف

ع

على صيغة المجهول سبي بزيادة الباء وفي نسخة قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم سبي اي من هوازن فاذا امراة
من السبي لم يعرف بن حجر اسمها قد وفي نسخة اسقاطها تحلب بسكون
الحاء المهملة وضم اللام تدبها بالافراد والنصب مفعول وفي نسخة
قد تحلب بفتح الحاء واللام المشددة وتدبها بالافراد والرفع فاعل
اي سال منه اللبن ومنه الحليب المحلبة وقال في الفتح اي تبيالان
يحلب قال وفي نسخة تدبيها بالتثنية تسقي بفوقية مفتوحة
وسكون المهملة وكسر القاف وفي نسخة بسقي بموحدة مكسورة
بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون القاف وتنوين التحتية وفي
اخرى تسقي بفتح الفوقي المهملة من السقي اي تمشي بسرعة تطلب ولدها
الذي فقدته اذا بالالف وفي نسخة اذ وهو ظرف ويجوز ان
يكون بدل استعمال من امراة وجدت صبيا في السبي اخذته
فالصقته ببطنها وارضعته فوجدت
انها فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته ولم يعرف اسم ولدها
فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون بضم الفوقية
اي اتظنون هذه المراة طارحة ولدها هذا في النار قلنا لا تطرحه
وهي تقدر على ان لا تطرحه اي لا تطرحه غير مكرهة ابدا فقال
صلى الله عليه وسلم لله بفتح اللام للتاكيد وفي نسخة
والله لا الله ارحم بعباده المومنين من هذه المراة بولدها
هذا وحكى الشيخ بن ابن حجر احتمال القديمة حتى في الحيوانات
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء وفي نسخة في
مائة جزء بزيادة في وعند مسلم ان الله خلق مائة رحمة يوم

خلق السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السما والارض الحديث والمراد
بقوله كل رحمة طباق الخ التعظيم والتكثير وهل المراد بالتكثير المبالغة
او الحقيقة ويحتمل ان تكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة هي محل
الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة
الا برحمة الله فمن نالته منها رحمة واحدة كان ادناهل الجنة منزلا
واعلاهم من حصلت له جميع الانواع من الرحمة فلسكت تعالى عنه
تسعة وتسعين جزا ومسلم من رواية عطا عن ابي هريرة واخر
عنه تسعة وتسعين رحمة وانزل في الارض جزا واحدا الفياض
وانزل الى الارض جزاء واحدا لكن حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض
او فيه تضمين انزل معنى وضع مثلا والغرض منه المبالغة يعني
انزل رحمة واحدة منتشرة في جميع الارض وفي رواية عطا
انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهايم فبها
يتراحم الخلق بالراو والحا المهملة حتى ترفع الفرس حافرها هو كالكف
للشاة عن ولدها خشية ان تصيبه اي خشية ان تصيبه وفي
رواية عطا فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش
على ولده وفي حديث سلمان فبها تعطف الوالدة على ولدها
والوحش والطير بعضها على بعض وزاد انه يكملها يوم القيمة
مائة رحمة بالرحمة التي في الدنيا عن اسامة بن زيد
رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ياخذني فيقعدني على فخذه بالمعجمتين ويقعد الحسن بن علي
على فخذه الاخرى بالتانيث وفي نسخة الاخر بالتذكير واستشكل
بان اسامة اسن من الحسن بكثير لانه صلى الله عليه وسلم امره
على جيش عند وفاته الشريفة وكان عمره فيما قيل عشرين

سنة

سنة ح وكان سن الحسن اذ ذاك ثمان سنين واجيب باحتمال
ان يكون اقعد اسامة على فخذه لنحو مرض اصابه فرضه
بنفسه الشريفة تمزيد محبته له وما الحسن فاقعده على الاخر وان
اقعادهما ليس في وقت واحد وعبر عن اقعاده بحد فخذه ليتضح
في مرضه بقوله فيقعدني على فخذه مبالغة في شدة قربه منه
ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما بسكون الميم على الجزم اي صل
خيرك اليهما فاني ارحمهما بضم الميم اي ارقق لهما واتعطف عليهما
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قام النبي صلى الله
عليه وسلم في صلاة وقمنا معه فقال اعرابي قبل هو ذو
الخويصرة وقيل هو الاقرع بن حابس وهو في الصلاة اللهم ارحمني
ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم
من الصلاة قال للاعرابي لقد حجرت بفتح المهملة وتشديد الجيم
من الصلاة اي ضيقت واسعا وخصصت ما هو عام يريد
النبي صلى الله عليه وسلم رحمة الله التي وسعت كل شي
عن النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المومنين في تراحمهم
بان يرحم بعضهم بعضا باخوة الاسلام لا بسبب اخر وتوادهم
بتشديد الدال واصله بدالين فادغمت الدال الاولى في الثانية
اي تواصلهم بالحالب المحبة كالتزاور والتهادي وتعاطفهم بان
يعين بعضهم بعضا كما يعطف عرق الثوب عليه ليقويه كمثل الجسد
بالنسبة الى جميع اعضايه اذا اشتكى عضو منه تداعى
له سائر جسده اي دعى بعضه بعضا الى المشاركة
بالسهر لان الالم يمنع النوم والحمى لان فقد النوم يثيرها

والحاصل ان مثل الجسد المشبه به المومنون انه اذا اشتكى
بعضه اشتكى كله كالشجرة اذا ضرب بعض من اغصانها
اهتزت الاغصان كلها بالتحرك والاضطراب وفيه جواز التشبيه
وضرب الامثال لتقريب المعانى للافهام عن انس رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم يغرس غرسا
بنفسه او وكيله فاكل بلفظ الماضى كغرس وفى نسخة يأكل منه
انسان او دابة من عطف العام على الخاص ان كان المراد بها الدابة المعروفة
الا كان له صدقة وفى نسخة له به صدقة اى وان لم يقصد
ذلك عينا عن جرير بن عبد الله البجلى رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من لا يرحم الخلق من
مومن وكافر وبهايم مملوكة وغيرها كان يتعاهدهم بالاعتناء
والسقى والتخفيف فى الحمل وترك التعدى بالضرب فى الادب
لا يرحم فى الاخرة ويرحم الاول مبنى للمفاعل والثانى للمفعول
وعند الطبرانى من لا يرحم من فى الارض لا يرحمه من فى السماء
وقال ابن حجر يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه
بامتثال امر الله واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس له
عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء
اى لا يثاب الا من عمل صالحا وفى اطلاق رحمة العباد وفى
مقابلة رحمة الله نوع مشاكلة ويرحم مقصور من نوع على ان من
موصول والجزم على تضمينه معنى الشرط عن عائشة رضى الله
عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما زال جبريل
عليه السلام يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه
او كافرا او فاسقا او صديقا

او فاسقا صديقا او عدوا اعربيا او بلديا ضارا او نافعا قريبا او
اجنبيا قريب الدار او بعيدها ويحصل امتثال الموصية به
بايصال ضروب الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهدية والسلام
وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته بما يحتاج
اليه وكف اسباب الاذى عنه على اختلاف انواعه حسية كانت
او معنوية حتى ظننت انه سيورث بضم الياء وفتح الواو وكسر
الراء المشددة اى يامرنى عن الله بتوريث الجار من جاره بان
يجعله شريكا فى المال مع الاقارب بسهم يعطاه وفى البخارى
من حديث جابر بلفظ حتى ظننت انه يجعله ميراثا وفى
حديث جابر عند الطبرانى رفعه الجيران ثلاثة جار له حق
وهو المشرك له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له
حق الجوار وحق الاسلام وجار له ثلاثة حقوق جار مسلم
ارحم له حق الجوار والاسلام والرحم عن ابى شريح بضم المعجمة
وفتح الراء آخره حاء مهملة خويلد الخزاعى الصحابى رضى الله عنه
انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم والله لا يومن
والله لا يومن والله لا يومن بالتكرار ثلاثا اى ايمانا كاملا
او هو فى حق المستحل او انه لا يجازى مجازاة المومن فيدخل
الجنة من اول وهلة ومثلا او انه خرج مخرج الزجر والتغليظ
قيل من يا رسول الله وفى نسخة ومن والواو عاطفة على
مقدر اى سمعنا قولك وما عرفنا من هو والواو زائدة
او استينافية والسابل هو ابو مسعود كما رواه احمد
ورواه المنذرى فى ترغيبه بلفظ قالوا يا رسول الله

لقد خاب وخسر من هو قال صلى الله عليه وسلم الذي لا
يأمن بفتح التحتية وبينه وبين يؤمن جناس التصحيف والاول
من الايمان والثاني من الامان جاره بوايقه بموحدة فواو فقوقية
وبعد الالف تحتية مكسورة فقاف فهاء جمع بائقة وهي الغائلة
اي لا يامن جاره غائلته وشره وفي تاكيد القسمة ثلاثا تاكيد
حق الجار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله الذي خلقه ايمانا
كاملا واليوم الاخر الذي اليه معاده وفيه مجازاته بعمله
فلا يؤذ جاره فيه مع سابقه الامر بحفظ الجار واتصاله
الخير اليه وكف اسباب الضرر عنه قال في بهجة النفوس
واذا كان في حق الجار مع الحائل بين الشخص وبينه
فينبغي له ان يراعي حق الملاكين الحافظين اللذين ليس
بينه وبينهما جدار ولا حائط فلا يؤذيهما بما يقع
المخالفات في مرور الساعات فقد جاء انهما يسيران بوقوع الحسنات
ويحزنان بوقوع السيئات فينبغي مراعاتهما وحفظ
خواطرهما بالتكثير من عمل الطاعة والمواظبة على اجتناب
المعصية فهما اولى برعاية من الحق من كثير من
الجيران ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
قال الداودي فيما نقله عنه في المصابيح يعني يزيد في
اكرامه على ما كان يفعل مع عياله وقال في الكواكب
الامر بالاكرام يختلف بحسب المقامات فربما يكون فرض عين
او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق
وفي مسلم الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة

اي

اي يتكلف له يوما وليلة فيتحفه ويزيد له في البر على ما يحضره
في ساير الايام وفي اليومين الاخرين يقدم له سايرما حضر
فاذا مضت الثلاث فقد مضى حقه ومن كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا بالغنم او ليصمت بضم الميم
وقد تكسر اي ليسكت عن الشر ليسلم اذ آفات اللسان
كثيرة وفي الحديث احفظ لسانك وليسعك بيتك وابك
على خطيئتك وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد
السنتهم قال اني مسهود ما شيء احوج الى طول سجن من
لسان ولبعضهم اللسان حية مسكنها الفم ومعنى الحديث ان
المرء اذا اراد ان يتكلم فليتفكر قبل كلامه فاذا علم انه لا يترتب
عليه مفسدة ولا تجر الى محرم ولا مكروه فيتكلم وان كان
مباحا فالسلامة في السكوت لئلا يجر المباح الى محرم او مكروه
وقد اشتمل هذا الحديث على امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق
القولية والفعلية اما الاولان فمن الفعلية واقلها يرجع الى التخلي
عن الرذيلة والثاني يرجع الى التحلي بالفضيلة والحاصل
ان من كان كامل الايمان فهو متصف بالشفقة على خلق
الله قولا بالخير او سكوتا عن الشر او فعلا لما ينفع او تركا لما
يضر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل معروف صدقة
زاد الدارقطني والحاكم وما انفق الرجل على اهله كتب له به
صدقة وما وقى المرء به عرضه فهو صدقة وزاد البخاري
في الادب المفرد ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه
طلق وان تكفي من دلو في اناء اخيك عن عايشة

رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب
الرفق بكسر الراء بين الجانب والاخذ بالاسهل في الامر كله
وعند مسلم ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء
الا شانه عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن
اي بعض المؤمن للمؤمن كالبنيان فالفا واللام في
المؤمن الجنس يشد بعضه بعضا بيان لوجه الشبه
كقوله ثم شبك بين اصابعه اي شد امثل هذا
الشد قال وكان النبي صلى الله عليه
وسلم جالسا اذ جاء رجل يسأل او طلب حاجة بالاضافة
بنسخة او طالب بالتنوين وحاجة نصب مفعول والشك من
واذ بسكون الذال المعجمة وفي نسخة اذا بالالف قال له الفقه في تركيبه
قلق ولعله كان الاصل كان اذا كان جالسا اذا جاء رجل
فحذف اختصارا او سقط من الراوي لفظ اذا كان قال الطيبي
لا قلق في التركيب اصلا وافاد هذا من ظن ان مجالسا خبر كان
وليس كذلك وانما خبر كان قوله اقبل علينا ومجالسا حال اقبل
علينا بوجهه الشريف فقال اشفعوا في قضاء حاجة السائل او
الطالب فلتوجروا بسكون اللام ويجوز كسرها على اصل الام
وقيل المكسورة بمعنى كي والفا للسببية التي ينصب المضارع
بعدها وجاز اجتماعها لانهما لامر واحد وهي زيادة على مذهب
الاخفش كزيادتها في قوله قوموا فلاصلي لكم اي اشفعوا كي توجروا
وعلى جعلها للامر فالمأمور به التعرض للاجر بالشفاعة فكانه
قال اشفعوا لتعرضوا بذلك للاجر وفي نسخة توجروا والجزم
بحذف

بحذف النون على جواب الامر المتضمن معنى الشرط وهو واضح
وللنسائي اشفعوا لتشفعوا ولبقض الله بسكون اللام
قال القرطبي لا يصح ان تكون لام الامر لان الله لا يؤمر
واللام كي لانه ثبت في الرواية بغيرها ويحتمل ان يكون
بمعنى الدعاء اي اللهم اقض والامر هنا بمعنى الخبر اي ان
تعرض المحتاج حاجة حملي فاشفعوا له الى فانكم اذا شفعتم
حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم او لا ويجري الله على
لسان نبيه ما شاء من موجبات قضاء الحاجة وعدمها
وفيه الحث على الشفاعة الى الكبير في كشف كربة ونحوه ضعيف
على مقصد ماذون فيه من الشرع عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
سبابا بتشديد الموحدة من السب وهو الشتم والتكلم في
العرض بما يعيبه ويوبخه ولا فحاشا وفي نسخة ولا فحاشا
بتشديد المهملة ولا لعانا بتشديد العين قيل السب يتعلق
بالنسب كالقذف والفحش يتعلق بالحسب واللعن بالاخرة
لانه البعد عن رحمة الله واستشكل التعبير بصيغة
فعال المشددة وهي تقتضي التكثير وهي فيما خص
من فاعل ولا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم فلا يلزم من
نفي كثرة الفحش نفي اصله مع انه صلى الله عليه وسلم
لا يتصف بشيء مما ذكر اصلا لا قليل ولا كثير واجيب
بان فعالا قد لا يراد به التكثير بل اصل الفعل وقد يأتي
للنسب نحو وما ربك بظلام للعبيد اي ليس بذي
ظلم والمعنى هنا ليس بذي فحش البتة وكذا باقيها

ينتفي اصل الفحش كما يدل له رواية ولا فاحشا وفي رواية
ولم يكن فاحشا ولا متفحشا اي ليس فاحشا بالطبع ولا
متفحشا بالتكلف فليس فيه تحش لا ذاتيا ولا عرضيا والتحش
ما خرج عن مقدار حتى يستقبح ويكون في القول والفعل
والصفة يقال طويل فاحش اذا افرط في الطول لكن استعماله
في القول اكثر كان يقول عز المعتبة بفتح الميم وسكون الفوقية
المهملة وفتح المثناة الفوقية وكسرها بعدها موحدة مصدر
عتب عليه يعتب عتبا وعتابا ومعتبة ومعاتبة قال
في المصباح عتب عليه عتبا من باب قتل وضرب ومعتبا
ايضا لامه في سخط وفي المختار وعتب عليه وجد وباب
طرب ونصر وعاتبته معاتبة وعتابا قال الخليل
العتاب مخاطبة الاذلال وبذاكرة المواجدة ما ولا تأبه
جبينه اي لا اصاب خيرا فهو دعاء او كلمة جرت على لسان العرب
لا يريدون حقيقتها او دعاله بالطاعة اي يصلي فنيته ب
جبينه او عليه بالسقوط على راسه على الارض من جهته
جبينه وهذه الاخيرة اوجه عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه انه قال ما سيل النبي صلى الله عليه وسلم
عن شيء قط اي مما طلب منه شيء قال الكرماني من
امور الدنيا فقال لا قال الفرزدق

ما قال لاقط الا في تشهده ٭ لولا التشهد كانت لاءه نعم ٭

وعند ابن مسعود من سره سل ابي الحنفية اذا سيل فاراد ان
يفعل قال نعم واذا لم يرد ان يفعل سكت ففيه انه لا
ينطق بالرد بل ان كان عنده وكان الاعطاء سائغا

اعطى

اعطى والا سكت عن انس رضي الله عنه انه قال خدمت
النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين استشكل بما في مسلم
من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته تسع
سنين واجيب بانه خدم تسع سنين واشهرا وحج في
رواية عشر سنين بجبر الكسر وفي رواية تسع الغاوه فما قال
لي اف بضم الهمزة وكسر الفاء مشددة من غير تنوين وفي نسخة
بفتحها وفيها لغات كثيرة مذكورة في محلها وهو صوت يدل على
التضجر ولا لم صنعت كذا وكذا اولا الا بفتح الهمزة وتشديد
اللام اي هلا صنعت كذا وكذا وفيه تنزيه اللسان
عن الزجر واستيلاف خاطر الخادم بترك معاتبته وهذا
في الامور المتعلقة بحفظ اللسان اما الامور الشرعية فلا
يتسامح فيها على ما لا يخفى عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي
الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا
يرمي رجل رجلا بالفسوق كان يقول له يا فاسق
ولا يرميه بالكفر كان يقول له يا كافر ويقصد حقيقة ذلك
الا ارتدت عليه الرمية فيصير هو فاسقا او كافرا
ان لم يكن صاحبه المرمي كذلك وان كان موصوفا
بذلك فلا يرتد اليه شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد
بذلك تعييره وشهرته بذلك واذاه حرم عليه لانه مامور
بستره وتعليمه وموعظته بالحسنى فيهما امكنه ذلك
بالرفق حرم عليه فعاله بالعنف لانه قد يكون سببا
لاغرائه واصراره على ذلك الفعل كما هو طبع كثير من
الناس من الانفة لا سيما ان كان الامر دون المامور في الدرجة

فان قصد نصحه او نصح غيره ببيان حاله جاز له ذلك عن
ثابت بن الضحاك الانصاري الاشهلي وكان من اصحاب الشجرة اي
شجرة الرضوان بالحديبية رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام يبتون
ملة فغير صفة وعلى بمعنى الباء ويحتمل ان يكون التقدير من حلف
على شيء يمين فحذف المجرور وعدي الفعل الى بحذف الباء
والاول اقل في التعبير كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي
او نصراني كاذبا فهو كما قال الفاء جواب الشرط وهو مبتدا وكما
قال في محل الخبر اي فهو كائن كما قال وما مصدرية او موصولة
والعائد محذوف اي كائن هو مثل قوله او كالذي قاله والمعنى مثل
مثل قوله لان هذا الكلام محمول على التعليق مثل ان
يقول هو يهودي او نصراني ان فعل كذا كما مر والحاصل
انه يحكم عليه بالذي نسبه لنفسه وظاهره انه يكفر وهو
محمول على من اراد ان يكون متصفا بذلك اذا وقع المحلوف
عليه لان ارادة الكفر كفر فيكفر في الحال او المراد التهديد
بالمبالغة في الوعيد لا الحكم وان قصد تبعيد نفسه عن الفعل
فليس بيمين ولا يكفر به قال في الروضة وليقل لا اله الا الله محمد
رسول الله لحديث الصحيح عن ابي هريرة مرفوعا ومن حلف فقال
في حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله فغيه دليل على انه لا
كفارة على من حلف بغير الاسلام بل يأثم وتلزمه التوبة لانه صلى
الله عليه وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في ماله شيئا
وليس عليه ان دام نذرا اي وفاء نذر فيما لا يملك كان يقول ان شفى الله
مريضي فعبد فلان حر او تصدق به ان زيد اما لو قال بخوان شفى الله

مريضي

مريضي فعلي عتق رقبة ولا يملك شيئا في تلك الحالة فليس من النذر
فيما لا يملك لانه يقدر عليه في الجملة حالا او مالا فهو يملكه بالقوة
وقوله نذر رفع اسم ليس وعلى ابن ادم في موضع الخبر وفيما
يتعلق بنذر لانه مصدر او محذوف صفة له اي نذر كائن فيما لا
يملك ومن قتل نفسا بشيء عذب به يوم القيمة ليكون
الجزاء من جنس العمل وان كان عذاب الاخرة اعظم ومن لعن مومنا
فهو كقتله في التحريم او في العقاب لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل
تبعيد من الحياة والضمير من المصدر الذي دل عليه الفعل اي فلعنه
كقتله والتقييد بالمومن للتشنيع والا فحتى عن الكافر فيجوز
لعنه اذا كان غير معين كقولك لعن الله الكافرين واليهود والنصارى
واما المعين فلا يجوز لعنه ومثله العاصي المعين على المشهور
وقيل ان الغرض الاتفاق عليه ومن قذف مومنا اي رماه بكفر او
كفتله لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل في ان المتسبب
للشيء كفاعله عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة
اي مع السابقين قتات نقاف مفتوحة فمثناتين فوقيتين اولاهما
مشددة بينهما الف من قت الحديث يقته والرجل قتاتا اي
نمام قال ابن الاعرابي هو الذي يسمع الحديث وينقله وروي عند مسلم
بلفظ نمام قال القاضي عياض القتات والنمام واحد وفرق بعضهم بان
النمام الذي يحضر القصة وينقلها والقتات الذي يستمع من حيث
من لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه والراجح التغاير بين الغيبة والنميمة
لان النميمة نقل كلام الناس بعضهم لبعض على وجه الافساد
وقيل هي كشف ما يكره كشفه وهذا شامل لما يكرهه

المنقول عنه او المنقول اليه او غيرهما وسواء كان بالقول او الكتابة او الرمز
او الايماء والغيبة بكسر المعجمة ذكر المسلم غير المعلن بفجوره بما يكره
وان لم يكن في غيبة على الراجح ولو بغير او بكتابة او اشارة قال
النووي ومن يستعمل التعريض في ذلك الكثير من الفقهاء في
التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعي العلم او بعض ما يتسب
الى الصلاح ونحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند
ذكره الله يعافينا الا ان يكون ذلك نصحا لطالب شيئا لا يعلم
عينه ونحو ذلك وسامعها شريك في الاثم ما لم ينكره بلسانه
مع خوفه بقلبه والراجح انها من الصغائر الا في حق اهل العلم
وحملة القرآن اما النميمة فمن الكبائر مطلقا **عن ابي بكرة** بفتح
ان رجلا ذكر بضم المعجمة **عند النبي صلى الله عليه وسلم**
فاثنى عليه رجل خيرا قيل الرجل المثنى هو محمد بن الادرع السلمي
والمثنى عليه هو عبد الله ذو البجادين والبجاد بالموحدة الكساء الغليظ
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك كلمة ترحم وتوجع تقال لمن
وقع في هلكة لا يستحقها وفي رواية ويلك باللام وهي كلمة
حزن وهلاك **قطعت عنق صاحبك** اي اهلكته حيث
وصفته بما ليس فيه وربما حمله ذلك على العجب والكبر وترك العمل
وترك الازدياد من الفضل فهو استعارة من قطع العنق الذي هو
القتل لاشتراكهما في الهلاك **يقوله** اي يقول صلى الله عليه وسلم هذا
القول **مرارا** ثم قال **ان كان احدكم مادحا احدا لا محالة**
بفتح الميم اي لا بد **فليقل احسب كذا** ولذا ان كان يرى
بضم الراء اي يظن **انه** اي الممدوح **كذلك وحسيبه الله** بفتح الحا
وكسر السين المهملتين اي يحاسبه على عمله الذي

لا يعلم

لا يعلم حقيقته والجملة اعتراض وقال في شرح المشكاة هي من تتمة القول
والجملة الشرطية حال من فاعل فليقل والمعنى وليقل احسبه كذا ان
كان يحسب ذلك منه والله يعلم سره لانه هو الذي يجازيه ان خيرا فخير
وان شرا فشر ولا يقل انه يقين واتحقق انه محسن جازما به **ولا تزكى**
على الله احدا منعه عن الجزم وفي نسخة ولا تزكي بفتح الكاف مبنيا للمفعول
على الله احد بالرفع نائب الفاعل والمعنى لا تقطع على عاقبة احد ولا على
ما في الضمير لان ذلك مغيب ففي جزمه بذلك افتيات على الله تعالى
حيث ادعى علم الغيب المختص به تعالى وعلى متعلقة بمحذوف اي حال كونه
مستندا ما في التزكية على الله تعالى ومفتاتا عليه وقوله ولا يزكي خبر
معناه النهي اي لا تزكوا احدا على الله لانه اعلم بكم منكم **عن انس بن**
مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تباغضوا بحذف احدى التاءين اي لا تتعاطوا اسباب البغض نعم
ان كان البغض لله وجب وحقيقته ان يقع بين اثنين وقد يكون
في واحد وكذا قوله **ولا تحاسدوا** والتحاسد المذموم هو تمني زوال
النعمة عن المحسود سواء سعى في ازالة تلك النعمة ام لا فان سعى
كان باغيا وان لم يسع فان كان المانع عجزه بحيث لو تمكن فعل
فاثم وان كان المانع التقوى فقد يعذر لانه لا يملك دفع الخواطر
النفسانية فيكفيه في مجاهدة نفسه عدم العمل والعزم عليه
وفي حديث اسمعيل بن امية عند عبد الرزاق مرفوعا
ثلاث لا يسلم منها احد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج
منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا ظننت
فلا تحقق واذا حسدت فلا تبغ **ولا تدابروا** اي لا تهاجروا
فيولي كل واحد منكما دبره لصاحبه حتى يراه لان من البغض اعرض

ومن اعرض ولى دبره مخالفا من احب وقيل معناه لا يستتر احدكم عن
الاخر لان المستتر يولى دبره حين يستتر بشيء دون الاخر وكونوا
عباد الله اخوانا باكتساب ما تصيرون به كاخوان النسب
في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والنصيحة قال في شرح
المشكاة اخوانا يحتمل ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون بدلا او هو
الخبر وقوله عباد الله منصوب على الاختصاص بالنداء وهذا
الوجه اوقع يعني انتم مستوون في كونكم عبيد الله وملتكم
ملة واحدة فالتباغض والتحاسد والتدابر منا في الحالكم فالواجب
عليكم ان تكونوا اخوانا متآلفين عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا
قال الحافظ بن حجر لم اقف على تسميتهما يعرفان من ديننا
اي دين الاسلام شيأ وفي رواية يعرفان من ديننا الدين
وهو دين الاسلام ايضا قال الليث بن سعد كانا رجلين من
المنافقين فالظن فيهما ليس من الظن المنهي عنه لانه من باب التجويز
من مثل من كان حاله مثل حال الرجلين والنهي انما هو عن
ظن السوء بالمسلم السالم في دينه وعرضه اما اهل
الفسق فلنا ان نظن فيهم مثل الذي ظهر منهم عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول امتي المسلمين معافى
بضم الميم وفتح العين مقصورا اسم مفعول من العافية اي
يعفى عن ذنوبهم ولا يواخذون به الا المجاهرون
بكسرها اي المعلنون بالفسق لاستخفافهم بحق الله
تعالى وبرسوله وبصالح المومنين وهو بالرفع
في اكثر

في اكثر النسخ على طريقة الكوفيين المجوزين لذلك في الاستثناء
المنقطع وقال ابن مالك الا بمعنى لكن والمجاهرون مبتدا
والخبر محذوف اي لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون قال
في المصابيح هذا الباب الذي ترجمه ابن مالك اودى الى جواز الرفع
في كل مستثنى تام من كلام موجب مثل قام القوم الا زيد
فيكون الواقع بعد الا مرفوعا بالابتدا والخبر محذوف وهو مقدر
بنفي الحكم السابق وينقلب كل استثناء متصل منقطعا بهذا
الاعتبار ومثله غير مستقيم على ما لا يخفى اه وفي نسخة
الا المجاهرين بالنصب وهو الصواب عند البصريين والمجاهر
الذي يظهر معصيته ويكشف ما ستر الله عليه فيحدث به
من المجاهرة بفتح الميم وكسر الهاء وتشديد النون مخففة اي عدم
المبالاة بالقول والفعل قال في المصباح يجن مجونا من باب قعد
هزل اه وفي نسخة من المجاهرة بدل المجانة ورجحها القاضي
عياض وقال ان المجانة تصحيف وان كان معناها لا يبعد
لان الماجن هو الذي يتهتر في اموره وهو الذي لا يبالي بما
قال وما قيل له اه وتقفيه في فتح الباري فقال الذي يظهر رجحانه
لان الكلام المذكور بعده لا يناسب لاحد انه من المجاهرة وليس في
اعادة ذكر كبير فايدة واما الرواية بلفظ المجانة والمجانة مذمومة
شرعا وعرفا فيكون الذي يظهر المعصية قد ارتكب محذورين
اظهار المعصية وتلبسه بفعل الماجن ان يفعل الرجل عملا
اي معصية بالليل ثم يصبح اي يدخل في الصباح وقد اي والحال
انه قد ستره الله وفي نسخة وقد ستر الله عليه فيقول

لغيره يا فلان عجلت بضم لتا الهاجرة هي اقرب ليلة مضت من وقت
القول واصلها من برح اذا زال كذا وكذا من المعصية وقد يات يستتر به
ويصح يكشف بستر الله عنه وفي حديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم اجتنبوا
هذه القاذورات التي نهى عنها فمن ألم بشيء منها فليستتر بستر الله عن
ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يحل لرجل مسلم ان يهجر اخاه في الاسلام فوق ثلاث ليال
يا يمها وليلة ملفقة فاذا ابتدات مثلا من الظهر يوم السبت كان اخرها
الظهر يوم الثلاثاء وظاهره اباحة ذلك في الثلاث لان الغالب ان ما يحمل
عليه الانسان من الغضب وسوء الخلق يزول من اليوم الى اليوم او يقل بعد
الثلاث والتقييد بالاخ فيه اشعار بالعلة ومفهومه انه اخا لفه
هذه الشريطة فقطع هذه الرابطة جائز بل قد يكون واجبا
فان هجر اهل الاهواء والبدع دايم على مر الاوقات ما لم يظهر منهم توبة
والرجوع الى الحق بلفظ يان وفي نسخة فيلتقيان بزيادة فاء في
اوله فيعرض هذا عن اخيه المسلم ويعرض هذا الاخر كذلك
ويعرض بضم التحتية فيهما والجملة استينافية بيان الكيفية
الهجران ويجوز ان تكون حالا من فاعل يهجر ومفعوله معا
وخيرهما الذي يبدا اخاه بالسلام عطف على الجملة السابقة
من حيث المعنى لما يفهم منها ان ذلك الفعل ليس بخير
وعلى القولين الاول فحالية هذه الثانية عطف على قوله لا يحل ويزاد
الطبراني عن الزهري بعد قوله بالسلام تسبق الجنة ولابي داود
بسند صحيح عن ابي هريرة فان امرت به ثلاث فلفقيه فليسلم
فان رد فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم

وخرج

المسلم من الهجرة اي الهجر واستدل بعضهم بالحديث على
ان الابتدا افضل من الرد فيكون مستثنى من قاعدة ان الفرض افضل
من النفل ويوقش بانه ليس في الحديث ان الابتدا خير من الجواب وانما فيه
ان المبتدي خير من المجيب وذلك لان المبتدي فعل حسنة وتسبب
فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه من حسن طوية للمبتدي وترك
ما يكرهه الشارع من الهجر والجفا وكان خيرا من حيث انه مبتدا لترك
ما كرهه الشارع من التقاطع لا من حيث انه مسلم قال بعضهم ان الهجر
يزول بمجرد السلام والرد وقال الامام احمد لا يبرا من الهجر الا بعوده
الى الحال التي كان عليها اولا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الصدق يهدي الى البر بكسر
الموحدة وتشديد الراي يوصل الى الخيرات كلها والصدق يطلق على
صدق اللسان وهو مطابقة الخبر الواقع وان لم يطابق الاعتقاد على
الراجح ونقيضه الكذب وعلى صدق النية وهو الاخلاص في الاقوال
والافعال واقله استواء سريرته وعلانيته فلا يتكلم بشيء وفي باطنه
ما يخالفه ولا يفعل شيا لغير مرضات الله تعالى وان البر يهدي
اي يوصل الى الجنة وان الرجل ليصدق في اخباره وفي سر
وعلانيته ويتكرر منه ذلك حتى يكون صديقا بكسر الصاد والدال
المهملة المشددة من امثلة المبالغة اي عظيم الصدق والتكرير للتعظيم
والتفخيم اي بلغ في الصدق الى غايته ونهايته حتى دخل في زمرة
الصديقين واستحق نوالهم وان الكذب في الاخبار وفي النية
على ما مر يهدي الى الفجور الذي هو ضد البر وان الفجور يهدي اي
يوصل الى النار قال تعالى ان الابرار لفي نعيم وان
الفجار لفي جحيم وان الرجل ليكذب ويتحرى

منه ذلك حتى يكون وفي نسخة يكتب بضم اوله مبنيا للمفعول
عند الله كذابا اي يحكم له بذلك ويظهره للخلوقين من الملا
الاعلى ويلقي ذلك في قلوب الارض وعلى السنتهم ويكتبون
اسمه مع اسمائهم فيستحق بذلك صفة الكذابين وعقابهم وفي ابن
مسعود كرم الامام مالك بلاغا لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب
فينكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكذابين
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ليس احد اصبر او فعل تفضيل من الصبر وهو
حبس النفس عن الجزع والمراد به هنا الحلم اي ليس احد احلم على اذى
من الله عز وجل مما الكرماني صلة لقوم اصبر واصبر بمعنى احلم
كما مر يعني حبس القوية عن مستحقها اي تاخيرها الذي مالا غير
انهم ليدعون له تعالى ولدا بيان السابقة واللام في ليدعون للتوكيد
وداله ساكنة اي ينسبون اليه ما هو منزه عنه وانه تعالى ليعافيهم
في انفسهم ويرزقهم اي يديم رزقه عليهم ومعلوم ان الرزق بالفتح مما تعلق من
صفة الافعال وهي تعلقات القدرة الحادثة عند الاشاعرة وقال الماتريدية
انه قديم لانه مرجعه الى التكوين وهي قديمة ولان الرزق ما يقتضي مرزوقا
والله تعالى كان ولا مرزوق وكل ما لم يكن ثم كان فهو محدث والله تعالى
موصوف بانه الرازق ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق بمعنى
انه تعالى سيرزق اذا خلق المرزوق وفي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة بضم
المهملة وفتح الراء وهو الذي يصرع الناس كنية القوة تم
قال في المختار ورجل صرعة بوزن همزة اي يصرع الناس اه
وفي الكلام تقديم وتاخير اي ليس الصرعة

الصرعة بالشديد انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب فلا
يعمل بمقتضى غضبه بل يكظمه ويمسكه بالصبر وانما كان شديدا
لانه اذا ملك نفسه عند ذلك قهر قوى اعدائه وشر خصومه وهو
نفسه التي بين جنبيه وهذا من الالفاظ التي نقلت عن موضعها اللغوي
بضرب من التوسع والمجاز وهو من فصيح الكلام لانه لما كان الغضب
بحالة شديدة من الغيظ فقد ثار تسعليه شهوة الغضب فقهرها
وصرعها بشبانه كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه
وفي حديث ابي مسعود عند مسلم مرفوعا ما تعدون الصرعة
فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال وعند البزار بسند حسن
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يصطرعون
فقال ما هذا فقالوا فلان ما يصارعه احد الا صرعه قال افلا
ادلكم على من هو منه رجل كلمه رجل وكظم غيظه فغلبه وغلب
شيطانه وغلب شيطان صاحبه وعنه رضي الله عنه ان
رجلا اسمه جارية بكسر الجيم بن قدامة كما عند احمد وابن حبان
قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال صلى الله عليه
وسلم لا تغضب قال الخطابي اي اجتنب اسباب الغضب
ولا تتعرض لما يجلبه لان نفس الغضب مطبوع في الانسان
لا يمكن اخراجه من جبلته وقال ابن حبان اراد ان لا تفعل
بعد الغضب شيا مما نهيت عنه لانه يفاجئه عن شيء وجعل
عليه ولا حيلة له في دفعه وذلك لانه تعالى خلق الغضب
من النار وجعله غريزة في الانسان فمهما قصدا وتوزع في
غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى تحمر الوجه والعينان
من الدم لان البشرة تحكي لون ما وراءها وهذا اذا غضب

على من دونه واستشعر القدرة عليه فان كان من فوقه تولد
منه انقباض الدم من ظاهر الجلد الى الجوف القلب فيصفر اللون
حزنا وان كان على النظير تزداد الدم بين القبض والبسط
يتحمر ويصفر وتترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن فالظاهر
كتغير اللون والرعدة في الاطراف وخروج الافعال على غير ترتيب
واستحالة الخلقة حتى لو تراى الغضبان نفسه في حالة الغضب
غضبه ليسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة خلقته
واما الباطن فتغيره اشد من الظاهر لانه يولد الحقد في القلب
واضمار السوء ومزيد الشماتة وهي المسلم ومصارمته والاعراض
عنه والاستهزاء والسخرية ومنع الحقوق بل اول شيء يقبح منه
باطنه وتغير ظاهره ثم ترتب تغير باطنه ودواعيه قبح اسبابه
من الكبر والفخر والهزء والمزح والتغيير والمماراة والتعدي
والحرص على فضول المال والجاه فاذا غضبت فتثبت ثم تذكر
فضل كظم الغيظ ونحوه واحسن فان الله يحب المحسنين
واعف ولا تقابل فتقابل كذا في قوت القلوب لابي طالب
المكي عن عمران بن حصين الخزاعي ابو عبيد اسلم مع ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الحيا بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف
ما يعاب به ويذم وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب
القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق لا يأتي الا بخير لانه
تحجز صاحبه عن ارتكاب المحارم ولذا كان من الايمان كما في الحديث الاخر
لان الايمان ينقسم الى ايتمار بما امر الله به وانتهاء عما نهى عنه

فان

فان قيل الحياء من الغرائز فكيف جعل من الايمان اجيب بانه قد يكون
غريزة وقد يكون تخلقا ولكن استعماله على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب
وعلم ونية فهو من الايمان لهذا وكونه باعثا على فعل الطاعة وحاجزا
عن المعصية ولا يقال ربما يمنع عن قول الحق وفعل الخير لان ذلك
ليس شرعيا وعند الطبراني الحياء من الايمان والايمان من الجنة
عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس بالرفع والعائد الى
ما محذوف اي مما ادركه الناس من كلام النبوة الاولى بسكون
الواو وبعد الهمزة المضمومة اي من شرايع الانبياء السابقين مما
اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدل للعلم بصوابه واتفاق العقول
على حسنه فالاولون والاخرون من الانبياء على منهاج واحد في
استحسانه اذا لم تستح بكسر الحاء اي اذا لم يكن معك حياء يمنعك
من القبيح فاصنع وفي رواية فافعل ما شئت مما تامرك به
النفس فالامر للتهديد كقوله تعالى اعملوا ما شئتم او بمعنى الخبر
اي صنعت ما شئت ويحتمل انه للاباحة والمعنى اذا اردت
فعلا ولم يكن مما يستحى من فعله شرعا فافعل ما شئت
ولا تستحي منه وان كان يعاب عليك عرفا عن انس رضي الله
عنه انه قال ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا
بالملاطفة وطلاقة الوجه والمزاح حتى يقول لاخ لي من امير
صغير هو ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري يا ابا عمير
بضم العين مصغرا ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين
المعجمة مصغر نغر بضم ثم فتح طير كالعصفور محمر المنقار والاهل المدينة
يسمونه البلبل وكان له طير يمن ذلك فمات فحزن عليه اي ما شانه

وحاله قال النووي وفي الحديث جواز تكنية من لم يولد وتكنية الطفل
وانه ليس كذبا وجواز المزح فيما ليس بإثم وجواز التسجع في الكلام
الحسن بلا كلفة وملاطفة الصبيان وتانيسهم وبيان ما على النبي
صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وكرم الشمايل والتواضع صلى الله
عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يلدغ المومن بالدال المهملة والغين المعجمة على صيغة المجهول
وهو ما يكون من ذوات السموم واما الذي بالذال
المعجمة والغين المهملة فما يكون من النار والمومن مرفوع بيلدغ من جحر
بضم الجيم وسكون الحا المهملة واحد مرتين وفي رواية لا يلسع
المومن من جحر مرتين وقوله يلدغ بالرفع على صيغة الخبر وفيه
الاسراي لكي المومن جار ماخذ ذا الاموت من ناحية الغفلة
فيخدع مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في امر
الدنيا وهو اولاهما بالحزن وروي بكسر الغين بلفظ النهي لا
يخدع عن المومن ولا يوتين من ناحية الغفلة فيقع في مكروه وسبب هذا
الحديث انه صلى الله عليه وسلم اسر اباغرة الشاعر يوم بدر
ثم من عليه وعاهده ان لا يحرض عليه ولا يهجوه فاطلقه
فلحق بقومه ثم رجع الى النجر بغي والاجام اسره يوم احد فسله
المن فقال له صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المومن الحديث ووجه الزجر
على هذا انه صلى الله عليه وسلم لما راى من نفسه الزكية الكريمة
الميل الى الحلم والعفو عنه جرد منها موضعا كما ملاحظا هذا اشهامة
ونهاه عن ذلك يعني انه ليس من سجية المومن الحازم الذي
يغضب الله ويرغب عن دين الله ان يتخضع من مثل هذا الفاجر
المتمرد مرة بعد اخرى فانه عن حديث الحلم وامض

فمستاركي في الانتقام منه والانتصار من عدو الله فانه مقام الغضب لله
يأبى الحلم والعفو من اوصافه انه صلى الله عليه وسلم كان لا ينتقم
لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لها وقد ظهر من هذا ان الحلم
مطلقا غير محمود كما ان الغلظة كذلك بل الاول مندوب اليه مع الاولياء
والثاني مع الاعداء قال تعالى في وصف الصحابة اشداء على الكفار
رحماء بينهم واصل هذا الكلام ان رجلا ادخل يده في جحر لصيد
او غيره فلدغته حية في يده ثم ادخلها فلدغته فضربته العرب
مثلا فقالوا لا يدخل الرجل يده في جحر فيلدغ منه مرة ثانية
فاورده صلى الله عليه وسلم بمعناه لكن فرق بين كلامه
وبين لفظ المثل المذكور كما يدرك بالذوق السليم عن ابي بن
كعب سيد القراء الانصاري الخزرجي رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة اي قولا صادقا
مطابقا للحق وقيل كالحكمانا فعا مانعا من الجهل والسفه واذا
كان في الشعر حكمة كالمواعظ والامثال التي تنفع الناس
فيجوز انشاده بلا ريب عن ابي عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لان يمتلئ بلام التاكيد
وان مصدرية وهي مع دخولها في موضع رفع على الابتدا اجوف
احدكم قيحا هو المدة التي لا يخالطها الدم يريه ظاهره ان المراد
الجوف كله وما فيه من القلب وغيره او المراد القلب خاصة
وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان القيح اذا وصل الى القلب
سقى منه وان كان يسيرا فانه صاحبه يموت لا محالة
بخلاف غير القلب وما في الجوف من الكبد والرية ويريه
بفتح التحتية وسكون كسر الرا بعدها تحتية ساكنة
وفي نسخة حتى يريه بالنصب ومعناه

كما في الصحاح بأكله وقيل معناه ان الفتح يأكل جوفه وقيل يصيب
رئته ونقب بأن الرئة مهموزة العين واجيب بانه لا
يلزم من كون الاصل مهموزا ان لا يستعمل مسهلا خبر من ان
يمتلئ شعرا ظاهره العموم في كل شعر وليس كذلك بل هو مخصوص
بما لم يكن حقا اما الحق فلا كمدح الله ورسوله وما يشتمل على
الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا افراط فيه وقال بعضهم
هذا الزجر انما هو لمن اقبل على الشعر ونشأ عليه عن تلاوة
القرآن والذكر والعبادة ويلحق به بالشعر كما قال ابن ابي
جمرة السجع وكل علم مذموم كالسحر اذا اشتغل به الكل عن
الواجبات والمستحبات وخص بعضهم الحديث الشعر الذي
هجي به صلى الله عليه وسلم كفر ولو كان بشطر بيت وعلى فرض
تخصيص النهي بذلك فهو مختص عن يمتلئ جوفه منه فلا
يدخل فيه رواية اليسير على سبيل الحكاية ولا الاستشهاد به في
اللغة وحينئذ فلا يكفر قايله ولا فرق بينه وبين الكلام الذي
ذموا به النبي صلى الله عليه وسلم وسبب الحديث كما في
مسلم عن ابي سعيد قال بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا شاعر ينشد فقال امسكوا
الشيطان لان يمتلئ جوف احدكم الخ حديث انس ان رجلا
وهو ذو الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد كما يدل له
كلام الدارقطني اتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله متى الساعة
تقوم وهو انه قال ويلك وما اعددت لها قال
ما اعددت لها الا اني احب الله ورسوله قال انت
مع من احببت اي في الجنة بحيث يتمكن كل واحد من رؤية
الآخر وان لم يصل الى درجته لان الحجاب

انا

اذا الساعة هذا بعضهم بعضا واذا اراد والرؤية والتلاقي قدروا على
ذلك وزاد انس في هذه الرواية بعد قوله انت مع من احببت
قلنا معشر الصحابة ونحن كذلك نكون مع من احببنا قال
صلى الله عليه وسلم نعم ففرحوا بذلك فرحا شديدا فمر غلام فقال
صلى الله عليه وسلم ان اخر هذا الغلام فلن يدركه الهرم حتى
تقوم الساعة اي ساعة الحاضرين عنده صلى الله عليه وسلم
وقيامها بموتهم ويدل لذلك حديث مسلم عن عائشة كان الاعراب
اذا قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم يسألونه عن الساعة
متى الساعة فينظر الى احدث انسان منهم سنا فيقول ان
يعش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وذلك انه
عرفهم لا ادري كما ارتابوا فكلمهم بالمعاريض او المراد
بالساعة في تقريبها لا التحديد وانها تقوم عند بلوغ الغلام
ذلك اوان الهرم عن ابي عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الغادر اي الناقض للعهد الذي لا يفي به ينصب
بضم اوله وفي رواية يرفع له لواء اي علم يوم القيمة ليعرف به
فيقال هذا غدرة فلان بن فلان باسمه واسم ابيه لانه اشهر
في التعريف وابلغ في التمييز وفيه رد على من قال انه لا يدعى الناس
يوم القيمة الا بامهاتهم سترا على ابائهم قاله الخطابي نعم
روي ذلك في حديث ابي عباس عند الطبراني لكن بسند ضعيف
جدا والمراد بالاب من كان ينسب اليه في الدنيا وان لم يكن اباه
في نفس الامر وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا
يكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدراته والحكمة
في نصب اللواء ان العقوبة تقع غالبا بضد الذنب فلما كان

الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة واللوا اشهر
الاشياء عند العرب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تسموا العنب الكرم بفتح الكاف وسكون
الراء لانه يتخذ منه الخمر فكره تسميته باسمه لان في تقرير ما كانوا يتوهمونه
من تكرم بتسميته بها ان الكرم قلب المومن لما فيه من نور الايمان
وتقوى الاسلام يقال رجل كرم وامراة كرم ونسوة كرم كلهم
بفتح الراء واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل وضيف
وليس الحصر في قوله انما الكرم على ظاهره بل المعنى ان الاحق
باسم الكرم قلب المومن فليس المراد حقيقة النهي عن تسمية
العنب كرما بل المراد بيان المستحق لهذا الاسم المشتق منه
الكرم وفي حديث سمرة عند البزار والطبراني مرفوعا ان اسم الرجل
المومن في الكتب الكرم من اجل ما كرمه الله على الخلق وانما تدعون
الحايط من العنب الكرم الحديث وقال ابن الانباري انهم سموا
العنب كرما لان الخمر المتخذة منه يحث على السخا ويامر بمكارم
الاخلاق حتى قال شاعرهم * والخمر مشتقة المعنى من الكرم *
فلذا نهي عن تسمية العنب بالكرم حتى لا يسمى اصل
الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المومن الذي يتقي شربها
ويري الكرم في تركها احق بهذا الاسم الحسن اه وعنه
رضي الله عنه ان زينب بنت جحش ام المومنين كما في مسلم
وابي داود وهي زينب بنت ام سلمة ربيبة صلى
الله عليه وسلم كما رواه ابن مردوية في تفسير سورة
الحجرات من طريقها كان اسمها برة بفتح الموحدة
وتشديد الراء فقيل تزكي نفسها لان لفظ برة

مشتق

مشتق من البر فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم
زينب وقد وقع مثل ذلك لجويرة بنت الحارث ام المومنين
رواه مسلم وابو داود وود والبخاري في الادب المفرد عن ابن
عباس كان اسم جويرية برة فحول النبي صلى الله عليه وسلم
اسمها فسماها جويرية كرهان يقال خرج من عند
برة عن انس رضي الله عنه انه قال كانت ام سليم في ام انس
في انشقل بفتح المثلثة والقاف متاع المسافر وانخشة غلام
النبي صلى الله عليه وسلم بفتح المعجمة والجيم بينهما نون ساكنة
وبعد الجيم شين معجمة فهاء تانيث وكان حبشيا يكني ابا مارية
يسوق بهن اي بالنساء وجد والابل فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا انجشة باسقاط الهاء وفتح السين المعجمة وضمها
مرخما رويدك مصدر والكاف في موضع خفض اي سم
رفقا والكاف حرف خطاب وقوله سوقك بالنصب على
الوجهين والمراد حدوك اطلاق الاسم المسبب على السبب
وقال ابن مالك رويدك اسم فعل بمعنى اروادا اي امهل
والكاف المتصلة به حرف خطاب وفتح داله بنائية ولك ان
تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا سوقك وفتحة
داله على هذا اعرابية واختار ابو البقا الوجه الاول
بالقوارير اي النساء والقوارير جمع قارورة سميت
بذلك لاستقرار الشراب فيها وكني عن النساء بالقوارير
من الزجاج لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن
وقيل شبههن بالقوارير لسرعة انقلابهن
عن الرضا وقلة دوامهن على الوفا كالقوارير

بسرع الكسر اليها ولا تقبل الجبر اي لا تحمد صوتك فربما يقع في قلوبهن لسرعة انتقالهن وتاثرهن فكفه عن ذلك وقيل اراد ابل الابل اذا سمعت الحدا اسرعت في المشي واشتدت فان سمعت الراكب على ولم على النساء السقوط واذا مشت رويدا امن على النساء وهذا من الاستعارة البديعية لان القوارير اشرع شئ تكسرا فافادت الاستعارة الحض على الرفق بالنساء في السير مالم تقدم الحقيقة لو قال ارفق بالنساء وقرينة الاستعارة حالية ولفظ الكسر الواقع في بعض الروايات ترشيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اضع بالفتح ثم السكون اي الجمعه اي اذل واوضع وفي رواية لحنا بهمزة مفتوحة في اوله ساكنة فنون مفتوحة بعدها الف مقصورة اي اخشن من الحنا وهو الفحش الاسما وفي مسلم عن ابي هريرة بلفظ ابغض وفي لفظ احبث الاسما يوم القيمة عند الله رجل تسمى ملك الاملاك لا مالك والاملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح وجمع مليك وفي نسخة بملك الاملاك بزيادة موحده اي سمى نفسه بذلك او سمي بذلك ورضي به واستمر عليه وذلك لان هذا من صفات الحق جل جلاله وهو الذي يليق بمخلوق اذ الملوك انما يوصفون بالذل والخضوع والعبوديه ويليه الملك زيادة ابن ابي شيبه في روايته عند مسلم لا مالك الا الله اذ هو استيناف لبيان تقليل تحريم التسمية بهذا الاسم فنفى جنس الملك بالكلية لان المالك الحقيقي ليس الا هو وما لكيته لغيره عارية مستردة الحمالك الاملاك فمن تسمى بهذا الاسم نازع الله في رداء كبريائه واستنكف ان يكون عبد الله قاله الخزرجي والكمال قال في المصابيح فان قلت كيف

كيف يجاز جعل رجل خبرا عن اخنا الاسما واجاب بانه على حذف مضاف اي اسم رجل تسمى ملك الاملاك اه وزاد في شرح المشكاة ان يراد بالاسم المسمى مجازا اي اخنا الرجال رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه من المبالغة انه اذا وسم اسمه بما لا يليق به فكان ذاته بالتقديس اولى وهذا اذا كان الاسم محكوما عليه بالهوان والصغار فكيف بالمسمى ويوخذ من الحديث تحريم التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد الشديد ويلحق به ما في معناه كاحكم الحاكمين وسلطان السلاطين وامير الامراء وشاهان شاه لملك الصين ومعناه بالفارسية ملك الملوك وعادة العجم تقديم المضاف اليه على المضاف فاذا اراد قاضي القضاه بلسانهم قالوا موبذان موبذ فموبذ هو القاضي وموبذان جمعه وكذا شاه هو الملك وشاهان هو الملوك ويلحق بذلك ايضا قاضي القضاه فالتلقيب بهما حرام ولا يرد قاضي كم على لانه من باب الوصف لا التلقيب واما قاضي القضاه فالتلقيب به مكروه عند الشافعية ان لم يكن ذلك متحققا في ذلك الشخص واول من لقب بذلك ابو يوسف صاحب ابي حنيفة رحمهما الله وكان الماوردي يلقب باقضى القضاه مع منعه من تلقيب الملك الذي كان في زمانه بملك الملوك قال العيني يمتنع ان يقال اقضى القضاه لان معناه احكم الحاكمين وهذا ابلغ من قاضي القضاه لانه افعل التفضيل قال ومن جهل زماننا من مسطري سجلات القضاه يكتبون للنائب اقضى القضاه وللقاضي الكبير قاضي القضاه عن انس رضي الله عنه انه قال عطس بفتح الطاء المهملة قال في المصباح عطس عطسا من باب ضرب وفي لغة من باب قتل اه رجلان

هما عامر بن الطفيل و ابن اخيه كما في الطبراني من حديث سهل بن سعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما فقال له يرحمك الله ولم يشمت الاخر بالسين المهملة والميم المشددة المفتوحتين في الكلمتين واصله ازالة سمتة الاعداء والتفعيل للسلب كقولهم جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل المدعا بالخير لتضمنه ذلك فكانه دعا له ان لا يكون في حالة من يشمت به او انه اذا حمد الله ادخل على الشيطان ما يسوء فشمت هو بالشيطان وفي نسخة فسمت احدهما ولم يسمت الاخر بالسين المهملة فيهما دعا له بان يكون على سمت حسن وقيل انه افصح وقال القاضي ابو بكر بن العربي المعنى في اللفظين يدرج وذلك ان العاطس يحمل كل عضو في راسه وما يتصل به من العنق ونحوه فكانه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه اعطاك الله رحمة يرجع بها اليك في حاله قبل العطاس ويقيم على حاله التي هو عليها من غير تغيير فان كان السمت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامتك اي قوائمك التي بها قوامك فقوام الدابة بسلامة قوائمها التي ينتفع بها اذا سلمت وقوام الانسان بسلامة قوائمه التي بها قوامه وهو راسه وما يتصل به من عنق وصدر وفي الادب المفرد للبخاري وصحيح ابن حبان من حديث ابي هريرة عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما اثر ومن الاخر وان السر فلم يحمد الله فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله شمت هذا ولم تشمت هذا فقال صلى الله عليه وسلم هذا حمد الله فشمته وهذا لم يحمد الله وفي نسخة لم يحمد الله فلم اشمته وفي حديث ابي هريرة انه هذا ذكر الله وذكرته وانت نسيت الله فنسيتك والتشميت يطلق على الترك ايضا والسايل هو العاطس الذي لم يحمد الله كما في حديث اخر وفي الحديث ستر وعية الحمد واما لفظه

لفظه فنقل بن طائفة انه لا يزيد على الحمد كما في حديث ابي هريرة اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وفي حديث بن مالك الاشعري رفعه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال وفي حديث ابن مسعود في الادب المفرد يقول الحمد لله رب العالمين وعن علي مرفوعا كما عند الطبراني من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسا ابدا وفي رواية لم يجد وجع الطرس ولا الاذن ابدا وعن ابن عباس كما في الادب المفرد والطبراني اذا عطس الرجل فقال الحمد لله قال الملك رب العالمين فان قال رب العالمين قال الملك يرحمك الله قال ابي حجر والاصل فيما اعتاده الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد العطاس وكذا العدول عن الحمد الى الشهادة لا اله الا الله او تقييدها على الحمد فهو مكروه واذا قال المشمت العاطس يرحمك الله قال له العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم كما في حديث ابي هريرة او يغفر الله لنا ولكم كما في حديث بن مسعود وابن عمر وغيرهما قال ابن بطال ذهب مالك والشافعي الى انه يخير بين اللفظين وقال ابن رشد الثاني اولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما احسن اللذين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب العطاس الذي يتشاءب عن كسل لانه يكون من خفة البدن وانفتاح السدد وذلك مما يقتضي النشاط لفعل الطاعة والخير ويكره التثاؤب بالهمز والمد على الاشهر ويجوز قلب الهمزة واوا وانما كره ذلك لانه يكون عن غلبة الامتلاء البطن والاكثار من الاكل والتخليط فيه فيودي الى الكسل والتقاعد عن العبادة وعن الافعال المحمودة فالمحبة والكراهة المذكوران منصرفان الى ما ينشا

عن سببها فانما عطس بفتح الطا احدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه
ان يشمته اصح به من قال بوجوب التشميت اما عينا كما قال به
الجمهور اهل الظاهر وجماعة من المالكية او على الكفاية فيسقط بفعل
البعض كما رجحه بن رشد وقال الى الحنفية وجمهور الحنابلة وقال الرافعي
مستحب على الكفاية والمراد بقوله كان حقا انه حق في حسن الاداب
ومكارم الاخلاق وقد خص من عموم الامر من لم يحمد الله لما اخرجه مسلم
من حديث ابي موسى اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله
فلا تشمتوه والنهي عند الجمهور للتنزيه قال النووي لمن حضر من
عطس فلم يحمد ان يذكر الحمد ليحمد فيشمته والكافر لما رواه ابو
داود وصححه الحاكم من حديث ابي موسى ان اليهود كانوا يتعاطسون
عنده صلى الله عليه وسلم رجاء ان يقول يرحمكم الله فكان يقول
يهديكم الله ويصلح بالكم واذا تكرر منه العطاس فزاد على الثلاث
لم يشمت بعد الثالثة لانه زكام وبين ان يقول لمن الثالثة انك مزكوم
ومعناه انك لست ممن يشمت بعدها لان الذي بك مرض وليس من
العطاس المحمود الناشئ عن خفة البدن فيدعى له بالعافية ولذا لم يخص
من العموم من يكره ان يشمت لعظمته كبعض الملوك وكذا عند
خطبة الجمعة لان التشميت يخل بالانصات المامور به ومن عطس حال
الجماع او قضاء الحاجة حمد الله بعد الفراغ من ذلك وشمت من سمعه
واما التثاؤب بالواو فانما هو من الشيطان لانه الذي يزين
للنفس بشهواتها من امتلاء المعدة بكثرة الاكل فينشأ عنه التكاسل
كما ابى العزى كل فعل مكروه نسبه الشرع الى الشيطان لانه واسطة
فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع اما بوضع يده على فمه
او باطباق الشفتين والمراد فليأخذ في اسباب رده لان التثاؤب

اذا وقع لا يمكن رده او المعنى اذا اراد ان يتثاءب فان احدكم اذا تثاءب
بالهمز وفي نسخة بالواو وفي رواية اذا قال هاه وهي حكاية صوت
المتثاؤب فرحا بتشويه صورته والضحك
اما حقيقته او مجازا عن الرضا به والاصل الاول اذ لا ضرورة تدعو
الى العدول عن الحقيقة وفي مسلم من حديث ابي سعيد فان الشيطان
يدخل وهو محتمل لان يراد الدخول حقيقة لانه وان كان يجري من
الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالى فاذا غفل
عنه بالتثاؤب تمكن من الدخول فيه ويحتمل ان يراد بالدخول
التمكن ومن في اغوايه لان من شان من دخل في شيء ان يتمكن منه وفي
حديث ابي سعيد المقبري عند ابن ماجه اذا تثاءب احدكم فليضع
يده على فيه فلا يقوى فان الشيطان يضحك منه ويقوى بالفتح
المهملة فشبه حال المتثاؤب الذي يسترسل معه بحال الكلب الذي
يقوى لتغير احه واستيقاحاله فان الكلب يرفع راسه ويفتح فاه
ويقوى والمتثاؤب اذا فرط في التثاؤب شابهه ومن هنا تظهر
النكتة في كونه يضحك منه لانه يصير ملعبة له لتشويه خلقته
في تلك الحالة ولم يتعرض لذي اليدين ليضعها ووقع في صحيح ابي عوانة
انه قال عقب الحديث ووضع سهل يعني راويه عن ابي سعيد
يده اليسرى على فيه وهو محتمل لارادة التعليم خوف وضع
اليمين بخصوصها وفي حديث ابي هريرة من طريق العلاء بن عبد
الرحمن ان التثاؤب في الصلاة من الشيطان فاذا تثاءب
احدكم فليكظم ما استطاع فقيد في حال الصلاة فيحتمل ان يحمل
المطلق على المقيد وللشيطان غرض قوي في التشويش على
المصلي في صلاته ويحتمل ان يكون كراهيته في الصلاة اشد

ولا يلزم من ذلك ان لا يكره في غير حالة الصلاة ويؤيد كراهيته مطلقا كونه
روي مطلقا وبذلك صرح النووي **كتاب الاستئذان** هو لغة طلب
الاذن في الدخول لكل ما يملكه المستأذن وقد اجمعوا على مشروعيته و
تظاهرت به دلائل القرآن والسنة قال تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا
بيوتا حتى تستأنسوا اي تستأذنوا كما قرئ به وتسلموا على اهلها وظاهر
تقديم الاستيذان على السلام والراجح تقديم السلام عليه فيقول السلام
عليكم ادخل ثلاث مرات فان اذن والا رجع وقيل ان وقعت عين
المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم
الاستيذان **بسم الله الرحمن الرحيم** وفي نسخة تقديمها على
الكتاب **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه**
وسلم انه **قال يسلم الصغير** بلفظ الخبر ومعناه الامر
كما يدل له ما عند احمد من طريق عبد الرزاق عن معمر **ليسلم** الامر
الاصغر على الاكبر تعظيما له وتوقيرا ولو تفاوض الصغر المعنوي والحسي كان يكون
الاصغر عالما مثلا فالنهي ظاهر كما قاله في الفتح اعتبار السن لانه المتبادر من الصغر
والكبر كما تقدم الحقيقة على المجاز ومحل تسليم الصغير على الكبير كما قاله
ابن رشيد اذا التقيا مع التساوي في الركوب وعدمه فان كان احدهما
ماشيا والاخر راكبا بدأ الراكب بخلاف ما لو كانا راكبين او ماشيين
فيبدأ الصغير **ويسلم المار** بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا او قليلا
او كثيرا قاله النووي **على القاعد** تنبيها بالداخل على اهل المنزل في حديث
فضالة بن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي وصححه
وصححه ابن حبان **يسلم الفارس على الماشي والماشي على القاعد** الحديث ولو
تلاقيا مارا ن راكبان او ماشيان قال المازري يبدأ الادنى منهما
الاعلى قدرا في الدين اجلالا للفضلة لان فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع

وعلى هذا او التي تراكبا ن ومركوب احدهما اعلى في الجنس من مركوب الاخر
كالجمل والفرس يبدأ الاعلى في الدين الادنى منهما فيه ولا نظر لعلو المركوب على
الاظهر حتى يبدأ صاحب الفرس كما لا نظر الى من يكون اعلاهما قدرا في الدنيا
الا ان يكون سلطانا يخشى منه فيبدؤه بالسلام **و يسلم القليل**
على الكثير لان حق الكثير اعظم فاذا قل المناسب سلم الكثير على القليل
لان الغالب ان القليل يخاف من الكثير اجيب بان الغالب في المسلمين
امن بعضهم من بعض فلوحظ جانب التواضع الذي هو لازم السلام
وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر اعلام
له بالسلام والعلة رجوعا الى ما هو الاصل في الكلام ومقتضى اللفظ
قال الماوردي لو دخل شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا
يلزمهم سلام واحد فسلم كفاه وان زاد تخصيص بعضهم فلا باس
وان كانوا كثيرا بحيث لا ينشر فيهم فيبدأ اول دخوله اذا شاهدهم
وتنادي سنة السلام في حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة
السلام فيمن لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس
عندهم ممن لم يسمعه وجهان احدهما لا لانهم جمع واحد والثاني نعم
وعنه رضي الله عنه **في رواية انه قال قال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم يسلم اي ليسلم **الراكب على الماشي** قال في
شرح المشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع
السلام انما هو لكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذ التقيا
او من احدهما في الطالب او لمعنى التواضع المناسب لحال المؤمن
او للتعظيم لان السلام اسم يقصد به احد الامرين اما الاكتساب
ودا واستدفاع مكروه قاله الماوردي وقال ابن بطال
تسليم الراكب ليلا يتركب بركوبه فيرجع الى التواضع وقال

وقال الماوردي لان للراكب مزية على الماشي فعوض الماشي ان يبدأه
الراكب احتياطا على الراكب من الزهو والماشي يسلم على القاعد للايذان
بالسلامة وزالة الخوف والقليل كالواحد يسلم على الكثير كالاثنين
فاكثر لفضيلة الجماعة اولان الجماعة لو ابتدوا لخيف على الواحد الزهو
فاحتيط له عن عبد الله بن عمرو بفتح الفين وسكون الميم بن العاص
رضي الله عنهما ان رجلا لم يسلم او هو ابو ذر سأل النبي صلى الله
عليه وسلم اي خصال الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ
بفتح الفوقية وضم الهمزة مضارع قرأ السلام على من عرفت
ومن لم تعرف اي من المسلمين الذين ليكون الموصوفون كلهم اخوة
فلا يستوحش احد من احد فلا حجة فيه لمن اجاز ابتداء الكافر بالسلام
لان الاصل مشروعية المسلم فيحمل قوله من عرفت عليه وما
لم تعرف فلا دلالة فيه بل ان عرف اسلامه سلم والا فلا ونوسط احتياطا
لم يتعرض حتى يعلم انه كافر وفي حديث بن مسعود مرفوعا عند
الطبراني والبيهقي في شعب ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل
بالمسجد لا يصلي فيه وان لا يسلم الا على من يعرفه عن سهل بن
سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال اطلع رجل قيل هو الحكم
ابن ابي العاص بن امية من جحر بتقديم الجيم المضمومة على الحاء
المهملة الساكنة ثقب مستدير في حجرة النبي بضم الحاء المهملة وفتح
الجيم بلفظ الجمع وفي نسخة في حجرة النبي بالافراد صلى الله عليه وسلم
ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى يحك بها راسه وهي بكسر
الميم وسكون الدال المهملة والتنوين على الراجح وزن مفعل
حديدة يسرح بها الشعر وقال الجوهري سميت كالمسلة يكون
مع الماشطة تصلح بها قرون النساء والمدرى يذكر ويونث فقال

صلى

صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظر اي الي وفي نسخة
تنتظر بوزن تفتعل والاول اوجه لطعنت به اي بالمدرى في
عينك انما جعل الاستيذان نظم الجيم وكسر الفين اي شرع
الاستيذان في الدخول من اجل البصر ليلا يقع على عورة اهل البيت
ويطلع على عوراتهم لحوائجهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس
مغبون فيهما اي في
الفوتهما كثير من الناس رفع بالابتدا وخبره مغبون مقدما والجملة
خبر نعمتان وهما الصحة في البدن والفراغ من الشواغل بالمعاش
المانعة من العبادة والفين بفتح المعجمة وسكون الموحدة النقص
في البيع ويحركان في الراي اي ضعف الراي قال في الكواكب
كانه قال في هذا الامران ان لم يستعملا فيما ينبغي فقد غبن
صاحبهما فيهما اي باعهما بخس لا تحمد عاقبته اوليس له راي
في ذلك البتة وقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة
لاشتغاله بالمعاش والعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ وقصر
في نيل الفضايل فذلك الفين كل الفين لان الدنيا سوق الارباح
ومزرعة الاخرة وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الاخرة فمن استعمل
فراغه وصحته في طاعة مولاه فهو المغبوط ومن استعملها
في معصية الله تعالى فهو المفبون لان الفراغ يعقبه الشغل
والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم وفي بعض نسخ الاصل
قبل هذا الحديث التعبير بكتاب الرقاق وستاتي الترجمة به
مع اعادة الحديث المذكور ولعل ذكر ذلك هنا انسب والرقاق

بكسر الراء وبالقاف فى بينهما الفجمع رقيق وعبر بعضهم بكتاب الرقايق والمعنى
واحد والرقيق الذي فيه رقة وهي الرقة ضد الغلظة اي سميت
الاحاديث المذكورة بذلك لان فيها من الوعظ والتنبيه ما يجعل
القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة فكانه قال كتاب الكلمات المرققة
للقلوب قال الراغب متى كانت الرقة فى جسم فضدها الصفاقة كثوب
صفيق وثوب رقيق ومتى كانت فى نفس فضدها القسوة كرقيق
القلب وقاسية عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اعذر الله تعالى امرء اخر اجله اي اطال حياته حتى
بلغ ستين سنة واعذر بالعين المهملة والذال المعجمة والميم للازالة اي ازال
الله عذره فلم يبق له اعتذارا كان يقول لو مد لى فى اجلى لفعلت ما امرت به
يقال اعذر الذي بلغه اقصى الغاية فى العذر ومكنه منه والمعنى انه
لم يبق له موضعا للاعتذار حيث امهله الى هذه المدة الطويلة ولم
يعتذر بالاستغفار والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية قال ابو عبيد يشبه
يقال اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية فى العذر ومنه قولهم اعذر من انذر
اي اتى بالعذر واظهره وهذا مجاز من القول فان العذر لا
يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبيد وحقيقة المعنى
فيه ان الله لم يترك له شيئا من الاعتذار بتمسكه به اهـ وانما كانت
الستون حدا لهذا لانها كما قال ابن بطال قريبة من معترك المنايا
وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية فامروا بمجاهدة النفس
حتى لا يتغافلوا عما امروا به وينتهوا عما نهوا عنه ولما كان هذا السن الذي يعذر
الله الى عباده فيه ويرجع عن اهل العلل كان هو الغالب على اعمار هذه
الامة فقد ابو يعلى عن ابي هريرة بسند ضعيف معترك المنايا
ما بين ستين وسبعين وعن ابي هريرة مرفوعا اعمار امتي

ما

ما بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك رواه الترمذي فى
كتاب الزهد وقال بعض الحكماء الاسنان اربعة من الطفولية ثم
الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الانسان وغالب ما يكون
بين الستين الى السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص
والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع
الى الحالة الاولى من النشاط والقوة فسن الطفولية ينتهي
الى البلوغ والشباب الى بلوغ خمس وثلاثين والكهولة الى تمام
الخمسين وما بعدها هرم من الشيخوخة الى اخر العمر وقيل الى السبعين
وما بعدها سن اخر فتكون الاسنان خمسة وعنه رضي الله
عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يزال قلب المرء الكبير اي الشيخ شابا اي قويا فى اثنتين اي
خصلتين فى حب الدنيا اي المال وحب طول الامل اي الترك انشر
حديث انس يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنتان حب المال
وطول العمر وعند مسلم عن قتادة يهرم ابن ادم ويشيب معه
اثنان الحرص على المال والحرص على العمر قال القرطبي فيه كراهة
الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره الكلمة بالتخصيص
بهذين الامرين ان احب الاشياء الى ابن ادم نفسه فهو راغب فى بقائها فاحب لذلك
طول العمر واحب المال لانه اعظم فى دوام الصحة التي يشاهد بها غالبا طول
عمر فكلما احسن تقرب نفسه ذلك اشتد حبه له ورغبته فى دوامه
والكبر عند الصباح يطيب والمرء ما عاش حمد وذلك اجل لا ينتهي
العمر حتى تنتهي الاثر وفى الحديث كما قال فى المصابيح ابهام الطباق
بين الكبير والشاب والاستعارة فى شابا والكناية فى قوله فى اثنتين
الى اخره اذ هو عبارة عن ان يوتى فى عجز الكلام بمثنى مفسر بمعطوف

ومعطوف عليه كقوله « اذا ابو قاسم جارت فوايده « لم يجد للاجود ذا البحر والمطر »
عن عتبان بكسر العين وسكون المثناة الفوقية بن مالك الانصاري
رضي الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما سال عن مالك بن الدخشم فتكلم بعض الجالسين فيه بانه
منافق لن يوافي اي ياتي عبد يوم القيمة حال كونه يقول
لا اله الا الله يبتغي بها اي بكلمة لا اله الا الله وفي نسخة به اي بالقول
وجه الله عز وجل اي ذاته المقدسة الا حرم الله عليه النار
اي دخولها على التابيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المومن
عندي جزاء اي ثواب اذا قبضت صفيه اي روح صفيه وهو بفتح
الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحبيب الصافي كالولد والاخ وكل
من احبه الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب
من الله الا الجنة يتعلق بقوله ما لعبدي المومن عن عمر بن انس
بكسر الميم وسكون الراء وبعد الدال المهملة الف فسين مهملة ابن مالك
الاسلمي ممن بايع تحت الشجرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يذهب وفي رواية يقبض الصلحاء
اي تقبض ارواحهم الاول فالاول وتبقى حفالة بضم المهملة
وفتح الفاء مخففة ويقال حثالة بالمثلثة والمعنى واحد كحفالة
الشعر او التمر اي الردي من كل او ما يتساقط من الشعير
عند القرسلة ويبقى من التمر بعد الاكل او المشكل او للتنويع
لا يبالي بهم الله بتحتية ساكنة بعدها لام بالة بتخفيف اللام اي لا
يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وبالة مصدر بالى يبالي
واصله بالية بكسر اللام فحذفت لامه قبل لكراهة يا تبتلها
كسرة

كسرة فيما كثر استعماله وذلك لكثرة استعمال هذه اللفظة في كل ما لا يعتد به
والشذوذ فاعلة في المصادر نحو لوصا لحذف المذكور عن نية الشذوذ قال
في المصباح لا ابالية ولا ابالي به اي لا اهتم به ولا اكترث له ولم ابال
ولم ابل للتخفيف كما حذفوا يا المصدر فقالوا لا ابالية بالة والاصل
بالية مثل عافاه معافاة وعافية اهـ واستنبط من الحديث جواز
خلو الزمان من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن ادم
واديان من مال لابتغى ثالثا واد وهو ما بين الجبلين وربما اكتفوا بالكسرة
عن الياء قال في المصباح ووادي الشيء اذا سال ومنه سال الوادي
وهو كل منفرج بين جبال او اكام يكون منفذ السيل والجمع اودية
لابتغى بالقطع المجرد اي طلب ثالثا وفي حديث ابن الزبير لو ان ابن
ادم اعطي واديا ملآن من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا
احب اليه ثالثا ولا يملا وفي رواية ابن الزبير ولا يسد جوف
ابن ادم الا التراب كناية عن الموت لاستلزامه الامتلاء من التراب كما انه
قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت قال النووي معناه انه لا يزال حريصا
على الدنيا حتى يموت وعلى جوفه من تراب قبره ويتوب الله على من تاب
متعلق بما قبله ومعناه ان الله يقبل التوبة من الحرص المذموم
وغيره من المذمومات او يوفقه للتوبة والمراد من الحديث ذم
الحرص على الدنيا والشره على الازدياد ولذا اثر اكثر اهل السلف
التقليل من الدنيا والقناعة والرضا باليسير قال في شرح
المشكاة ويمكن ان يقال معناه ان بني ادم مجبولون على حب المال
والسعي في طلبه وان لا يشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه
لازالة هذه الجبلة عن نفسه وقليل ما هم نوضع ويتوب الله على من

تاب موضعه استعارا بان هذه الجبلة المذكورة فيه مذمومة جارية
مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وتسديده وبخوم
قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى
النفس كالة على انها غريزة فيها وبين ان الله يقول ويرتب
عليه قوله فاولئك هم المفلحون وهنا نكتة دقيقة فان ذكر بني ادم
تلويحا الى انه مخلوق من التراب وفي طبعه القبض واليبس فيمكن
ان الله بان عطى الله تعالى عليه السحاب من غمائم توفيقه فيتم رح الخلال
الزكية والخصال المرضية والبلد الطيب يخرج نباته باذن
ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فمن لم يتدارکه التوفيق
وتركه وحوضه لم يزد الا خصاصة وتهالكا على جمع المال قال ومن
قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع بعني ان ذلك
لعسير صعب ولكن ييسير على من يسره الله عليه انتهى قال رضي الله
ابي مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا
ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال عليه الصلاة والسلام
فان ماله الذي يضاف اليه الحياة ما قدم بان انفقه في وجوه
الخيرات ومال وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه في وجوه هذه
وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه الخيرات
وانواع القربات ليستغنيه في الاخرة عن ابي هريرة رضي الله عنه

انه

انه كان يقول الله بحذف حرف الجر ومد الهمزة والخفض وجوز بعضهم
النصب قال ابن جني اذا حذف حرف القسم نصب الاسم بعده بتقدير
الفعل ومن العرب من يجر اسم الله وحده مع حذف حرف الجر فيقول
الله لا قومن وذلك لكثرة ما يستعملونه وقيل الهمزة بمنزلة واو
القسم وفي بعض الاصول الله باسقاط الاداة والرفع وعند احمد والله
الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض اي الصق
بطني على الارض من الجوع او هو كناية عن سقوطه على الارض
مغشيا عليه كما تقدم في الاطعمة فلقيت عمر فاستقرأته اية فمشيت غير
بعيد فخر علي وحمي من الجهد والجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني
من الجوع لتسهيل حركة حوار الجوع ببرد الحجر والمساعدة على الاعتدال
والانتصاب لان المعطن اذا خوى لم يكن معه الانتصاب فكان اهل
الحجاز ياخذون صفايح رقاق في طول الكف واكبر من الحجارة فربطها
الواحد على بطنه ويشد بعصابة فتقدل القامة بعض الاعتدال
ولو تقدت يوما على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض
اصحابه الذين يخرجون معه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر رضي الله
عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها
الا ليشبعني من الاشباع وفي نسخة ليستتبعني من الاستتباع
فمر ولم وفي نسخة فلم يالفا يفعل فمر ابو القاسم صلى الله عليه
وسلم فتبسم حين راني وعرف ما في نفسي وما في وجهي من
الجوع والاحتياج الى سد الرمق من التغير وكانه عرف من تغير وجهه
ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم
على انه عرف ما به لان التبسم يكون للتعجب ولايناس من يتبسم اليه
وحال ابي هريرة لم تكن معجبة فترجح الحمل على الايناس قاله في الفتح

ثم قال صلى الله عليه وسلم ابا هر باسقاط اداة النداء وكسرها وتشديد
الراء وخفضه من غير تنوين قلت لبيك يا رسول الله قال الحق
بفتح الحاء اي اتبع ومضى عليه الصلاة والسلام فاتبعته وفي نسخة
فتبعته فدخل زاد بعضهم الى اهله وصرح به ابن حبان في صحيحه
فاستاذن بهمزة قطع ووصل وفتح النون بلفظ الماضي وقال في
الفتح فاستاذن بهمزة قطع بعد الفاء والنون المضمومة فعل المتكلم
وعبر عنه بذلك مبالغة في التحقق وقال العيني على صيغة
المتكلم من المضارع وفي نسخة فاستاذنت فاذن لي فدخل
هذا تكرار للاول وقيل دخل الاول عبارة عن ارادة الدخول فالاستيذان
يكون لوجود الفصل او التقاوت وفي نسخة فدخلت قال في الفتح
وهي واضحة فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنة من لبن
فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة قال بلى
ولم يقف ابن حجر على اسم من اهداه وفي نسخة اهدية بالتاء
ثم قال عليه الصلاة والسلام ابا هر باسقاط اداة
النداء قلت لبيك رسول الله وفي نسخة يا رسول الله قال الحق
اي انطلق الى اهل الصفة فادعهم لي قال ابو هريرة واهل
الصفة اضياف الاسلام لا يأوون الى وفي نسخة على
اهل ولا مال ولا على احد تتميم بعد تخصيص شامل
للاقارب وغيرهم وعند ابن سعد كان اهل الصفة ناسا فقرا
لا منازل لهم او كانوا الغرباء ون في المسجد لا ماوى لهم غير
اذا اتته صلى الله عليه وسلم صدقة بعث اليهم
يخصهم بها ولم يتنا ول منها شيئا واذا اتته هدية ارسل
اليهم ليحضروا عنده واصاب منها واشركهم فيها

لانه

لانه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال
ابو هريرة فساءني ذلك اي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا قليل
وما هذا اللبن اي وما قدر هذا اللبن واهل الصفة احق
الاسلام لا يأوون الي وفي نسخة على اهل ولا مال ولا على احد
تتميم بعد تخصيص شامل للاقارب وغيرهم وعند ابن سعد كان
اهل الصفة قالوا وعاطفة على محذوف تقديره هذا قليل او نحوه
كما تقرر وفي رواية واين يقع هذا اللبن من اهل الصفة وانا ورسول
الله كنت احق ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى بها زاد
بعضهم يومي وليلتي فاذا جاءوا اي اهل الصفة وفي نسخة فاذا جا
اي من امري بطلبه امرني عليه الصلاة والسلام فكنت انا اعطيهم
فكنت عطف على امرني الواقع خبر الاذا المفهوم معنى الاستقبال اذ المعنى
تحت القول والتقدير عند نفسه وما عسى ان يبلغني من اللبن
اي يصل الي بعد ان يكتفوا منه وهذا من جملة مقول القول
اي قائلا في نفسي وما عسى والظاهر ان كلمة عسى مقحمة
فلم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بد اي فرار فاتيتهم
فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم
صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم في البيت اي
وجلس كل واحد منهم في المجلس الذي يليق به قال
في الفتح ولم اقف على عددهم اذ ذاك فقال عليه الصلاة
والسلام يا ابا هر بكسرها وتشديد الراء قلت لبيك
يا رسول الله قال خذ اي هذا القدح فاعطهم بهمزة قطع
اي القدح الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطي الرجل
بضم همزة اعطيه فيشرب حتى يروى بفتح الواو ثم

يرد على القدح فاعطيه الرجل الذي يليه وفي نسخة ثم اعطيه
الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح بتكرير فيشرب بعدد تين
وفي نسخة ثلاثا فان قيل الرجل الثاني معروف تعادة فتكون
عين الاولى مع انه غيره اجيب بان القاعدة اغلبية وايضا
قوله حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد
روي القوم كلهم قرينة على المغايرة لانه يدل على انه اعطاه
واحدا بعد واحد الى ان كان اخرهم النبي صلى الله عليه وسلم
والقاعدة المذكورة محلها عند عدم وجود القرينة فاخذ صلى
الله عليه وسلم القدح وقد بقيت فيه فضلة فوضعه على يده
الكريمة فنظر الي بتشديد التحتية فتبسم اشارة الى انه لم يفته شيء مما
كان يظن فوائه من اللبن ثم قال يا اباهر وفي نسخة ابا هر بحذف الالف
الفا قلت لبيك يا رسول الله قلت بقيت انا وانت قلت
صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت
فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي
بعثك بالحق ما اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته القدح فحمد الله
عز وجل على البركة وظهور المعجزة في اللبن المذكور حتى اروى القوم
كلهم وافضلوا وسمى الله وشرب الفضلة وفي رواية فشربها
من الفضلة وفيه كما قال في الفتح اشعار بانه بقي بعد شربه شيء
فان كانت محفوظة فلعله اعدها لمن بقي بالبيت من اهله صلى
الله عليه وسلم وفي الحديث فوائد كثيرة لا تخفى على المتامل والله
الموفق وعنه رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم ارزق آل محمد قوتا ولمسلم والترمذي والنسائي اللهم اجعل رزق
آل محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح لان

يكون

يكون دعا بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلبهم القوت دائما
بخلاف اللفظ الثاني فانه يعني لاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف
وفيه فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك
رغبة في توفير نعيم الاخرة وعنه رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يخي بفتح النون وكسر الخاء المشددة
اي لن يخلص احدا منكم عمله بالرفع فاعل اي لا يكون العمل
بمجرده موجبا لذلك بل هو سبب عادي وقال تعالى ادخلوا
الجنة بما كنتم تعملون قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
الا ان يتغمدني الله بالفين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي يسترني
الله برحمة منه فيجعلها لي كالغمد للسيف الذي يغمد والاستثناء
منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى
لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ولما كانت طاعاته
صلى الله عليه وسلم اعظم الطاعات واجرها اعظم الاجور قيل له
ولا انت اي لا يدخلك عملك مع عظمه قدرك فقال لا الا برحمته
سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى
اي اقصدوا السداد اي الصواب وعند مسلم ولكن سددوا
ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من النفي المذكور نفي فائدة
العمل فكانه قيل بل له فائدة وذلك ان العمل علامة على
وجود الرحمة التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا الحكم الصواب
وهو اتباع السنة من الاخلاص وغيره فيقبل عملكم فتنزل
عليكم الرحمة وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم
في العبادة ليلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل
والمعنى لا تبلغوا الغاية بل اقربوا منها واغدوا بالغين

المعجمة الساكنة والدال المهملة اي سيروا من اول الليل ورواحوا
اي سيروا من آخر الليل وشي بالرفع وروي بالنصب بفعل محذوف
اي افعلوا شيا من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام وتفتح
بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اي ساعة والقصد
القصد بالنصب على الاغراء اي الزموا الطريق الوسط المعتدل
تبلغوا المنزل هو مقصدكم والقصد الثاني تاكيد وقد شبه المتعبد
السايرالى الجنة بالمسافر السايرالى وطنه فكانه قال لاتستوعبوا
الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهي اول الليل
واخره وبعض الليل واحموا النفس فيما بينهما لئلا تنقطع عن
عائشة رضي الله عنها انه قالت سيل رسول الله صلى
الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول ولم يعرف اسم
السايل اي الاعمال احب الى الله اي يتقرب عليه اكثر من غيرها
قال ادومها وان قل اي ان كثر وان قل والمراد بالدوام
المواظبة العرفية وهي الاتيان بذلك في كل شهر او كل يوم بحيث
يطلق عليه اسم المداومة عرفا لاشمول الازمنة اذ هو غير مقدور
واي عمل من اعمال البر كالصلاة والحج داوم عليه صاحبه
ولو قليلا او مفضولا كان احب الى الله مما يداوم عليه وان كان
كثيرا او اعظم اجرا فالمداومة على صلاة ركعتين تجد احب اليه
من اكثر منها لا يداوم عليه وعلى صلاة نافلة بالنهار
احب اليه من صلاة النافلة بالليل لا يداوم عليها وكذا
يقال في غير الصلاة وليس المراد السوال عن احب انواع العمل
اليه هل هو الصلاة او الحج او غيرهما حتى يرد ان الجواب
لا يطابقه كما توهمه بعضهم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه

قال

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم الكافر
بكل الذي عند الله من الرحمة الواسعة وهي فعل الخير او ارادته
لم ييأس اي يقنط من الجنة بل يحصل له الرجا فيها لانه يغطى
عليه ما يعمله من العذاب العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون
الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في
المستقبل كان ممتنعا فيما مضى ولوهنا لانتفى الثاني واستشكل
التعبير بكل لانها اذا اضيفت الى الموصول كانت للعموم لا لاجزا
والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض
طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزو فالمقسوم حينئذ للعموم لا لاجزا
في الاصل او نزلت الاجزا منزلة الافراد مبالغة ولو يعلم المومن
بكل الذي عند الله عز وجل من العقاب لم يامن من النار وفي
الحديث وعد ووعيد وهي مقتضيان للرجا والخوف المطلوبين
من العبد فلا يقتصر على الاول لانه يفضي الى المكر ولا على الثاني
لانه يفضي الى القنوط قال بعضهم الخوف والرجا كجناحي الطاير اذا
استويا استوى الطير وتم طيرانه واذا نقص احدهما وقع فيه النقص
واذا ذهبا صار الطاير في حد الموت فالمومن يتردد بين الرجا
والخوف بان ينظر تارة الى عيوب نفسه فيخاف وتارة الى كرم الله
فيرجو وقيل يجب ان يزيد خوف العبد على رجايه لان ذلك
يزجره عن المناهي ويحمله على الاوامر وان يعتدل خوف العارف
ورجاوه لان عينه ممتدة الى السابقة وان يزيد رجا المحب
على خوفه لانه على بساط الكمال عن سهل بن سعد بسكون النا
والفي فيهما الساعدي رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يضمن لي بجزم يضمن ما بين لحييه

بفتح اللام وسكون الكاف المهملة والتثنية العضمان في جانب الفم النابت
عليهما الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان وما ينطق عليه
وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب الشرط
والمراد بالضمان لازمه وهو اداء الحق اي من ادى الحق الذي على لسانه
من النطق بما يجب عليه والصمت عما لا ينبغي وادى الحق الذي على
فرجه هو من وصفه في الحلال وكفه عن الحرام مجازية بالجنة وقال الطيبي
اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان وانوفي فيما لا ينبغي
من الكلام والطعام يدخل الجنة فاراد ان يؤكد الوعد تاكيدا بليغا فاوزه
في صورة التمثيل فيشير بانه واجب الاداء فشبه صورة حفظ المؤمن
لنفسه مما يجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وبشره
ما يترتب عليه من الفوز بالجنة وانه واجب على الله تعالى بحسب الوعد
اداؤه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع
بينه وبين الله تعالى بصورة شخص يحق ولجب الاداء فيما اخر
فيقوم به ضامن يتكفل باداء حقه وادخل المشبه في صورة
المشبه به وحذفه فرارا من قراره ثم نزل المشبه به
وجعل القرينة الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه
في التمثيل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم
بان لهم الجنة اه وخص اللسان والفرج لانهما اعظم البلاء
على الانسان في الدنيا ومن وقى شرهما وقى اعظم الشر عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
العبد ليتكلم بالكلمة اي بالكلام المفهم المفيد من رضوان الله
اي مما يرضي الله لا يلقي بضم التحتية وكسر القاف لها اي للكلمة

بالا اي قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل له بها رفع مظلمة
عن مسلم او تفريج كربة وفي نسخة يرفعه الله بها درجات وان العبد
ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان جائر يريد بها هلاك مسلم او ان
المراد انه يتكلم بكلمة خنا ويعرض بمسلم بكبيرة او بخوف او استخفاف
بشريعة وان كان غير معتقد او غير ذلك من سخط الله او مما لا
يرضي به تعالى ومن سخط الله صفة للكلمة او صفة لان اللام جنسية
والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد المستكن في يتكلم او صفة
لها بالاعتبارين المذكورين قاله في المصابيح لا يلقي لها بالا اي يتكلم بها
على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي بفتح التحتية
وسكون الهاء وكسر الواو يهاج جهنم قال ابن عبد البر هي كلمة
السوء عند السلطان الجائر وقال ابن عبد السلام هي الكلمة
لا يعرف حسنها من قبيحها فحرم على الانسان ان يتكلم
بما لا يعرف حسنه من قبحه عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثل بفتح الميم والمثلثة والمثل الصفة العجيبة
الشان يوردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب
ومثل ما بعثني الله به اليكم وفي نسخة حذف الواو اي مع
المبعوث اليهم فالمثل المورد هذه الثلاثة كما يعلم من الحديث
كمثل رجل اتى قوما بالتنكير للتنويع فقال لهم اني رايت
بعيني الجيش المعهود بعيني بتشديد التحتية بالتثنية وفي النسخة
بعيني بالافراد واني انا النذير العريان بضم العين المهملة وسكون
الراء بعدها تحتية من التعري قيل الاصل فيه ان رجلا اتى جيشا
فسلبوه واسروه فانطلق الى قومه فقال لهم رايت

الجيش وسلبوني فراوه عريانا فتحققوا صدقه لانهم كانوا يعرفونه
ولا يتهمونه في النصيحة ولاجرت عادته بالتعري فقطعوا
بصدقه لهذه القرائن وضرب النبي صلى الله عليه
وسلم لنفسه ولما جابه ولمي حالهم مثال بذلك لما ابداه
من العوارق والمعجزات الدالة على القطع بصدقه تقريبا للافهام
المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه وقيل المراد المنذر
الذي يخوف عن نوبه واخذ برقعه وبدر حول راسه اعلاما لقومه
بالغارة وكان من عادتهم انه الرجل اذا راى الغارة فجاءهم اراد انذار قومه
يتعرى من ثيابه ويشير اليهم ليعلم ان قد فجاهم امر ثم صار مثلا
لكل ما يخاف مفاجاته والنجا النجا بالمد والهمز فيهما وبالقصر وتكرير
الاولى وقصر الثانية تخفيفا وفي نسخة فالنجاة بهما الثانية بعد
الالف والبصر في الكل على الاخبار اي اطلبوا النجاة بان تسرعوا السير
فانكم لا تطيقون ذلك الجيش فاطاعته طائفة بالتذكير لان المراد بعض القوم
وفي نسخة فاطاعته بالتانيث فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة
وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة اي ساروا الليل كله
على مهلهم بفتحتين اي بالسكينة والتاني وفي نسخة بسكون
الهاء وهو الامهال لكن قال في الفتح انه ليس مرادهنا فنجوا
من العدو وفي نسخة فادلجوا بالوصل والتشديد اي الى المهملة
اي ساروا اخر الليل لكن قال في الفتح انه لا يناسب هذا المقام
وكذبته طائفة فصبحهم الجيش اي اتاهم صباحا فاجتاحهم
بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف فحاء مهملة اي استاصلهم واهلكهم
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حجبت النار بالشهوات المستلذة

وهو ما يعاب عليه الشخص اما المنع الشرعي من تعاطيه بالاصالة
كالكفر والزنا والملاهي واما لكونه فعله يستلزم ترك شيء من
الواجبات ويلتحق بذلك المشتهات والاكثار مما يبيح خشية ان يوقع
في المحرم والمعنى لا يوصل الى الجنة الا بالتعاطي للشهوات
اذ هي محجوبة بها فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب ومثل
ان الهرب من التعاطي للشهوات لا يعمي عن الجنة قوي الذي قد
احرزت الشهوات بسمعه وبصره فهو يراها ولا يرى النار التي
هي فيها لاستيلاء الجهالة والغفلة على قلبه بالطابع الذي يرى
الحبة في داخل الفم وهي محجوبة به ولا يرى الفم لغلبة شهوة الحبة
في قلبه وتعلق بالنظر اليها وحجبت النار بالمكاره فيما امر المكلف به
كمجاهدة نفسه في العبادات والصبر على مشاقها والمحافظة عليها
بكظم الغيظ والاحسان والعفو في المسيء والصبر على المصيبة
والتسليم لامر الله فيها واجتناب المنهيات واطلق عليها مكاره
لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ولما حفت بالحا
المهملة والضاد المعجمة والفا المفتوحة المشددة في الموضعين
من الكفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليها الا بقطع
مفاوز المكاره وانه لا ينجي منها الا بترك الشهوات وهذا الحديث
من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وبديع بلاغته في ذم
الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان
كرهتها النفوس وشق عليها ذلك عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجنة اقرب الى احدكم اذا اطاع ربه من شراك نعله اي
سير نعله الى رجله والنار اذا عصاه مثل ذلك فلا يزهدن

في قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله له ولا يرغب في قليل من
الشر فلعله يكون سببا لسخط الله تعالى نسأل الله العافية
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا نظر احدكم الى من فضل عليه بضم الفا وكسر الضاد
المعجمة المشددة في المال والخلق بفتح الخا المعجمة اي الصورة
ويحتمل ان يدخل فيه الاولاد والاتباع وكلما يتعلق بزينة الحياة
الدنيا قال في الفتح ورايت في نسخة معتمدة من الغريب للدارقطني
والخلق بضم المعجمة واللام فلينظر الى من هو اسفل منه بفتحها
واسفلا بالفتح ويجوز الرفع وزاد مسلم فهو احدر ان لا تزدروا
نعمة الله عليكم والازدراء الاحتقار والانتقاص ولا ريب ان
الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يوثر ذلك فيه
فدواوه ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون داعيا الى الشكر
وقال ابن بطال لا تكون احد على سيئة من الدنيا اعجب من
اهلها من هو اسوء حالا منه واذا تامل ذلك علم ان نعمة الله
وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه
فيعظم اغتباطه بذلك ثم ينظر الى من هو فوقه في الدين
فيقتدي به وعن عمر بن الخطاب مرفوعا حصلتان من
كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دينه الى من
هو فوقه ونظر في دنياه الى من
هو دونه فحمد الله على ما فضله به ومن نظر في دنياه الى
الى من هو فوقه فاقتدى به عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه
جل وعلا انه قال ان الله تعالى مما تلقاه بواسطة او
بواسطة الملك وهو الراجح كتب الحسنات والسيات

اي

اي قدرهما في علمه على وفق المواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك
ثم بين ذلك اي فصل ذلك الذي اجمله في قوله كتب الحسنات
والسيات بقوله فمن هم بحسنة زاد حريم بن فاتك في حديثه
المرفوع المروي في سنن احمد وصحيح ابن حبان يعلم الله انه قد
استعن بها قلبه وحرص عليها فلم يعملها بفتح الميم كتبها الله
قدرها او امر الملائكة بكتابتها له اي للذي هم عنده تعالى حسنة
كاملة لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشأت عن الهم المجرد
ولا يقال ان التعبير بكاملة يدل على انها تتضاعف الى عشر
لانه لا يلزم منه مساواة من نوى الخير بمن فعله
والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جا بالحسنة
فله عشر امثالها والمجيء بها هو العمل بها والهدية هو للشرف
والظاهر انه يكتبها تعالى بمجرد الهم وان لم يقرر عليها
زيادة في الفضل قال بعضهم مما كتب الحسنة بمجرد الارادة
لان ارادة الخير سبب للعمل فهو خير لان ارادة الخير خير وابيض
هي من عمل العلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول
الحسنة بمجرد الترك لمانع او لا ويحتمل ان تتفاوت عظم
الحسنة بحسب المانع فان كان خارجيا وقصد الذي هم
مستمر فهي عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم
فهي دون ذلك فان قصد الاعراض عنها بجملة فالظاهر
ان لا تكتب له حسنة اصلا لاسيما ان عمل بخلافها كان
هم ان يتصدق بدرهم فيصرفه بعينه في معصية فان قلت
كيف يعلم الملك الهم الذي في قلب العبد قلت
يطلعه الله عز وجل على ذلك او يخلق له علما يدرك به ذلك

ويدل للاول حديث ابن عمران الجوني عند ابي نعيم في الحلية قال ينادي
الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يارب انه لم يعمله
فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم بحسنة رائحة
طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة فان هو هم بها اي بالحسنة
وفي نسخة اسقاط لفظ هو وعملها بكسر الميم وفي نسخة
فعملها بالفا كتبها الله اي قدرها او امر الحفظة بكتابتها له اي للذي
عملها عشر ه تفضلا منه تعالى اعتناء بصاحبها وتشريفا له عشر حسنات
قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به
من الاضعاف الى سبعمائة ضعف بكسر الضاد اي مثل الى اضعاف
كثيرة بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب
وتعدي النفع قال في الكشاف ومضاعفة الحسنات فضلا
ومكافاة السيئات عدلا ومن هم بسيئة فلم يعملها بفتح الميم كتبها
الله اي قدرها او امر الحفظة بكتابتها له اي للذي هم
عنده حسنة كاملة غير ناقصة ولا مضاعفة الى العشر
وهذا الحديث مطلق مقيد بحديث ابي هريرة وهو فلم يعملها
خوفا من الله تعالى او يقال حسنة من ترك بغير استحضار
الخوف دون حسنة الاخر ويحمل كتابة الحسنة على الترك بان
يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى
تاركا الا مع القدرة فان حال بينه وبين حرصه على الفعل
مانع فلا وخرج بالهم المذكور العزم فاذا عزم على المعصية
بقلبه ووطن عليها نفسه ثم على الرافع لا فاقام على المواخذة
باعمال القلوب للخبر قالوا ان العزم على السيئة يكتب سيئة
بمجرده لا السيئة التي هم ان يعملها فمن يامر بتحصيل معصية

ثم لا يفعلها بعد حصولها باثم بالامر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت
نصوص الشريعة على ان المواخذة على عزم القلب المستقر كقوله تعالى
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم اما غير
المستقر فلا يواخذ به كما قال بعضهم
سرائر القصد خمس ها جس ذكروا ٭ فخاطر فحديث النفس فاستمعا
يليه هم فعزم كلها رفعت ٭ سوى الاخير ففيه الاخذ قد وقعا
والحاصل ان كثيرا من العلماء على المواخذة بالعزم المصمم وافرد وهو لا
منهم من قال يعاقب عليه في الدنيا بنحو الم والم ومنهم من قال يوم
القيمة لكن بالعتاب لا بالعقاب وقال قوم لا يواخذ على ذلك
واستدلوا بحديث ابي هريرة عند مسلم بلفظ فانا اعفرها له ما لم
يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل عمل الجارحة لا القلب الا ان يستثنى
بعضهم من ذلك حرم مكة فانه يواخذ بالهم على المعصية فيه ولو لم
يعلم لقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم لان الحرم
يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب بالنهاك
حرمته وذلك يستلزم النهاك حرمة الله تعالى واستثنى ايضا
من هم بالمعصية قاصد الاستخفاف بالله تعالى فانه يكفر وانما
المعفو عنه الهم بالمعصية مع الذهول عن قصد الاستخفاف فان
عملها بكسر الميم كتبها الله عليه اي على الذي عملها سيئة واحدة
من غير تضعيف وعند مسلم فجزاؤه بمثلها او اغفر وعنده ايضا
او نحوها او بالفضل او بالتوبة او بالاستغفار او بعمل الحسنة
التي تكفر السيئة واستثنى بعضهم من عدم التضعيف وقوع
المعصية في حرم مكة لتعظيمها ولجمهور على التعميم في الازمنة
والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي الحديث بيان

سعة فضل الله على هذه الامة اذ لولاذلك كاد ان لا يدخل الجنة احد
لان عمل العباد السيات اكثر من عملهم الحسنات عن حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها رايت احدهما وانا
انتظر الآخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد الخيانة او التكاليف
نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال
المعجمة الاصل قال في المختار جذر كل شيء اصله يعني
نزلت في اصل قلوبهم ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة
اي بعد نزولها في اصل قلوبهم من القرآن ثم علموا من السنة
اي ان الامانة علمهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة
والمراد بالامانة ضد الخيانة كما يدل له آخر الحديث ويحتمل
ان يراد بها التكليف الذي كلف الله به عباده والعهد الذي اخذه
عليهم المذكور في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض
فابين ان يحملنها قال في فتوح الغيب شبه حالة الانسان
وهي ما كلفه من الطاعة بحالة مفروضة لو عرضت على السموات
والارض والجبال لابت حملها واشفقت منها لعظمه وثقل
محمله وحملها الانسان على ضعفه ورخاوة قوته انه ظلوم على
نفسه جاهل باحوالها حيث قبل ما لم تطق حمله هذه الاجرام
العظام فقوله حملها على حقيقته وقال الزجاج اعلمنا الله
تعالى انه ايتمن بني ادم على ما فرض عليهم من طاعته وايتمن
السموات والارض والجبال على طاعته والخضوع له فاما هذه
الاجرام فاطعن لله ولم تحتمل الامانة اي ادعتها وكل من خان
الامانة فقد احتملها الا هو فشبهت هذه الاجرام حال
انقيادها

انقيادها وانها لم تمتنع عن مشيئة الله وارادته ايجادا وتكوينا
وتسوية بهيات تنجال ما مور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا
توجه اليه امر امر المطاع كالانبيا وافراد المومنين وعلى هذا
فمعنى قابين ان يحملنها انها بعد ما انقادت واطاعت ثبت عليها
وادت ما التزمته من الامانة وخرجت عن عهدتها سوى الانسان
فانه ما وفى بذلك وخان به انه كان ظلوما جهولا والعرض على الاول
على سبيل التخيير لا الالزام روي ان الله عرض الامانة على العمان
السموات والارض والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة
بما فيها قلن ما فيها قال ان احسنتن جوزتن وان عصيتن
عوقبتن قلن يا رب لا نريد ثوابا ولا عقابا لخشية وتعظيما
لدين الله والمراد بالامانة طاعة مخصوصة يترتب عليها الجزا
تشبيه طاعة بني ادم كما مر وحدثنا صلى الله عليه وسلم
حين رفعها اي الامانة قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة
من قلبه فيظل اي يبقى اثرها بالرفع
مثل الوكت بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية الوكتة
في الشيء من غير لونه او هو السواد اليسير واللون المحمر المخالف
للون الذي كان قبله ثم ينام النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها
مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج في
الايدي عند كثرة العمل بنحو الفاس كجمر دحرجته على رجلك فنفط
بكسر الفا فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية
وكسر الموحدة منتفلا اي مرتفعا وقال ابو عبيدة منتبرا منتفطا
وليس فيه شيء من الجمر والمعنى ان الامانة تزول من القلوب
شيا فشيا فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته

ظلمة كالوكت وهو اعتراض لون يخالف اللون الذي قبله فاذا زال الشيء
اخر صار كالمحل وهو اثر محكم لا يكاد يزول بعد المدة وهذه
الظلمة فوق التي قبلها وسببه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب
وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه يحرج يدحرجه
على رجليه حتى يوثر فيها ثم يزول الحمر ويبقى التنفط قال
صاحب التحرير وذكر لفظ الاعتبار ايا لمضوم في قوله ثم في قوله ثم ينام النومة
المتراخي في الرتبة وهي بقية ضت ثم في قوله ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة
فتضيع الناس بينا يقولون فلا يكاد احدهم وفي نسخة اخر فيودي الامانة
فيقال ان في بني فلان رجلا امينا اشارة الى قلة الامين ويقال للرجل
ما اعقله وما اظرفه وما اجلده اي ما اقواه على العمل وما في قلبه مثقال
خردل من ايمان ذكر الايمان لان الامانة لازمة له وليس المراد نفي ان
الامانة هي الايمان قال الحذيفة ولقد اتى علي زمان وما وفي نسخة ولقد
ابالي ايكم بايعت اي مبايعة البيع والشراء التي كان السابع مسلما
رده علي الاسلام بشد يديا علي وفي نسخة اسقاطها وفي اخرى
بالاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه اي واليه الذي قيم
عليه بالامانة فينصفني منه ويستخرج حقي منه والمراد الذي
يتولى قبض الجزية يعني انه كان يعامل من شاء غير باحث
عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه
من الخيانة ويحمله على اداء الامانة او نصرانيا فواليه يامره
بذلك فاما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق باحد الا ثمنه
فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا اي افرادا من الناس قليل
وذكر الضمير على سبيل التمثيل والا فليس هو كذلك كما صرح
بهما في مسلم عن ابي عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتى الناس في احكام الدين
سوا الافضل فيها الشريف على مشروف والرفيع على وضيع لكم تجدون
كالابل المائة التي لا تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب
والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة والهاء فيها للمبالغة اي كلها
حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها الا القليل والمعنى
ان الناس كثير والمرضي منهم المواظب على اداء الواجبات المجتنب
للمنهيات قليل والمعنى ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة
قليل كقلة الراحلة في الابل والعرب تقول المائة من الابل ابل
فيقولون لفلان ابل اي مائة بعير ولفلان ابلان اي مائتان
ولما كان لفظ مجرد الابل ليس منتهيا الاستعمال في المائة
ذكر المائة للتوضيح وقوله كالابل مائة فيه كما قال ابن مالك النقت
العدد وقد حكى سيبويه عن بعض العرب اخذ واعطى بني فلان
بالمائة وعند مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس
كابل مائة لا تجد فيها راحلة عن جذب بضم الجيم وسكون
النون وضم المهملة وفتحها ان عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به بفتح المهملة
والميم المشددة فيهما قال الحافظ المنذري اي من اظهر عمله للناس
رياء اظهر الله سريرته الفاسدة في عمله يوم القيمة وفضحه على
رؤوس الاشهاد وقال في المصابيح هو المجازات من جنس العمل
اي من سمع عمله سمعه الله ثوابه ولم يعطه اياه وقيل
من اسمع الناس عمله اسمعه الله اياه وكان ذلك حظه من
الثواب وقال غيره من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند
الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس

الذي اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الاخرة وكذلك من يراي
يراي الله به بضم التحتية وكسر السين بعدها تحتية للاشباع فيهما
فلا يظفر برياه الا بفضيحة واظهار ما كان يبطنه من سوء الطوية
نعوذ بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد من حديث ابن
مسعود من سمع سمع الله به ومن راياراي الله به ومن تطاول تعاظما
خفضه الله ومن تواضع تخشعا رفعه الله زاد بعضهم ومن كان ذا لسانين
في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيمة واعلم ان الرياء يكون بالبدن
كاطراق راسه ليريانه متخشع والهيئة كانقا الثر السجود والثياب كلبسه
خشنها وقصير هلحجا والقول كالوعظ وحفظ علوم الجدل وتحريك شفتيه
بحضور الناس وكل واحد منهما قد يراي به باعتبار الدين وبلعتبار الدنيا
وحكم الرياء في العبادات كحكم طلب المال والجاه وحكم محض الرياء بالعبادة
ابطالها وان تجمع قصد الرياء وقصد العبادة فاعطى الحكم الاقوى فان تساويا
في اسقاط الفرض به والمسرة على اطلاع الغير على عبادتان كان لغرض
دنيوي كاوضائه الى الاحترام او دونه او شبهه فهو مذموم وان كان لغرض
اخروي كالفرح باظهار الله جميله وستره قبيحه او رجا الاقتداء به فيمدوح
وعليه يحمل ما يحدث به الاكابر من الطاعة وليس من الرياء ستر المعصية
بل هو ممدوح ولو طرا شيء من الرياء في اثناء العبادة ثم زال قبل فراغها لم يضر
ومتى علم من نفسه القوة اظهر الفرنبه فانه لم يكن دفع الرياء لم يترك
وقد قيل اعمل ولو خفت عجبا مستغفرا منه عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى قال
من عاد لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وعاد لي وليا فعيل بمعنى مفعول وهو من يتولى بسخنه وتعالى امره قال
تعالى وهو يتولى الصالحين فلا يكله الى نفسه بل يتولى الحفظ عنايته
او بمعنى فاعل وهو الذي يتولى عبادة الله وطاعاته فعبادته تحرك على

التوالي

التوالي من غير ان يتخلل بها عصيان وكلا الموصفين واجب حتى يكون الولي
وليا يجب قيامه بحقوق الله على الاستقصا والاستيفاء ودوام حفظ الله
اياه في السراء والضراء ومن شرط الولي ان يكون محفوظا كما انه من شرط النبي ان
يكون معصوما وعلى كل من كان للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع قال
القشيري والمراد بكون الولي محفوظا ان يحفظه الله تعالى من تمادي به الى
الزلل والخطا ان وقع فيهما بان يلهمه التوبة فيتوب منهما والا لانهما لانقدحان
في ولايته وقوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا
وفي رواية احمد من اذى لي وليا فقد اذنته بمد الهمزة وفتح الجيم وسكون
النون اي لحملته بالحرب وفي نسخة بحرب بالتنكير اي اعلمه بما يعلم المعد و
المحارب من الايذا ونحو بعدوه فالمراد لازم ذلك وفيه تهديد شديد لان من
حاربه اهلكه وهو في الكناية بوسايط لازم من كرم من احب الله تعالى خالف الله
ومن خالف الله عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت
في جانب الموالات فمن والا وليا الله اكرمه الله وما تقرب الي عبدي وفي نسخة
عبد بحذف التحتية بشيء احب الي بمراجب بالفتحة نيابة عن الكسرة صفة لشيء
وبالرفع بتقدير هو احب الي مما افترضته عليه سواء كان عينا او كفاية
وقوله افترضته ظاهره الاختصاص بما ابتدا الله فرضيته وهل يدخل
ما اوجبه المكلف على نفسه تردد وما يزال بلفظ المضارع وفي نسخة وما زال
عبدي يتقرب الي بالنوافل مع الفرايض كالصلاة والصيام حتى احبه فاذا احببته
كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها بضم
الطا وكسرها ورجله التي يمشي بها وهذا احد والبيهقي عن عايشة ونوادره
الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به وفي حديث انس ومن احببته كنت له
سمعا وبصرا ويدا ومويدا وهو كناية عن نصرة العبد وتاييده واعانته
حتى كانه سبحنه ينزل نفسه مني عبده منزلة الالات التي يستعين بها ولذا

وقع في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قاله
الطوفي او ان سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جا بمعنى المفعول
مثل فلان امي بمعنى مأموني والمعنى انه لا يسمع الا ذكرى ولا يبتدئ الا
بتلاوة كتابي ولا يأنس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجايب مكوني ولا
يمد يده الا فيما فيه رضاي ورجله كذلك قال القاضي وقيل المعنى كنت
اسرع الى قضا حوايجه من سمعه في الاسماع وعينه في النظر ويده في
اللمس ورجله في المشي وقال بعض الصوفية هو على حقيقته وان الحق
يصير عين العبد اي انه تفنى صفاته الذميمة فتظهر عليه صفات الحق ولا
يلزم من كونه مظهرا لها الاتحاد مع الحق كالشمس تظهر في المكان المظلم
فيستنير مع عدم حلولها وفي المسئلة كلام طويل مستوفى في محله
من كتب الحقايق وان سالني اي عبدي كما ورد كذلك اعطينه
اي ما سال ولئن استعاذني بالنون بعد الذال المعجمة وفي نسخة
بالموحدة لاعيذنه اي مما يخاف وفي حديث ابي امامة عند
الطبراني والبيهقي في الزهد واذا استنصرني نصرته وفي حديث
حذيفة عند الطبراني ويكون منا ولياي واصفياي ويكون
جاري مع النبيين والصديقين والشهدا في الجنة وما ترددت
عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المومن اي ما رددت
رسلي في شيء انا فاعله كترديدي اياهم في نفس المومن كما في قصة موسى
صلى الله عليه وسلم وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردده اليه
مرة بعد اخرى واضاف ذلك تعالى الى نفسه لان تردده عن امره
يكره الموت لما فيه من الالم العظيم وانا اكره مسائته بفتح الميم والهمزة
بعدها همزة فوقية اي اسائته قال الجنيد الكراهة لما يلقى المومن من
الموت وصعوبته وليس المعنى اني اكره له الموت لان الموت يورده

الى

كترديدي

٢٢٦

الى رحمة الله تعالى ومعرفته وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد
لا تحصل الا بالم عظيم جدا والله تعالى يكره اذى المومن اطلق على ذلك الكراهة
ويحتمل ان تكون للمشاكلة بالنسبة الى طول الحياة لانها تودي الى ارذل العمر
وتنكس الخلق والرد الى اسفل سافلين وفي ذلك دلالة على شرف الاولياء
او رفعة مكانهم حتى لو تمنى ان الله تعالى لا يذيقهم الموت الذي حتمه على
عباده لفعل وهذا المعنى ورد لفظ التردد كان العبد اذا كان له امر لا
بد له منه ان يفعله بحبيبه لكنه يوله فاذا نظر الى المه انكف عن الفعل
وان نظر الى انه لا بد له ان يفعله لمنفعته اقدم فيغير عن هذه الحالة بقلبه
بالتردد فخاطب الله الخلق بذلك على حسب ما يعرفون ودلهم به على شرف
الولي عنده ورفعة درجته وهذا الحديث روي من طرق متعددة يدل
مجموعها على ان له اصلا خلافا لمن طعن فيه بانه لم يرد الا من طريق واحد
وبان راويه منكر الحديث عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقا الله احب الله لقاه
ومن كره لقا الله كره الله لقاه قال الخطابي محبة اللقا ايثار الاخرة
على الدنيا وليس طول القيام فيها لكن يستعد للامر بحال عنها واللقا
جا على وجوه منها الرؤية ومنها البعث قال تعالى قد خسر الذين
كذبوا بلقا الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقا الله
فان اجل الله لات اه وقال ابن الاثير المراد باللقا المصير الى الدار
الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض منه الموت لان كلا يكرهه
فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقا الله ومن اثرها وركن اليها
كره لقا الله ومحبة الله لعبده وارادة الخير له وانعامه عليه
فان قلت الشرط لا يكون سببا للجزا والامر هنا بالعكس قلت مثله يوول بالاخبار اي من احب لقا الله اخبره

بان الله لحب لقاءه وكذلك الكراهة ولقاء الله مصدر مضاف للمفعول ولقاء
مضاف له او للفاعل واظهر في قوله احب الله لقاءه تفخيما وتعظيما وليلا يتحد
المبتدا والخبر في الصورة فيتوهم عود الضمير على الموصول وهو فاسد قالت
عائشة وبعض ازواجه صلى الله عليه وسلم واو للشك وفي بعض الروايات
الجزم بان عائشة هي القائلة ان لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله
في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت كما مر ويدل له قوله في الرواية
الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء
الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال بعضهم الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه
قال عليه الصلاة والسلام ليس ذلك بالام وفي نسخة بغير لام
والكاف المكسورة ولكن المومن بتشديد لكن ونصب المومن وفي
نسخة بالتخفيف ورفع المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله
تعالى وكرامته بضم الموحدة وكسر الشين فليس شي احب اليه مما
امامه بفتح الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء
الله عز وجل واحب الله لقاءه وفي حديث حميد عن انس
المروي عند احمد والنسائي والبزار ولكن المومن اذا حضر جاءه
البشير من الله تعالى وليس شي احب اليه من ان يكون قد
لقي الله واحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى
ولكنه اذا حضر فاما ان كان من المقربين فروح وريحان
وجنة نعيم واذا بشر بذلك احب لقاء الله والله للقائه احب
رواه احمد بسند قوي وان الكافر اذا حضر بشر بضم اوله
وكسر ثانيه بعذاب الله وعقوبته وليس شي اكره اليه مما امامه
اي مما يستقبله فكره بكسر الراوي في نسخة كره لقاء الله وكره الله
عز وجل لقاءه وفي حديث عائشة عند عبد بن حميد مرفوعا

اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه
حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر راى ثوابه اشتاقت نفسه
فذلك حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا
قيض الله له قبل موته بعام شيطانا فاختله وفتنه حتى يقال
مات بشر ما كان عليه فاذا حضر راى ما اعد له من العذاب
جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه ويوخذ من
ذلك ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة
مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستقرة اما عند
الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وعن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان رجال من الاعراب لم يفقه اسماوهم
وهم جفاة باكم والنصيحة خير كان لان سكان البوادي يغلب عليهم
مشئومة الفيش فتحفوا اخلاقهم غالبا وفي نسخة حفاة بالحاء
المهملة والرفع لعدم اعتنائهم بالملابس ياتون النبي صلى الله
عليه وسلم يسالونه متى الساعة فكان عليه الصلاة
والسلام ينظر الى اصغرهم اي احدثهم سنا كما في مسلم بمعناه
وفي مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من الانصار يقال له
محمد وفي اخرى له وعنده غلام من ازد شنوة وكان حليفا
للانصار وكان يخدم المغيرة قال انس وكان من اقراني اي اترابي
في السن وكان سن انس حينئذ نحو من سبع عشرة سنة
فيقول عليه الصلاة والسلام ان يعش هذا الاحدث سنا
لا يدركه الهرم بجزم يدركه جزاء للشرط حتى تقوم عليكم
ساعتكم قال هشام بن عروة يعني موتهم لان ساعة كل
انسان موته وهي الساعة الصغرى لا الكبرى التي هي بعث

الناس المحاسبة ولا الوسطى التي هي موت اهل القرن الواحد وقال
الداودي مما نقله في الفتح هذا الجواب من معاريض الكلام
لانه لو قال لهم لا ادري ابتدأ مع ما هم فيه من الجفا وقبل تمكن الايمان
في قلوبهم لارتابوا وذهبوا الى اعلامهم بالوقت الذي يقرضون فيه
ولو كان الايمان متمكنا في قلوبهم لافصح لهم بالمراد وقال في الكواكب
هذا الجواب من اسلوب الحكيم اي دعوا السؤال عن وقت القيمة
الكبرى فانه لا يعلمها الا الله واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه
انقراض عصركم فهو الذي لكم لان مع فقدكم به تبعثكم على
ملازمة العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق
الاخر عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض اي ارض الدنيا يوم
القيمة اي تتبدل خبزة واحدة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة
وفتح الزاي بعدها هاء تانيث وهي الكلمة بضم الطاء المهملة وسكون
اللام التي توضع في الملة بفتح الميم واللام المشددة الحفرة بعد
ايقاد النار فيها قال في المختار في باب الطاء الطملة بالضم
الخبزة وهي التي تسميها الناس الملة وفي الحديث انه عليه الصلاة
والسلام مر برجل يعالج طملة لاصحابه في سفر وقد عرق
فقال لا يصيبه حر جهنم ابدا اهـ وقال في باب اللام وملة
الخبزة من باب رد وامتلها اي عملها في الملة الرماد الحار
وقال ابو عبيدة الملة الحفرة نفسها اهـ قال النووي ومعنى الحديث
ان الله تعالى يجعل الارض كالطملة والرغيف العظيم النهى
وحمله بعضهم على ضرب المثل فشبهها بذلك في الاستدارة
والبياض والاولى حمله على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله
صالحة

صالحة لذلك بل الاعتقاد كونه حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبراني عن سعيد
ابن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء يأكل المؤمن من تحت قدميه
وعند البيهقي بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة
يأكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستغاث منه
ان المؤمنين لياقبون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب الله
بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا من تحت اقدامهم ما شاء الله من غير
علاج ولا كلفة والى هذا القول ذهب ابن مرجان في كتاب
الارشاد له كما نقله عنه القرطبي في تذكرته يتكفاها بفتح التحتية
الفوقية والكاف والفا المشددة بعدها همزة اي يقلبها ويميلها
من هاهنا الى هنا الجبار تعالى بيده اي بقدرته كما يتكفا
بفتح التحتية وسكون الكاف اي يقلب احدكم خبزته من يد الى يد
بعد ان يجعلها في الملة بعد ايقاد النار فيها حتى تستوي والسفر
بفتح المهملة والفاء الخضر وخصه لان الخبزة المذكورة يغلب فيه
ولا بضم النون والزاي واسكانها مصدر في موضع الحال لاهل
الجنة ياكلونها في الموقف قبل دخولها او بعده ونزلهم اي ما يهيأ للنزيل
فاتى رجل من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يعرف اسم ذلك الرجل فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم
وفي نسخة اسقاط حرف النداء الا بالتخفيف اخبرك بضم الهمزة
وكسر الموحدة ببزل اهل الجنة يوم القيمة قال عليه الصلاة
والسلام بلى اخبرني قال اليهودي تكون الارض خبزة واحدة
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم
الينا ثم ضحك حتى بدت اي ظهرت نواجذه اذا عجبه اخبار اليهود
عن كتابهم بنظيرها اخبر به صلى الله عليه وسلم من جهة

الوحي وقد كان يعلم موافقة اهل الكتاب عما لم ينزل عليه فكيف
بموافقتهم فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة
جمع ناجذ وهو اخر الاضراس وقد يطلق على بعضها وعلى الانياب قال
في المصباح الناجذ السن ما بين الضرس والناب وضحك حتى بدت
نواجذه قال بعضهم المراد به الانياب وقيل الناجذ اخر الاضراس
وهي ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل للانسان
اربعة نواجذ وقيل الاضراس كلها نواجذ ثم قال اليهودي وفي
نسخة فقال لاخبرك يا ابا القاسم ولمسلم اخبركم بادامهم
بكسر الهمزة الذي يأكلون به الخبز قال ادامهم بفتح الموحدة من
غير همز ثم بتخفيف الميم والتنوين مرفوعة ونون بلفظ حروف
الهجا التالي للميم مرفوعة منونة قالوا اي الصحابة وما
تفسيرها قال اليهودي بالام ثور ونون اي حوت
قال النووي واما بالام ففي معناه اقوال والصحيح منها
ما اختاره المحققون انها لفظة عبرانية معناها كما ذكرها النوري
فسرها اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا
الى سؤاله عنها ياكل من زايدة كبدها وهي القطعة المنفردة
المتعلقة بكبدها وهي اطيبه سبعون الفا الذين يدخلون الجنة
بغير حساب خصوا بالطيب النزل ولم يرد الحصر بل اراد الورد
الكثير قاله القاضي عياض عن سهل بن سعد بسكون الهاء
والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم حال كونه يقول يحشر بضم التحتية مبنيا
للمفعول وقوله الناس نايب الفاعل اي يحشر الله الناس يوم
القيمة على ارض بيضاء عفراء بفتح العين وسكون الفا

بعدها

بعدها الهمزة اي ليس بياضها بالناصع او يضرب الى الحمرة قليلا او
خالصة البياض او شديدته والاول هو المعتمد كقرصة خبز نقي
اي سالم دقيقه من الغش والنخالة قال سهل هو سهل المذكور
ليس فيها اي في الارض المذكورة معلم بفتح الميم واللام بينهما
عين مهملة ساكنة اي علامة لاحد يستدل بها على الطريق قال
عياض ليس فيها علامة سكنى ولا اثر ولا شيء من العلامات التي
يهتدي بها في الطرقات كالجبل والصخرة البارزة وفيه تعريض بان ارض
الدنيا ذهبت وانقطعت العلامة منها وعن ابي مسعود في قوله تعالى
يوم تبدل الارض غير الارض قال تبدل الارض ارضا بيضاء كانها فضة
لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة وعن انس مرفوعا يبدل الله
الارض بالارض من فضة لم يعمل عليها الخطايا وعن مجاهد ارض كانها
فضة والسموات كذلك وعن عكرمة بلغنا ان هذه الارض يعني
ارض الدنيا تطوى والى جانبها الحرى يحشر الناس منها اليها قال
بعضهم والحكمة في ذلك ان اليوم يوم وعد ك عدل وظهور حق فاقتضت
الحكمة ان يكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية والظلم
وليكون تحليه بسبحته على عباده المومنين على ارض تليق لعظمته وان
الحكم فيه انما يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل خاليا لصاله وحده الهم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس
قبل الساعة الى الشام على ثلاث طرائق اي فرق فرقة راغبين راهبين
وفي نسخة وراهبين بالواو وهذه الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة
وصارت على فسحة من الظهر وشهرة من الزاد راغبة فيما يستقبله
راهبة فيما تستدبره والفرقة الثانية تقاعدت حتى قل الظهر
وضاق ان يسعهم ركوبهم فاشتركوا فركب منهم

اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة يعقبون
على بعير بالنصب الواو في الاربعة وفي نسخة في الاول فقط ولم يذكر
الخمسة والستة الى العشرة اكتفاء بما ذكر وتحشر بالفوقية
وفي نسخة بالتحتية بقيتهم النار لفرهم عن تحصيل ما يركبونه
وهم الفرقة الثالثة تقيل من القيلولة اي تستريح حيث قالوا
وتبيت من البيتوتة حيث باتوا وتصبح منهم حيث
اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا والمراد بالنار هنا نار
الدنيا وهي التي تخرج من عدن كما يدل له حديث مسلم المذكور في
الايات الكائنة قبل الساعة كطلوع الشمس من مغربها
وفيه واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية
له تطرد الناس الى محشرهم وعن بهز بن حكيم مرفوعا
انكم محشورون وتخابيه بنحو الشام رجالا وركبانا وتجرون
على وجوهكم رواه الترمذي والنسائي بسند قوي وعند
احمد بسند لا باس به ستكون هجرة بعد هجرة وبتحاز
الناس الى مهاجر ابراهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها
تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير
وتبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وعند
احمد والنسائي والبيهقي ان الناس يحشرون يوم القيمة
اي قرب يوم القيمة على ثلاثة افواج فوج طاعمين
كاسين راكبين وفوج يمشون وفوج تسحبهم
الملائكة على وجوههم وفيه انهم يسالون عن السبب في مشي
المذكورين فقال يلقي الله الآفة على الظهر حتى لا يبقى
ذات ظهر حتى ان النار ليقطع الحديقة بالشارف

ذات

ذات القتب اي يشتري الناقة المسنة لاجل ركوبها بالبستان
الكريم هوان الفقار الذي عزم على الرحيل عنه وعز الظهر الذي
يوصله الى مقصوده وقيل المراد بالنار نار الهرة وبالحشر الذي
يكون عند الخروج من القبور وما الى هذا الحليمي وغيره وجزم
به الغزالي وذهب اليه النووي في شرح المصابيح واشبع الكلام
عليه وقيل المراد بالنار نار الفتنة التي تكون في اخر الزمان
ويسوق شيء منها عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون ايها الناس عراة
بضم العين المهملة وهذا ظاهره يعارض حديث ابي سعيد المروي
عند ابي داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب
جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها لكن جمع بينهما
بانهم يخرجون من القبور بالثوب الذي دفنوا فيها ثم تتناثر
عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ويحمل بعضهم على العمل
لقوله تعالى ولباس التقوى حفاة بضم المهملة وتخفيف
الفا بلا خف ولا نعل وفي رواية زيادة مشاة اي غير راكبين
عزلا بضم المعجمة وسكون الراجع اعزل وهو الاقلف والغرلة
القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر وكالغرلة غيرها مما
قطع من اعضاء الذي ولدها فيرد اليه عند الحشر قال
بعضهم ولا تلتبس اللام مع الرائي كلمة الا في اربع ارل اسم
جبل وورل اسم حيوان وحرل ضرب من الحمار وزة
والغزلة زاد بعضهم هرل ولد الزوجة وبرل الديك
الذي يستدير بعنقه قالت عائشة فقلت يا رسول الله

الرجال والنسا مبتدا خبره ينظر بعضهم الى سوأة بعض وفي معنى
الاستفهام ولذا اجابها حيث قال الامر اشد من ان يهمهم بضم التحتية
وكسر الهاء من الرباعي وجوز السفا فتحي الفتح ثم الضم من همه الشيء
اذا اذاه قال في الفتح والاول اولى ذلك بالكلام وللكل الكاف
وفي نسخة ذاك بغير لام اي نظر بعضهم الى سوأة بعض وعند الترمذي
والحاكم قرأت عائشة ولقد جيتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة
فقالت واسوأتاه الرجال والنسا يجتمعون جميعا ينظر بعضهم
الى بعض فقال لها صلى الله عليه وسلم لكل امرئ
يومئذ شان يغنيه لا ينظر الرجال الى النسا ولا النسا الى الرجال
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يعرق الناس بفتح الراء يوم القيمة بسبب ازدحام
الاهوال ودنو الشمس من رؤسهم والازدحام حتى
يذهب عرقهم ايجري سايحا في الارض ثم يقوض فيرتفع
ذراعا اي بالذراع المتعارف او الذراع الملكي وفي رواية تسعة
بلعا ويلجمهم بضم التحتية وسكون اللام وكسر الجيم من الجام
بلغ فاه حتى يبلغ اذانهم وظاهره الستوا الناس في وصول
العرق الى الاذان وهو مستشكل بالنظر الى العادة فانه قد علم ان
الجماعة اذا وقفوا في ماء على ارض مستوية تفاوتوا في ذلك بالنظر الى
طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب بان الاشارة الى من يصل اذنه
الى غاية ما يصل الما ولا ينفي ان يصل الى دون ذلك ففي حديث
عقبة مرفوعا منهم من يبلغ عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم
من يبلغ ركبته ومنهم من يبلغ فاه لجذيه ومنهم من يبلغ
خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه

عرقه وضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس
التعميم لكن في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال يشتد
كرب الناس ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين
المومنون قال على كراسي من ذهب ويظل عليهم الغمام وقال
الشيخ عبد الله بن ابي جمرة هو مخصوص بالبعض وان كان
ظاهره التعميم ويستثنى الانبيا والشهدا ومن شا الله فاسد
في العرق الكفار ثم اصحاب الكباير ثم من بعدهم والمسلمون منهم
قليل بالنسبة الى الكفار وعن سهل ان تطلع الشمس يوم القيمة
حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى يكون قاب قوسين
فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرق
الرجل ولا يضرها يومئذ مومنا ولا مومنة والمراد كما قال
القرطبي من يكون كامل الايمان لما ورد انهم يتفاوتون في ذلك
بحسب اعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق
حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول ما
يقضى بضم التحتية بين الناس يوم القيمة في الدما التي حرمت
بينهم وفي نسخة بالدم بالموحدة وفيه تعظيم امر الدما
فان البداة تكون بالاهم فالاهم وهي حقيقة بذلك فان
الذنوب تعظم بحسب عظم المفسدة الواقعة بها او بحسب
فوات المنفعة المتعلقة بعدمها وهدم البنية الانسانية
من اعظم المفاسد ويفوت بها منافع كثيرة قال
بعض المحققين ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله اعظم منه
ثم يحتمل من حيث اللفظ ان تكون الاولية مخصوصة بما يقع

فيه لحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما يقضى فيه مطلقا
ومما يقوى الاول حديث ابي هريرة المروي في السنن الاربعة مرفوعا
ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة صلاته الحديث وقد جمع
النسائي في روايته من حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه
اول ما يحاسب العبد على صلاته واول ما يقضى بين الناس
في الدما عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل
النار الى النار جيء بالموت الذي هو عرض من الاعراض مجسما في
هيئة كبش املح لان المعاني في الدار الاخرة تنكشف للناظرين
انكشاف الصور في هذه الدار الفانية ولذا جيء بالموت
في هيئة كبش حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح والذابح له فيما نقله القرطبي عن بعض الصوفية يحيى بن
زكريا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى
دوام الحياة وعن بعض المفسرين انه جبريل عليه السلام
قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى ففي اختصاصه
من بين الانبياء عليهم السلام لطيفة
وهي مناسبة لاسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه
يحيى غيره فالمناسبة فيه ظاهرة وعلى تقدير كونه
جبريل فالمناسبة في اختصاصه بذلك يتجه ايضا من حيث
هو مع وفيا بالروح الامين وليس في الملائكة من
يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على هذه القضية
المهمة وتولي الذبح فكان في ذبح الروح الموت المضاد
لها مناسبة حسنة يمكن رعايتها والاشارة
بها

الى بقاء كل روح من غير طرو الموت عليها بشارة للمومنين وحسرة
على الكافرين ثم ينادي مناد ليعلم اسمه يا اهل الجنة لا موت
ويا اهل النار لا موت بالبنا على الفتح فيهما فيزداد اهل الجنة فرحا
الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم بضم الحا المهملة
وسكون الزاي فيهما وروي بفتح الحا والزاي فيهما عن ابي
سعيد بن سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى
يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون وفي نسخة يقولون لبيك
ربنا وسعديك اي اجابة لك بعد اجابة واسعادا لك بالاجابة
بعد اسعاد والمقصود لازم ذلك وهو سرعة الاسراع بالاجابة
فيقول جل وعلا هل رضيتم فيقولون ما لنا لا نرضى وقد
اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول سبحانه وتعالى
اعطيكم افضل من ذلك فيقولون واي شيء افضل من ذلك فيقول
جل جلاله احل بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد اللام
اي انزل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا وفي حديث
جابر عند البزار قال رضواني اكبر قال في الفتح وفيه تلميح بقوله
تعالى ورضوان من الله اكبر قال في الفتح لان رضاه سبب
كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان
اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من
التعظيم والتكريم اه وهذا معنى ما في الكشاف والتنوين
في رضوان اختير من الجنان وما فيها واكبر صنائف الكرامة
رؤية الله تعالى قاله الطيبي قال صاحب المفتاح
والانسب ان يحمل على التعظيم واكبر على مجرد الزيادة مسالفة
لوصفه بقوله من الله اي ورضوان عظيم يليق ان ينسب
الى من اسمه تعالى الله معطي الجزيل ومن عطاياه

الرؤية فهي اكبر اصناف الكرامة فحينئذ يناسب معنى الحديث الآتي
حيث اضاف الى نفسه وابرزه في صورة الاستعارة وجعل
الرضوان كالجائزة للوفود النازلين على الملك الاعظم عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما بين الكافر بفتح الميم وسكون النون وكسر الكاف وفتح
الموحدة جمع منكب مجتمع العضد والكتف مسيرة ثلاثة ايام للراكب
المسرع في جريه ليعظم عذابه ويضاعف آلامه وفي مسند الحسن بن سفيان
خمسة ايام وعند احمد من حديث بن عمر مرفوعا بقظم اهل النار في النار
حتى ان شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعماية وفي الزهد
لابن المبارك بسند صحيح عن ابي هريرة ضرس الكافر يوم القيمة اعظم
من احد يعظمون لتمثل منهم وليد وفوا العذاب وهو في
حكم المرفوع والاخبار في ذلك كثيرة عن انس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بعد ما يمسهم
منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفا بعدها عين مهملة
سواد فيه زرقة او صفرة يقال سفعته النار اذا لحقته فغيرت
لون بشرته والسوافح لوائح السموم فيدخلون الجنة فيسميهم
اهل الجنة الجهنميين بالتحتيتين بعد الميم وفي نسخة بتحتية واحدة
وفي حديث جابر عند بن حبان والبيهقي فيكتب في رقابهم
عتقاء الله من النار فيسمون فيها الجهنميون وفي حديث ابي
سعيد فتخرجون كاللؤلؤ وفي رقابهم الخواتم فيقول اهل الجنة
هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل وعند مسلم من حديث ابي
سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وهو يدل على ان
في هذه التسمية تنقيصا لهم خلافا لمن قال انها للاستكبار

لنعمة

لنعمة الله ليزداد وابذلك شكرا عن النعمان بن بشير الانصاري رضي
الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان
اهون اهل النار عذابا رجل هو ابو طالب كما في مسلم
يوضع على اخمص قدميه بالتثنية والاخمص بفتح الهمزة
والميم وتضم والصاد المهملة الذي لا يصل الى الارض عند المشي
جمرتان في كل اخمص جمرة يغلي بفتح التحتية وسكون المعجمة
وكسر اللام منهما دماغه من حرارتهما وفي مسلم من رواية
الاعمش عن ابي اسحاق من له نعلان وشراكان من نار
يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وسكون الرا
وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس او من اي صنف كان
والقمقم بالقاف الموحدة بمعنى معاي المصاحب للقمقم في الغليان
وفي بعض النسخ والقمقم بالواو وصوبه عياض وفي
حرفي او القمقم بالشك والقمقم بقافين مضمومتين وميمين
من انية القطران او ناضيق الرأس يسخن فيه الماء من نحاس
وغيره فارسي معرب والحكمة في ذلك ان ابا طالب كان
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحملة متحنز باله الا انه
كان متشبثا بقومه على ملة عبد المطلب حتى قال
عند الموت انه على ملة عبد المطلب فسلط الله تعالى
العذاب على قدميه خاصة لتشبثه اياهما على ملة ابائه
من باب المشاكلة لجزاء العمل عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لن يدخل احد
الجنة اي لا يكون من اهل الجنة الا ارى بضم الهمزة
وكسر الرا مقعده بالنصب مفعول ارى من النار لو اساء

اى لو عمل فى الدنيا عملا مسيئا ليزداد شكرا واستشكل بان الجنة
ليست دار شكر بل دار اجر واجيب بان الشكر ليس على سبيل
التكليف بل على سبيل التلذذ وحاد رضا فعبر عنه بلازمه
لان الراضى بالشكر يشكر من فعل له ذلك ولا يدخل احد النار
وفى نسخة النار احد الا اراه مقعده من الجنة لو احسن
اى لو عمل صالحا وهو الاسلام ليكون عليه حسرة زيادة
على تعذيبه وعند ابن ماجة بسند صحيح عن ابن هريرة
ان ذلك يقع عند المسئلة فى القبر وفيه فيفرج له فرجة قبل النار
فينظر اليها فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفى حديث ابى سعيد
عند احمد يفتح له باب الى النار فيقال هذا منزلك لو كفر
بربك فاذا امنت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيزداد
ينهض اليه فيقال له اسكن ويفسح له فى قبره عد الطرف
بفتح العين ابى العاص رضى الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة
شهر زاد مسلم زوايا سواى لا يزيد طوله
على عرضه وفيه رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث
فى تقدير مسافة الحوض باختلاف العرض والطول
ماؤه ابيض من اللبن فيه صوغ افعل التفضيل
من اللون على لغة قليلة الاستعمال والحديث
يدل على صحتها وفى مسلم اشد بياضا من اللبن
وريحه اطيب ريحا من المسك زاد مسلم
واحلى من العسل وزاد احمد وابرد من الثلج
وكيزانه كنجوم السما فى الاشراق والكثرة وعند
احمد

اكثر من عدد نجوم السما من شرب بفتح الشين وكسر الراء منها
اى الكيزان وفى نسخة منه اى الحوض وفى اخرى من يشرب
بلفظ المضارع والجزم على ان من شرطية ويجوز الرفع على انها
موصولة فلا يظما ابدا وعند ابى الدنيا عن النواس بن سمعان
او من يرد عليه من يبقى كل عطشان وظاهره قوله فلا يظما
ابدا ان الحوض بعد الصراط والنجاة من النار لان ظاهرها
من لا يظما ان لا يعذب بالنار وفى حديث انس عند
الترمذى ما يدل لذلك ولفظه سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يشفع لى فقال انا فاعل فقلت اين
اطلبك قال اول ما تطلبنى على الصراط قلت فان لم القك قال انا
عند الميزان قلت فان لم القك قال انا عند الحوض وقيل هو قبل
الصراط قال القرطبى والمعنى يقتضيه فان الناس يخرجون عطاشا
من قبورهم وقيل له حوضان حوض فى الموقف قبل الصراط
وحوض بعده ويطلق على الحوض كوثر الكونه يمد منه وفى
حديث ابى ذر عند مسلم ان الحوض يشخب فيه ميزابان من
الجنة واحوال الاخرة خارقة للعادة فلا يقال ان الحوض لو
كان فى الموقف لحالت النار بينه وبين الماء الذى يصب من
الكوثر واخرج ابن ابى الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حوضا وهو
قايم على حوضه بيده عصى يدعوا من عرف من امته الا
وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا وانى لارجوان اكون
اكثرهم تبعا والمختص بنبينا صلى الله عليه وسلم
الكوثر الذى يصب من مايه فى حوضه ولم ينقل ينظر لغيره

ابدا ولذا امتن الله تعالى عليه فى التنزيل عن ابى عمر رضى الله عنهما عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انا امامكم بفتح الهمزة اى قدامكم حوضى
بيا الاضافة وفى نسخة حوض كما بين جربا بفتح الجيم والموحدة
بينهما راء ساكنة آخره همزة ممدودة وقال عياض بالقصر
وصوبه النووى فى شرح مسلم واذرح بفتح الهمزة
وسكون الذال المعجمة وضم الراء بعدها حاء مهملة قال
ابن الاثير فى نهايته هما يعنى جربا واذرح قريتان بالشام
بينهما مسيرة ثلاث ليال اهـ وتعقبه بن الصلاح فقال هذا غلط
بل بينهما معلوم سهم وهما مع وقتان بين القدس والكرك ولا يصح
التقدير بالثلاث لمخالفتها بقية الروايات والذى اوقع فى ذلك
اختصار وقع فى سياق الحديث من بعض الرواة فقد
وقع عن ابى هريرة مرفوعا عرضه ما بينكم وبين جربا واذرح
قال الضيا المقدسى فظهر بهذا انه وقع فى حديث بن عمر حذف
تقديره كما بين مقامى وبين جربا واذرح فسقط مقامى وبين
وقد ثبت القدر المذكور عند الدارقطنى وغيره بلفظ ما بين المدينة
وجربا واذرح هذا حاصل ما افاده ابن الصلاح وقال غيره
لا غلط بل بينهما ثلاثة ايام ووجه الجمع بينهما وبين بقية
الروايات انه اخبر اولا بالمسافة البعيدة ثم اعلمه الله بالطويلة
فاخبر بما تفضل الله به عليه شيئا فشيئا فالاعتماد على اطولها
وقد اختلفت الروايات فى ذلك ففى الاحاديث المذكورة هنا ان
مسافته شهر او ثلاثة ايام وفى حديث عقبة بن عامر
عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وذلك نحو نصف شهر وانما
اختلف التقدير بالجهات المذكورة لاختلاف المخاطبين

فخاطب

فخاطب كل اهل جهة بما يعرفونه من المواضع واما جمع بعضهم
بين تلك الروايات بان الاختلاف فيها انما هو بالنظر الى الطول
والقصر فتقدم انه مردود بحديث ابى عمر ورواياته سوا
وحديث النواس وغيره طوله وعرضه سوا ومنهم
من حمل ذلك على السير السريع والبطى وهو بعيد بالنظر
الى قلها وهو الثلاث عن انس رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قدر حوضى
كما بين ايلة بهمزة مفتوحة فلتحتية ساكنة فلام مفتوحة
بعدها تا تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم
من طرف الشام وهى الان خراب يمرها الحاج من مصر
فتكون عن شمالهم ويمرها الحاج من غزه فتكون امامهم واليها
تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر وصنعا من اليمن
بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون ساكنة ممدودة
والتقييد باليمن يخرج صنعا الشام وفى حديث ابى هريرة
ابعد من ايلة الى عدن وهى تسامت صنعا وذلك نحو
شهر وان فيه اى الحوض من الاباريق عدد نجوم السما
وعند احمد عن انس اكثر من عدد نجوم السما ولمسلم عن ابى ذر فيه
اباريق كنجوم السما اى فى الكثرة والضيا عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال بينا
بغير ميم انا نايم اذا وفى نسخة انا قايم على الحوض فاذا
بالفا وتوجيه الاول انه راى فى المنام ما سيقع فى الاخرة
اى بينا انا نايم اذا زمرا بضم الزاى وسكون الميم اى
جماعة واردون على الحوض يريدون الشراب

منه حتى اذا عرفتهم جزع رجل اي ملك على صورة الرجل جوكل
بذلك ولم يسم فقلت بيني وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا
قال صلى الله عليه وسلم فقلت اين تذهب بهم قال
اذهب بهم الى النار والله بالخفض بواو القسم قال صلى الله
عليه وسلم قلت له وما شانهم حتى تذهب بهم الى النار
قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى اي
رجعوا عما كانوا عليه في حياتك والقهقرى بفتح القافين
بينهما هاء ساكنة والراء مفتوحة مصدر في موضع
نصب على المصدرية من غير لفظه كقوله قعدت جلوسا
وهو الرجوع الى خلف قال ابن الاثير في نهاية القهقرى المشي الى
خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قيل انه من
باب القهر وقيل هو العدو الشديد فلا اراي يضئ لهم
اي فلا اظن انه يخلص بالخاء المعجمة وضم اللام فيهم بالفاء
والتحتية وفي نسخة منهم بالميم والنون اي من هؤلاء الذين ردوا
من الحوض وكانوا يردونه وصدوا عنه من النار الا مثل
بالضم همل النعم بفتح الهاء والميم ضوال الابل واحدها
هامل او الابل بلا راع ولا يقال ذلك في الغنم يعني ان الناجي
منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان
كفار وعصاة قال في التذكرة قال علماؤنا كل من
ارتد عن دين او احدث فيه ما لا يرضاه الله ولم ياذن فيه
فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه واشدهم
طردا من خالف جماعة المسلمين كالخوارج على
اصلاحها اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالاتهم

والمعتزلة

والمعتزلة على اصنافها هواهم واهواؤهم مبدلون وكذلك الظلمة ليسرفون
في الجور والظلم وطمس الحق وقتل اهله واذلالهم والمعلنون
بالكبائر المستخفون بالمعاصي وعند الترمذي عن كعب بن عجرة
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك بالله يا كعب
ابن عجرة من امراء يكونون من بعدي فمن غشيهم في ابوابهم
فيصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منهم
ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم او لم يغشهم ولم يصدقهم في كذبهم
ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي الحوض
واستدل بعضهم بالحديث المذكور على ان الحوض يكون في
الموقف قبل الصراط لان السراط جسر ممدود على جهنم يجاز
عليه لمن اجازه سلم من النار واجيب باحتمال ان
الجماعة المذكورين يقربون من الحوض بحيث يرونه ويرومونه
ويدفعون في النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط عن
حارثة بن وهب رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم وذكر اي والحال انه ذكر الحوض فقال
هو كما بين المدينة وصنعا اي من اليمن كما مر كتاب
القدر بفتح القاف والدال وقد تسكن قال الراغب القدر
هو التقدير والقضاء هو التفصيل والقطع فالقضاء اخص
من القدر لانه الفصل بين التقدير فالقدر كالاساس
والقدر هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم ان القدر بمنزلة
المد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل ولهذا لما قال ابو عبيدة
لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار من الطاعون بالشام
افرارا من القضاء قال افر من قضاء الله الى قدر الله تنبيها

على ان القدر ما لم يكن قضاء فرجوا ان يدفعه الله فاذا قضى فلا مدفع
له وبيّن بذلك قوله تعالى وكان امر الله قضاء مقدورا كان على
ربك حتما مقضيا تنبيها على انه صار بحيث لا يمكن تلافيه وكان يجمع بين قوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله صلى الله
عليه وسلم جف القلم بما انت لاق فالاول بالنظر الى القدر والثاني
الى القضاء وعلى هذا فالقدر يرجع الى تعلق الارادة الصلوحي
والقضاء الى تعلق القدرة التنجيزي وقيل عكسه فالقضاء هو
ارادة الله المتعلقة بالاشياء لا في الارادة مع التعلق والقدر
ايجاد الاشياء على قدر معلوم ومقدار معين وقيل القدر هو
علمه بالاشياء قبل وجودها والقضاء ايجادها على طبق ذلك فالله
تعالى قدر الاشياء اي علم مقاديرها واحوالها وازمانها قبل
وجودها ثم اوجدها على ما سبق في علمه فلا محدث في العالم العلوي
والسفلي الا هو صادر عن علمه تعالى وقدرته وارادته وليس
للمخلوق فيها سوى الانواع الكسب ومحاولة ونسبة واضافة وذلك
كله انما حصل لهم بتيسير الله وقدرته والهامه كما نص عليه
القرآن والسنة قال ابن السمعاني سبيل معرفة هذا التوفيق من
الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوفيق
فيه ضل وتاه لان القدر سر من الاسرار الله تعالى اختص به وحجبه عن
عقول الخلق لحكمة يعلمها فلا يعلمها نبي مرسل ولا ملك مقرب اذ هو علم الله
وغيبه الذي استاثر به فلم يطلع عليه احدا من خلقه وقيل ان
القدر لم يكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا يكشف لهم قبل دخولها بسم
الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن عمران
ابن حصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة رضي الله
عنهما

عنهما انه قال قال رجل هو عمران المذكور يا رسول الله اي يعرف
بضم اليا اهل الجنة من اهل النار اي يميز ويفرق بينهما
بحسب قضاء الله وقدره اي هل هم متميزون في علم الله قال
صلى الله عليه وسلم نعم قال عمران يا رسول الله فلم يعمل
العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل
لانه سيصير الى ما قدر له قال صلى الله عليه وسلم كل يعمل لما
اي للذي بزيادة اللام خلق له بضم الخاء وكسر اللام او
بالشك وفي نسخة بالواو لما ييسر له بضم اوله وكسر ثانيه
المشدد وفي نسخة ييسر بتحتيتين وفتح السين فعلى المكلف
ان يبادر في الاعمال الصالحة ولا يتكل على ما في علم الله فان
عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا والرب يفعل
ما يشاء فالعبد ملكه يتصرف فيه بما يشاء ولا يسئل
عما يفعل قال الخطابي ان قول الصحابي هذا مطالبة
بامر يوجب تفطيل الفضيلة فلم يرخص له صلى الله
عليه وسلم لعدم الاطلاع على ما في الباطن وبين له
ميسر لما خلق وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل
وهذه الامور في حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى
وهو الحكيم الخبير لا يسئل عما يفعل واطلب بضم الراء من الرزق
المقسوم بين الامر بالكسب ومن اجل المضروب
مع المعاجلة في الطلب المامور به عن حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه انه قال لقد خطبنا النبي صلى
الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها اي في الخطبة
شيئا هو كائن من الامور المقدرة الى قيام الساعة

الاكرم علما من علمه وجهله من جهله ولمسلم حفظه من حفظه
ونسيه من نسيه اي ان بعض الناس حفظ ذلك وداوم على
حفظه وبعضهم نسيه ثم بين حاله هو بقوله ان كنت هي
المخففة من الثقيلة لأري بفتح الهمزة الشيء الذي اخبر
صلى الله عليه وسلم عن وقوعه قد نسيته وفي نسخة قد نسيت
بحذف المفعول اي نسيت ذلك فاعرف وفي نسخة فاعرفه
كما وفي نسخة ما يعرف الرجل وفي نسخة حذف ذلك اذا
غاب عنه فراه عرفه وفي رواية كما يعرف الرجل وجه الرجل
اذا غاب عنه ثم راه فعرفه اي الذي كان غاب عنه فنسي صورته
ثم اذا راه عرفه يعني انه اذا حصل امر في زمن حذيفة مما
اخبر عنه صلى الله عليه وسلم بعد ان كان ناسيا لذلك الامر
لعدم وقوعه فلما وقع تذكر ما كان ناسيا له عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابن
ادم القدر بشيء لم يكن قد قدر له صفة لقوله بشيء وفي
باثبات الباء على الاصل مضارع اتى بمعنى جاء يقدي لواحد
وفي نسخة بحذفها كقوله تعالى سندع الزبانية بغير واو
وفي حديث اخر انه لا يرد شيئا اي من القدر ولمسلم
لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا والمعنى
لا تنذروا معتقدين انكم تصرفون به ما قدر عليكم او تدركون
به شيئا لم يقدره الله لكم ولكن بالتخفيف يلقيه من الالقاء
القدر اي الى النذر وفي رواية يلقيه النذر بالنون والذال
المعجمة اي الى القدر ونسبة الالقاء الى النذر مجاز لما
وسوغ ذلك كونه سببا الى الالقاء فنسب الالقاء

اليه

اليه فكل من الروايتين صحيح اذ الذي يلقى بالحقيقة هو القدر
وهو الاصل وبالظاهر هو النذر وقد اي والحال اني قد
قدرت له استخرج بلفظ المتكلم من المضارع به اي بالنذر
والباء للالة من البخيل وفي حديث اخر وانما يستخرج به
من البخيل اي لانه لا يتصدق الا بعوض ليستوفيه اولا والنذر
قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن يريد ان يخرجه
وظاهر ذلك النهي عن النذر مع انه يجب الوفاء به عند
الحصول واجيب بان المنهي عنه النذر الذي يعتقد انه يغني
عن القدر بنفسه كما يزعمه بعض الناس واما اذا نذر
واعتقد ان الله تعالى هو الضار النافع والنذر كالوسايل
والذرايع فالوفاء به طاعة وهو غير منهي عنه عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ما استخلف بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام
خليفة الا له بطانتان تثنية بطانة بكسر الباء اسم جنس
تنتهل الواحد والجماعة وبطانة الرجل خاصته الذين يباطنهم
في الامور ولا يظهر غيرهم عليها مستعقة من البطن والباطن
بهودون الظاهر وهذا كما استعاروا الشعار والدثار
في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطونا وبطانة قال
اولئك خلصاي نعم وبطانتي وهم عيبتي من دون كل
قريب بطانة تامر بالخير وتحضه عليه وبطانة تامر
بالشر وتحضه عليه بضم الحاء المهملة والضاد المعجمة اي توكل
عليه في فعله والمعصوم من عصم الله باسقاط ضمير
المفعول اي من عصمه الله اي منعه وحماه من الوقوع في

في الهلاك وما يجر اليه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كان
كثيرا نصب صفة لمصدر محذوف اي يحلف حلفا كثيرا اما مزيدة
للتاكيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف ويقول في حال حلفه
لا افعل او لا اترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل
اي يقلب عليه في حلفه ان يقول ذلك وحقيقة القلب لا تتعلق
فالمراد تقليب اعراضها من الارادة وغيرها وهو المراد بقوله
تعالى يحول بين المرء وقلبه اي يلقي في قلب الانسان ما يصرفه
عن مراده لحكمة تقتضي ذلك وعن ابن عباس يحول بين المرء
الكافر وطاعته ويحول بين المطيع ومعصيته فالسعيد من اسعده
الله والشقي من اضله الله والقلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء
وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يؤمن
او يكفر الا باذنه وقال ابن بطال الاية نص في ان الله هو خالق
خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان
الذي امره به فلا يكسبه انه لم يقدر عليه بل اقدره
على ضده وهو الكفر وكذا في المؤمن يكسبه فتضمنت
الاية انه خالق جميع افعال العبد من ايثار الايمان الى ايثار
الكفر وعكسه وكلها فعل الله عدل فمن اضله وخذله
لانهم يستحقون حقا وجب لهم عليه اهـ كتاب الايمان
بفتح الهمزة جمع يمين حلاف اليسار واطلقت على الحلف
لانهم كانوا اذا تحالفوا اخذ كل يمين صاحبه وقيل
لحفظ المحلوف عليه كحفظ اليمين وتسمى البر وحلف
وفي شرع تحقيق امر المحتمل او توكيده بذكر اسم من
اسماء الله تعالى او صفة من صفاته هذا ان قصد

اليمين

اليمين الموجبة للكفارة والا فيراد وما اقيم مقامه ليدخل نحو
الحلف بالطلاق او العتق اوما وهو ما فيه حث او منع او
تصديق وخرج بالتحقيق لغو اليمين بان سبق لسانه اي ما
لم يقصده بها او الى لفظها كقوله في حال غضب او صلة كلا والله
والله تارة وبلا والله اخرى وبالمحتمل غير ما لفظه كقوله والله لا مون
او لا صعدن السما فليس بيمين لامتناع الحنث فيه بذاته بخلاف
والله لاصعدن السما فانه يمين يلزمه به الكفارة حالا وكتاب
النذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح الذال المعجمة يندر بضمها
وكسرها والنذر في اللغة الوعد بخير او شر وشرعا التزام
قربة غير لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقيل
ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر ومنهم من قال هو ان
يلزم نفسه بشيء تبرعا من عبادة او صدقة ونحوها
واما قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا
يعصه فانما سماه نذرا باعتبار الصورة كما قالوا في الخمر
وبايعها مع بطلان البيع بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها
على الكتاب عن عبد الرحمن بن سمرة بفتح السين المهملة والراء بينهما
ميم مضمومة ابن حبيب قيل كان اسمه عبد كلال فغيره
النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري له صحبة وكان نزل البصرة
يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها في
خلافة عثمان ثم نزل البصرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسال الامارة
بكسر الهمزة مصدر امر ولا ناهيه وتشيل يجزم على النهي

والامارة مفعول به والفاعل مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام
لالتقاء الساكنين اي لا تسال الولاية وانك ان اوتيتها عن مسئلة وكلت
اليها بضم الواو وكسر الكاف وسكون اللام يقال وكله الى نفسه
وكلا ووكولا وهذا امر موكول الي ومنه قول النابغة
كليني لهم يا اميمة ناصب اي ان الامارة امر شاق لا يخرج
من عهدتها الا الافراد من الرجال فلا تسالها عن تشوق نفس
فان كان سالتها تركت معها فلا يعينك الله عليها ووكل فلا
تكون فيك كفاية لها ومن كان هذا شانه لا يولى وان اوتيتها
عن وفي نسخة من غير مسالة اعنت عليها وعن يحتمل ان تكون
بمعنى الباء اي بسبب مسئلة واذا حلفت على يمين فرايت
فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي هو خير
تقديم التكفير على اتيان المحلوف عليه وفي الحديث الاخر لا تحلف
على يمين فرايت غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني
وهو يقتضي تاخير ومذهبنا مذهب الشافعي ومالك وابي حنيفة
جواز التقديم على الحنث لكن يستحب كونها بعده واستثنى الشافعي
التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها كصوم
رمضان واستثنى بعض اصحابه حنث المعصية كان حلف
لا يزني لما في التقديم من الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزاء
لان اليمين لا تنحل ولا تحلل ومنع ابو حنيفة واصحابه واستدل
المالكية بالتقديم لنا قوله وكفر عن يمينك وات الذي هو خير فان
قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية ابي داود فكفر عن
يمينك ثم ات الذي هو خير فان قلت ما مناسبة هذه الجملة الجملة
السابقة اجيب بان الممتنع من الامارة قد يودي به الحال الى الحلف

على عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والله لان يفتح
اللام وهي لتاكيد القسم يلج بفتح التحتية واللام والجيم المشددة
من اللجاج وهو الاصرار على الشيء مطلقا اي لان يتمادى
احدكم على عدم الحنث بيمينه اي بسبب يمينه الذي حلف
في اهله اي على امر يتعلق باهله اي زوجته واقاربه وهم
يتضررون بعدم حنثه ولم يكن معصية كان حلف لا يطأ زوجته
كل سهر الامر ولا ينفق على اقاربه الذين لا تجب نفقتهم المرشد له
بفتح الهمزة الممدودة والمثلثة استدامة المحالف المتمادي
عند الله من ان يحنث و يقضي كفارته التي افترضها الله
تعالى عليه فينبغي ان يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان تورع عن
ارتكاب الحنث حتى بالاثم احطأ بادامة الضرر على اهله
لان الاثم في اللجاج اكثر منه في الحنث على زعمه وتوجيهه وذكر
الاهل خرج مخرج الغالب والا فالحكم كذلك ولغير الاهل اذا
وجدت العلة وكان القياس يقتضي ان يقال لجاج احدكم
اثم له من الحنث لكن عدل عن ذلك الى ما هو لازم الحنث
وهو الكفارة لان المقابلة بينها وبين اللجاج اتم في المخصم
وادل على سوء نظره المستتبع الذي اعتقد انه يخرج من
الاثم وانما يخرج من الطاعة والصدقة والاحسان وهما
مجتمع في الكفارة ولهذا عظم شانها بقوله التي افترضها الله عليه
واذا صح ان الكفارة خير له ومن لوازم الحنث صح ان الحنث
خير له ويوخذ من ذلك ان الحنث في اليمين الفضل
من التمادي واذا كان في الحنث مصلحة ولذا قال علماء

لو حلف على ترك مندوب كسنة الظهر او مكروه كالالتفات في الصلاة
سن حنثه وعليه الكفارة او على فعل مندوب او ترك مكروه كره
حنثه وعليه بالحنث كفارة او على فعل حرام او ترك واجب عصى
بحلفه ولزمه حنث وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا
كما لو حلف لا ينفق على زوجته فان له طريقا بان يقيمها من
صداقها او يقرضها ثم يبرئها لان الغرض حاصل مع بقاء التعظيم او على
ترك مباح او فعله كدخول دار واكل طعام ولبس ثوب سن
ترك حنثه لما فيه من تعظيم اسم الله نعم ان تعلق بتركه
او فعله غرض ديني كان حلف ان لا يمس طيبا او لا يلبس
ناعما فقيل يمينه مكروه وقيل يمين طاعة اتباعا للسلف
في خشونة العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس
وقصودهم وفراغهم قال الرافعي والنووي وهو الاصوب
عن عبد الله بن هشام القرشي التيمي له ولابيه صحبة سكن
المدينة رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال له عمر يا رسول الله والله لانت احب الي بتشديد
الياء واللام لتاكيد القسم المقدر من كل شيء الا من نفسي
ذكر حبه لنفسه بحسب الطبع فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يكمل ايمانك والذي نفسي بيده حتى اكون احب
اليك من نفسك فقال عمر لما علم انه صلى الله عليه وسلم
هو السبب في نجاة نفسه عن الهلاك فانه اي الشان
الان والله يا رسول الله لانت احب الي من نفسي فاخبر بما
اقتضاه الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم له الان عرفت فنطقت بما يجب
عليك يا عمر فلا يكمل ايمان الشخص الا اذا كان يحب صلى الله عليه
وسلم اكثر من نفسه وماله وولده والناس اجمعين محبة
روحانية تسبب نجاته له من الهلاك ولا عبرة بمحبة ذلك محبة
طبيعية فلا تنافي المحبة الروحانية الاترى انه لو خير بين كفر ومحمد
وموت ولده لاختار الثاني على الاول عن ابي ذر جندب بن
جنادة الانصاري رضي الله عنه انه قال انتهيت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول في ظل الكعبة وفي نسخة
وهو في ظل الكعبة يقول هم الاخسرون ورب الكعبة
هم الاخسرون ورب الكعبة مرتين قال ابو ذر فلت ما شاني
اي ما حالي ايري بفتح التحتية بوزن المبني صلى الله عليه وسلم
في بتشديد الياء شيا بوجب الاخسرية وفي نسخة
ايري بضم التحتية اي يتهم في شيء ما شاني اي ما حالي
مجلست اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول فما
استطعت ان اسكت وتغشاني بفتح الغين والشين
المشددة المعجمتين ما شاء الله من الخوف فقلت من هم
بابي انت وامي اي مفدى يا رسول الله قال صلى الله عليه
وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا
ثلاث مرات اي الا من انفق ماله اماما وعن يمينا وشمالا على
المستحقين فعبر عن الفعل بالقول عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد
من المسلمين ثلاثة من الولد وفي حديث اخر في الجامع
لم يبلغوا الحنث الا تحلة القسم

بسم الله الرحمن الرحيم وفي بعض النسخ تقديمها على الكتاب عن السايب
ابن يزيد الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني رضي الله عنه انه قال
كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم
قريد في زمن عمر بن عبد العزيز وكان مدهم ثلاثة امداد بمد
النبي صلى الله عليه وسلم فيكون الصاع النبوي اربعة امداد والمد
رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما
واربعة اسباع درهم وح فيكون الصاع ستمائة درهم وخمسة
وثمانين اسباع درهم كما صححه النووي وهو خمسة ارطال وثلث
عند مالك والشافعي وعند ابي حنيفة ثمانية ارطال لنا ما نقل الخلف
عن السلف بالمدينة وهم اعرف بمثل ذلك قاله مالك مستدلا به على
ابي يوسف في مناظرته له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف
في ذلك اليه والحديث يدل على ان مدهم حين حدث به السايب
كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث كان منه
خمسة ارطال وثلث وهو الصاع بدليل انه مده صلى الله عليه وسلم
رطل وثلث وصاعهم اربعة امداد قاله ابن بطال ثم قال مقدار
ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز لا نعلمه وانما الحديث يدل على
ان مدهم ثلاثة امداد بمده قال الحافظ بن حجر ومن لازم ما قال
ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكن لعله لم يعلم مقدار الرطل
عندهم عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اللهم بارك لهم اي لاهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم البركة
بمعنى النمو والزيادة قال النووي الظاهر ان المراد البركة
في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه غيرها
وقد شوهد ذلك كتاب الفرايض اي مسايل قسمة المواريث

جمع

جمع فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام المقدرة فغلبت
على غيرها والفرض لغة التقدير والقطع وشرعا نصيب مقدر شرعا
للوارث ثم قيل للعلم بمسايل الميراث علم الفرايض والعالم بها فرضي وفي
الحديث افرضكم زيد اي اعلمكم بهذا النوع وعلم الفرايض كما نقل عن اصحاب
ان فقهي ينقسم الى ثلاثة علوم علم الفتوى وعلم النسب وعلم الحساب
والانصبا المقدرة في كتاب الله تعالى ستة النصف ونصفه ونصف نصفه
والثلثان ونصفهما ونصف نصفها عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الفرايض
جمع فريضة بمعنى مفروضة وهي الانصبا المقدرة وهي ستة كما مر
باهلها اي بالمستحقين لها نص القران اي اوجبوا الفرايض لاهلها واحكموا
لهم بها وهذه العبارة في اعلا رجاة الفصاحة والبلاغة مع استعمال المجاز
فيها لان المعنى نيطوها بهم والصقوها بمستحقيها فما بقي ما شرطه في
موضع رفع على الابتدا والخبر قوله فهو لاولى وفي نسخة فلاولى بفتح الهمزة
واللام بينهما واو ساكنة والفا في جواب الشرط رجل ذكر اي اقرب
في النسب من العصبات الى المورث دون الابعد والتقييد بالرجل للاحتراز
عن الانثى فانها لا تكون عصبة نسب وبالذكر للاشارة به الى ان المراد
به ما قابل الانثى لا خصوص البالغ وقد علم مما تقرر ان اولى من الولي
بسكون اللام وهو القرب ولا ان الموصوف بالصفة فانها ان تقارنتا
واحد وهو العصبة كانه قال فما بقي فلاقرب عصبة وقيل اذكر صفة
اولى لا صفة رجل كانه قال هو لقريب الميت ذكر من جهة رجل وصلب
لا من جهة رحم وبطن كالخال فانه لا يكون عصبة عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه سيل اي سئاله رجل من اهل الكوفة يقال له
هزيل بن شرحبيل بضم اولهما عن بنت وفي نسخة ابنة وابنة ابن

واخت مات عنهن الميت فقال عجبا للابنة وفي نسخة للبنت النصف وللاخت النصف وات ايها السايل ابن مسعود فيتابعني على ذلك قلة ظنه لانه اجتهد في ذلك فسل ابن مسعود واخبر بقوله لابي موسى بضم سين سيل وهمزة اخبر مبنيان للمفعول فقال لقد ضللت اذا ان قلت بحرمان بنت الابن وما انا من المهتدين اي وما انا من الحذق في شيء افضى بفتح الهمزة وكسر المعجمة فيها اي في الفريضة بمعنى المسيلة بما قضى به النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن وفي نسخة ولابنة ابن السدس تكملة الثلثين وما بقي وهو الثلث فللاخت فاخبر ابو موسى بقول ابن مسعود اي اجزم السايل المتقدم فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة ويجوز لغة كسر الحاء تسمية باسم الحبر الذي يكتب به وهو العالم بتحبير الكلام اي تحسينه والاخلاق بين الفقرها فيما رواه ابن مسعود في حواشي دروسي هذا الشعار بانه رجع عما قاله الى قول ابن مسعود عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مولى القوم اي عتيقهم من انفسهم في النسبة اليهم والميراث منه وعنه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابن اخت القوم من انفسهم اي في المعاونة والانتصار والبر والشفقة ونحو ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال ان ذوي الارحام يورثون كما ترث العصبات وهو قول الحنفية وعزم عن سعد بسكون العين بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى اي انتسب الى غير ابيه وهو اي والحال انه يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام ان استحل ذلك وهو محمول على الزجر والتغليظ للتنفير منه واستشكل بان جماعة من خيار الامة انتسبوا الى غير اباهم كالمقداد بن الاسود اذ هو ابن عمرو اجيب

بان

بان الجاهلية كانوا لا يستنكرون ان يتبنى الرجل غير ابنه الذي خرج من صلبه فينسب اليه ولم يزل كذلك في اول الاسلام حتى نزل وما جعل ادعياءكم ابناءكم ونزل ادعوهم لابائهم فغلب على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار اغلب ذكر للشهرة من غير ان يكون من المدعي تحول عن نسبه الحقيقي فلا يقتضيه الوعيد الوعيد المذكور انما يتعلق بمن انتسب الى غير ابيه على من علم منه بانه ليس اباه فذكر ذلك اي الحديث لابي بكرة بفتح فقال وانا سمعته اذناي بفتح العين وسكون الفوقية ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ترغبوا عن اباءكم فمن رغب عن ابيه وانتسب لغيره فقد كفر وفي نسخة فهو كفر اي كفر النعمة فليس المراد الكفر الذي يستحق عليه الخلود في النار بل كفر حق ابيه اي ستر حقه او المراد التغليظ والتشنيع عليه اعظاما للذنب والا فكل حق شرعي اذا ستره فسترة كفر فلم يبعد في كل ستر على حق نعم اللفظ وانما عبر به في المواضع التي يقصد فيها الذم الغليظ وعظم حق المستور كتاب الحدود جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين لمنع اختلاط احدهما بالاخر سمي حد الزنا ونحوه بذلك لكونه يمنع متعاطيه على معاودة مثله بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها على ابي هريرة رضي الله عنه انه قال الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وهو عبد الله الذي كان يلقب حمارا وقيل هو النعيمان قد سكر بخمر فقال صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر عددا فقيل لانه لم يكن محدودا بعدد مخصوص وفي مسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين ثم صنع ابو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون فجلده عمر فذهب السنا فهبان الحر اربعون جلده لما ذكر وعنه ولو سبعا عشرون على النصف من الحر

كنظايره متوالية في كل من الاربعين والعشرين بحيث يحصل بها زجر
وتنكيل ولا يفرق على الامام لعدم الايلام وللامام الزيادة على الحد اذا راه
قد بلغ بالخمر ثمانين ويلزم اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه وراه علي
رضي الله عنه قال لانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى
وحد الافتراء ثمانون رواه الدارقطني والزيادة على الاربعين تعازير لاحد
والاما جاز تركه وقيل حد وعليه فحد الشارب بخصوص من بني سائر
الحدود بان يتحتم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام ومذهب الحنفية
والمالكية ان الثمانين حد وكذا عند الحنابلة على الصحيح عندهم وقد اختلف
النقل عن الصحابة في التحديد والتقدير في الحد والذي يحصل من ذلك سنة
احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل في ذلك حدا معلوما بل كان يعزر
على ضرب الشارب على ما يليق به الثاني انه اربعون بغير زيادة الثالث انه
مثله لكن للامام ان يبلغ به الثمانين وهل الزيادة من تمام الحد او تعزير
قولان الرابع انه ثمانون بغير زيادة على الخامس انه كذلك ويجوز الزيادة
تقرير الشارع ان ضرب فجلد ثلاث مرات فعاد في الرابعة وجب قتله وهو
قول شاذ قال ابو هريرة منا الضارب بيده ومنا الضارب بنعله ومنا
الضارب بثوبه اي بعد قتله ليحصل به الايلام فلما انصرف قال الضرب
قال بعض القوم قبحك الله قال رضي الله عنه اخزاك الله قال
صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا اي لا تدعوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان
لا تعينوا عليه الشيطان لان الشيطان يريد بتزيينه المعصية ان يحصل
له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكانهم قد حصلوا ما قصود الشيطان
اولانه اذا سمع منكم ذلك انهمك في المعاصي او حمله اللجاج والغضب على
الاصرار فيصير الدعاء صلة ومعونة على الغواية وتسويلة عن علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ما كنت لاقيم اللام لتاكيد النفي

حدا

حدا على احد فيموت فاجد في نفسي اي فاحزن عليه والفعلان بالنصب
وقيل الاول بالنصب والثاني بالرفع وقولهم فيموت مسبب عن اقيم واحد مسبب
عن السبب والمسبب معا الا صاحب الخمر اي شاربه والاستثناء منقطع
فصاحبه منصوب وجوبا عند غير تميم اي لكن احد من حد صاحب الخمر اذا
مات شيئا ويجوز ان يقدر ما احد من موت احد يقام عليه الحد شيئا
الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا فانه لو مات وديته بتحقيق
الدال المهملة اي اعطيت ديته لمن يستحقها فان قلت ان الاستثناء من
النفي اثبات وبالعكس ومقتضى ذلك ان يكون حكم المستثنى
نقيضا لحكم المستثنى منه وليس موجودا هنا لان حكم المستثنى
هنا عدم الوجدان في النفس والثابت للمستثنى كونه يودى
وليس نقيضا للاول اقلت يلزم من القيام بديته ثبوت الوجدان
في النفس في امره والمعنى انه لو مات وجدت في نفسي منه فوديته
فحذف السبب واقام المسبب مقامه وعند النسائي وابي ماجه عن علي
انه قال ما اقمنا عليه حد فمات فلا دية له الا ان ضربناه في الخمر اه وهو ظاهر
وذلك اشارة الى قوله ما كنت لاقيم الخ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم
يسنه اي لم يقدر فيه حدا مضبوطا وقد اتفقوا على ان من مات من حد
فحده الامام او جلاده الحد الشرعي فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الامام
ولا على جلاده ولا في بيت المال الا في حد الخمر ففي على ما تقدم وقال ان
ضرب بغير السياط فلا ضمان وان ضرب بالسوط ضمن قيل بالدية
وقيل بقدر تفاوت ما يجلد بالسوط وبغيره والدية في ذلك على عاقلة
الامام ولو مات مما زاد على الاربعين وقال الطيبي ويحتمل ان يراد
بقوله ولم يسنه الحد الذي يودي الى التقرير كما في حديث انس
ومشاورة عمر عليا رضي الله عنهما قال والتخصيص لمعنى انه انما اخاف

من سنة سنها غيره وقررها بأي على لا ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
اي زمنه اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا باسم الحيوان المعروف وكان يضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وسكون الضاد المعجمة وكسر المهملة
بان يفعل او يقول في حضرته المقدسة ما يضحك منه وعندي يعلى ان رجلا
كان يلقب حمارا وكان يهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العكة من
السمن او العسل فاذا جاء صاحبه يتقاضاه جاءه الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اعط هذا متاعه فما يريد النبي صلى الله عليه وسلم على ان
يتبسم فيومر به فيقضى وفي حديث آخر انه كان لا يدخل المدينة طرقة
الا اشترى منها ثم جاء فقال يا رسول الله هذا اهديته لك فاذا جاء صاحبه
يطلب ثمنه قال اعط هذا الثمن فيقول لم تهده لي فيقول ليس عندي
فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه وقد وقع مثل هذا النعيمان المشتهر
بالمزاح وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب اي
بسبب شرب الشراب المسكر فاتي به يوما فامر به بضم الهمزة في الفرعي
فجلد وللواقدي فامر به فخفق بالنعال وح فيكون معنى فجلد انه ضرب
ضربا اصاب جلده فقال وفي نسخة وقال رجل من القوم وعند الواقدي
فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يوتى به بضم التحتية وفتح
الفوقية وما مصدرية اي ما اكثر اتيانه وللواقدي ما اكثر ما يضرب وفي
رواية معمر ما اكثر ما يشرب وما اكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تلعنوه فوالله ما علمت ما نافية اي لم اعلم منه الا انه يحب الله ورسوله
بفتح همزة انه وقيل بكسرها وفي نسخة ما علمته انه يحب الله ورسوله وما
موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت بمعنى عرفت
وانه خبر الموصول اي الذي عرفته منه انه يحب الله ورسوله وفي الحديث الرد على من

زعم

زعم ان مرتكب الكبيرة كافر للنهي عن لعنه وانه لا تنافي بين ارتكاب المنهي عنه
وثبوت محبة الله ورسوله في قلب المرتكب لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان
المذكور يحب الله ورسوله مع ما يصدر منه وكراهة لعن شارب الخمر وقيل
المنع مطلقا في حق ذي الزلة والجواز مطلقا في حق المجاهرين وصوب ابن
المنير ان المنع مطلقا في حق غير المعين زجرا عن تعاطي ذلك الفعل بخلاف المعين
فلا يجوز لعنه وجوز البلقيني ذلك محتجا بحديث اذا باتت المراة هاجرة
فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تضبح وتعقبه بعضهم بان اللعن لها الملا
فيتوقف الاحتجاج به على جواز التاسي بهم واي سلمنا فليس في الحديث
تسميتها ولجيب بان الملك معصوم والتاسي بالمعصوم مستدرع
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله
السارق يسرق البيضة اي بيضة الحديد وهي التي توضع على راس المقاتل
فتقطع يده رضي الله عنه انه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار
فتقطع يده ويسرق الحبل بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة الساكنة اي
الحبل الذي يساوي قيمته ثلاثة دراهم لحبل السفينة فتقطع يده وقيل
المراد بيضة الحاج والحبل الصغير الذي لا يساوي شيا والمقصود من
ذلك ذم السرقة وتحذير عاقبتها فيما قل وكثر من المال
فكانه يقول ان سرقت الشيء اليسير الذي لا قيمة له اذا التقاطها واستمر
على ذلك عادته اداه ذلك الى سرقة ما فوقه حتى يبلغ قدر ما تقطع فيه اليد
فتقطع يده فليحذر من هذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة وتتمرن
عليها ليسلم من سوء عاقبته وفي الحديث جواز لعن غير المعين من العصاة
مطلقا لانه لعن الجنس مطلقا ويحتمل ان لا يراد به حقيقة اللعن بل التغير
فقط وقال في شرح المشكاة لعل المراد باللعن هنا الاهانة والخذلان
كانه قيل لما استحل اعز شيء عنده في افقر شيء خذله الله حتى قطع

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع باليد الفوقية
اليد وفي نسخة يقطع بالتحتية واسقاط اليد في ربع دينار وفي رواية كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا وعند
ابي داود القطع في ربع دينار فصاعدا وعنها رضي الله عنها ان يد السارق لم
تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن بفتح الميم والجيم
وتشديد النون مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء مما يجاوز
المسترة وكسرت ميمه لانه آلة في ذلك حجفة بحاء مهملة فجيم ففاء مفتوحات
عطف بيان للمجن وهي الدرقة وتكون من خشبة او من عظم وتغلق بالجلد او
ترس بضم الفوقية وسكون الراء بعدها ميمه هو كالحجفة الا انه يطابق فيه بين
جلدين والشك من الراوي والغالب انه ثمنه لا ينقص عن ربع دينار وعن ابن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع اي امر بقطع
سارق بحذف المفعول في سرقة مجن بحذف المضاف واقيم المضاف اليه
مقامه وفي للسببية ثمنه اي قيمته كما ورد كذلك وهو بتذكير الضمير
ثلاثة دراهم اي فضة وادخل التاء في ثلاثة لانه عدد مذكر واطلق الثمن
على القيمة مجازا اولتساويهما في ذلك الوقت او في ظن الراوي او باعتبار الغلبة
ولا فالثمن ما وقع عليه العقد والقيمة ما تقطع به المقومون قلة او كثرة
والدراهم جمع درهم بكسر الدال وفيه لغات ثلاث افضلها فتح الهاء والثانية كسرها
والثالثة درهام بزيادة الف بعدها والمختلف في القدر الذي يقطع به اربعة
على مذاهب فقيل في قليل وكثير تافه او غير تافه ونقل عن ابن بنات في
وقيل في كل قليل وكثير الا في التافه فلا وقيل لا يجب الا في اربعين درهما
او اربعة دنانير وقيل خمس دراهم او دينار وقيل بهما زاد على درهمين ولم
يبلغ الثلاثة وقيل في ثلاثة دراهم ويقوم ما عداها بها وهو رواية
عن احمد وحكاه الخطابي عن مالك وقيل مثله الا ان كان المسروق

ذهبا

ذهبا فنصابه ربع دينار وان كان غيرهما فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم
قطع بهو الا لم يقطع ولو كان نصف دينار وهو قول مالك المعروف
عند اصحابه وهو رواية عن احمد وقيل مثله الا ان كان المسروق
غيرهما قطع به اذا بلغت قيمة احدهما وهو المشهور عندهم وقيل مثله
لكن لا يكتفى باحدهما الا اذا كانا غاليين فلو كان احدهما غاليا فالمعول
عليه وهو قول بعض المالكية وقيل ربع دينار او ما بلغ قيمته من
فضة او عرض وهو مذهب الشافعية وقيل اربعة دراهم تقله
القاضي عياض عن بعض الصحابة وقيل ثلاثة دينار وقيل خمسة
دراهم وقيل عشرة دراهم او ما بلغ قيمتها من ذهب او عرض وقيل
ربع دينار فصاعدا من الذهب ويقطع في القليل والكثير من الفضة
والعروض لان التحديد في الذهب ليتصريحا في حديث عائشة ولم يثبت
التحديد بصريحا في غيره فبقي عموم الآية على الآية فيقطع فيما قل وكثر
من غير الذهب الا في التافه وقاس الشافعي احد النقدين على الآخر
وابى بان العرف يومئذ كان موافقا لذلك بدليل ان الدية على اهل
الذهب الف دينار وعلى اهل الفضة اثنى عشر الف درهم كتاب
المحاربين بكسر الراي من اهل الكفر والردة زاد بعضهم ومن يجب عليه
الحد او الزنا بسم الله الرحمن الرحيم وفي بعض النسخ تقديمها على الكتاب
عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء هانئ بن نيار بكسر النون
وتخفيف التحتية الاوسي رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام
جملة مسوقة للقول خبر معنى النهي والفعل مبني لما لم يسم فاعله
والمفعول محذوف يدل عليه السياق اي لا يجلد احد فوق عشر
جلدات بفتحات الا في حد من حدود الله عز وجل والمجرور

متعلق بيجلد فيكون الاستثنا مفرغا لان ما قبل الا تفرغ للعمل فيما
بعدها ومن حدود الله متعلق بمحذوف صفة لحد والتقدير الا في موجب
حد من حدود الله تعالى قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه
من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة في
والمتفق عليه من ذلك حد الزنا والسرقة وشرب المسكر والحرابة والقذف
بالزنا والقتل والقصاص في النفس والاطراف والقتل في الارتداد واختلف
في تسمية الاخير بن حدا واختلف في مدلول هذا الحديث فاخذ بظاهره
الامام احمد في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي
وصاحبا ابي حنيفة تجوز الزيادة على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي
لا تبلغ ادنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الاخرون هو الى رأي
الامام بالقدر الذي يراه واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه قال ابن
المنذر ذكر في اسناده مقالا وقال بعضهم اضطرب اسناده وحديث
وتعقب بان الشيخين والفقهاء على تصحيحه وهما البدة في التفتيش وبانه ان
عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد كتب عمر الى ابي موسى الاشعري
بنكال اكثر من عشرين سوطا وعزر عثمان بثلاثين وضرب عمر اكثر من
الحد ومن ماية واقره الصحابة واجيب بانه لا يلزم من فعل
ذلك النسخ ومنها احتمال ان وقوعه عن بذنب معين او رجل معين
قال الماوردي وفيه نظر قال بعضهم لا يزيد مؤدب الاطفال في
الضرب على ثلاث اخذا من حديث اول نزول الوحي فان جبريل قال للنبي
صلى الله عليه وسلم اقرا فقال ما انا بقاري فغطه ثلاث مرات
ويوخذ منه ان تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون اكثر من ثلاث والراجح
خلافه وان له الزيادة بحسب ما يراه عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من

قذف

قذف مملوكه وفي رواية من قذف عبده بشيء وهو اي والحال انه بري
مما قال يسيده عند جلد السيد يوم القيمة اي يوم الجزاء عند زوال
ملك السيد المجازي والافراد الباري تعالى بالملك الحقيقي والكاني
الحدود ولا مفاصلة ح الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال السيد
عنه فلا يجلد وعند النسائي من حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان لله
في ظهره حد يوم القيمة ان شاء اخذه وان شاء عفى عنه وظاهره
انه لا حد على السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره كتاب
الديات بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في
نفس او في ما دونها وهاوها عوض من فاء الكلمة ماخوذة من
الودي وهو دفع الدية يقال ودى القتيل اديه وديا بسم الله
الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن ابي عمر رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال وفي نسخة
مقدوما على الكتاب عن ابن عمر رضي الله عنهما لن يزال المومن وفي نسخة
بضم الفا وسكون السين وفتح الحا المهملتين اي سعة من دينه
بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها نون ما لم يصب
دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق عليه دينه
لما اوعد الله على القتل عمدا بغير حق بما توعده به الكافر زاد الطبراني
في معجمه الكبير فاذا اصاب دما حراما نزع منه لحيا وفي نسخة
لن يزال المومن في فسحة من دينه بزال معجمة مفتوحة فنون
ساكنة بعدها موحدة اي انه اذا اصاب ذنبا غير قتل كان في
سعة بسبب ذنبه لقوة رجايه العفو من الله تعالى فاذا كان
قتلا صار في ضيق بسبب ذنب الاستهاكه العفو عنه
فيستمر في الضيق المذكور وقيل الفسحة في الذنب

قبول المغفرة بالتوبة فاذا وقع القتل ارتفع القبول قاله ابن
العربي قال في الفتح وحاصله انه قد فسر على راي ابن عمر في عدم
قبول توبة القاتل اه ومذهب الجمهور قبولها كتوبة باقي ارباب
الكبائر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للمقداد بن عمرو الكندي المعروف بابن الاسود
لما سأله بقوله يا رسول الله ان لقيت كافرا وفي رواية ارايتان
لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها
ثم لاذ اي التجا بشجرة وقال اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله لانه صار مصان
الدم ثم قرب ذلك صلى الله عليه وسلم بقوله اذا كان رجل
مومن وفي نسخة رجل ممن يخفي ايمانه مع قوم كفار فاظهر
ايمانه فقتلته اي لكنت اثما بذلك وتقتل فيه لعصمته واخفا
ايمانه لا يفيد عيبا فكذلك كنت انت تخفي ايمانك بمكة قبل
وفي نسخة باسقاط من اي فاخفا الايمان لا يفيد عيبا وسلم
يبقى عدم العصمة فاذا قتلت هذا الرجل الذي قطع يدك
ثم اظهر الاسلام قتلت فيه لاحتمال انه كان مخفيا لايمانه
قبل ذلك ثم اظهره فان قلت كيف يقطع يده وهو ممن
يخفي ايمانه قلت يحتمل انه فعل ذلك دفعا للصيال وان
ذلك على سبيل الفرض والتمثيل وهذا اقرب منه عليه
الصلاة والسلام لقتل المقداد حتى لو لم يخف ايمانه
قبل ذلك بل حصل منه ذلك الوقت واظهره ثم
قتله قتل فيه لانه صار معصوما ولذا قال له في
الحديث المذكور فان قتلته فانه بمنزلتك قبل
ان

ان تقتله وانت بمنزلته قبل ان يقول الكلمة التي قال والمعنى
كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل ان يسلم فاذا
اسلم صار معصوم الدم فان قتل المسلم بذلك صار دمه
مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين وليس المراد به الحاقه في الكفر
كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين
مع اختلاف المأخذ فالاول انه مثلك في صون الدم والثاني انك
مثله في الهدر وقيل معناه انه مغفور له بشهادة التوحيد
كما انك مغفور لك بشهادة بدر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل
علينا السلاح فليس منا اي استباح ذلك او اطلق ذلك اللفظ
مع احتمال ارادة انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف
وقوله علينا يخرج به ما اذا حمله للحراسة لانه يحمل لهم لا عليهم
ولفظه ظاهره عن عبد الله المتقدم وليس كذلك بل المراد به
هنا ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يحل دم اي اراقة دم امرئ مسلم يشهد
ان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان وخبرها لا اله الا
الله واني رسول الله وجملة يشهد صفة ثانية اتى بها
لبيان ان المراد بالمسلم هو الاتي بالشهادتين وقال
في شرح المشكاة الظاهر ان يشهد حال جيء به مقيد
للموصوف مع صفته اشعارا بان الشهادة هي المدة في
حقن الدماء الا باحدى خصال ثلاث والباء للسببية
او للملابسة متعلقة بمحذوف اي الا ملتبسا بفعل
احدى ثلاث فيكون الاستثناء مفرغا لعلمها مما قبل

الاثنين بورها ثم ان المستثنى منه يحتمل ان يكون الدم فيكون التقدير
لا يحل دم امرئ مسلم الا دمه ملتبسا باحدى الثلاث ويحتمل ان
يكون الاستثناء من امرئ مسلم اي الا امرا ملتبسا باحدى ثلاث
خصال فملتبسا حال من امرئ وجاز لانه وصف لما تقدم وجعلها
للسببية لا يحوج الى هذا التكلف النفس اي قتل النفس المقابلة
بالنفس والنفس الاولى هي المقتولة والثانية هي القاتلة فليحصل
قتل القاتل قصاصا لولي الدم باذن الامام بسبب قتله النفس
المقتولة والثيب اي المحصن اي وحصلت الثيب الزاني وهي زناة
فيحل قتله بالرجم للامام فان قتله غيره فالاظهر عند الشافعية
لا قصاص على قاتله لاباحة دمه والزاني بالميا على الاصل ويردي
بحذفها التفا بالكسرة كقوله تعالى الكبير المتعال والمفارق لدينه
اي التارك له وفي نسخة والمارق من الدين اي الخارج منه اي ومفارقة
المفارق لدينه التارك للجماعة اي جماعة المسلمين بالردة وهو صفة
موكدة للمفارق الذي ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم والفرد
عن زمرتهم واستدل بذلك على ان تارك الصلاة لا يقتل بترك لانه
ليس من الامور الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه
يقتل حدا لا كفرا بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال
احمد وبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك
ولو لم يجحد وجوبها وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل بالحديث
عبادة عند اصحاب السنن وصححه ابن حبان مرفوعا خمس صلوات
كتبهن الله على العباد الحديث وفيه ومن لم يات بهن فليس له عند
الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل
الجنة ونمسك عما ورد بظواهر احاديث وردت في تكفيره وحملها
من

من خالفه على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة
قتل الصائل فانه يجوز قتله للدفع عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ابغض
افعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من
العدم ان افتقروا انما يقال افعل من كذا للمفاضلة في الافعال الثلاثي
قال في الصحاح ما ابغضه الي شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله ارادة
ايصال المكروه والمراد بالناس المسلمين ثلاثة امر ملحد بضم الميم
وسكون اللام وكسر الحاء بعدها دال مهملة اي مايل عن القصد في الحرم
المكي بفعل المعاصي وفيه اشارة الى عظم الذنب فيه لان الالحاد في الحرف
يستعمل في الخروج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب معصية كان
في ذلك اشارة الى عظمها قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من
عذاب اليم قال ابن مسعود لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله
من العذاب الاليم وقال ابن كثير اي يهم فيه بامر قبيح من المعاصي
الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه ظلم ليس بمتاول وقال
ابن عباس بظلم بشرك وقال مجاهد ان تعبد غير الله وهذا
من خصوصيات الحرم فانه يعاقب فيه الناوي الشر اذا كان عازما
عليه ولو لم يوقعه ومبتغ بضم الميم وسكون الموحدة وبعد
الفوقية عين مجمعة اي طالب في الاسلام سنة لجاهلية المراد
بها الجنس فتم جميع ما كانوا عليه اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة
والنوح واخذ الجار بجاره وان يكون له لكونه عند شخص فيطلبه
من غيره ومطلب دم امرئ بغير حق بضم الميم وتشديد الطاء
بعدها موحدة مفتعل من الطلب واصله متطلب فابدلت التا

ط وادغمت في الطاي المتكلف للطلب المبالغ فيه لية بريق بضم التحتيه
وفتح الهاء وتسكن اي يريق دمه وخرج بقوله بغير الحق من طلب بالحق
كالقصاص قال الكرماني الاطراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد
لا مجرد الطلب واجاب بان المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر
الطلب ليلزم من الاطراق بطريق الاولى ففيه مبالغة عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو اطلع بتشديد الطا في بيتك احد ولم تاذن له ازيطلع عليه فخذفته
بالخا والذال المعجمتين المفتوحتين ففا اي رميته بحصاة بات جعلتها
بين ابهامك وسبابتك قال في المصباح خذفت الحصاة ونحوها
خذفا من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة او وقيل هو ان
يجعلها على طرف الابهام ويرميها بطرف السبابة ففقات عينه اي قلعتها
او اطفأت ضوأها وفي نسخة فخذفته بالخا المهملة بدل المعجمة قال
القرطبي وهو خطا لان في نفس الخبر الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة حرما
ما كان عليك من جناح بضم الجيم اي اثم ولا مؤاخذة وفي رواية فلا جناح
اخرجاه والبيهقي فلا قود ولا دية وهذا مذهب الشافعي قال
النووي ومن نظر الى حرمة في داره من كوة او ثقب فرماه بخذف فحصاة
فلطمه او اصاب قربعينه فجرحه فمات فهدر بشرط عدم محرم وزوجه
الناظران والمعتبر كونه المنع من النظر وان كانت حرمته مستورة
او في منعطف لعموم الاخبار وانه لا بد ري متى تستتر وتتكشف
فيحسم باب النظر ومخرج بالدار المسجد والشارع ونحوهما وبالثقب
الباب والكوة الواسعة والشباك وبقرب عينه ما لو اصاب
موضعا بعيدا عنها فلا هدر في الجميع وقوله في الحديث ولم تاذن له
احتراز عمن اطلع باذن وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال هذه وهذه سواء في الدية يعني الخنصر بكسر المعجمة وفتح
المهملة والابهام وفي رواية الاصابع والاسنان سواء الثنية والضرس
ولابي داود والترمذي اصابع اليدين والرجلين سواء ولابن ماجه
الاصابع سواء كل من فيه عشر من الابل فلا تفضل بعض الاصابع على
بعض واصابع اليد والرجل سواء كما عليه ائمة الفتوى فهي مستوية
في الدية نظرا للاتفاق في الاسم وان اختلفت مساحتها وقوتها فان
للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومنفعتها في ذلك الاسنان كتاب
استتابة المرتدين اي توبتهم من الردة بالاسلام بسم الله الرحمن الرحيم
وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال
قال رجل لم يسم يا رسول الله اتواخذ بعمل عملناه في الجاهلية بعمل
بالبناء للمفعول اي اتعاقب بما عملناه في الجاهلية قال
صلى الله عليه وسلم من احسن في الاسلام بالاستمرار عليه وترك
المعاصي لم يواخذ بما عمل في الجاهلية قال ابن قتيبة اراد من
ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي وبه استدل ابو
حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لا يلزمه قضاء العبادات المتروكة
ومن اساء في الاسلام بان ارتد عنه ومات على كفره يواخذ بالاول
الذي عمله في الجاهلية والاخر بكسر الخا المعجمة الذي عمله من الكفر وكانه
لم يسلم فيعاقب على جميع ما اسلفه ونقل ابن بطال عن جماعة من
العلماء ان الاساءة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يواخذ
بما عمل في الجاهلية وان اساء في الاسلام غاية الاساءة وركب اشد
المعاصي وهو مسلم على الاسلام فانه انما يواخذ بما جناه
من المعصية في الاسلام اما اذا لم يمت المرتد على كفره بان رجع الى الاسلا م

فلا يحبط عمله لقوله تعالى ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر
فاولئك حبطت اعمالهم الاية فانه فيد احباط العمل بالردة بالموت عليها
فاذا اسلم عادت له مجردة عن الثواب وفائدتها عدم لزوم القضا
هكذا قال الشافعية وقال الحنفية لا تعود لانه تعالى علق
الاحباط بنفس الردة في قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله
والاصل عندهم ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه
ويجب استتابة المرتد حالا لان يعرض عليه الاسلام فان لم يسلم
وجبت قتله ولو امراة لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه
فاقتلوه وخصه ابو حنيفة بالذكر للنهي عن قتل النساء ولان من
الشرطية لا تعم المؤنث واجيب بان ابن عباس راوي الحديث
وقد قال تقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلافته امراة ارتدت
ولم ينكر عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه صلى
الله عليه وسلم الى اليمن قال واما امراة ارتدت عن الاسلام
فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال في الفتح وسنده
حسن وهو نص في محل النزاع فيجب المصير اليه

كتاب التعبير

اي تعبير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قال الراغب
وقال في المدارك حقيقة عبرت الرويا ذكرت عاقبتها
واخر امرها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه وهو عبر
ونحوه اولت الرويا اذا ذكرت مالها وهو مرجعها اه يقال
عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة
في ذلك وهو قليل بل انكره بعضهم والرويا بالالف اسم لما يراه
النايم والرويا بالتا اسم لما كان في اليقظة وقال الراغب

بالها

باها ادراك المرء بحاسة البصر وتطلق على ما يدرك بالتخيل نحو اري ان
زيدا سافر وعلى العلم النظري نحو اني اري ما لا ترون وعلى الراي وهو
اعتقاد احد النقيضين مع غلبة الظن وقال ابن الاثير الرويا والحلم
عبارة عما يراه النايم في النوم من الاشيا لكن غلبت الرويا على ما يراه
من الخير والحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشي القبيح ومنه
قوله تعالى اضغاث احلام وفي الحديث الرويا من الله والحلم
من الشيطان وتضم لام الحلم وتسكن اه بسم الله الرحمن الرحيم
وفي نسخة تقديمها على الكتاب عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرويا الحسنة اي
الصالحة من الرجل الصالح وكذا المراة الصالحة غالبا جزء من ستة
واربعين جزاء من النبوة اي من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت
فعلها اي كشف بواطن الامور بسببها باقية وقول مالك ما سمعت
يعبر الرويا كل احد فقال ابا النبوة يلعب ثم قال الرويا جزء من
النبوة فلا يلعب بالنبوة لم يرد بذلك انها نبوة بافيد وانما
اراد انها لما اشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب
لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم فيرجع من النبوة مجازا لا حقيقة
بمعنى ان الرويا جزء من اجزاء النبوة في الجملة لان فيها اطلاعا
على الغيب من وجه ما فمهما ان وقعت من النبي صلى الله
عليه وسلم فهي جزء من اجزاء النبوة حقيقة واما حصر
اجزاء النبوة في الستة والاربعين فهو مما اطلع الله عليه
نبيه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم العالم ان يعرف ذلك
تفصيلا وابدى بعضهم لذلك وجها وهو ان الله تعالى
اوحى الى نبيه صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر

ثم اوحي اليه بعد ذلك في اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها الى الوحي المنامي جزء من ستة واربعين جزء من النبوة لانه عاش بعد النبوة ثلاثا وعشرين سنة على الصحيح والستة اشهر نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين جزا من النبوة لكن يرد عليه انه هناك اوقات كان يوحى اليه فيها منامًا كالرويا في احد ودخول مكة فاذا زيدت في الحساب بطلت القسمة المذكورة واجيب بان المراد وحي المنام المتتابع ما وقع في غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة ومغمور في جانبه فلم يعتبر وفي مسلم من حديث ابي هريرة جزء من خمسة واربعين وله ايضا عن ابن عمر من سبعين جزا وللطبراني جزء من ستة وسبعين جزا وسنده ضعيف وعند ابي عبد البر عن انس مرفوعا من ستة وعشرين وللطبراني عن ابن عباس من خمسين وله ايضا من حديث عبادة من اربعة واربعين وللترمذي من اربعين والمشهور من ستة واربعين جزا قال في الفتح ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد بانه بحسب الوقت الذي حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة لم يجي الوحي حدث بان الرويا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الجزم بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين في اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات فضعيف ورواية الخمسين محتملة لجبر الكسر ورواية السبعين كالمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت اهـ قال بعضهم وقد ما

يصيب

يصيب ما ولى الحصر في هذه الاجزاء ولين وقع له الاصابة في بعضها لاستشهد به الاحاديث المستفتح منها لم يسلم ذلك في بقيتها والتقييد بالصالح جرى على الغالب كما مر والا فقد يرى غير الصالح الرويا الحسنة كما ان الصالح قد يرى الاضغاث لكنه نادر لقلة تمكن الشيطان منه بخلاف العكس وحكى فالناس على ثلاثة اقسام الانبياء عليهم السلام ورويا هم كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رويا هم الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج الى تعبير ومن عداهم يكون في رويا هم الصدق والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون فالغالب استوا الحال في حقهم وفسقة والغالب على رويا هم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار بيدر في رويا هم الصدق وحد اكذا نقله في الفتح عن المهلب واكثر من تصدق رويا هم من يتعمد الكذب بخلاف من يكذب فان مخيلة تقودت وضع الصور والمعاني الكاذبة وكذا الشعراء يدرك صدق رويا هم لان من عاداتهم التخييل بما ليس واقعا واكثر تركهم انما هو في وضع المعاني والصور الكاذبة وعبر بلفظ النبوة دون الرسالة لان في النبوة اطلاعا على بعض المغيبات وكذلك الرويا وتزيد الرسالة على النبوة بالتبليغ عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ارى احدكم في منامه الرويا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها وفي نسخة وليحدث باسقاط الفوقية وفي مسلم حديث فان راى رويا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وفي الترمذي من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على واد او في اخري ولا تحدث بها الا لبيبا او حبيبا

وفي اخرى لاتقص الرويا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم يأولها على
الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف
بتأويلها ولحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت
واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان لانه الذي
يخيل فيها ولا حقيقة لها في نفس الامر اولانها تناسب صرفها من الكذب
والتهويل اولانها على هواه ومراده لانه يفعلها اذ كل مخلوق لله
وتقديره واضيفت الى الله اضافة تشريف وظاهره ان المضافة
الى الشيطان يقال لها رويا ايضا وقيل يقال لها حلم خذا من حديث
الرويا من الله والحلم من الشيطان وهو تصرف شرعي والا فالكل
يسمى رويا كما مر فليستعذ بالله عز وجل من شرها اي الرويا
ولا يذكرها احد وفي مستخرج ابي نعيم من حديث واذا رأى
احدكم شيئا يكرهه فلينفث ثلاث مرات ويتعوذ بالله من
شرها وعند البخاري في باب الحلم من الشيطان
فليبصق عن يساره حين يهب من نومه ويتعوذ ثلاث مرات
وعنده ايضا في باب اذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها
ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا
فانها لا تضره ومحصله ان الرويا الصالحة اذا رآها ندبا له ان يحمد الله
تعالى عليها وان يتحدث بها وان يكون لمن يحب دون من
يكره واذا رأى الحلم اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر
الشيطان والتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها
لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند البخاري في باب
العقد في المنام وليقم فليصل وليتحول عن جنبه الذي
كان عليه والحكمة في التفل كما قال بعضهم طرد الشيطان

الذي

الذي حضر الرويا المكروهة او اشارة الى استقذارها والصلاة
جامعة لما ذكر كما لا يخفى لما فيها من البصق عند المضمضة والتعوذ
قبل القراءة وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق
باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا رأى احدكم في منامه
ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله
من شر رويا هذه ان يصيبني فيها ما اكره من ديني ودنياي
وعند النسائي ان خالد بن الوليد كان يفزع في منامه فقال
يا رسول الله اني اراوع في المنام فقال اذا اضطجعت فقل بسم الله
اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه ومن شر عباده ومن
همزات الشياطين وان يحضرون عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق
وعند احمد لم يبق بعدي وعبر بلم المفيدة للنفي الماضي
والمراد الاستقبال ولذا ورد ان يبق بعدي من النبوة
الا المبشرات بكسر الجيم المشددة جمع مبشرة من التبشير
وهو ادخال الفرح والسرور على المبشر بفتح الجيم
وعند احمد من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه
وسلم في قوله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة
قال الرويا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعند
ابن جرير من حديث ابي هريرة قال البشرى في
الدنيا الرويا الصالحة يراها العبد او ترى له
وفي الاخرة الجنة يعني ان الوحي انقطع بموته
عليه الصلاة والسلام فلا يبقى بعده ما يعلم به
انه سيكون غير الرويا الصالحة وقيل الماضي على ظاهره
واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته عليه الصلاة

والسلام اي لم يبق بعد النبوة المختصة بي الا المبشرات وفي حديث
ابي عباس عند مسلم انه قال ذلك في مرض موته وفي حديث انس
عند ابي يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا اني
ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله
وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة اي يراها
الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب
والا فالرويا قد تكون منذرة وهي صادقة من الله تعالى
لعباده المومن لطفا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه وعنه
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف اي يوم
القيمة رويته خاصة في القرب منه او من رآني في المنام ولم يكن
هاجر يوفقه الله للهجرة الي والشرف بلقائي ويكون
الله تعالى جعل رويته في المنام علما على رويته في
اليقظة قاله في المصابيح وعلى القول الاول ففيه بشارة للرائي
انه يموت على الاسلام وكفى بها بشارة وذلك لانه لا يراه
في القيمة تلك الرويا الخاصة باعتبار القرب منه
الا من تحققت منه الوفاة على الاسلام حقق الله لنا
ولاحبابنا وللمسلمين ذلك بمنه وكرمه ولا يتمثل الشيطان
بي هو كالتتميم للمعنى والتقليل للحكم اي لا يحصل
للشيطان مثال صورتي ولا يتشبه بها وكما منع الله الشيطان
ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام
ليلا يتشبه الحق بالباطل ولا فرق بيني اذ يراه الرائي
على صورتي التي وصفتها في اليقظة او على خلافها على
الصحيح قال في المرقاة رويته صلى الله عليه وسلم
بصفة

بصفة المعلومة ادراك على الحقيقة ورويته على غيرها ادراك للمثال
فان الصواب ان الانبياء لا تغيرهم الارض ويكون ادراك الذات
الكريمة حقيقة وادراك الصفات ادراك المثال قال وشذ بعض
الصالحين فزعم انها تقع بعين الراس حقيقة في اليقظة اهـ لكن
نقل عن جماعة من الصوفية انهم راوه في المنام ثم راوه بعد ذلك
في اليقظة وسالوه عن اشياء كانوا متحوفين منها فارشدهم الى
طريق تخرجهم في الامر كذلك وقد وقع لبعض اخواننا رويته
يقظة عليه الصلاة والسلام عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني فقد رآني
حقا اي فقد راى الرويا الحقيقية اي ان رويتي حق ليست
اضغاث احلام وقال في شرح المشكاة اي من رآني فقد
راى حقيقتي على كمالها لا بشبهة ولا شك فيما راى اهـ سواء راه
على صفته المعروفة او غيرها لكن الاول لا يحتاج الى تعبير
وتاويل والثاني تحتاج اليه كان يقال ان تغير صفته
بسبب تغير حال الراي فان الشيطان لا يتكونني اي لا يتكون
كوني فحذف المضاف واتصل المضاف اليه بالفعل اي لا يتصور بصورتي
بمعنى ان الله تعالى وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فانه
لم يمكنه من التصور في صورة النبي صلى الله عليه وسلم
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بالحاء والراء المفتوحتين
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وكانت
خالته صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة
ابن الصامت اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم

يوما فاطمه وجعلت تفلى راسه بفتح الفوقية وسكون الفا
وكسر اللام تفتش شعر راسه تستخرج هوامه فنام رسول
الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي
والحال انه يضحك فرحا وسرورا قالت امرحرام فقلت
ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا على
بضم العين المهملة وكسر الراء مخففة حال كونهم غزاة
في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة
مفتوحتين اخره جيم اووسطه او ملوكا حوله سلوكا
اي كملوك على الاسرة قال ابن عبد البر في الجنة وقال
النووي اي يركبون مراكب الملوك في الدنيا لسعة حالهم
واستقامة امورهم ونصب ملوكا بنزع الخافض كما تقرر
قال مثل ملوك على الاسرة شك من الراوي فقلت من
امرحرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك
ثم وضع راسه اي نام ثم استيقظ وهو يضحك
فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس
وفي نسخة اناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل
الله كما قال في الاولى اي في قوله ملوكا على الاسرة
ولكن هؤلاء يركبون في البر قالت فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين بكسر
اللام الذين يركبون ثبج البحر فركبت البحر
في زمان غزوة معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما
في خلافة عثمان مع زوجها في اول غزوة كانت الى الروم

فصرعت

فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق
لما رجعوا من الغزوة من غير مباشرة القتال ودفنت في جزيرة
قبرس وقبرها ظاهر يزار عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا تقارب الزمان بان يقصد ليله ونهاره وهو
وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا وانفتاق الازهار
وادراك الثمار لم تكد رويا المومن تكذب وفي نسخة لم
تكد تكذب رويا المومن لكن التقييد بالمومن يفكر على
الاقتراب بالاعتدال اذ لا يختص به المومن وايضا الاقتراب
يقتضي التفاوت والاعتدال يقتضي عدمه فكيف يفسر
بالاول بالثاني وقيل المراد باقترابه دنو قيام الساعة
كما في الترمذي في اخر الزمان لم تكذب رويا المومن واصدقهم
رويا اصدقهم حديثا والمعنى كما قال ابن بطال اذا اقتربت الساعة
وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة
فكان الناس على فترة محتاجين الى من يذكرهم ويجدد لهم ما درس
من العلم معالم الدين عوضوا عن النبوة بالرويا الصالحة الصادقة
التي هي جزء من اجزاء النبوة الاتية بالبشارة والنذارة وقيل
المراد بالتقارب قصر الاعتدال بالنسبة الى كل طبقة وقيل نقص
الساعات والايام والليالي باسراع مرورها وذلك قرب
قيام الساعة ففي مسلم يتقارب الزمان حتى تكون السنة
كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة
والساعة كاحتراق السعفة اي في عدم البركة وقيل
على حقيقته قيل ان ذلك يكون في زمن خروج المهدي

عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق فان
ذلك الزمان يستقصر لاستلذاذه فتقارب اطرافه وحينئذ
فتصدق رويا المومن لقرب الزمان من الساعة التي هي وقت
الكشف عن الاشيا ورويا المومن عطف على المرفوع السابق
جزء من ستة واربعين جزا من النبوة اي من علم
النبوة وقوله وما كان من النبوة فانه لا يكذب ظاهره
بانه مرفوع والراجح انه مدرج من كلام بعض الرواة عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال رايت في المنام كان امراة سوداء ثائرة شعر
الراس اي منتفشة من ثار الشيء اذا انتشر وعند
احمد ثائرة الشعر والمراد بشعر الراس ونزاد نقله
بفتح المثناة الفوقية وكسر القاف بعدها لام اي كريهة الرائحة
خرجت من المدينة النبوية حتى قامت بمهيعة بفتح الميم
وسكون الهاء وفتح المثناة التحتية والعين المهملة بعدها تاء تانيث
مفتوحة ميقات اهل مصر وقوله وهي الجحفة مدرج
وفي رواية اخرجت من المدينة واسكنت بالجحفة بالبناء
للمفعول والمخرج لها هو النبي صلى الله عليه وسلم
ونسب اليه لانه دعا به حيث قال اللهم حبب الينا
المدينة وانقل حماها الى الجحفة فاولت ذلك ان وبا
المدينة تنقل اليها اي تنقل من المدينة الى الجحفة
بسبب عداس واهلها واذاهم للناس وكانوا
يهودا وهذه الرويا كما قال المهلب من قبيل الرويا
المعبرة وهي ما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه مشق من اسم

السودا

السوداء سوداء فتاولت خروجها بخروج ما جمعه اسمها وتاولت ثوران
شعر راسها ان الذي يثير الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت
الحمى مثيرة للبدن بالاقشعرار في ارتفاع الشعر عبر عن حالها في اليوم
بارتفاع شعر راسها فكانه قيل الذي سيثير شعر الراس يخرج من
المدينة فاصل التغيير كما قال ابن بطال توقيفي من قبل الانبيا عليهم
الصلاة والسلام لكن الوارد عنهم في ذلك وان كان اصلا فلا يعم جميع
الراي فلا بد للحاذق في هذا الفن ان يستدل بحسن نظره فيرد ما لم
ينص عليه الى اصل التمثيل ويحكم بحكم التشبيه الصحيح فيحمل اصلا
يلحق به غيره كما يفعل الفقيه في فروع الفقه اه ولا بد في المعبر ان
يكون فطنا ذكيا خبيرا بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال بالهيئات
الخلقية على نفي الصفات الخفية حافظا للامور التي تختلف باختلاف
الاحوال الرويا بحسب الالفاظ المشتقة ويا خذ باشتقاق
الالفاظ كما حكي ان رجلا راى في منامه انه ياكل السفرجل فقال
له المعبر يتفق لك سفر عظيم لان اوائل ما يخرج من السفرجل
هو السفر واخر جبل بمعنى عظيم فان اختلاف الاسم باختلاف
اللغات اتى بما يناسب تلك اللغة عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من يحتلم بحلم بضم الحا
وسكون اللام اي ادعى انه حلم اي راى في منامه شيا وقوله
لم يره صفة لحلم وقوله كلف بضم الكاف وتشديد
اللام المكسورة جواب الشرط زاد الترمذي يوم القيمة ان يعقد
بين شعيرتين تثنية شعيرة ولم يفعل اي ولن يقدر ان يفعل
وذلك ان ايصال احداهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن
استمرار التعذيب ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق

لانه ليس فى دار التكليف وعذاجد عذب حتى يعقد بين شعيرتين
وليس عاقدا وعنده ايضا من تحلم كانبار فع اليه شعيرة وعذب حتى
يعقد بين طرفيها وليس بعاقد واختص المستعير بذلك دون غيره لما فى
المنام من الشعور دون ما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من
جهة الاشتقاق وانما اشتد الوعيد فى ذلك مع ان الكذب فى اليقظة
قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة فى قتل او حد لان
الكذب فى المنام كذب على الله تعالى وهو اشد من الكذب على المخلوق
قال تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الاية وانما كان
كذبا على الله لان الرويا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو من
قبل الله ومن استمع الى حديث قوم وهم له اى لمن استمع كارهون
اى لا يريدون استماعه صب بضم المهملة وتشديد الموحدة
فى اذنيه وفى نسخة اذنه بالافراد الانك بفتح الهمزة الممدودة
وضم النون بعدها كاف الرصاص المذاب يوم القيمة جزاء من جنس
عمله ومن صور صورة حيوانيه عذب وكلف ان ينفخ فيها
الروح وليس بنافخ اى وليس بقادر على النفخ فتعذيبه مستمر
لانه نازع الخالق فى قدرته عن ابى عمر رضى الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ازمن وفى نسخة اسقاط ان من
افرى الفرا بفتحا ساكنه بعد همزة مفتوحة فى الاولى وكسرها فى الثانيه
مع القصر جمع فرية بالكسر وهى الكذبة الفظيعة التى تقحم منها اى اعظم
الكذب ان يرى الشخص بضم التحتية وكسر الراء مبنية للمفعول
منصوب بالياء مفعول يرى مالم ير وفى نسخة مالم ترياه
اى ان ينسب الى عينيه انهما رايتا مخبر بذلك والحال انه لم ير
شيئا فى منامه عن ابى عباس رضى الله عنهما انه كان يحدث

ان

ان رجلا قال للحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعند مسلم عن الزهرى ان رجلا اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول ما يقول لاصحابه من راى منكم رويا فليقصها
اعبرها فجاء رجل وفى حديث اخر عنده جاء رجل الى النبى صلى الله عليه
وسلم منصرفه من احد فقال يا رسول الله انى رايت الليلة
فى المنام ظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما
تحتها زاد بعضهم بين السما والارض تنطف بفتح التا وسكون النون
مع ضم الطا المهملة وكسرها قال فى المختار وقد تنطف بضم الطا وكسرها وفى
المصباح نطف الما يطف من باب قتل سال وقال ابو زيد نطفت القربة
تنطف وتنطف نطافا قطرت او اى تقطر السمن والعسل فارى
الناس يتكففون اى ياخذون باكفهم منها فالمستكثر اى غنهم المستكثر
فى الاخذ ومنهم المستقل اى منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب
اى حبل واصل من الارض الى السما فاراك يا رسول الله اخذت به
فعلوت وفى رواية فاعلاك الله ثم اخذ به اى بالسبب وفى نسخة
ثم اخذه رجل فعلا به ثم اخذ به وفى نسخة ثم اخذه رجل اخر فعلا
به ثم اخذ به رجل اخر فانقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد
فقال ابو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله بابى انت معذى
والله لتدعنى بفتح اللام للتاكيد والعين وكسر النون المشددة
اى لتتركنى فاعبرها بضم الموحدة وفتح الراء وفى رواية زيادة
وكان من اعبر الناس بالرويا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له اعبر وفى نسخة
اعبرها بالضمير المنصوب فقال ابو بكر اما الظلة فالاسلام
لان الظلة نعمة من نعم الله على اهل الجنة وكذلك كانت على بنى اسرايل

وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم تظله الغمامة قبل نبوته وكذلك
الاسلام يقي الاذي ويديم به المومن في الدنيا والاخرة واما الذي
ينطف من العسل والسمن فالقران حلاوته تنطف قال تعالى في
العسل شفاء للناس وفي القران شفاء لما في الصدور ولا ريب ان
تلاوة القران تحلو في الاسماع كحلاوة العسل في المذاق بل احلى وفي السمن
لذة المذاق كالاستذاذ بتلاوة القران فالمستكثر من القران والمستقل
يعني ان حلاوته تتفاوت بكثرة تلاوته وقلتها واما السبب
الواصل من السما الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك
الله اي يرفعك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلوا به فسر
بالصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم في امته
ثم ياخذه وفي نسخة ياخذ به رجل اخر هو عمر بن الخطاب فيعلوا به
ثم ياخذه وفي نسخة ياخذ به رجل اخر هو عثمن بن عفان فينقطع به
يوصل له وفي نسخة اسقاط له فيعلوا به يعني ان عثمان كادت تنقطع
عن اللحاق بالنبي وصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي
انكروها عليه فعبروها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة
فاتصل فالتحق بهم فاخبرني بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول
الله بابي انت وامي اصبت في هذا التعبير ام اخطات
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات بعضا
قيل خطاوه في التعبير لكونه عبر بحضوره صلى الله عليه وسلم اذ كان
صلى الله عليه وسلم احق بتعبيرها وقيل اخطا بمبادرته بالتعبير
قبل ان يامره به وتعقب بانه عليه الصلاة والسلام
اذن له في ذلك وقال اعبرها واجيب بانه لم ياذن له ابتدا
بل بادر هو بالسوال ان ياذن له في تعبيرها فاذن له فقال

اخطات

اخطات في مبادرتك للسوال ان تتولى تعبيرها لكني في اطلاق الخطا على ذلك
نظر والذي ظهر انه اراد الخطا في التعبير لا لكونه اتمم التعبير وقيل
خطاوه من حيث كونه اقسم ليعبرنها بحضرة صلى الله عليه وسلم
ولو كان الخطا في التعبير لم يقره عليه وقيل اخطا لكونه غير السمن
والعسل بالقران فقط وهما شيئان وكان من حقه ان يعبرهما
بالقران والسنة لانها بيان الكتاب المنزل عليه وبها تتم الاحكام كتمام
الذرة بهما وقيل الصواب في التعبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو السبب والسمن والعسل هما القران والسنة وقيل يحتمل ان
يكون السمن والعسل هما العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ فان قيل
كيف يغرض الى تبيين الخطا في هذه الوقعة مع سكوته صلى الله عليه
وسلم عن ذلك وامتناعه منه بعد سوال ابي بكر له في ذلك حيث
قال فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات قال صلى الله عليه
وسلم لا تقسم فهذا يقتضي ان السكوت عن ذلك متعين واجيب
بان الواقع من هولا في التبيين مجرد احتمالات عقلية لا جزم فيها فلا
تنافي سكوته صلى الله عليه وسلم وعدم بيانه على انه يحتمل انه انما سكت
لان في بيانه مفسدة للناس قال النووي فيما لم يبن النبي صلى الله عليه
وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم مخصوص بما اذا لم تكن هناك مفسدة
ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه من انقطاع
السبب بعثمان وهو قتله وكذلك الحروب والفتن المروية فكره
ذكرها خوف شيوعها وقوله صلى الله عليه وسلم لا تقسم اي لا تكرر
يمينك والا فهو قد اقسم او هو لوم على ما وقع منه من القسم
اي لا ينبغي لك ذلك خاتمة ومن اداب المعبر ما اخرجه عبد
الرزاق عن سمرة انه كتب الى موسى اذا راى احدكم رويا فقصها على اخيه

فليقل خيرا لنا وشرا لاعدائنا ورجاله ثقات لكن سنده منقطع وروى الطبراني
والبيهقي بسند ضعيف ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اصبح
قال هل رأى احد منكم شيئا فقال له رجل انا يا رسول الله فقال له خيرا
تلقاه وشرا تتوقاه وخيرا لنا وشرا على اعدائنا والحمد لله رب
العالمين اقصص رؤياك وينبغي ان يكون المعبر دينا حافظا تقيا
ذا علم وصيانة كاتما لاسرار الناس في رؤياهم وان يستفرق السؤال
من السايل باجمعه وان يرد الجواب على قدر السؤال للشريف
والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند
الزوال ولا في الليل ومن اداب الرائي ان يكون صادق اللهجة
وان ينام على وضوء على جنبه الايمن ولا يقرأ عند والشمس وضحاها
والليل اذا يغشى وسورة المعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك
من سيئ الاحلام واستجير بك من تلاعب الشيطان في
اليقظة والمنام اللهم اني اسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة
حافظة غير منسية اللهم ارخ في منامي ما احب ومن اداب ان لا تقصها
على امرأة ولا على عدو ولا على جاهل اه **كتاب الفتن** بكسر الفاء
وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة وكل مكروه
واصل الفتنة كالكفر والاثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من
المكروهات فان كانت من الله فهي على وجه الحكمة وان كانت من الانسان
بغير امر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الانسان بايقاع الفتنة بقوله
تعالى والفتنة اشد من القتل وان الذين فتنوا المومنين
بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها على الكتاب **عن ابن**
عباس رضي الله عنهما **ان النبي** صلى الله عليه وسلم
قال من كره من اميره شيئا من امر الدين **فليصبر** على ذلك المكروه

ولا يخرج من طاعة السلطان **فانه من خرج من السلطان** اي من طاعته
شبرا اي قدر شبر فهو كناية عن معصية السلطان ولو بادنى شيء
مات مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالجلسة بيان لهيئة الموت وحالته
التي يكون عليها اي كما يموت اهل الجاهلية بين الضلال والفرقة وليس لهم امام
يطاع وليس المراد انه يموت كافرا عاصيا وفي الحديث ان السلطان لا ينعزل
بالفسق اذ عزله يسبب الفتنة واراقة الدماء وتفريق ذات البين فالمفسدة
في عزله اكثر منها في بقايه **وفي رواية اخرى عنه انه** صلى الله عليه وسلم
قال من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه اي الشان **من فارق**
الجماعة اي جماعة المسلمين وخرج عن طاعة الامام **شبرا** اي ولو بادنى شيء
فمات الا مات ميتة جاهلية اي مات على هيئة كما يموت عليها اهل
الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدى امام بل
بل كانوا مستكفين عن ذلك مستبدين بالامور والاراء وفيه
دليل له الرواية السابقة وقيل الاستفهام الانكاري بمعنى النفي فكانه
قال لها فارق احد الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية وقيل غير ذلك
مما فيه تكلف وفي هذا حجة على ترك الخروج على ائمة الجور ولزم السمع والطاعة
لهم وقد اجمع الفقهاء على ان الامام المتغلب تلزم طاعته ما اقام الجماعات
والجهاد الا اذا وقع منه كفر صريح فلا يجوز طاعته في ذلك بل يجب مجاهدته
لمن قدر **عن عبادة بن الصامت** رضي الله عنه **انه قال دعانا النبي**
صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة **فبايعناه** وفي نسخة وبايعناه
بفتح العين **فقال** صلى الله عليه وسلم **فيما اخذ علينا** اي فيما الشرط
علينا **ان بايعنا** بفتح الهمزة والعين مفسرة **على السمع والطاعة**
في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما وبالجيم بعد النون الساكنة
في الاولى وبسكون الكاف وفتح الثانية مصدران ميميان اي في حالة

نشاطنا والحال التي تكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به وعسرنا
وتيسرنا اي فقرنا وغنانا وأثرة علينا بفتحات وبضم المعجمة وسكون
المثلثة اي ايثار الامراء لحظوظهم الدنيوية واختصاصهم اياها
بانفسهم اي وفي حال الاستيثار علينا بذلك وان لا ننازع
الامر اي الملك اهله قال في شرح المشكاة وهو كالبيان
لما قبله لان عدم منازعة هو الصبر على الاثرة وان اخذ
من طريق اخر وان رأيت اي اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك
الامر بل اسمع واطع الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند
ابن حبان واحمد ايضا وان اكلوا مالك وضربوا ظهرك الا ان تروا
ان قبل كان المناسب الا ان نرى بنون المتكلم اجيب بان التقدير يا فينا
قائلا الا ان تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة وآخره واو والحا المهملة اي ظاهرا
مجهرا كما يصرح به قوله عندكم من الله فيه برهان اي نص
من قرآن او خبر صريح لا يحتمل التاويل عن ابي مسعود
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من اشرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء
وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة
الا على شرار الناس وروي ايضا من حديث ابي هريرة رفعه
ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال
ذرة من ايمان الا قبضته وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول
لا اله الا الله فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة
من امتي على الحق حتى تقوم الساعة ظاهره انها تقوم على قوم
صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة
التي تقبض روح كل مومن ومسلم فلا يبقى الا الاشرار فتقوم

الساعة

الساعة عليهم بغتة فقوله حتى تقوم الساعة اي حتى يقرب قيامها عن انس بن
مالك رضي الله عنه وقد شكى اليه بضم السين مبنيا للمفعول اي شكى اليه بعضهم
ما القى الناس من الحجاج بن يوسف الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه فقال
انس اصبروا عليه فانه لا ياتي عليكم زمان الا والذي بعده اشر منه وزن افعل
على الاصل لانه افعل تفضيل لكن بحيثية كذا قيل وفي نسخة شر منه حتى
تقوم الساعة اي حتى تموتوا وعند الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود
قال امس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة
وعند الاسماعيلي عن الزبير بن عدي لا ياتي على الناس زمان الا والذي
الذي كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم واستشكل هذا
الاطلاق بان بعض الازمنة قد يكون فيه الشر اقل من سابقه ولو لم يكن
الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد الحجاج بيسير واجيب بحمل ذلك على الاكثر
الاغلب او ان المراد تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان
فيه كثير من الصحابة وزمن عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه
الصحابة خير من الزمان الذي بعده لحديث الصحيحين خير القرون قرني عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح بالتاء الفوقية بعد الجزم من قولهم لا يشر في
بمعنى النهي وفي نسخة باسقاط لا بلفظ النهي قال في الفتح وكلاهما جائز
فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده بفتح الفوقية
وكسر الزاي بينهما نون ساكنة اخر عين مهملة اي يقلعه من يده فيصيب
الاخ ويشد يده فيصيبه وفي نسخة ينزع بفتح الزاي بعدها غين معجمة
اي يحمله على الفساد فيقع في معصية تفضي به الى ان يقع في حفرة من
النار يوم القيمة وفيه النهي عما يفضي الى المحذور وان لم يكن

المحذور محققا سواكان ذلك في جدا وهزل وعنه رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن
بكسر الفا وفتح الفوقية بصيغة الجمع وفي بعض الروايات بالافراد
والقاعد فيها اي القاعد في زمن الفتنة عنها خير من القائم والقائم
فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي وزاد
الاسماعيلي عن ابراهيم بن سعد في اوله النائم فيها خير من اليقظان
واليقظان فيها خير من القاعد وفي حديث ابن مسعود عند
احمد وابي داود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد
باليقظان وفيه والماشي خير من الراكب والمراد من يكون مباشرا
لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اسد من بعض
فاعلاهم الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من
يكون قائما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها
وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد
كذا قرره الداودي من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة
وبعدها فا اي تطلع لها بان يتصدى ويتعرض لها والمعرض عنها
تستشرفه بالجزم اي تهلكه بان يشرف فيها هي على الهلاك يقال اشرف
المريض اذا اشرف على الموت وقال التوربشتي اي من تطلع لها
دعته الى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير هنا الاصابة بشرها
او اريد به انها تدعوه الى زيادة النظر اليها وقيل انه من استشرفت
الشيء اي علوته يريد من انتصب اليها صرعته وقيل هو من
المحاطرة والاشفاء على الهلاك اي من خاطر بنفسه فيها اهلكته
قال الطيبي ولعل الوجه الثالث اولى لما يظهر من معنى
اللام في لها ويدل عليه كلام الفايق وهو قوله من غالبها
غلبته

فمن وجد فيها وفي روايته بها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما لام
ساكنة اخره همزة اي موضع يلجأ اليه من شرها او معاذا بفتح الميم
وبالذال المعجمة وضبط بعضهم بضم الميم وهو بمعنى الملجا فليعذ
اي فليفر اليه ليسلم من الفتنة وفيه التحذير من الفتن وان شرها
يكون بحسب الدخول فيها والمراد جميعها او ما ينشأ عن الاختلاف
في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل وعلى الاول فقالت طائفة
يلزم البيوت وقال آخرون بالتحول عن بلد الفتنة اصلا
ثم اختلفوا منهم من قال اذا هجم عليك في شيء من ذلك بيته
ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وماله واهله وهو
معذور ان قتل او قتل وعن سلمة بن الاكوع السلمي رضي الله عنه
انه دخل على الحجاج بن يوسف الثقفي لما ولي امارة الحجاز بعد
قتل ابن الزبير سنة اربع وسبعين فقال يا ابن الاكوع ارتددت
على عقبيك تعربت بالعين المهملة والراء اي تكلفت في صيرورتك
اعرابيا واقمت في البادية وقوله على عقبيك بلفظ التثنية مجاز
عن الارتداد يريد انك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى
بخروجك عن المدينة فتستحق القتل وكان من رجع بعد هجرته بغير
عذر يجعلونه كالمرتد واخرج النسائي من حديث ابن مسعود مرفوعا
لعن الله اكل الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته لاعرابي
قال بعضهم وكان ذلك من جفا الحجاج حيث يخاطب هذا الصحابي
الجليل رضي الله عنه بمثل هذا الخطاب القبيح من غير ان يستكشفه عن
عذر وقيل اراد قتله فبنى الجملة التي يريد ان يجعله مستحقا
للقتل بها فقال ابن الاكوع مجيبا له لا ايدي اسكن البادية
رجوعا عن هجرتي ولكن بتشديد النون رسول الله صلى الله

صلى الله عليه وسلم اذن لي في الاقامة في البادية حوفا من الفتن وعند
الاسماعيلي انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن
له وفي رواية انه لما قتل عثمان رضي الله عنه خرج من المدينة الى الربذة وتزوج
هناك امراة وولدت له اولادا فلم يزل بها حتى قبل قبل ان يموت
بليال فنزل المدينة عن ابي عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا عقوبة لهم على سعي
اعمالهم اصاب العذاب من كان فيهم من ليس هو على منهاجهم ومن من
صيغ العموم والمعنى ان العذاب يصيب الصالحين لمنهم وعند
الاسماعيلي اصاب به ما بين اظهرهم ثم بعثوا بضم الموحدة على حسب
اعمالهم ان كانت صالحة فعقباهم صالحة والا فسيئة وذلك لان العذاب
طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعا
ان الله تعالى اذا انزل سطوته باهل ثقة وفيهم الصالحون
قيضوا منهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم وصححه ابن حبان واخرجه
البيهقي وسنده قال لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في
الثواب والعقاب بل يجازى كل احد بعمله على حسب نيته
وهذا من احكم العدل لان اعمالهم الصالحون انما يجازون بها في الاخرة
واما في الدنيا فشملهم ما اصابهم من بلا كان تكفيرا لما قد موه من عمل سيء
كترك الامر بالمعروف عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه
قال انما كان النفاق موجودا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان
وفي رواية انما هو الكفر والايمان قال السفاقسي كان
المنافقون على عهده صلى الله عليه وسلم امنوا بالسنتهم
ولم تؤمن قلوبهم واما من جاء بعدهم فانه من ولد في الاسلام
على

على فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد اه ومراد حذيفة نفي حكم
النفاق لانتفي الوقوع اذ وقوعه ممكن في كل عصر وانما اختلف الحكم
لانه صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم فيقبل ما يظهرونه من
الاسلام بخلاف الحكم بعده صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز اي تنفجر من
ارض الحجاز بسبب زلزلة تنالها الارض عن مركزها
فهي من داخل الارض كالنفس لامن خارج كصاعقة من السما
لانه خلاف ظاهر الحديث تضيء اعناق الابل ببصرى بضم الموحدة
وفتح الراء مقصورا وتنصب اعناق مفعول تضيء على انه يتعدى
والفاعل النار اي تجعل اعناق الابل ضوءا ببصرى مدينة
معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق
نحو ثلاثة عشر مرحلة وفي كامل عدي عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من
اودية الحجاز بالنار تضيء له اعناق الابل ببصرى وكان
ابتداء هذا الزلزلة عظيمة يوم الاحد مستهل جمادى الاخرة سنة
اربع وخمسين وخمسمائة او ستمائة وقيل ليلة الاربعاء ثالث
الشهر المذكور قال القرطبي واستمرت التي ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت
بقريظة عند قاع التنعيم بفرط الحرة تركب في صورة البلد العظيم
عليها سور محيط بها عليه شرافات كثيرة فيها حصون وابراج ومئذن
ويرى رجال يقودونها لا تمر على جبل الا دكته واذابته ويخرج من مجموع
ذلك نهر احمر ازرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور والحيتان
بين يديه وينتهي الى محيط الركب العراقي فاجتمع من ذلك ردم

صار كالجبل العظيم وانتهت النار الى قرب المدينة وخاف اهلها منها
خوفا شديدا واسرعوا في التصدق والاستغفار من الذنوب وكان
يأتي المدينة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم نسيم بارد ويشاهد من ذلك
النار غليان كغليان البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها
وقال بعض اصحابنا القادمين منها صاعدة في الهوا من نحو خمسة ايام من
المدينة وسمعتها رويتها من مكة ومن جبال بصري وقال ابو شامة
ووردت كتب من المدينة في بعضها انه ظهرت نار من المدينة انخرقت
من الارض وسارت منها وادي مسنى نار حتى حاذي جبل احد وفي اخر سارت منها
وادي يكون مقدار اربعة فراسخ وعرضه اربعة اميال تجري على وجه
الارض يخرج منها رماد وجبال صغار وقد ظهر ان النار المذكورة
في الحديث انها النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي
وغيره واما النار التي تحشر الناس فنار اخرى وقد تضمن
الحديث في ذكر النار ثلاثة امور خروجها من الحجاز وسيلانها
وادمنة بالنار وقد وجدا واضاة اعناق الابل ببصرى
وقد وجد ايضا فقد حما من اخبار اذارها من تيما
وبصرى على مثل ما هي من البعد في البعد فلا حاجة
الى قول بعضهم ان اضاة اعناق الابل ببصرى محمول على
المبالغة والتهويل لامر تلك النار وعنه رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوشك بكسر المعجمة اي يقرب الفرات النهر المشهور وتاوه
محرورة على المشهور ان يحسر بفتح التحتية وسكون الحا
وكسر السين المهملتين اي يكشف عن كنز من ذهب
لمن حضره فلا ياخذ بجزوم بلا الناهية منه شيا

وانما

وانما نهى عن ذلك لما ينشا عن اخذه من القتال عليه وفي
مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتل الناس عليه فيقتل
الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل
منهم لعلي اكون انا الذي انجو والاصل ان يقول انا الذي افوز
به فعدل الى قوله انجو لانه اذا نجا من القتل تفرد بالمال
وملكه وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فيتان عظيمتان
وقد وقع ذلك بين علي ومعاوية رضي الله عنهما يكون بينهما
مقتلة عظيمة ذكر ابن ابي خيثمة ان الذي قتل من الفريقين
سبعين الفا وقيل اكثر دعواهما واحدة اي دينهما واحد فالكل
مسلمون يدعوة الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله وفي نسخة دعوتهما اي دعوة كل
منهما واحدة فكل منهما يدعو الى الاسلام ويتاول انه محق
ويوخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا من
الطائفتين وكان سبب قتالهما كما رواه الترمذي
بسند جيد انه لما بلغ معاوية غلبة علي على اهل الجمل
دعا الى الطلب بدم عثمان فاجاب اهل الشام فسار اليه
علي فالتقيا بصفين فارسل معاوية اليه ان يدفع اليه قاتل
عثمان لكونه ابن عمه فله المطالبة به فاتوا عليا فكلموه
فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معاوية
فاقتتل الفريقان فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا
المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها
فال الامر الى الحكمين فجرى ما جرى من

من اختلافها واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال علي
بقتال الخوارج ولا تقوم الساعة حتى يبعث اي يظهر دجالون
بفتح الدال المهملة وكجيم المشددة جمع دجال صيغة مبالغة
ويجمع ايضا على دجاجلة لكن يفوت منه معنى المبالغة
يقال دجل فلان الحق بباطله اي غطاه ومنه اخذ
الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالا لتمويهه
على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس ويطلق
على الكذاب لوجود ما ذكر فيه قال كذابون وهو لا الكذابون
عدتهم قريبا من ثلاثين وعند ابي نعيم من حديث حذيفة
يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم
اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفي حديث ثوبان
عند ابي داود والترمذي وصححه ابن حبان وابن ستكون
في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله
زاد ثوبان انا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولا حمد وابي يعلى
عن ابي عمر وثلاثون كذابون او اكثر وعند الطبراني لا تقوم
الساعة حتى يخرج بضعون كذابا وسندهما ضعيف
وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة لا التحديد واما رواية
الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر
الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة
من زمنه صلى الله عليه وسلم الى الان لزاد على ذلك وانتهى
جماعة لوجه هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ
وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر انهم
يدعون النبوة وذاك يدعي الالوهية مع انه اكل

الكل

الكذب والتمويه وادعا الباطل ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم
بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه وتكثر الزلازل
وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل
انها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاثة عشر
شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة
سنوات الزلازل وتتقارب الزمان عن زمان المهدي لو قوع الامن
في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فتقصر مدتهم
لانهم يستقصرونه مدة ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون
ايام الشدة وان قصرت او تتقارب اهل الزمان في الجهل فيكون
كلهم جهالا او بعتدل الليل والنهار دليلا بان تنطبق منطقة
البروج على المعدل او يدنوا قيام الساعة او تقصر الايام والليالي
وتتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او
المراد بتقارب تسارع الدول في الانقضاء والقروض الى الانقراض
فيتقارب زمنهم وتتداني ايامهم او تتقارب احواله في اهله
في قلة حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى منكر لغلبة
الفسق وتظهر الفتن اي تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر الهرج
بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل وفي رواية
ابي بكرة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال
القتل وهو تفسير باللازم والا فالهرج في اللغة العربية
الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وتفسيره
بالقتل على سبيل الحقيقة انما هو بلغة الحبشة كما قاله
ابو موسى الاشقري وذلك لا ينافي استعمال العرب لما فيه
مجازا وحتى يكثر فيهم المال فيفيض بالنصب عطفا

على سابقه اي يكثر حتى يسيل حتى يهم بضم التحتيه وكسر الهاء
وتشديد الميم اي يحزن رب المال اي مالكه من اي الذي يقبل
صدقته فرب مفعول يهم والموصول فاعله وحتى يعرضه
قال الطيبي معطوف على حتى مقدر والمعنى حتى يهم
طلب من يقبل الصدقة صاحب المال فيطلبه حتى يجده وحتى
يعرضه فيقول وفي نسخة يعرضه عليه فيقول الذي
يعرضه عليه لا ارب اي لا حاجة لي به قال القرطبي في
تذكرته هذا مما لم يقع بل يكون فيما يأتي وقال في الفتح
التقييد بقوله فيكم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما
فتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض
الخ اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل
كان لا يجد من يقبل صدقته وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز
العدل وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنوا وقوله
حتى يعرضه الخ اشارة الى ما سيقع وذلك في الوقت
الذي يستغني فيه الناس عن المال لاشتغالهم بانفسهم
كزمن الدجال ولفرط الامن والعدل البالغ بحيث
يستغني كل احد بما عنده كما عند غيره كزمن المهدي
وعيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال
الاولى فكثرة المال فقط في زمن الصحابة الثانية
فيضه بحيث يكثر ويحصل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره
ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته
وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال
لكونه لا يجد من يقبل ويراد بانه يعرضه على

غيره

ولو كان يستحق الصدقة فيأبى اخذه وهذا في زمن عيسى
عليه السلام ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج النار والتشغال
الناس بالحشر وحتى يتطاول الناس في البنيان بان يريد
كل من بيني ان يكون ارتفاع بنايه اعلى من ارتفاع بنا الآخر
او المراد المباهات به في الزينة والزخرفة او اعم من ذلك وقد
وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل
بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي كنت مكانه مينا وذلك
عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله
او لهموم الدنيا وان لم يكن ذلك شيء يتعلق بدينه وعند
مسلم عن ابي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر
فيتمرغ عليه فيقول يا ليتني كنت صاحب هذا القبر
وليس به الدين الا البلا الحديث وعن ابن مسعود قال يسأتي
عليكم زمان لو وجد احدكم الموت لاشتراه وعليه قول الشاعر
وهذا العمر ما لا خير فيه ... الموت يباع فاشتريه
وسبب ذلك انه يقع البلا والشدة وكثرة الجور وذهاب الاموال
حتى يكون الموت الذي هو اعظم المصايب اهون على المرء
فيتمنى اهون المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث
الغالب والا فمثله المرأة وحتى تطلع الشمس من مغربها
فاذا طلعت ورآها الناس امنوا اجمعون فذلك حين
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في
ايمانها خيرا ظاهر ذلك ان مجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل
لا بد من انضمام عمل يقترن به وذلك ان قوله لم تكن امنت
من قبل لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها

خبرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت لا ينفع
الايمان ح نفسا غير مقدمة ايمانها قبل ظهور الايات او مقدمة
ايمانها غير كاسبة خيرا في ايمانها فلم يفرق بين النفس الكافرة اذا
اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امنت في وقته
ولم تكتسب خيرا وذلك يدل على ان الكافر والعاصي في الخلود
سواء حيث سوى بينهما في الاية في عدم الانتفاع بما يستدرك كائنة
بعد ظهور الايات واجيب عن ذلك بوجوه منها ان معنى الاية
الكريمة انه اذا اتى بعض الايات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها الذي
او وقته اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت
في خيرا فقد علق نفي الايمان ح باحد وصفين اما نفي سبق الايمان
فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه انه ينفع
الايمان السابق وحده والسابق ومعه الخير فالحكم مخصص
بذلك اليوم ومنها ان في الاية حذفا وتقديره لا ينفع نفسا ايمانها وكسبها
ثم ذكر الصفة على اللف والنشر والمعنى يوم يأتي بعض ايات ربك
لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب خيرا
قبل ما تكسبه من الخير بعد فلا ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير
وان يقع الايمان المتقدم في عدم الخلود وعن ابن مردوية عن عبد الله
ا وفي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين على
الناس ليلة تعدل ثلاث ليال من ليالكم فاذا كان ذلك يقوم فيها
المتغلون يقول احدهم فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فبينما هو كذلك
هاج الناس بعضهم ح بعض فقالوا ما هذا فيفزعون الى
المساجد فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فتصيح النار صيحة
واحدة حتى اذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من
مطلعها

مطلعها قال ح لا ينفع نفسا ايمانها قال ابن كثير هذا حديث
غريب من هذا الوجه وليس هو في شيء من الكتب الستة **ولتقومن**
الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما بغير تحتية بعد
الموحدة في ثوبهما اي بينا يبايعانه **فلا يتبايعانه ولا يطويانه**
وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تطلع عليكم قبل الساعة سحابة
سوداء من قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ
السماء ثم ينادي منادي يا ايها الناس ثلاثا ثم يقول في الثالثة
الى امر الله قال والذي نفسي بيده ان الرجلين ليتشران
الثوب بينهما فما يطويانه الحديث **ولتقومن الساعة وقد**
انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف
بعدها حاء مهملة واللقحة اللبون من النوق **فلا يطعمه** اي فلا يتيسر
ولتقومن الساعة وهو يليط بفتح التحتية وكسر اللام
بعدها تحتية ساكنة فطاء مهملة اي يصلح بالطين **حوضه**
وليسد سقوفه ليملأ ويسقى منه دوابه **فلا يسقي فيه** اي
تقوم القيامة قبل ان يسقي فيه **ولتقومن الساعة وقد رفع**
اكلته بضم الهمزة اي لقمته **الى فيه** اي الى فيه **فلا يطعمها**
اي تقوم الساعة قبل ان يضع لقمته في فيه او قبل ان
يمضغها وعند البيهقي عن ابي هريرة رفعه تقوم الساعة
على رجل اكلة في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا
كله اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة واسرعها
رفع اللقمة الى الفم **كتاب الاحكام**
المتعلق بافعال المكلفين والمراد هنا النسبة التامة

المتعلقة بامور خاصة غير ما تقدم بسم الله الرحمن الرحيم وفي
نسخة تقديمها على الكتاب عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان
استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي
برفع عبد نائب الفاعل وحبشي صفته قيل وان استعمله الامام الاعظم
على القوم لان العبد الحبشي هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش
او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في
الامر بطاعة والنهي عن مشاقته ومخالفته وعند مسلم من حديث
ابن لحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد حبشي يقودكم بكتاب الله
وفي نسخة وان استعمل عليكم اي الامام عليكم عبد احبشيا بالنصب على
المفعولية والحبشة تجيل معروف من السودان وفي رواية انه صلى الله عليه
وسلم قال لابي ذر اسمع واطع ولو لعبد حبشي كان راسه زبيبة
بزاي مفتوحة وموحدتين بينهما ساكنة تحتية واحدة الزبيب المأكول
المعروف الكائن من العنب اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لتجعدها
وسواد لونها وروي الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي الحقارة
وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها فهو على سبيل المبالغة في الحض
على طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع على ان الامارة لا تكون في العبد
ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار ما كان قبل العتق ثم لو تغلب
عبد حقيقة بطريق الشوكة وجبت طاعته لخماد الفتنة مالم يأمر
بمعصية عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم
ستحرصون بكسر الراء على الامارة اي الامامة العظمى والولاية بطريق النيابة
كولاية الشرطة والقضا وستكون ندامة لمن لم يعمل فيها بما
ينبغي يوم القيمة وفي حديث عوف بن مالك عند

البزار

البزار والطبراني بسند صحيح اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب
يوم القيمة فنعمت المرضعة الولاية فانها تدر عليه المنافع واللذات
الحاصلة وبئست الفاطمة عند انفصاله عنها بموت او غيره فانها تقطع
عليه تلك اللذائذ والمنافع ويبقى على الحسرة والتبعة وفي نسخة فنعم
المرضعة وبئست الفاطمة بسقاطة التاء من اخرهما والحاقها بالسل
تفننا والا فالحكم منهما واحد وهو انه يجوز الالحاق وتركه اذا كان
فاعلهما مونثا مجازي التانيث وقيل النكتة في ذلك ان ارضاعها
هو احب حالتيها الى النفس وفطامها اشق الحالتين عليها والله
نهو مبغوض لها والتانيث البغض حالتي الفعل اشرف حالتيه
فحمل اشرف حالتي الفعل المحبوبة واخفض حالتيه مع الحالة
المبغوضة في الكلام استعارة تبعية حيث شبه الانتفاع والالتذا
بالولاية بالارتضاع من المراة والانقطاع ذلك عنه والانفصال عنها
بموت او غيره بالفطام واشتق من ذلك مرضعة وفاطمة بمعنى
نافعة وقاطعة للنفع وفيه ان ما ينال الامير من الباسا والضر البليغ
واشد مما ينال من التنوا والسرا فعلى العاقل ان لا يلتذ بلذة تتبعها
حسرات وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب
النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضا او جعل قاضيا بين الناس
فقد ذبح بغير سكين ولاشك ان الذبح اذا كان بغير سكين كان فيه زيادة
تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح بسكين ففيه راحة له بتعجيل زهاق
الروح وقيل المراد بذلك هلاك دينه دون بدنه لان الذبح في العرف لا
يكون الا بالسكين فوقع عدوله صلى الله عليه وسلم عنه الى غيره
اشارة الى ذلك وقيل المراد بذلك انه ينبغي له ان يميت جميع
دواعيه الخبيثة وشهواته الرديه فهو مذبوح بغير سكين بل

بل بمجاهدات نفسانية وعلى هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما
قبله فالمراد التحذير منه بل وعلى هذا يحمل لانه اذا لم يكن بتلك المثابة
فلا ينبغي له ان يتولى القضاء ولهذا قال بعضهم حظ القضاء كثير وضرره
عظيم لانه قل ما يعدل القاضي بين خصمين لان النفس مائلة الى
ما تحبه ومن له منصب يتوقع جاهه ويخاف سلطنته ويرجو
يميل الى الرشوة وهو الداء العضال وما احسن قول ابي الفضل
ولما ان توليت القضاء * وفاض الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وانا * لارجو الذبح بالسكين ايضا
عن معقل بكسر القاف بن يسار بفتح التحتية والسين المهملة
المخضرمة المزني الصحابي رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه وفي
نسخة استرعاه الله رعية اي جعله راعيا اي حافظا لها
فلم يحطها اي يحفظها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة
المكسورة تحتية ساكنة وبالتنوين وفي نسخة بالنصيحة بزيادة
ال وفي اخرى بنصحه بضم النون وها الضمير لم يجد رائحة
الجنة اذا كان مستحلا لذلك او يجده مع السابقين او خروج
سمح التغليظ زاد الطبراني وعرفها يوجد يوم القيمة
من مسيرة سبعين عاما واعترض بان ظاهر الحديث انه لا
يجد لان نفي النفي اثبات وهو عكس المقصود واجيب بان
مقدرة اي الم يجد والخبر محذوف اي ما من عبد كذا الا حرم
الله عليه الجنة وقوله لم يجد رائحة الجنة استيناف فكالمفسر له
او هي بيانية فيه سبل مقدر اي عبد كذا وجاز زيادة من
للتاكيد في التاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبت

الا في بعض النسخ وعليه فلا اشكال وعنه رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما من وال
وعند مسلم من رواية ابي مليح ما من امير يلي رعية اي
يتولى رعية من المسلمين فيموت الخ فيه وفي فلم يحطها
في الحديث السابق كالام في قوله فالتقطه ال وعون ليكون لهم عدوا
وحزنا اي ليصير الامر الى ذلك لانهم لم يلتقطوه لهذا وهي لام العاقبة
والصيرورة كقولهم للموت ما تلد الوالدة وهي لم تلده لان يموت
ولكن المصير الى ذلك قاله الزجاج وقال في الكشاف هي لام الامر
التي معناها التعليل كقوله حبيتك لتكرمني ولكن معنى التعليل
فيها وارد على طريق المجاز لان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم
له شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لاجله وهو الاكرام
الذي هو نتيجة المحبي وهو اي ولكال انه غاش لهم الا حرم
الله عليه الجنة بفتح الفوقية المعجمة وبعد الالف سين معجمة ولكال
مقيدة للفعل مقصودة بالذكر بعني ان الله انما ولاه واسترعاه
على عباده ليديم النصيحة لهم لا لنفسه فيموت عليه فلما قلب
القضية استحق ان لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض
المعنى من قلده الله شيئا من امر المسلمين واسترعاه عليهم
ونصبه لمصلحتهم في دينهم او دنياهم ثم خان فيما ائتمن عليه
فلم ينصح فقد غشهم فيحرم الله عليه الجنة اه وهذا وعيد
شديد لائمة الجور من ضيع من استرعاه توجه اليه الطلب
بمظالم العباد يوم القيمة وكيف يقدر على التحمل ثم يجوز ان
يتفضل الله عليه فيرضي عنه اخصامه فهو الجواد الكريم
الرؤف الرحيم وعبر هنا بقوله الا حرم الله عليه الجنة وفيما

قبله بقوله لم يجد رائحة الجنة ولا مانع من وقوع اللفظين منه صلى
الله عليه وسلم فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ بعض قال
في الفتح وهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه بعض
الرواة عن جندب بضم الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة
ابي عبد الله البجلي الصحابي المشهور رضي الله عنه انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من سمع سمع الله
به يوم القيمة بفتح السين والميم المشددة اي من عمل للسمعة
يظهر الناس سريرته ويملا اسماعهم بما ينطوي عليه وقيل
سمع الله به اي يفضحه يوم القيمة وقيل معناه من سمع
بعيوب الناس واذاعها اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه الله
المكروه وقيل اراه الله ثواب ذلك من غير ان يعطيه
اياه ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يعلم الناس اسمعه
الله الناس وكان ذلك حظه ومن يشاقق اي يضرب الناس
وحملهم على ما يشق من الامر او يدخل عليهم المشقة او يقول
فيهم امرا قبيحا او يكشف عن عيوبهم ومساويهم يشقق الله
عليه اي يعذبه يوم القيمة جزاء وفاقا لعمله ويشاقق
ويشقق بلفظ المضارع وفك الادغام فيهما وفي نسخة
ومن يشاقق بالادغام فقالوا اي الجالسون لجندب
اوصنا فقال جندب ان اول ما ينتن بضم التحتية
وسكون النون وكسر الفوقية يقال نتن الشيء وانتن بمعنى والمنتن الرائحة
الكريهة من الانسان ونحوه بطنه فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا
اي حلالا فليفعل ومن استطاع ان لا يحال بضم التحتية وفتح الحاء مبنيا
للمفعول وفي نسخة ان لا يحول بينه وبين الجنة بملء كفه

بغير

بغير ضمير وبين بما بينه وفي نسخة ملء كفه بغير حرف الجر ورفع ملء
على انه فاعل بفعل محذوف دل عليه المتقدم اي يحول بينه وبين
الجنة ملء كفه من دم اهراقه اي صبه بغير حقه فليفعل وهذا
وان كان ظاهره انه موقوف فهو في حكم المرفوع لانه يقال بالرأي فقد
وقع مرفوعا عند الطبراني من طريق الاعمش بلفظ قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحولن بين احدكم وبين الجنة الحديث
عن ابي بكرة نفيع الثقفي رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين بتشديد النون
تاكيد للنهي حكم بفتحتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان
لان الغضب قد يهيج ويزيد الحاكم الى غير الحق وعداه الفقها بهذا
المعنى الى كل ما يحصل به التغير للفكر كجوع وشبع مفرطين ومرض
وهم وخوف مزعج وبرد مقلق وسائر ما يتعلق به القلب
تعلقا يشغل عن استيفاء النظر وعند البيهقي مرفوعا
بسند ضعيف لا يقضي الحكم الا وهو شبعان ريان واقتصر
الحديث على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته
بخلاف غيره ولو كان له حكمه على الراجح ولو خالف وحكم حال
الغضب صح ان صادف الحق مع الكراهة وعن بعض
الحنابلة يحرم عملا بظاهر النهي وهو اقتضاء الفساد
وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرا عليه بعد ان
استبان الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف حديث
حويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية
مكسورة بعدها صاد مهملة ومحيصة بضم الميم وفتح
الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد

المهملة وهما ولدا مسعود بن كعب الحارثي وهو ان محيصة ورجلا آخر
خرجا الى خيبر ليمتاروا تمرا من جهد اصابهم فقتل ذلك الرجل فقال
لليهود انتم والله قتلتموه قالوا ما قتلناه والله ثم اقبل حتى قدم على
قومه واخبرهم واقبل هو واخوه حويصة واخو القتيل على النبي
صلى الله عليه وسلم واخبروه بما وقع وقد تقدم في كتاب
الجهاد وزاد هنا انه صلى الله عليه وسلم بدء بالخبر قال اما ان
يدوا صاحبكم بفتح الاولى وتخفيف الثانية المهملة اي اما ان يعطوا
اليهود دية صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب ثم كتب صلى الله عليه
وسلم لليهود بالخبر الذي نقل اليه فكتبوا اليه انهم لم يقتلوه فقال صلى
الله عليه وسلم لاولياء القتيل اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم
اي بدله وهو الدية فقالوا لا فقال افتحلف لكم يهود فقالوا ليسوا
بمسلمين فوداه صلى الله عليه وسلم بمائة ناقة من ابل الصدقة
ودفع ثمنها من عنده او من بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك من
مصلحة قطع النزاع واصلاح ذات البين وحكى القاضي عياض
عن بعضهم تجويز صرف الزكاة في المصالح العامة وتاول الحديث
عليه حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال
بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى على السمع
والطاعة له وعدي بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهدنا
كما تقرر تقدم قريبا وهو في المنشط والمكره بفتح الميم فيهما
اي في حال نشاطنا وفي حال عجزنا عن العمل بما نومر به وقيل
في وقت الكسل والمشقة في الخروج اي عاهدناه بالتزام
السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء وان لا ننازع
الامر اهله وزاد في هذه الروايتين اي وان نقوم او نقول

بالحق

بالحق حيث ما كنا والشك هل هي بالميم او اللام من الراوي
لا نخاف في امر دين الله لومة لائم من الناس واللومة
المرة من اللوم اي لا نخاف شيئا قط من لوم احد من اللوام
ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب الطاعة
والسمع للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع او يخالفه والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان ولا يداهن فيه احدا
ولا يخافه ولا يلتفت الى لائمة ونحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال ما رايت شيئا اشبه باللمم اي بالبيان انه مكتوب على العبد
وانه لا فرار له منه وانه يمكن صدوره من جميع الجوارح مما قال ابو هريرة
وفي نسخة من قول ابي هريرة رضي الله عنه واللمم بفتح اللام المشددة
والميم الاولى اي بالصغائر كالنظرة والقبلة واللمسة والغمزة
واصل اللمم ما قل وصغر وقيل ان يلم بالشيء من غير ان يرتكبه يقال
الم بكذا اذا قاربه ولم يخالطه وقال هو سعيد بن المسيب ما لم
على القلب اي خطر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب
اي قدر على ابن ادم حظه بالحاء المهملة والظاء المعجمة اي نصيبه
مما قدر عليه من الزنا ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم والحاء المهملة
واللام المخففة اي لا حيلة له في التخلص من ادراك ما كتب عليه
ولا بد له منه عزنا العين بالافراد وفي نسخة العينين بالتثنية
النظر بشهوة وزنا اللسان المنطق بفتح الميم وفي نسخة
النطق فيما يستلذ به من محادثة ما لا يحل له وفي حديث ابن
مسعود عند ابي نجيح قال زنا العينين النظر وزنا الشفتين
التقبيل وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين المشي والنفس
تتمنى بحذف احدى التاءين وفي نسخة تتمنى باثباتهما

وتشتهي قال ابن بطال سمي النظر والنطق زنا لانه يدعوا الى الزنا
الحقيقي ولذا قال والفرج يصدق ذلك كله اي يعمل بمقتضاه
بان يصدر منه الزنا او يكذبه بان لا يصدر منه ذلك لعدم تقديره
على العبد وحفظ المولى له منه وفي نسخة ويكذبه بالواو ونسبة
التصديق والتكذيب الى الفرج مجاز كقوله صلى الله عليه وسلم
صدق الله وكذب بطن اخيك والا فهما من صفات الخبر فالاول
مطابقته للواقع والثاني عدمها فشبه وقوع ذلك من الفرج على
طبق ما صدر من الجوارح وعدم وقوعه بمطابقة الكلام وعدمها
للواقع وايضا فوقوع ذلك مستلزم للحكم به عادة فهو كناية ويؤخذ
من الحديث وصف اليد ونحوها بالزنا وفي الروضة اذا قال زنت
يدك او عينيك او رجلك فكناية على المذهب اي نوى به القذف
وقال اشهب لا يحد ولا يكون قذفا وقال ابن القاسم يحد ووجهه
بان الافعال من فاعلها نصا في الايدي قال تعالى وما اصابكم من
مصيبة فبما كسبت ايديكم فكانه اذا قال زنت يدك وصف
ذاته بالزنا لان الزنا لا يتبعض عن انس رضي الله عنه انه
مر على صبيان قال ابن حجر اقف على اسمايهم فسلم عليهم
وقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله
اي السلام على الصبيان تدريبا لهم على اداب الشريعة وفيه
سلوك التواضع ولين الجانب نعم لو كان الصبي وضيا وخشي
من السلام عليه الفتنة فلا يشرع ولو سلم على صبي لم يجب
عليه الرد لانه ليس مكلفا او سلم على جماعة فيهم صبي فردوا ثم
لم يسقط الفرض او سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد و
كالصبيان فيما ذكر النسا فيسن للرجال السلام عليهن
والعكس

والعكس فكذا المجوز بخلاف الشابة فيحرم السلام عليها ومنهن
ومنع الكوفيون ابتدا النسا بالسلام على الرجال لانهن ممنوعن
من الاذان والاقامة واستثنوا المحرم فجوزوا لها السلام
على محرمها عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لبسبب الدين
الذي كان على ابيه وهو ثلاثون وسقا من تمر لابي الشحم
اليهودي فدققت الباب بالقاف الهين من الدفع وفي نسخة
فدققت بقافين الثانية ساكنة من الدق وعند الاسماعيلي
فضربت ولمسلم استاذنت فقال صلى الله عليه وسلم
من ذا الذي يدفع الباب او يدقه او يضربه او يستاذن
قلت انا فقال صلى الله عليه وسلم انا انا الثانية
تاكيد لما قبلها كانه كرهها اي لفظ انا وفي مسند ابي داود
الطيالسي عن شعبة كره ذلك بالجزم وانما كره ذلك
لما فيه من تعظيم النفس والكناية عنها بالضمير المنافي للمنشوع
والتواضع وانما اجابه بغير ما سال عنه فانه صلى الله عليه
وسلم اراد ان يعرفه عيني من ضرب الباب بعد ان عرف ان
ثم ضاربا فاخبره انه ضارب فلم يستفد منه المقصود
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه الذي هو
جالس فيه لانتظار صلاة جمعة او غيرها ثم يجلس فيه
وفي رواية عند مسلم لا يقيمن بلفظ النهي المؤكد
بالنون وظاهر النهي التحريم فلا يصرف عنه الا بدليل
ولفظ الحديث وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس

المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص
لمن يدعوا قوما باعيانهم الى منزله لوليمة اونحوها واما المجالس التي
ليس للشخص فيها ملك ولا اذن له فيها فانه يقام ويخرج منها
وكذا اذا جلس في المجالس العامة وكان مجنونا او نائما ذمنه كالكل
الثوم بالنسبة الى المسجد وانما نهى عن ذلك لما فيه من استقاص
المسلم المقتضي لصفاين ولاشتراك الناس في المجالس العامة فمن
سبق الى شيء منها فهو احق به فاذا اقامه غيره وجلس فيه كان
عاصيا له والغصب حرام ولكن تفسحوا وتوسعوا هو عطف
تفسير ولكن ليفعل افسحوا وتوسعوا وكان ابن عمر اذا قام له
رجل من مجلسه لم يجلس فيه وهو ورع منه لاحتمال ان
يكون الذي قام لاجله استحى منه فقام من غير طيب قلب
فسد الباب ليسلم من هذا وعنه رضي الله عنه انه قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم بفنا الكعبة يكسر القاس
امتد من جانبها من قبل بابها محتبيا بيديه وفي نسخة بيده
بالافراد هكذا بان وضع يمينه على يساره موضع الرسغ
كما صوره بعض الرواة وفي حديث ابي داود عند البزار انه
صلى الله عليه وسلم جلس عند الكعبة فضم رجليه فاقامهما واحتبى
بيديه وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود انه صلى الله عليه وسلم
كان اذا جلس احتبى بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه والاحتباء
باليد يقال له القرفصاء بضم القاف والفاء بينهما راء ساكنة وبعد الصاد
المهملة الف فهمزة وهو ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه بالارض
ويجتبي بيديه فيضعهما على ساقيه وقيل هو الاعتماد على عقبيه
ومس اليتيه بالارض ويطلق الاحتباء على جمع ظهره وركبتيه
بثوبه

بثوبه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة بالنصب وفي حديث ابن عمر
اذا كانوا ثلاثة بالنصب والرفع فلا يتناجى بالياء والالف بعد
الجيم بلفظ الخبر ومعناه النهي وفي نسخة يتناج بالسقاط
الالف بعد النهي رجلان دون الاخر وفي حديث ابن عمر فلا يتناجى
اثنان دون الثالث حتى تختلطوا بالناس بالفوقية قبل
الكاف المحجمة الساكنة وقيل بالتحتية اي حتى يختلط الثلاثة بغيرهم
واحدا كان او اكثر اجل بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة
كذا استعملته العرب فقالوا اجل قد فضلكم بحذف من اي من اجل
ان يحزنه بضم التحتية وكسر الزاي وفتح ثم ضم من احزن وحزن
ولمسلم عن نافع عن ابن عمر مرفوعا اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى
اثنان دون الثالث الا باذنه فان ذلك يحزنه والعلة في
ذلك ان الواحد اذا بقي وذاوبنا دي من عداه دونه ربما ظن
احتقارهم اياه عن ان يدخلوه في نجواهم او انهم يريدون به
غائلة وهذا المعنى مامون عند الاختلاط وعدم افراده من
بين القوم بترك المناجاة فلا يتناجى ثلاثة دون واحد ولا عشرة
كما نقل عن شعيب لانه قد ينبغي ان يترك واحد لان المعنى وترك
الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد ومهما وجد المعنى فيه الحق به
في الحكم عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه بيت بالمدينة السريفة على اهله لم يوقف على تسميتهم
من الليل فحدثت بضم الحاء المهملة مبنيا للمفعول بشانهم النبي صلى
صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار انما هي عدو لكم
اي لانها كما قال ابن العربي تاتي ابداننا واموالنا منافاة

العدو وان كانت لنابها منفعة فاطلق عليها العداوة لوجود معناها
فاذا اعتم فاصفيوها عنكم قال النووي وهذا الامر عام يدخل فيه
نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها
فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر وان امن ذلك كما هو
الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفاء العلة التي علل بها صلى الله
عليه وسلم وهي خشية جر الفويسقة للفتيلة فتحرق البيت
فاذا انتفت زال المنع وذكر بعض الطبايعيين ان الله تعالى
جمع في النار الحركة والحرارة واليبوسة واللطافة والنور وهي
تفعل بكل صورة من هذه الصور بخلاف ما تفعل من الاخر فبالحركة
تفعل الاجسام وبالحرارة تسخن وباليبوسة تخفف وباللطافة
تنفذ وبالنور تضيء ما حولها ومنفعة النار تختص بالانسان
دون سايرالحيوان فلا يحتاج اليه بشيء سواه وليس به غنى عنها في
حال من الاحوال ولذا عظمها المجوس عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال رايتني اي رايت نفسي مع النبي صلى الله عليه وسلم
اي في زمنه بنيت بيتا يكنني بضم التحتية والنون الاولى
المشددة بينهما كاف مكسورة منا كن اي يقيني من المطر
ويظلني من الشمس ما اعانني عليه اي على بنايه احد من
خلق الله عز وجل تاكيد لقوله بنيت بيدي ويوخذ من ذلك ذم
البنيان الزايد على قدر الحاجة ومما ورد في ذمه حديث خباب
رفعه يوجر الرجل في نفقته كلها الا التراب او قال البنا وصححه الترمذي
واخرج له شاهدا على انس بلفظ الا البنا فلا خير فيه وفي المعجم
الاوسط من حديث ابي بشير الانصاري اذا اراد الله بعبد سوا
انفق ماله في البنيان وهو محمول على ما لا تمس الحاجة

بيديّ

اليه

اليه دون ما تمس اليه مما لا بد منه للتوطن وما يكن للبرد والحر
والتطاول فيه اشد ذما لما رواه ابن ابي الدنيا بسند ضعيف
اذا رفع الرجل بنا فوق سبعة اذرع نودي يا فاسق اين تذهب
والله اعلم كتاب الدعوات بفتح الدال والعين المهملتين
جمع دعوة بفتح اوله مصدر يراد به الدعا يقال دعوت الله اي
سالته بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديمها على الكتاب
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها اي بهذه
الدعوة على امته مقطوع باجابتها وما عداها على رجا الاجابة
واريد ان اختبي بجانبي ساكنة وفوقية مفتوحة فموحدة
مكسورة فمهملة اي ادخر دعوتي المقطوع باجابتها
شفاعة لامتي المذنبين في الاخرة وفي حديث انس لكل نبي
دعوة مستجابة فدعا بها في استجيبت فجعلت دعوتي شفاعة
لامتي يوم القيمة وهذا من كمال شفقته على امته ورافته بهم
واعتنايه بالنظر في احوالهم ومن مكرمة كرمه ان الزامته على
نفسه ومن صحة نظره ان جعلها في الدار الباقية دون الفانية
وللمذنبين لاحتياجهم اليها دون الطايعين جزاه الله عنا
افضل ما جازى نبيا عن امته عن شداد بن اوس الانصاري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيد
الاستغفار اي افضله والسيد اسم للرييس المقدم الذي يعتمد
عليه في الحوايج ويرجع اليه في الامور استعير لهذا الدعا الذي هو
جامع لمعاني التوبة كلها والاستغفار استفعال من الغفر
وهو لباس الشيء بما يصونه من الدنس ومنه قيل

اغفر ثوبك في الوعا فانه اعفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله هو
ان يصون العبد من ان يمسه العذاب والافضل الاكثر ثوابا عند
الله فالمراد ان المستغفر بهذا النوع من الاستغفار اكثر ثوابا من
المستغفر بغيره وهو ان تقول بصيغة المخاطب وفي نسخة بصيغة
الغايب اي احمد وثبت في رواية لاحمد والنساي ان سيد الاستغفار
ان يقول العبد اللهم انت وفي نسخة انت بالتكرير مرتين
ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك قال في شرح المشكاة يجوز
ان تكون حالا موكده وان تكون مقدرة اي وانا عابد لك
كقوله تعالى وبشرناه باسحاق نبيا من الصالحين وينصره
عطف قوله وانا على عهدك ووعدك اي ما عاهدتك عليه
ووعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك ما استطعت
من ذلك وفيه اشارة الى الاعتراف بالعجز والقصور عما يجب
لحقه تعالى وقد يراد بالعهد كما قال ابن بطال العهد الذي
اخذه على عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم على انفسهم
الست بربكم فاقروا له بالربوبية وادعنوا له بالوحدانية
وبالوعد ما قال لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ان من مات
لا يشرك بالله شيا وادى الفرايض حقها ما افترض عليه ان يدخل
الجنه اعوذ بك من شر ما صنعت ابو بضم الموحده وسكون
الواو بعدها همزة ممدودا اي اعترف لك بنعمتك علي وابو
بذنبي اي اعترف به واحمله بذنبي فلا استطيع صرفه عني
وفي نسخة وابوء لك بذنبي فاغفر لي وفي نسخة اغفر لي باسقاط
الفا فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال في شرح المشكاة
اعترف اولا بانه انعم عليه وهو يقيده ليشمل كل الانعام ثم

اعترف

اعترف بالتقصير وانه لم يقم بادا شكرها وعده ذنبا مبالغة في
التقصير وهضم النفس اه قال في الفتح ويحتمل ان يكون قوله ابوء
لك بذنبي اعتراف بوقوع الذنب مطلقا ليصح الاستغفار منه لانه
عد ما قصر فيه من اداء النعم ذنبا قال صلى الله عليه وسلم
ومن قالها اي الكلمات من النهار موقنا اي مخلصا بها من قلبه
مصدقا بثوابها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة
اي الداخلين لها ابتدا من غير دخول نار لان القائلين للمومن
بحقيقتها المومن بمضمونها لا يبقى الله تعالى مستمرا عصيانه
او ان الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار ومن قالها من
الليل وهو موقن اي مخلص بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل
الجنة ويحتمل ان يكون هذا فيمن قالها ومات قبل ان يفعل ما
يوفر له به ذنوبه قال بعضهم ولا يكون هذا سيد الاستغفار الا
اذا جمع شروط الاستغفار وهي صحة النية والتوجه والادب
وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الالفاظ ما يحق له
ان يسمى سيد الاستغفار فهو الاقرار لله وحده بالالوهية
والعبودية والاعتراف بانه الخالق والاقرار بالعهد الذي اخذه عليه
والرجا بما وعده به والاستعاذة من شر ما جنى العبد على نفسه
واضافة النعما الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه ورغبته
بالمغفرة واعترافه بانه لا يقدر احد على ذلك الا هو وفي كل ذلك الاشارة
الى الجمع بين الشريعة والحقيقة وان تكاليف الشريعة لا تحصل الا بمونة
الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله واتوب
اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة اظهار للعبودية وافتقار

وانتقار الكرم الربوبيا وتقليما منه لامته اومن ترك الاولى وقاله
تواضعا وانه صلى الله عليه وسلم لما كان دايم الترقى فى المقامات
القرب كان كلما ارتقى درجة ورأى ما فيها دونها استغفر منها الكن قارن
الفتح ان هذا مفرع على ان العدد المذكور فى استغفاره كان مغرقا بحسب
تورد الاحوال وظاهر الفاظ الحديث يخالف ذلك وفى حديث انس انى لاستغفر
الله فى اليوم اكثر من سبعين مرة والتعبير بالسبعين قيل هو على ظاهره وقيل
المراد التكثير والعرب تضع السبع والسبعين والسبعماية موضع الكثرة والاكثر
وفى الحديث بهم يحتمل ان يفسر بحديث ابى هريرة لاستغفر فى اليوم مائة مرة وعند
مسلم انه ليغان على قلبى وانى لاستغفر الله كل يوم مائة مرة والغين المذكور
قيل من رواة الاغبار وهو كما فى حقه صلى الله عليه وسلم كان ستر العين
بالكف كما لها وصقال من الغبار الذى يثيره الهواء ان كانت صورته صورة
نقصان من حيث هو اسبار وتغطية على ما من شانه ان يكون بادى
مكشوفا حتى يحصل ادراك المحسوسات المقصود من خلق العين كما
كانت الحدقة دايمة الانكشاف لما ضررت من الغبار الذى يثيره
الهواء وكذا بصيرته صلى الله عليه وسلم لم تزل مستوفضة لان تصطاد
بالاعتبار التى يرمى من نفاس الاغيار فاسبل عليها الغين
ستر لها وصقالا عن تلك الاعتبرة لنو وان كانت صورته
نقصا نمعناه كما وصقال حقيقة هكذا ذكره بعض
الصوفية والاولى ما قيل انه غين انوار لا غين اغيار وانه
كلما ارتقى لمقام راى ان ما كان فيه نقصا فيستغفر منه عن
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه حدث بحديثين
احدهما عن النبى صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا والاخر عن نفسه
فيكون موقوفا قال وهو الحديث الموقوف ان المومن

المومن يرى ذنوبه مفعول يرى الثانى محذوف اى كالجبال بدليل
قوله فى الاخر كذباب مر اوهو قوله كانه قاعد تحت جبل يخاف
ان يقع عليه لقوة ايمانه وشدة خوفه فلا يامن العقوبة بسبب
ذنوبه والمومن دايم الخوف والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخاف
من صغير عمله وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب بالجيم الطير المعروف
مر على انفه فلا يبالى به لاعتقاده عدم حصول ضرر بسببه
فقاله اى الذباب هكذا اى نحاه بيده او دفعه وهو من اطلاق
القول على الفعل فالفاجر لقلة تعمله يقل خوفه فيستهين بالمعصية
ودل التمثيل الاول على عامة الخوف والاخران من الذنوب والثانى
على نهاية قلة المبالات والاحتفال بها والتعبير بالذباب لكونه
اخف الطير واحقره ولانه يدفع بالاقل وبالانف للمبالغة فى
اعتقاده خفة الذنب عنده لان الذباب قل ما ينزل غالبا على
الثقيل وانما يقصد غالبا العين وباليد تاكيد للخفة ثم قال
ابى مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
هو الحديث المرفوع لا والله بلام التوكيد المفتوحة افرح اى
ارضى بتوبة عبده واقبالها والفرح المتعارف فى نفوس بنى ادم
غير جايز على الله تعالى لانه اهتزاز يجده الشخص فى نفسه
عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه او يسد به خلته او يدفع
به عن نفسه ضررا او نقصا والله تعالى الكامل لذاته الغنى
بوجوده الذى لا يلحقه نقص ولا قصور وفى ذلك المذهبان
المشهوران فالسلف اثبتوا له تعالى فرحا لكن لا يعلم حقيقته
وننزهوه تعالى عن صفات المخلوقين والخلف اولوه بانه مجاز عن رضاه
الذى هو سبب للفرح او عن ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشئ جاد

لغافلة بما سأل وبذل له ما طلب فبعد عن اعطاية تعالى وواسع كرمه
بالفرح من رحل نزل منزلا بكسر الزاي في الثاني وبه اي بالمنزل
وفي رواية بدويه بموحدة مكسورة فذال معجمة مفتوحة فواو
مكسورة فتحتية مفتوحة مشددة فهاء تانيث اي مفقرة مهلكة
بفتح الميم واللام مهلك مساكنها او من حصل فيها وفي بعض النسخ بضم
الميم وكسر اللام اي تهلك فيه من حصل بها وفي مسلم في ارض دوية
مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه
فنام نوم استيقظ من نومه وقد ذهبت راحلته فخرج في طلبها
حتى اذا اشتد وفي نسخة حتى اشتد عليه الحر والعطش
او ما شاء الله شك من الراوي وفي رواية حتى اذا ادركه الموت
قال ارجع الى مكاني بقطع الهمزة الذي كنت فيه فانام فرجع
اليه فنام نومة ثم رفع راسه بعد ان استيقظ فاذا
راحلته عنده عليها زاده طعامه وشرابه كذا في رواية
عند مسلم وعنده ايضا عن انس فانفلتت منه وعليها طعامه
وشرابه فايس منها فاتى شجرة فاضطجع في ظلها قد يئس
فبينما هو كذلك اذا هي قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال
من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اخطا من شدة
الفرح وفيه كما قال القاضي عياض ان مثل هذا اذا صدر
في حال الدهشة والذهول لا يؤاخذ به الانسان وكذا
حكايته عنه على وجه العلم او الفائدة الشرعية لا على سبيل
الهزو والعتب عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه
قال كان صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه
بفتح الجيم من الليل صفة لاخذ على طريق الاستعارة
لان لكل اخذ حظا منه وهو السكوت والنوم فكانه ياخذ منه

حظه

وتصيبه قال تعالى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه فالمضجع على هذا
يكون مصدرا وضع يده اي اليمنى كما عند احمد تحت خده الايمن
ويقال اليمنى على تانيث الخد لغة فيه وانكرها بعضهم ثم يقول
اللهم باسمك بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيا بفتح الهمزة
واموت اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعليه اموت او باسمك
المحيي احيا وباسمك المميت اموت اذ معاني الاسم الحسنى ثابتة
له تعالى فكلما اظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات
واذا قام من النوم قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا قال ابن
الاثير سمى النوم موتا لانه يزول بعده العقل والحركة تمثيلا وتشبيها
انتهى قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها اي يسلب
ما هي به حيتحساسه دراكة والتي لم تمت في منامها اي ويتوفى
الانفس التي لم تمت في منامها اي ويتوفاها حين تنام تشبيها
للنائمين بالموتى حيث لا يميزون ولا يتصرفون كما ان الموتى كذلك
وقيل التي يتوفاها في منامها هي نفس التمييز لا نفس الحياة
لان نفس الحياة اذا زالت زال معها النفس والنائم يتنفس وكل
انسان نفسان نفس الحياة التي تفارقه عند الموت والاخرى
نفس التمييز التي تفارقه اذا نام وعن ابن عباس في ابن ادم
نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس فالنفس التي بها العقل
والتمييز والروح التي بها النفس والتحرك فاذا نام الانسان
قبض الله نفسه ولم يقبض روحه واليه تقال النشور
اي الاحياء بعد الاماتة يوم القيمة وانما حمد الله تعالى على الانتباه
من النوم لانه انتفاع آلناس بالحياة انما هو ليتحرى رضى الله
وتوفي طاعته والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه

الانتفاع ولم يأخذ نصيب حياته وكان كالميت فكان قوله الحمد لله شكرا
لفعل هذه النعمة وزوال ذلك المانع قاله في شرح المشكاة عن ابن
عائذ رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا آوى
نقصر الهمزة الى فراشه اي لحافه نام على شقه بكسر الشين المعجمة الايمن ثم
قال اللهم اسلمت نفسي اليك وفجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا
منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة اي
دين الاسلام عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند ميمونة
بنت الحارث الهلالية ام المومنين خالة ابن عباس رضي الله عنهم وذكر الحديث
وقد تقدم وهو انه صلى الله عليه وسلم قام وقضى حاجته ثم توضأ وصلى
فقام ابن عباس عن يساره فاخذ بادنه فاداره عن يمينه فتكاملت
صلاته ثلاث عشرة ركعة وكان يدعو في صلاته قال ابن عباس
وكان من دعا النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل في قلبي نورا
يكشف في الاسرار وفي بصري نورا يكشف لي المبصرات وفي سمعي
نورا مظهر المسموعات وعن يميني نورا وعن شمالي وفي نسخة
يساري نورا وخص القلب والبصر والسمع بتلي الظرفية لان القلب
مقر الفكر في الآلاء والمبصرات مسارح آيات الله المصونة
والاسماع مراسي انوار وحي الله ومحط آياته المنزلة وخص اليمين
والشمال بفتح الزاي اي بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن
يمينه وشماله من اتباعه قال الطيبي وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي
نورا وخلفي نورا ثم اجمل ما فصله بقوله واجعل لي نورا تاكيد
لذلك وفي رواية وهب لي نورا على نور وفي بعض الطرق ذكر عصبي
ولحمي ودمي وشعري وبشري وشحمي وعظمي وقد سال

ص

صلى الله عليه وسلم النور في اعضائه وجهاته ليزداد في افعاله وتصرفاته
ومتعلقاته نورا على نور فهو دعا بدوام ذلك فانه كان حاصلا له لا
محالة او هو تعليم لامته وقال الشيخ اكمل الدين اما النور الذي عن يمينه
فهو المؤيد له والمعنى على ما يطلبه والنور الذي بين يديه والذي
عن يساره نورا وقايته والذي خلفه فهو النور الذي يسعى بين
يدي من يقتدي به ويتبعه فهو امام من بين ايديهم وهو له صلى
الله عليه وسلم من خلفه فيتبعونه على بصيرة كما ان المتبع على
بصيرة قال الله تعالى قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا
ومن اتبعني واما الذي قوته فهو تنزل نور الهي تدرسي بعلم
غريب لم يتقدمه خبر ولا يعطيه نظر وهو الذي يفيض من القلم
بالله ما ترده الادلة العقلية اذ لم يكن لها ايمان فان كان لها ايمان
نورا في قبلته تاويل الجمع بين الامرين وقوله واجعل لي نورا يجوز
ان صلى الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا للانوار كلها
يعني الفوا ذكرها هنا والتي لم يذكرها كانوار الاسماء الاحدية وانوار
الارواح وغير ذلك وتحقيق هذا المقام يقتضي بسطا يخرج
عن عرض الاختصار اه وفي مسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم بتسع عشرة كلمة حدثنيها كريب فحفظت منها عشرة
ونسيت منها ما بقي فذكر ما في الحديث المذكور هنا وزاد في
لساني نورا بعد قولي في قلبي وقال في آخره واجعل لي في نفسي
نورا واعظم لي نورا وعند الترمذي اللهم اجعل لي نورا في قبري
ثم ذكر القلب ثم الجهات الست والسمع والبصر ثم الشعر
والبشر ثم اللحم والدم ثم العظام ثم قال في آخره اللهم اعظم لي نورا
واعطني نورا واجعلني نورا عن ابي هريرة رضي الله عنه

انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة
احدكم الى فراشه اي اتى اليه لينام عليه فلينفضه بضم الفاء
قبل ان يدخل اليه بداخلة ازاره اي طرفه الذي
يلي جسده وحكمة ذلك لعله لسرطي يمنع قرب بعض الحيوانات لان
استتار الشارع بعيد وقال البيضاوي وانما امر بالنفض لان
المتحول الى فراشه يحل ازاره خارجة ويتقي الداخلة معلقة
فينفض بها وقال الكرماني وليفض بيده مستورة بطرف ازاره ليلا
يحصل في يده مكروه ان كان ثمة شيء هناك فانه لا يدري ما خلفه
بفتح الخاء المعجمة واللام عليه من الهوام كعقرب او حية والمستقذرات
ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اي بك استعين
على وضع جنبي ورفعه فالباء للاستعانة ان امسكت نفسي
اي توفيتها فارحمها وان ارسلتها اي رددتها فاحفظها
بما تحفظ به عبادك الصالحين وفي نسخة بما تحفظه به
وعند النسائي وصححه ابن حبان من حديث ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذ مضجعه ان يقول
اللهم انت خلقت نفسي وانت تتوفاها لك موتها ومحياها ان
احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفر لها وعند رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت وفي
نسخة اسقاط ان شئت الاولى وفي رواية زيادة اللهم
ارزقني ان شئت لان هذا التعليق صورة الاستغناء
عن المطلوب والمطلوب منه وهل النهي للتحريم او التنزيه
خلاف وحمله النووي على الثاني ليعزم المسيلة اي

فليقطع

فليقطع بالسؤال ولا يقول ان شئت كالمستغني فلو قال ذلك لم يترك
لا للاستثنام بكسر الراء ينبغي الاجتهاد في الدعاء
وان يكون الداعي على رجاء الاجابة فلا يقنط من رحمة الله تعالى فانه
يدعو اكريما وبخ فيه ولا يستثني بل يدعو دعاء الايس الفقير
وفي الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا ادعوا الله وانتم موقنون
بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه اي ادعوه
معتقدين وقوع الاجابة بتراجين لها او كونوا حال الدعاء على حالة
تستحقون بها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر
وغير ذلك من مراعات اداب الدعاء حتى تكون الاجابة على القلب
اغلب من الرد وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يستجاب اي يجاب دعاء لاحدكم اي كل
واحد منكم اذ المفرد المضاف يفيد العموم على الاصح مالم يعجل
بفتح التحتية وكسر الجيم بينهما عين ساكنة يقول بيان لقوله مالم يعجل
وفي نسخة فيقول بالفاء والنصب دعوت الله فلم يستجب
لي بضم التحتية وفتح الجيم وعند مسلم والترمذي عن ابي هريرة
لا يزال يستجاب للعبد مالم يدع باثم او قطيعة رحم ومالم يستعجل
قيل وما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت
فلم ار يستجاب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء وقوله
يستحسر بمهملات من حسر اذا اعيا وتعب وتكرار دعوة الاستمرار
اي دعوت مرارا كثيرة قال المظهري من كان له ملازمة على الدعاء
لا يقبل دعاؤه لان الدعا عبادة حصلت الاجابة او لم تحصل
فلا ينبغي للمؤمن ان يمل من العبادة وتاخير الاجابة اما لانعدام ياتي
وقتها فان لكل شيء وقتا واما لانه لم يقدر في الازل

نواها

قبول دعايه في الدنيا ليعطي عوضه في الاخرة واما الذي يوخر القبول ليلح
ويبالغ وذلك فان الله تعالى يحب الالحاح في الدعا مع ما في ذلك
من الانقياد والاستسلام واظهار الافتقار ومن يكثر قرع الباب
يوشك ان يفتح له ومن يكثر الدعا يوشك ان يستجاب له والدعا
اداب منها تقديم الوضو والصلاة والتوبة والاخلاص واستقبال
القبلة وافتتاحه بالحمد والثنا والصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم وان يختم الدعا بالطابع وهو امين وان لا يخص نفسه
بالدعا بل يعم ليدرج دعاوه وطلبه في تضاعيف دعا الموحدين
ويخلط حاجته بحاجتهم لعلها ان تقبل ببركتهم ويجاب واصل هذا
كله وراسه اتقاء الشبهات فضلا عن الحرام وفي حديث مالك بن
يسار مرفوعا اذا سالتم الله فاسيلوه ببطون اكفكم
ولا تسيالوه بظهورها فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم
رواه ابو داوود ومن عادة من يطلب من غيره ان يمد يده اليه
فالداعي يبسط كفه الى الله تعالى متواضعا متخشعا وحكمة مسح
الوجه بهما التفاول باصابة ما طلب وتبركا باوصاله الى وجهه
الذي هو اعلا الاعضا واعلاها فمنه يسري الى سايرالاعضا
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول عند حلول الكرب بفتح الكاف
وسكون الراء بعدها موحده وهو ما يدهم الشخص فياخذ
بنفسه فيغمه ويحزنه وسلم عن اي الغالبة كان اذا حزبه امر
وهو بفتح الحا المهمله والزاي وبالموحده ثم عين عليه اوغلبه وله عن
قتادة كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم
المطلق البالغ مراتب العظمة الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط

بكنهه

بصيرة الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على
استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله الا الله رب
العرش العظيم بالجر صفة للعرش ووصف بذلك لانه اعظم الاجسام
وخلقه الله مطلقا لاهل السما وقبلة للدعا وضبط بالرفع وبه
قرا ابن محيصن اخر التوبة نعتا للرب قال بعضهم وهو اولى من
جعله نعتا للعرش لا اله الا الله رب السموات والارض ورب
العرش الكريم وصف بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى الكرم
الاكرمين وقرا ابو عاية المومنين بالرفع صفة الرب كما مر وقد صدر
هذا الثنا بالعظمة المستلزمة لكمال القدرة والحلم المستلزم
لكمال الرحمة وذكر الرب المناسب لكشف الكرب لانه مقتضى التربية
ووصفه بكمال الربوبية الشاملة للعالم العلوي والسفلي والعرش
الذي يسقف المخلوقات واعظمها فاذا علم القلب ذلك اوجب له حبه
واجلاله فيحصل له الابتهاج واللذة والسرور وما يدفع عنه الهم
والكرب والغم فاذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الاوصاف
التي تضمنها هذا الحديث وجدته في غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق
وخروج القلب فيه الى سعة البهجة والسرور وانما تحصل هذه
الامور لمن استرقت فيه انوارها وباشر قلبه حقايقها فان قيل هذا ذكر
للدعا اجيب بانه ذكر يستفتح به الدعا ويكشف كربه وعن سفيان
ابن عيينة اما علمتما ان الله قال من شغله ذكري عن مسيلتي
اعطيته افضل ما اعطي السايلين ومن دعوات الكروب ما رواه
ابو داوود وصححه ابن حبان عن ابي بكرة رفعه اللهم رحمتك ارجوا
فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت
ومنها الله ربي لا اشرك به شيا رواه اصحاب السنن

الا الترمذي من حديث اسما بنت عميس عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ تعبدا او
تواضعا او تعليما لامته من جهد البلا بفتح الموحدة مع المد ويجوز
الكسر مع القصر وهي الحالة التي يتمنى بها الانسان وتشق عليه
بحيث يتمنى فيها الموت ويختاره عليها وعن بن عمر جهد البلا قلة
المال وكثرة العيال ومن درك الشقا بفتح الدال والراء المهملتين
وقد تسكن الراء للحاق والوصول الى الشيء والشقا بالسين
المعجمة والقاف الهلاك ويطلق على السبب المودي الى الهلاك
ومن سوء القضا ما يسوء الانسان ويوقعه في المكروه والسوء
منصرف الى المقضي دون القضا وهو كما قال النووي شامل
للسوء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون في الخاتمة
نسال الله حسنها و من شماتة الاعدا وهي فرح العدو
ببلية تنزل بمن يعاديه قال سفيان وهو احد رواة هذا الحديث
هذا الحديث مذكور فيه ثلاث زدت انا واحدة لا ادري اين هي
نسيت وقد اخرج الاسماعيلي الحديث من
طريق ابن ابي عمر عن سفيان فبين في ان الخصلة المزيدة الثالثة
هي شماتة الاعدا ولعل سفيان كان اذا حدث ميزها ثم طال
الامر فطرا عليه النسيان فحفظ بعض من سمع تعيينها من قبل
ان يطرا عليه النسيان لتركان بعد ان خفي عليه فيه ينها يذكر كونها
مزيدة مع ابهامها وعنه رضي الله عنه انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم فايما مومن سببته
الفا في جواب شرط يدل عليه السياق اي ان كنت سببت
مسلما وفي مسلم اللهم اني اتخذت عندك عهدا لن تخلفه

فايما

فايما مومن سببته او جلدته وفي رواية اللهم انما انا بشر فايما
رجل من المسلمين سببته او لعنته او جلدته وفي اخرى فايما مومن
اذيته شتمته لعنته جلدته وفي رواية اللهم انما محمد بشر يغضب كما
يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا الحديث وفيه فايما
مومن اذيته وفي حديث عايشة قالت دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا ادري ما هو فاغضباه
فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال اما علمت ما شارطت
ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته او شتمته او سببته
فاجعل ذلك السب او غيره مما ذكر له قربة تقربه بها اليك يوم القيمة
وفي رواية فاجعل ذلك كفارة له يوم القيمة وفي اخرى
فاجعلها له زكاة ورحمة وفي اخرى فاجعلها له صلاة
وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيمة وفي حديث عايشة
فاجعلها له زكاة واجرا وفي حديث انس عند مسلم انما انا
بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد
دعوت عليه من امتي دعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا
او زكاة وقربة تقربه بها يوم القيمة وقوله ليس لها باهل اي
عندك في باطن امره لانه ظاهره مما يظهر منه حين دعا عليه
لانه صلى الله عليه وسلم كان معتمدا بالظواهر وحساب
الناس في السرائر الى الله تعالى وفي الحديث كمال شفقته
على امته وجميل خلقه صلى الله عليه وسلم عن سعد
ابن ابي وقاص رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يامر بهؤلاء الكلمات الخمس وهي اللهم
اني اعوذ بك من البخل ضد الكرم قال الواحدي البخل

البخل في كلام العرب عبارة عن منع الاحسان وفي الشرع منع الواجب
وورد خصلتان لا يجتمعان في مومن البخل وسوء الخلق وورد داء
الامات البخيل قالت الارض اللهم اجعل هذا الصبد عن الجنة كما
جعل عبادك عما رزقه من الدنيا واعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه
الطلب لانه دعا وعبر بلفظ الخبر للدلالة على تحقق الطلب كما
قيل في غفر الله لك والباقي بك الاستعانة اي اخصك من البخل
مستعينا بك اي بعونك وقيل الالصاق وهو الصادق
معنوي لانه لا يلتصق شيء بالله ولا بصفاته لكنه الصاق
تخصيص كانه خص الرب بالاستعاذة قال الامام فخر الدين
حاصل الحمد لله والحمد وتقديم المعمول يفيد الحصر عندكا تعبده
فالحكمة في انه جا اعوذ بالله ولم يسمع بالله اعوذ لان القصد
بالاتيان بلفظ الاستعاذة امتثال الامر وقال بعضهم لتقديم
المعمول في الكلام تفنن وانبساط و الاستعاذة من الله
وتذلل فقبض عنان الانبساط والتفنن لايق لانه لا يكون
حالة خوف وقبض والحمد حالة السكر وتذكر احسان ونعم
بك من الجبن ضد الشجاعة وهي فضيلة قوة الغضب
وانقيادها للعقل واعوذ بك ان ارد بضم الهمزة وفتح
الراء والدال المهملة المشددة الى ارذل العمر اي اخسه يعني
الهرم والخرف واعوذ بك من فتنة الدنيا اي الفتنة
الواقعة فيها التي ليس هناك فتنة اعظم منها تم بينها بعض
الرواة بقوله يعني عليه الصلاة والسلام بفتنة الدنيا
فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر الواقع على
الكفار ومن شاء الله من عصاة الموحدين اعاذنا الله من
كل

كل مكروه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقول تعليما لامته او عودية منه اللهم اني اعوذ بك
من الكسل وهو التثاقل والفتور والتواني عن الامر مع القدرة
على عمله ايثارا لراحة البدن على التعب ومن الهرم وهو الزيادة في اكبر
السن المودي الى ضعف في الاعضا والمأثم بفتح الميم والراي بينهما
غين معجمة ساكنة اي الدين فيما لا يجوز او فيما يكون سببا لعجز عنه وقال
بعضهم ما دخل الدين قلبا الا ذهب من العقل ما لا يعود اليه
ومن فتنة القبر سوال منكر ونكير والمراد من شر ذلك والا فاصل
السوال واقع لا محالة ولا يدعي برفعه فيكون عذاب القبر
سببا عن ذلك والسبب غير المسبب وعذاب القبر وهو ما
يترتب بعد فتنة على المجرمين فالاول كالمقدمة للثاني
وعلامة عليه ومن فتنة النار هي سوال الخزنة على
سبيل التوبيخ والتبه الاشارة بقوله تعالى كلما القي فيها
فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير وعذاب النار بعد فتنتين
ومن شر فتنة الغنى كالبطر والطغيان وعدم تادية الزكاة
واعوذ بك من فتنة الفقر كان يحمله الفقر على الكسب الحرام
او التلفظ بكلمات مودية الى الكفر وانما ذكر لفظ الشر في الغنى
ولم يذكره في الفقر ونحوه لانه مضرته اكثر من مضرة عوزه او
تغليطا على الاغنياء حتى لا يقتروا في انفاقهم ولا يقفلوا عن هو اسهل
او ايما الى ان صورة اخواته لا خير فيها بحال او صورته وان
قد تكون خيرا وفي رواية اثبات لفظ شر في الموصوفين وفي اخرى
حذفه منهما ولا بد من تقدير حال حذفه لان كلا منهما فيه خير
باعتبار ما التقييد بالاستعاذة منه بالشر مخرج ما فيه من
الخير سواء قل ام كثر واعوذ بك من فتنة المسيح بفتح الميم

وكسر السين اخرج حاصلة بتين لان احدي عينيه ممسوحة اوكانة
يمسح الارض اي يقطعها في ايام معلومة فهو بمعني مفعول او فاعل
الدجال بتشديد الجيم اي الاعور الكذاب اللهم اغسل عني
خطاياي جمع خطية بما الثلج بالمثلثة والبرد بفتح الموحدة
والراجح الفهام وفي رواية بالماء والثلج والبرد قال التوربشتي
ذكر انواع المطهرات المنزلة من السماء التي لا يمكن حصول الطهارة
الكاملة الا باحدها تنبيها لانواع المغفرة التي لا يخلص من الذنوب
الا بها اي طهرني من الخطايا بانواع مغفرتك التي هي في تمحيص
الذنوب بمثابة هذه الانواع الثلاثة في ازالة الادناس والاوضار
ورفع الجنابة والاحداث اهـ وقيل انما مستعار للغفران
والثلج للرحمة وذكرهما بعد الماء لشمول انواع الرحمة بعد
المغفرة لاطفاء حرارة النار التي هي غاية الحرارة لاذي عذاب
النار يقابل الرحمة اي اغسل خطاياي بما اي اغفرها وزد
علي الغفران شمول الرحمة ونقني بفتح النون وتشديد القاف
قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من
الدنس اي الوسخ ونقيت بفتح المشاة الفوقية وهو تاكيد
للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها وباعد اي
بعد بيني وبين خطاياي كما باعدت اي بتبعيدك بين المشرق
والمغرب اي حل بيني وبينها حتى لا يبقى لها مني اقتراب بالكلية
عن انس رضي الله عنه انه قال كان اكثر دعا النبي صلى الله
عليه وسلم ربنا اتنا وفي نسخة اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة
وفي الاخرة حسنة الجار في قوله في الدنيا يتعلق باتنا او بمحذوف
على انه حال مني حسنة لانه كان في الاصل صفة لها فلما قدم عليه
انتصب

عذاب

انتصب حالا وفي كلامه العطف على معمولي عامل واحد وهو جائز
اتفاقا واختلف في الحسنتين فمن الحسن العلم والعبادة في الدنيا
والرزق الطيب والعلم النافع وفي الاخرة الجنة وعن قتادة العافية
في الدنيا والاخرة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من
الحسنات وعن عطية حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الاخرة
تيسير الحساب ودخول الجنة وعن عوف قال من اتاه الله الاسلام
والقران والاهل والمال والولد فقد اتاه الله في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية
والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصر على الاعدا وفي الاخرة
الفوز بالثواب والخلاص من العقاب ومنشأ الخلاف انه لو قيل
اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة لكان مثنا والجمع الحسنات
بنا على المفرد المعرف بلم فعدل عن ذلك الى التنكير المراد منه حسنة واحدة
فذلك اختلف فيها المفسرون فكل واحد حمل اللفظ على ما راه احسن
انواع الحسنة وقنا اصله اوقنا حذفت فاؤه استغنى عن
همزة الوصل فحذفت عذاب النار اي احفظنا من عذاب جهنم
او عذاب النار المراة السوء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله موجودا وممكنا
على الخلاف المشهور في ذلك الا الله وقوله وحده لا شريك له
تاكيد للحصر المستفاد مما قبله له الملك بضم الميم وله الحمد وهو
على كل شي قدير والاحوال كلها من الضمير المستتر في الخبر المحذوف
او كل واحد حال من الضمير مما قبله بناء على منع تعدد الحال فيكون
لا شريك له حالا من ضمير وحده الموول بمشتق وله الملك
حالا من الضمير المجرور في له وما بعد ذلك معطوفات

في يوم مائة مرة كانت له عدل بفتح العين اي مثل ثواب اعتاق
عشر رقاب بسكون الشين وكتبت بالتاء المثناة وفي نسخة وكتب
له بالقول المذكور مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة
وكانت له حرزا بكسر الحاء اي حصنا من الشيطان يومه ذلك
بنصب يومه على الظرفية حتى يمسي فلم يات احد بافضل مما جا
وفي رواية ما جاء به الا رجل عمل اكثر منه الاستثناء منقطع اي لكن
رجل عمل اكثر مما عمل فانه يزيد عليه او متصل بتاويل عن ابي ايوب
زيد بن خالد الانصاري الخزرجي وعبد الله بن مسعود رضي
الله عنهما انهما قالا في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه
وسلم من قال عشرا اي لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان كمن اعتق رقبة من
ولد اسمعيل صفة رقبة اي حصل له من الثواب كثواب من
اعتق ولدا من اولاد اسمعيل عليه السلام واعتاقه واعتاقها
خصه لانه اشرف الناس وعند مسلم كان كمن اعتق اربعة
انفس من ولد اسمعيل وعند احمد والطبراني قال
ابو ايوب لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نزل على فقال
يا ابا ايوب الا ادلك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول
اذا اصبح وفي رواية اذا صلى الصبح لا اله الا الله الى آخره
كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له
له عند الله عدل عشر رقاب محررين والا كان في جنة من
الشيطان حتى يمسي ولا قالها حتى يمسي الا كان كذلك
وفي رواية واذا قالها بعد المغرب مثل ذلك قال الحافظ ابن حجر
واختلاف هذه الروايات في عدد الرقاب مع اتحاد المخرج

يقتضي

يقتضي التغريج بينها فالاكثر على ذكر اربعة وجمع بينه وبين حديث ابي
هريرة بذكر عشرة لقولها مائة فيكون مقابل كل عشر مرات
رقبة من قبيل المضاعفة فيكون لكل مرة بالمضاعفة رقبة وهم مع
ذلك لمطلق الرقاب ومع كون وصف الرقبة من ولد اسمعيل يكون
مقابل العشرة من غيرهم اربعون منهم لانهم اشرف من غيرهم من
العرب فضلا عن العجم واما ذكر رقبة بالافراد في حديث ابي ايوب
فشاذ والمحفوظ الربع اهـ عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله
وبحمده الواو للحال اي سبحت الله تسبيحا ملتبسا بحمده له من
اجل توفيقه اياي للتسبيح في يوم مائة متفرقة بعضها اول
النهار وبعضها اخره او متوالية وهو افضل خصوصا في اوله حطت
عنه خطاياه التي بينه وبين الله وان كانت مثل زبد البحر
بفتحتين اي ببرغاوية وقيل ما وه وهذا وامثاله مما نوافضل وما
طلعت عليه الشمس كناية عن تجرعها عن الكثرة وقد يسئل هذا بان
التسبيح افضل من التهليل من حيث ان عدد زبد البحر اضعاف اضعاف
المائة المذكورة في مقابلة التهليل واجيب بان ما جعل في مقابلة التهليل
من عتق الرقاب مزيد على فضل التسبيح وتكفير الخطايا اذ ورد ان من اعتق
رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فحصل بهذا العتق
تكفير جميع الخطايا مع زيادة مائة درجة ويؤيده حديث افضل
الذكر التهليل وانه افضل ما قاله هو والنبيون من قبله ولان
التهليل صريح في التوحيد والتسبيح متضمن له لمنطوق سبحان الله
تنزيه ومفهومه توحيد ولا اله الا الله بالعكس فيكون افضل من التسبيح
لان التوحيد اصل والتنزيه لمشاركته عن ابي موسى عبد الله بن قيس

الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل بفتح الميم والمثلثة اي شبه الذي يذكر ربه اي بنوع من انواع الذكر ومنه قراءة القرآن والحديث ومدارسة العلم والمنقول انه يوجر على الذكر باللسان وان لم يستحضر معناه ثم يشترط ان لا يقصد به غير معناه والاكمل موافقة القلب للسان والاكمل منه استحضار معنى الذكر مع ما اشتمل عليه من التفهم المذكور ونفي التقايض عنه تعالى والذي لا يذكر اي ربه كما روي كذلك مثل الحي والميت فكما ان الحي يتزين ظاهره بنور الحياة واشراقها فيه وبالتصرف التام فيما يريده وباطنه بنور العلم والفهم والادراك كذلك الذاكر متزين ظاهره بنور العمل والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه مستشرق في حضرة القدس وسره في تجلي الوصل وغير الذاكر عاطل الظاهر وباطل باطنه قاله في شرح المشكاة وعند مسلم مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت فاعل البخاري يرواه بالمعنى فالذي يوصف بالحياة والموت حقيقة هو الساكن لا المسكن فهو من باب ذكر المحل وارادة الحال عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عز وجل ملائكة وعند مسلم سيارة فضلا بضم الفا وسكون الضاد جمع فاضل كنازل ونازل وقيل بفتح الفا وسكون الضاد اي زيادة على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق لوظيفة لهم الاحلق الذكر يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر وعند مسلم يتتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا اي تقالوا الى حاجتكم في بحثوهم بفتح التحتية وضم الحا المهملة اي يطوفون ويدورون حولهم باجنحتهم الى السما الدنيا وفي نسخة الى سما الدنيا والبا في باجنحتهم للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول الذاكرين وقيل للاستعانة

للاستعانة كما في كتبت بالقلم لان حفهم الذي ينتهي الى السما الدنيا انما يستقيم بواسطة الاجنحة قال فيسألهم ربهم وهو اعلم منهم اي بالذاكرين وفي نسخة منهم اي اعلم من الملايكة بحال الذاكرين وبجلاله حالية او معترضة اتى بها تتميما صيانة عن التوهم وفايدة السوال مع العلم بالمسبوق التعريض بالملايكة وبقولهم في بني ادم اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدما الاية ما يقول عبادي قال يقولون اي الملايكة وفي نسخة قال تقول يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك اي يقولون سبحان الله والله اكبر والحمد لله ويمجدونك بالجيم وفي رواية ويمللونك وفي حديث البزار عن انس يقطعون الايك ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسألونك قال صلى الله عليه وسلم فيقول تعالى هل راوني قال فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول تعالى كيف وفي نسخة وكيف لو راوني فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا وتحميدا واكثر لك تسبيحا وفي نسخة واشد لك ذكرا قال فيقول فما يسألوني وفي نسخة يقول ما يسألوني باسقاط الفا قالوا يسألونك الجنة قال يقول تعالى وهل راوها قال يقولون لا والله ما راوها قال يقول وفي نسخة فيقول كيف لو انهم راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول تعالى وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب وفي نسخة اسقاط يارب ما راوها قال يقول تعالى فكيف لو راوها قال يقولون لو راوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول تعالى اشهدكم اني قد غفرت لهم زاد في رواية واعطيتهم ما سالوا

Digitized by Google

قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة
وفي رواية قال يقولون يارب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس
معهم قال وله قد غفرت اي غفرت لهم وله قال تعالى هم الجلساء
لا يشقى بهم جليسهم وفي نسخة السقاط بهم يعني ان مجالستهم
مؤثرة في المجالس دنيوية في مسلم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم والتعريف
الخبر يدل على الكمال اي هم القوم الكاملون فيهم فيهم من السعادة
فتكون قوله لا يشقى بهم جليسهم استينافا والبيان الموجب وفي هذه
العبارة مبالغة في نفي الشقاء عن جليس الذاكرين فلو قيل يسعد
بهم جليسهم لكان في ذلك غاية الفضل لكن التصريح بنفي الشقاء
ابلغ في حصول المقصود وفي هذا الحديث ترغيب للملائكة
وتنبيه على ان تسبيح الادميين وتقديسهم اعلا واشرف من تقديسهم
وتحميدهم لحصوله مع عدم المشاهدة ووجود المانع والتصوارف
بخلافه بالنسبة للملائكة **كتاب الرقاق** بكسر الراء وبالقاف في
بينهما الفرجع رقيق وهو الذي فيه رقة وهي الرحمة ضد
الغلظة اي كتاب الكلمات المرققة للقلوب ويقال للكسير الحياء
رق وجهه اي استحيا وقال الراغب الرقة في الجسم ضد الصفاقة
كثوب رقيق وثوب رقيق وفي النفس ضدها القسوة كرقيق
القلب وقاسيه وغيرهما عنهم النساي في سننه
الكبرى بقولهم كتاب الرقائق وكذا في نسخة معتمدة
للبخاري والمعنى واحد وتسمية احاديث الباب بذلك
لما فيها من الوعظ والتنبيه الذي يحصل القلب رقيقا
ويحدث فيه الرقة **بسم الله الرحمن الرحيم** وفي نسخة
تقديم البسملة على الكتاب **عن ابن عباس رضي الله عنهما**

ان

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **نعمتان** تثنية نعمة وهي
الحالة الحسنة وقال الامام فخر الدين المنفعة المفعولة على وجه الاحسان
الى الغير وزاد الدارمي من نعم الله **مغبون فيهما** اي في النعمتين **كثير من**
الناس رفع بالابتدا وخبره مغبون مقدما والجملة خبر نعمتان
وهما **الصحة** في البدن **والفراغ** من الشواغل بالموانع المانع له
عن العبادة والغبن بفتح المعجمة وسكون الموحدة النقص في البيع
وبتحريكها في الراي اي ضعف الراي فكانه قال هذان الامران
اذا لم يستعملا فيما ينفي فقد غبن صاحبهما فيهما اي باعهما
بخسن لاجرعا قبته او ليس له في ذلك راي البتة وقد يكون
الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة لاشتغاله بالمعاش
وبالعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ وقصر في نيل الفضايل
فذلك الغبن كل الغبن لان الدنيا سوق الارباح ومزرعة
الاخرة وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الاخرة فمن استعمل
فراغه وصحته في طاعة مولاه فهو المغبوط ومن استعملهما في
معصية الله فهو المغبون لان الفراغ يعقبه الشغل والصحة
يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم **عن ابن عمر رضي الله عنهما**
انه **قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بمنكبي** بكسر
الكاف والموحدة وتخفيف التحتية وضبط بعضهم
بتشديدها بلفظ التثنية **وقال كن في الدنيا كانك**
غريب قدم بلدا لا مسكن له فيها يأوي به خال عن الاهل
والعيال لم ترخ عن تشبيه بذلك فقال **او عابر**
سبيل لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم
فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد البعيد

الغبن

وبينه وبينها مفاوز مهلكة فانه لا يقيم في الطريق ومن ثم عقبه بقوله
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا
اصبحت فلا تنتظر المساء اي سر دايما ولا تقصر في السير ساعة فانك اذا
قصرت فيها انقطعت عن المقصود وهلكت في تلك المفاوز وخذ من زمن
صحتك لمرضك وعند احمد والترمذي استمكر اي سر سيرك القصد في حال صحتك
بلا لقفع به وزد عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك
من تلك الزيادة قايما مقام ما لعله يفوت حال المرض والضعف
او استعمل في الصحة فقط بالطاعة بحيث لو حصل تقصير في المرض لا
يخل بذلك ومن حياتك لموتك اي خذ نصيب الموت وما يحصل به
من عموم العمل في الستم يعني لا تقصد في المرض عن السير كل القصد
بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهي الى لقاء الله وما عنده من
الفلاح والاخبت وخسرت وعند احمد فانك لا تدري يا عبد الله لعلك
اسمك غدا اي هل يقال لك شقي ام سعيد او هل يقال لك حي ام
ميت وفي حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك
قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل
شغلك وحياتك قبل موتك فالعاقل اذا امسى لا ينتظر الصباح
واذا اصبح لا ينتظر المساء بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك
فيعمل ما يبقى نفعه بعد موته ويبادر ايام صحته بالعمل
الصالح فان المرض قد يطرا فيمنع من العمل فيخشى على من فرط
في ذلك ان يصل الى المعاد بغير زاد لمن لم يتهيأ الفرصة
يندم وما احسن قول من قال

اذا هبت رياحك فاغتنمها ... فان لكل خافقة سكون

ولا تغفل من الاحسان فيها ... فما تدري السكون متى يكون
اذا ظفرت يداك فلا تقصر ... فان الدهر عادته يخون

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى
الله عليه وسلم خطا مربعا مستوى الزوايا وخط خطا في
الوسط خارجا منه اي من الخط المربع وخط خططا بضم الخاء وتكسر
وبضم الطا الاولى وتفتح صغارا الى جانب هذا الخط الذي
في الوسط من جانبه الذي في الوسط وصورته التي يتنزل
عليها سياق الحديث هكذا

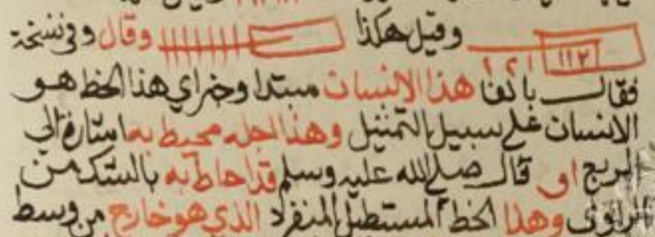

وقيل هكذا

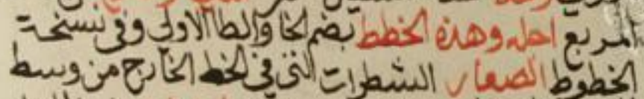

وقيل هكذا

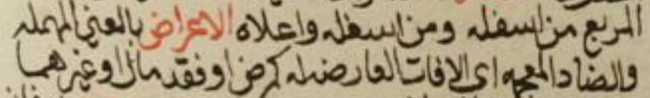

وقال وفي نسخة
فقال بالفا هذا الانسان مبتدا وخبره هذا الخط هو
الانسان على سبيل التمثيل وهذا اجله محيط به اشارة الى
المربع او قال صلى الله عليه وسلم قد احاط به بالشك من
الراوي وهذا الخط المستطيل المنفرد الذي هو خارج من وسط
المربع امله وهذه الخطط بضم الخا والطا الاولى وفي نسخة
الخطوط الصغار الشطرات التي في الخط الخارج من وسط
المربع من اسفله ومن اعلاه الاعراض بالعين المهملة
والضاد المعجمة اي الافات العارضة له كمرض او فقد مال او غيرهما
والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص معين فان اخطاه اي فان
تجاوز عنه هذا العرض وسلم منه وفي نسخة هذه بالتانيث
نهشه بالنون المعجمة اي اصابه واخذه هذا وان اخطاه
هذا العرض نهشه اي اخذه هذا العرض الاخر وهو الموت
فمن لم يمت بالسبب مات بالاجل والحاصل ان الانسان يتقاطع
الامل ويختلجه الاجل دون الامل وفي نسخة اسقاط

الها من لفظ احظاه في الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات
السم مبالغة في الاحتراز عن انس رضي الله عنه انه قال خط
النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل الذي يومله
الانسان وهذا اجله والخط الاخر الانسان وفي نسخة هذا
الانسان وهذا اجله فيكون الخط الاخر هو الامل والخطوط الاخر
التي تقرض له فنيما بالميم هو كذلك اي خط الامل بعيد اذ جاه
الخط الاسود الاقرب وهو الاجل المحيط اذ لا استكان الخط المحيط
هو الاقرب من الخط الخارج منه وعند البيهقي في الزهد خط خطوطا
وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا هذا مثل ابن ادم
ومثل التمني وذلك الخط الامل بينما يومل اذ جاه الموت
وعند الترمذي بلفظ هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده
عند قفاه ثم بسطها وقال وثم امله وثم اجله اي ان اجله
اقرب اليه من امله عن ابي هريرة صوابه عن ابي عمر رضي الله عنه
انه قال كنا اذا بايعنا بسكون الغين رسول الله صلى الله
عليه وسلم على السمع للاوامر والنواهي والطاعة للامير
يقول لنا فيما استطعتم بلفظ الجمع وفي نسخة فيما استطعت
بالافراد اي يقول للمبايع منا ذلك وهذا من رحمته بهم وشفقته
عليهم جزاه الله عنهم احسن الجزاء وعنه ظاهره عن ابي هريرة
وليس كذلك كما مر بل للضمير لابن عمر رضي الله عنه انه قال
قبل لما اصيب الا بالتخفيف تستخلف خليفة بعدك على الناس
قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر اي حيث
استخلفه وان اترك الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين
فيه من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر

رضي

رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بحرم ولا فعل منصوصا
فيه على الشخص المستخلف وجعل الامر في ذلك شوري بين من
قطع لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه
راي الجماعة التي جعلت الشوري فيهم واثنوا عليه خيرا فقال
راغب وراهب اي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه وودت
اني نجوت منها كفافا لا اني ولا علي لا اتحمل احيا وميتا عن جابر بن سمرة
بفتح الهمله وضم الميم رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يكون اثني عشر اميرا وعند مسلم لا يزال امر
الناس ماضيا ما وليهم اثني عشر رجلا وقال عليه الصلاة والسلام
كلمة لم اسمعها فقال ابي سمرة انه قال كلهم من قريش وفي رواية
فسالت ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش
وعند ابي داود لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال جابر فكبر
الناس وضجوا ولعل هذا هو سبب خفا الكلمة المذكورة عليه وفيه ذكر
الخليفة التي تختص بولايتهم وهي كون الاسلام عزيزا وعند ابي داود
لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثني عشر خليفة كلهم تجتمع عليه
الامة فيحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثني عشر مدة عزة الخلافة
وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة كما في
رواية ابي داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا وجد فيمن اجمع عليه
الناس الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة في زمن
الوليد بن يزيد فانفصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية فاستاصلوا
امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود
صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة فتفرق
الناس عليهم وقد وقع المائة الخامسة في الاندلس وحدها ستة

النفس كلهم تسمى بالخليفة ومنهم صاحب مصر والعباس ببغداد الذين كان
يدعى الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخوارج ويحتمل ان يكون الاثنى
عشر خليفة بعد الزمن النبوى وان جميع من ولى الخلافة من الصديق
الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهما اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل
مدتهما وهما معاوية بن يزيد والضحاك ومروان بن الحكم والباقون الاثنى
عشر نفسا على الولاية كما اخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن
عبد العزيز سنة احدى ومائة وتقرضت الاحوال بعده وانقضى القرن
الاول ولا قدح في ذلك قوله في الحديث الآخر يجتمع عليه الناس لانه
محمول على الاكثر الاغلب لان هذه القصة لم تنقد منهم الا في الحسن بن علي
وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بانهما خالفاهم ثم بايعت
استحقاقا الا بعد تسليم الحسن وقتل ابن الزبير وكانت الامور في تلك
الزمنة هولا الاثنى عشر منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف
ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر هذا وفي كلام المصنف تقدم
وتاخير مخالفة لترتيب الاصل ولعل ذلك وقع من بعض النساخ بان قدم
بعض الاوراق على بعض لامر ما ونسخكم وحده والله اعلم **كتاب**
التمني تفعل من الامنية والجمع اماني وهو طلب ما لا طمع فيه نحو قولهم
ليت الشباب يعود يوما فاذ عوده مستحيل عادة اوما فيه عسر نحو قول
منقطع الرجا من المال ليتني بما لا اجح به فان حصول المال ممكن ولكن فيه
عسر ويتمنع ليت عذابي فان عذابا واجب المجيء واما الترجي فهو توقع
المحبوب نحو لعل الحبيب قادم والاشفاق اي الخوف في المكروه نحو فلعلك
باخع نفسك اي قاتلها والمعنى اشفق على نفسك ان تقتلها حسرة على ما
فاتك من اسلام قومك والحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن لا في الواجب
والترجي لا يكون الا في الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموت

فحمل

فحمل منه اوافك **بسم الله الرحمن الرحيم** وفي نسخة تقديمها على الكتاب **عن انس**
رضي الله عنه انه قال لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا
تتمنوا بفوقيتين وفي نسخة حذف احداهما **الموت لتمنيت** اي الموت وانما نهى
عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة الحياة ومايترتب عليها من الفوايد
ولان الله تعالى قدر الاجال فتمني الموت غير راض بقضا الله وقدره لكن
ان خاف على دينه الوقوع في الفتنة جاز بلا كراهة **عن ابي هريرة رضي الله**
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنين لاناهية وفي نسخة
لا يتمنى وهو اتي ورد في صورة النفي للتاكيد **احدكم الموت** في رواية من ضر نزل
به ثم علل ذلك بقوله **اما محسنا** اي لانه اما ان يكون محسنا **فلعله يزداد**
خيرا واما ان يكون **مسيا فلعله يستعتب** اي يطلب العتبى اي الرضى
عنه فمحسنا ومسيا خبر ان لكان المحذوفة مع اسمها ويحتمل انهما الاحوال
من فاعل يتمنى وهو احدكم واتى بعد كل بما يتبعه على علة النهي عن تمني
الموت والاصل لا يتمنى احدكم الموت حال كونه محسنا ومسيا اي سواء
كان على حالة الاحسان او الاساءة اما ان كان محسنا فلا يتمنى الموت
لعله يزداد احسانا على احسانه فيضاعف ثوابه واما ان كان
مسيا فلا يتمنى ايضا لعله يندم على الاساءة ويطلب الرضا منه ويكون
ذلك لسيئاته محو سيئاته التي اقترفها وفي الحديث المصرح بكراهة
تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة بعد ونحو ذلك من يشتاق
الدنيا اما اذا خاف فتنة في دينه فلا كراهة كما مر والله اعلم **كتاب**
الاعتصام هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام
الاستمساك بالشيء فالمعنى هنا الاستمساك **بالكتاب** اي القران **و**
السنة وهي اقواله صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريراته وهمه
والمراد امتثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا

والحبل في الاصل هو السبب وكما وصلك الى الشيء فهو حبل واصله في الاجرام
واستعمل في المعاني مجاز والمراد به هنا القرآن لقوله عليه الصلاة و
السلام في الحديث الطويل بل هو حبل الله المتين عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي اي امة الاجابة يدخلون
الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة اي من عصاهم فاستثناهم تقليلا
عليهم زجرا عن المعاصي او المراد امة الدعوة والامن ابى اي كفر بامتناعه عن
قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن
عصاني فقد ابى قال في شرح المشكاة ومن يابى مقطوع عن محذوف اي
عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفهم وكان من حق الجواب ان يقال
من عصاني فقد ابى فعدل الحاذكن تنبيها على انهم ما عرفوا ذلك ولا هذا
اذ التقدير من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه
وزاغ عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع الموجود
وضع المسبب موضع المسبب ويؤيد هذا التاويل ايراد هذا الحديث
وكما بالاعتصام بالكتاب والسنة والتصريح بذكر الطاعة والمطيع
هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الاهوا والبدع عن جابر
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال جاءت ملائكة الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل
وميكائيل ويحتمل ان يكون مع كل واحد منهما غيره واقتصر على من
باشر الكلام ابتدا وجوابا وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي
وحسنه وصححه ابن خزيمة تنام عيناه فرقد وكان
اذا نام نفخ قال فبينا انا قاعد اذا اتى برجال
عليهم ثياب بيض الله اعلم ما بهم من الجمال فجلست
طائفة منهم عند راس رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم وطائفة منهم عند رجليه فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان
العين نائمة والقلب يقظان قال بعضهم هذا تمثيل يراد به حياة القلب
وصحة حواسهم وقال بعضهم هو بيان وتحقيق لما ان النفوس القدسية
الكاملة لا يضعف ادراكها بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوا ان
لصاحبكم هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم مثلا فاضربوا له مثلا
فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان
فقالوا مثله صلى الله عليه وسلم كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها
مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها بعدها موحدة
مفتوحة فمثناة تحتية اي وليمة وقيل بالضم الوليمة وبالفتح ارب الله الذي
ارب به عباده دعا فيتعين هنا الضم وبعث داعيا يدعو الناس
اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب
الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وفي حديث ابن مسعود
عند احمد بنى بيتا فاحسنه ثم جعل مادبة وذعى الناس الى طعامه
وشرابه فمن اجابه اكل من طعامه وشرب من شرابه ومن
لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها بكسر الواو المشددة اي اولوا
الحكاية والتمثيل له صلى الله عليه وسلم يفقهها من اول
تاويلا اذا فسر بما يؤول اليه الشيء والتاويل في اصطلاح العلما
تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال بعضهم انه نائم
وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان كرر فقال
بعضهم انه نائم ثلاث مرات فقالوا فالدار الجنة والداعي محمد
صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود عند احمد
اما السيد فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام
واما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة

ومن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله لانه رسول صاحب
المائدة فمن اجابه ودخل في دعوته اكل من المائدة ومن عصى محمدا صلى الله عليه
وسلم فقد عصى الله فان قيل التشبيه يقتضي ان مثله صلى الله عليه
وسلم هو مثل الباني لا مثل الداعي حيث قال كمثل رجل بنى دارا
اجيب بان في الكلام حذفا والتقدير ان لصاحبكم هذا ممن ارسله
مثلا وقوله فقالوا مثله اي مع من ارسله فخ ويدل لذلك حديث
الترمذي وهو خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت
في المنام كان جبريل عند راسي وميكائيل عند رجلي احدهما لصاحبه
اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما
مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بنيانا ثم جعل فيها
مايدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول
ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار هو الاسلام ومن دخل الاسلام
دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها اهـ لكنه راعى الاحتياط ثم يمثل
حصة الرب بالرجل الكريم وان تمم الله في قوله فقد اطاع الله واجيب ايضا
بان هذا ليس من التشبيه المعروف وهو تشبيه المفرد بالمفرد بل من
التمثيل الذي وجهه منتزع من امور متعدده وقد يضم بعضها الى بعض
وقوله كمثل رجل مطلع للتمثيل اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل
داع بعثه رجل كقول امرئ القيس

كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي

حيث شبه القلوب الموصوفة بالعناب واليابسة بالحشف ومحمد
صلى الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء اي ميز وفي نسخة فرق بسكون الراء
على المصدر ووصف به للمبالغة اي بمعنى اسم الفاعل اي فارق بين الناس
المومن والكافر والصالح والطالح بانه تميزت الاعمال والثمار وهو

الذي

كا

كالتعليل للكلام السابق لانه مشتمل على هذا وموكد له وفيه
ايقاظ للنائم من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب و
السنة والاعراض عما يخالفهما وعن ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة والحاء المهملة اي لن يزال
الناس يتساءلون وفي نسخة يتسالون بتشديد السين والتساؤل
جريان السوال بين اثنين فصاعدا اي يسال بعضهم بعضا ويجري بينهم
السوال في كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان
او النفس حتى يبلغ الى ان يقال هذا الله خالق كل شيء اي هذا مسلم
وهو ان الله خالق كل شيء وكل شيء مخلوق وهو شيء فمن خلق الله
زاد في رواية فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته عن التفكر في هذا
الخاطر وفي مسلم فليقل امنت بالله وفي رواية له ورسله ولابي داود
والنسائي وقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم ينفل عن يسار
ثم يستعيذ والحكمة في قوله ذلك ان تلك الصفات منبهة على
ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا لما احد بمعنى الذي
لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق
وكذا ما بعده وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
لا ينزع العلم منكم بعد ان اعطاكموه انتزاعا بنصب على
المصدرية وفي نسخة بعد ان اعطاهموه بالهاء اي لا ينزعه من
الناس بعد ان اعطاهموه ولكن ينزع منكم وفي نسخة منكم
مع قبض العلماء بعلمهم فيه نوع قلب والتقدير ولكن ينزعه بقبض
العلماء مع علمهم او المراد بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر
وتبقى على الصحيفة فيبقى بفتح التحتية والقاف

من اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله لانه رسول صاحب
المادبة فمن اجابه ودخل فى دعوته اكل من المادبة ومن عصى محمدا صلى الله عليه
وسلم فقد عصى الله فان قيل التشبيه يقتضى ان مثله صلى الله عليه
وسلم هو مثل الباني لا مثل الداعي حيث قال كمثل رجل بنى دارا
اجيب بان فى الكلام حذفا والتقدير ان لصاحبكم هذا ممن ارسله
مثلا وقوله فقالوا امثله اى مع من ارسله فخ ويدل لذلك حديث
الترمذي وهو خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى رايت
فى المنام كان جبريل عند راسى وميكائيل عند رجلى احدهما لصاحبه
اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما
مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بنيانا ثم جعل فيها
مايدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول
ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار هو الاسلام ومن دخل الاسلام
دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها اهـ لكنه راعى الاغلب حيث لم يمثل
حصة الرب بالرجل الكريم وان تحمل له فى قوله فقد اطاع الله واجيب ايضا
بان هذا ليس من التشبيه المعروف وهو تشبيه المفرد بالمفرد بل من
التمثيل الذي وجهه منتزع من امور متعدده وقد يضم بعضها الى بعض
وقوله كمثل رجل مطلع للتمثيل اذ لو اريد التشريق لقيل مثله كمثل
داع بعثه رجل كقول امرئ القيس

كان قلوب الطير رطبا ويابسا ... لدى وكرها العناب والحشف البالى

حيث شبه القلوب الموطبة بالعناب واليابسة بالحشف ومحمد
صلى الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء اى ميز وفى نسخة فرق بسكون الراء
على المصدر ووصف به للمبالغة اى بمعنى اسم الفاعل اى فارق بين الناس
المومن والكافر والصالح والطالح بانه تميزت الاعمال والثمار وهو

الذي

كا

كالتعليل للكلام السابق لانه مشتمل على معناه وموكد له وفيه
ايقاظ للنائم من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب و
السنة والاعراض عما يخالفهما وعن ابن مالك رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحده والحاء المهملة اى لن يزال
الناس يتساءلون وفى نسخة يتسالون بتشديد السين والتساؤل
جريان السوال بين اثنين فصاعدا اى يسال بعضهم بعضا ويجرى بينهم
السوال فى كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين العبد والشيطان
او النفس حتى يبلغ الى ان يقال هذا الله خالق كل شىء اى هذا مسلم
وهو ان الله خالق كل شىء وكل شىء مخلوق وهو شىء فمن خلق الله
زاد فى رواية فاذا بلغه فليستعذ بالله وليته عن التفكر فى هذا
الخاطر وفى مسلم فليقل امنت بالله وفى رواية له ورسله ولابى داود
والنساى وقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم ينفل عن سيارة
ثم يستعيذ والحكمة فى قوله ذلك ان تلك الصفات منتهية على
ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد بمعنى الذي
لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق
وكذا ما بعده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
لا ينزع العلم منكم بعد ان اعطاكموه انتزاعا بفتح على
المصدرية وفى نسخة بعد ان اعطاهموه بالهاء اى لا ينزعه من
الناس بعد ان اعطاهموه ولكن ينزع منكم وفى نسخة منكم
مع قبض العلما بعلمهم فيذهب قلب والتقدير ولكن ينزعه بقبض
العلما مع علمهم او المراد بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر
وتبقى على الصحيفة فيبقى بفتح التحتية والقاف

ناس جهال يستفتون بفتح الفوقية قبل الواو والساكنة اى يطلب منهم الفتوى
فيفتون بضم التحتية والفوقية برايهم فيضلون بضم التحتية ويضلون
وعند احمد عن ابى مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب
العلماء واستدل بالحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول
الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لانه صريح فى رفع العلم
بقبض العلماء وفى توسيد امر الجهال ومن لازمه الحكم بالجهل وان النفى
العام ومن يحكم به استلزم ان ترفا الاجتهاد والمجتهد وعورض هذا
بحديث لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على من ناوأهم حتى يأتى امر الله واجيب
بانه ظاهر فى عدم الخلو لا فى نفى الجواز وبان الدليل الاول اظهر
للتصريح فيه بقبض العلم تارة وورفعه اخرى بخلاف الثانى عن
ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتى باخذ القرون
قبلها بموحدة مكسورة بعدها الف ميم مفتوحة وخاء معجمة ساكنة اى
سيرتهم وفى نسخة بما الخذ بالباء الموحدة والفعل الماضى وفى
اخرى ما خذ بميم مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن
بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس وفى رواية الامم والقرون
شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة وفى نسخة شبرا شبرا
وذراعا ذراعا فقيل يا رسول الله هولاء الذين يتبعونهم
كفارس والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون
المعهودون للمقتدى بهم الاولئك الفرس والروم وهما جبلان
مشهوران من الناس وعينهما لانهما اذ ذاك اكبر ملوك الارض
واكثرهم رعية واوسعهم بلادا وكلمة من فى قوله ومن الناس
بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام الانكارى وفى

حديث

حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا
جحر ضب لتبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن
غيرهم قال فى الفتح ولم اقف على تعيين القائل ولا نبى فى هذا ما سبق
من انهم كفارس والروم لان الروم النصارى وفى الفرس كان يهود
مع ان ذكر الشبر والذراع والطريق على سبيل التمثيل ويحتمل ان تكون
الحوالة باختلاف بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان هناك
قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل
اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بامور الديانات اصولها
وفروعها عن عمر رضى الله عنه انه قال بعث الله محمدا صلى الله عليه
وسلم بالحق الدين وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل
بضم الهمزة وكسر الزاى اية الرجم بالرفع وفى نسخة فكان
فيما انزل بفتح الهمزة اية الرجم بالنصب وهى قوله الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما البتة ثم نسخ لفظها وبقى حكمها عن عمرو بن
العاص رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد اى اراد الحاكم ان يحكم
فاجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد
اتفاقا ويحتمل كما فى الفتح ان تكون الفاء فى قوله فاجتهد تفسيرية
لا تعقيبية ثم اصاب بان وافق ما فى نفس الامر من حكم الله
فله اجران اجر على الاجتهاد واجر على الاصابة واذا حكم فاجتهد
اى اراد ان يحكم فاجتهد ثم اخطا بان وقع ذلك على غير حكم الله
فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط وفى ذلك دليل على ان الحق
عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى فيها حكم فمن وجده اصاب

ومن فقده اخطا وفيه ان المجتهد يخطئ ويصيب والمسئلة مقررة في
الاصول والحاصل انه اختلف في المسيلة التي لا قاطع فيها من مسايل
الفقه فقال بعضهم كل مجتهد فيها مصيب وقيل حكم الله فيها تابع
لظن المجتهد فما ظنه فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق من
قلده وفي كل حادثة ما لو حكم الله تعالى به الا له والمجتهد مصيب في
اجتهاده مخطئ في حكمه اذا اصاب خلاف الواقع وربما قالوا مخطئ
انتهاء لا ابتدا وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد قال
بعضهم وهو ظاهر مذهب الشافعي والله تعالى في كل واقعة حكم سابق
على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين ثم اختلفوا فقيل عليه امارة
ودليل وقيل هو كذلك في نصيبه من شاء الله اصابته ويخطيه من لم
يشاء ذلك والصحيح الاول وعليه فقيل ان المجتهد مكلف باصابة
الحق وهو الصحيح لامكانها وقيل لا لانها ليست في وسعه ثم اختلفوا
فيها اذا اخطا الحق هل ياثم والصحيح لا ياثم بل له اجر لبذله وسعه
في طلبه كما يوخذ من الحديث وقيل ياثم لعدم اصابة المكلف بها
اما المسيلة التي فيها قاطع من نص واجماع واختلف فيها القديم
الوقوف عليها فالمصيب فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك
ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب ثم اذا
اخطا نظي فان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر
الوصول اليه لم ياثم على الصحيح وان قصر اثم اتفاقا لتركه الواجب
عليه عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه كان
يحلف بالله ان ابن الصياد وفي نسخة بن الصايد بالالف
بعد الصاد يوزن ظالم واسمه صاف هو الدجال قال الراوي وهو
ابن المنكدر فقلت له تحلف بالله اي كيف تحلف بالله ومن اني لك
ذلك

ذلك قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف ايم بالله
على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم
استشكل هذا مع ما سبق في الجنايز من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي
صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط
عليه اذ هو صريح في انه تردد في امره فلا يدل سكوته على انكاره عند
حلف عمر على انه هو وقد قالوا ان شرط العمل بتقرير النبي صلى الله
عليه وسلم ان لا يعارضه التصريح بخلافه واجيب بان تردده
صلى الله عليه وسلم كان قبل ان يعلمه الله بانه الدجال فلما علمه
لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في
الخبر شك فيكون ذلك من تلطفه صلى الله عليه وسلم لعمر صرفه
عن قتله وقال في المصابيح ما حاصله وقد يقال انه كان صلى الله
عليه وسلم لم ينكر على عمر حلفه لكونه حلف على غلبة الظن وليس
بسكوته صلى الله عليه وسلم تقرير على باطل واما البيان
فقد تقدم منه صلى الله عليه وسلم حيث اشار الى انه متردد
بقوله له ان يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما
حلف عمر على ذلك صار حالفا على غلبة ثم هذا السكوت على
حلف عمر على امر غيبي لا على حكم شرعي ولعل مسيلة السكوت والتقرير
مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور الغيبية اهـ وقال البيهقي ليس
في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف عمر
فيحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في امره ثم جاه
التثبت من الله انه غيره على ما تقتضيه قصة تميم الداري وفي كما في
مسلم انه صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميم الداري ركب في
سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج سبعة ايام ثم نزلوا في

جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة فذهبوا حتى دخلوا الدير فاذا فيه اعظم رجل ما رأيناه قط
في الدير قالوا فانطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم رجل ما رأيناه قط
خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت
فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح وانه
اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا
هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهي محرمة علي كلتيهما كما قال النبي ص ان الدجال
الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن صياد وتكون الصفة التي في ابن
صياد وافقت ما في الدجال ولكن حاصل انه وقع الشك في انه الدجال الذي
يقتله عيسى بن مريم عليه السلام واما كونه احد الرجال الذين ابتلى الله بهم
الذرية صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي الساعة دجالين كذابين
فلا شك وعند مسلم عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي
ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال ولدت بالمدينة وانا الان ارجو
مكة واختلف السلف فيه بعد كبره فقيل انه تاب عن ذلك القول وما عاش
بالمدينة وانهم لما اراد والصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى يراه الناس
وقيل لهم انتهدوا وقيل انه فقد يوم الحرة حتى قيل انه مات وفي
الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن ولا يتوقف ذلك على العلم

كتاب رد الجهمية

اي الرد على الجهمية بفتح الجيم وسكون الهاء وبعد الميم تحتية مشددة
وهم طوائف ينسبون الى جهم بن صفوان من اهل الكوفة وغيرهم
اي والرد على غيرهم وهم القدرية واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم
في كتاب الفتن وكذا الرافضة في كتاب الاحكام وهو لا الفرق

الاربعة

الاربعة رؤس المبتدعة التوحيد اي في التوحيد مصدر وحد يوحد
ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه
وهو اثبات ذات غير مشبهة بالذوات ولا معطلة عن الصفات والكلام
على ذلك مبسوط في محله عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعث رجلا قال هو كلثوم بن الهرم وقيل غيره على سرية
امير عليها وهو متعلق ببعث او بمحذوف وحال من رجل على قلة لا صفة
لفساد المعنى لانه يقتضي كونه على سرية قبل البعث وليس كذلك فكان
يقرأ لاصحابه في صلاتهم اي التي يصليها بهم وفي نسخة في صلاته وختم قراءته
بقل هو الله احد السورة الى اخرها وهذا يشعر بانه كان يقرأ غيرها
معها في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير
الفاتحة في كل ركعة واحدة والمراد انه كان من عادته ان يقرأها
بعد الفاتحة فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسألوه لم يختم
بقل هو الله احد فقال الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن فانا احب ان اقرأها
اسماه وصفاته واسماؤه مشتقة من صفاته وانا احب ان اقرأها
فجاؤا فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اخبروه ان الله تعالى يحبه لمحبته قراءتها ومحبة الله تعالى لعباده ارادة
الثواب لهم عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر بالرفع افعل تفضيل من
الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عن ذلك فالمراد
لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون
بتشديد الدال له اي لله ينسبون اليه الولد والاستشكال بان الله منزه
عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبياءه اذ في ايذائهم

الولد ايذا النبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته ثم
يعافيهم من العلل والبليات والمكروهات ويرزقهم ما ينتفعون به
من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات والرازق خالق الارزاق
والاسباب التي يمتنع بها والرزق المنتفع به وكل ما ينتفع به فهو
رزقه سواء كان مباحا او محظورا والرزق نوعان محسوس ومعقول
ومنه سماع الحديث فانه يعد رزقا عند المحدثين وقال بعض المحققين
الرزاق من رزق الاشباح عوايد لطفه والارواح عوايد كشفه وحظ
العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحق الا الله فلا
ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه
ويجعل يده خزينة ربه ولسانه وصلة بينه وبين الناس في وصول
الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف
المال ودعا الخير وغير ذلك لسنا رحطا من هذه الصفة قال
القشيري من عرف ان الله هو الرزاق فرد بالقصد وتفرغ لله تعالى دوام
التوكل عليه ارسل السؤال الى غير ان لقنا الينا شيأ من ذلك
فكتب اليه بعض دهاقين مولاك فكتب اليه السؤال الدنيا حقيرة
وانت حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي غير
مولاي فسمة همته العلية ان لا يطلب من الله الا ما يليق بحضرته
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول اعوذ بعزتك اي بمنعتك وقوتك وغلبتك والعزيز
الغالب من قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القدرة المتعالية عن
المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي ونفت تنزيهي
وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي واشتد
ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل الذي لا مثل له ويكون
من اسما التنزيه وقيل الذي تتعزز الاحاطة بوصفه ويعسر

الوصول

الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت
الالباب دون ادراك نفحة وكلت الالسن عن استيفاء مدح جلاله
ووصف جماله وحظ العارف منه ان يعز نفسه فلا يستفيئها بالمطامع
الدنية ولا يذلها بالسؤال من الناس والافتقار اليهم لا اله الا انت
الذي لا يموت بلفظ الغايب وفي رواية اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت
ان تضلني انت الحي الذي لا يموت والجن والانس اي وغيرهم فهو تغليب لما لا يعقل
له يموتون وكلمة ان تضلني في تلك الرواية متعلقة باعوذ اي من ان
تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة واستغنى عن ذكر جايد
الوصول لان نفس المخاطب هو المرجوع اليه وبه يحصل الارتباط ولذلك
المتكلم كخوان الذي يسمتني او جيدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق
في امه ونفذه كتب اي امر القلم ان يكتب في كتابه وهو يكتب على
نفسه جملة حالية وفي نسخة هو يكتب وهو بيان لقوله كتب
وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة وروي بكسرها مع
التنوين فيهما اي موضوع وروي بفتحها فعل ماض مبني للفاعل
عنده اي علم ذلك عنده على العرش مكنونا عن ساير خلقه مرفوعا
عن خبر الادراك والله منزه عن الحلول في المكان ونسبة الكتب اليه
ينساه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملايكة الموكلين بالمكلفين
وفي رواية فوق العرش وفيه تنبيه على تقيض الامر وجلالة القدر
فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم
فوق العرش ولعل السبب في ذكر والعلم عند الله تعالى ما تحت
العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل
ذلك كذا ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله انا رحمتي

تغلب غضبي والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال العذاب الى من وقع عليه الغضب
لان السبق والغلبة باعتبار التعلق لا باعتبار الصفات لانها قديمة والقدر
ليس مسبوقا بالغير اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى
ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقع على سابقة عمل من العبد المحارث

وعنه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل انا عند ظن عبدي بي فان ظن اني اعفو عنه واغفر له قله ذلك
وان ظن اني اعاقبه واخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجا
على الخوف وقيد بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فالقول بالتساوي
الاعتدال فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظائف العبادات موقنا بان الله يقبله
ويغفر له لانه وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف ذلك
ايس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن مات على ذلك وكل الى ظنه واما ظن
المغفرة مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة واذا ذكرني

اذا ذكرني في معنى مخصوصية اي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعا
والاعانة وهي غير المعاونة المعلومة من قوله تعالى وهو معكم
اينما كنتم فان المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتقديس
سرا في نفسه ذكرته بالثواب والرحمة سرا في نفسي وان ذكرني في ملا
ذكرته في ملا خير منهم وهم الملا الاعلا ولا يلزم منه تفضيل الملائكة
على بني آدم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين هم خير من ملا الذاكرين
الانبيا والشهدا فلم يتحصر ذلك في الملائكة وايضا فان الخيرية انما
حصلت بالذكر والملا معا فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الملا
الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالمجموع على المجموع وان

تقرب الي بشبر تقربت اليه ذراعا بالنصب اي بمقدار شبر وفي نسخة
بشبر بالباء تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا بكسر

المجهة

المجهة اي بمقدار ذراع تقربت منه وفي نسخة اليه باعا اي بمقدار باع وهو
طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وان وفي نسخة ومن
اتاني يمشي اتيته هرولة اي اسرع اي يعني من تقرب الي بطاعة قليلة
جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وان كان كيفية
اتيانه بالطاعة على التاني فاتيتاني بالثواب له على السرعة والقرب والهرولة
مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه
الاطلاقات واسنادها مستحيلة على الله تعالى على سبيل الحقيقة وفي
الحديث جواز اطلاق النفس على الذات فهو اذن شرعي في اطلاقها عليها او
يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر عليه قوله تعالى ويحذركم الله نفسه

وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز
وجل اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه
حتى يعملها بفتح الميم فاذا وفي نسخة فان عملها بكسر الميم فاكتبوها
عليه بمثلها من غير تضعيف فان تركها من اجلي اي خوفا مني
فاكتبوها له حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس
كاملة واذا اراد عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة
زاد في رواية ابن عباس كاملة اي لا نقص فيها فان عملها بكسر الميم فاكتبوها
له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف زاد في رواية ابن عباس الى اضعاف
كثيرة اي بحسب الزيادة في الاخلاص وعنه رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا فقال يا رب اصبت ذنبا
فاغفر لي ذنبي فقال ربه علم وفي نسخة اعلم بصيغة الاستفهام عبدي ان له
ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وفي نسخة يغفر الذنوب
ويأخذها غفرت لعبدي ذنبه ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم
اصاب ذنبا اخر وعند مسلم ثم عاد فاذنب فقال يا رب اصبت اخر اي

مضاهاهم

ربنا اخر فاغفر لي وفي نسخة فاغفر لي فقال ربه علم وفي نسخة اعلم بهمزة
الاستفهام عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه غفرت
لعبدي ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر فقال يا رب
اصبت ذنبا اخر فاغفر لي فقال ربه علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ به غفرت لعبدي وفي نسخة باسقاط قوله علم عبدي ان له ربا الثالثة
الى آخر الحديث وفي اخرى فليعمل ما شاء اي اذا كان هذا دابه يذنب الذنب فيتوب
منه ويستغفر لانه يذنب الذنب فيعود اليه فان هذا توبة الكذابين قال ابو
العباس في المفهم هذا الحديث يدل على عظم فضل الاستغفار وكثرة فضل الله
وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن الاستغفار هو الذي يثبت معناه في القلب
مقارنا للسان ليتحلل به عقدة الاصرار ويحصل معه الندم وبشهد له
حديث خياركم كل مفتن توابون اي الذي يتكرر منه الذنب والتوبة وكلما
وقع في ذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على
تلك المعصية وهذا الذي استغفاره يحتاج الى استغفار وفي حديث
ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب له
والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه لكن الراجح ان
قوله والمستغفر الخ موقوف وقال ابن بطال وفي هذا الحديث ان المصر على
المعصية في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له بالحسنة التي جاء بها
وهي اعتقاد ان له ربا خالقا يعذبه ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل
عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والحسنة اعظم من التوحيد
فان قيل ان استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار اكثر من طلب المغفرة
وقد يطلبها المصر والتائب ولا دليل في الحديث على انه تاب مما سأل الغفران عنه
بان ندم واقلع وعزم على ان لا يعود والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك لا
بحسب اصل الوضع لكن غلب عند كثير من الناس ان لفظ الاستغفار لله

معناه

معناه التوبة ممن كان ذلك معتقده فمن يريد التوبة لا محالة وذكر بعضهم ان
التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه
والمشهور انه لا يشترط بل تحصل الندم والاقلاع من الذنب والعزم على ان لا
يعود ومن اعظم شروطها الندم لانه يستلزم الاقلاع والعزم ومن ثم جاء الحديث
الندم توبة اخرجه ابن ماجة وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود عن انس رضي الله
عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت
بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة من التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول
منه وفي نسخة بفتح المعجمة والفاء مع التخفيف قلت يا رب ادخل الجنة بفتح
الهمزة وكسر الخاء المعجمة من الادخال من كان في قلبه حبة خردل من ايمان وفي حديث
اخر انا لله تعالى هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف في سائر الاخبار فيدخلون
فيقول الله تعالى وفي نسخة ثم اقول يا همزة يا رب ادخل من كان في قلبه ادنى
شيء من الايمان وهو التصديق القلبي الذي لا بد منه قال انس كاني انظر الى
اصابع النبي صلى الله عليه وسلم حين يقلله عند قوله ادنى شيء ويشير الى الخنصر
ضبعه بالقلة وقال في الفتح كانه يضم اصابعه ويشير بها وقال الا اود ثم
اقول خلافا في سائر الروايات فان فيها ثم يقول لان الله امر الذي يخرجه تفقه
في الفتح بان الموجود عند اكثر الرواة ثم اقول بالهمزة فاقول على التوفيق
بينهما بانه صلى الله عليه وسلم يسأل ذلك اولا فيجاب الى ذلك ثانيا فوقع في
احدى الروايتين ذكر السؤال وفي البقية ذكر الاجابة وفي مستخرج ابي نعيم عن ابي بكر بن عياش
اشفع يوم القيمة فيقال ادخل الجنة من في قلبه سعيرة ومن في قلبه جزة ومن في قلبه شعيرة
فهذا من كلام الربيع البني صلى الله عليه وسلم وهو يؤيد رواية من قال بالياء وعنه
رضي الله عنه ذكر حديث الشفاعة وهو اذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم في
بعض فيأتون ادم فيقولون اشفع لنا الى ربنا فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم
فانه خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كلم الله

فيأتون نوحا فيقول ليست لها وقد تقدم مطولا من رواية ابي هريرة مع تغيير
لبعض الالفاظ وزاد هنا في آخره فيأتون عيسى عليه السلام فيقول ليست لها
ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فيأتون وفي نسخة فاتوني فاقول انا لها اي
للشفاعة فاستاذن على ربي فيؤذن لي اي بالشفاعة الموعود بها في فصل
القضا ففيه حذف وفي مسند البزار انه صلى الله عليه وسلم يقول يارب عجل
على الخلق الحساب اذ يتم تذهب كل امة مع ما كانت تعبد ويوتى بجهنم والموازين
والصراط وتناثر الصحف وغير ذلك ثم من هنا ابتدى بيان الشفاعة الاخرى
الخاصة بامته فقال ويلهمني بضم الهاء وفي نسخة فيلهمني الله محامد
وفي نسخة بحامد اجمع بها الان محصورة الاذ فاجمد تلك المحامد واخر له ساجدا
فيقال وفي نسخة فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط بسكون
وفي نسخة بفتحها السكت واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي اي اشفع
في امتي هو متعلق بمحذوف وحذف لضيق المقام وشدة الاهتمام وان قيل ان
الخلايق اجتمعوا واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فكيف خص امته بقوله امتي
واجيب بانه وقع في حديث ابي هريرة بعد قوله فيأتون محمدا فيقوم وفي ذلك
له في الشفاعة اي التي يلجأ الناس اليها فيها وهي الاراحة من كرب الموقف ثم يجاسبون
ويمرون على الصراط ويتساقط بعضهم في النار فتجي الشفاعة في الاخراج منها فيقول
صلى الله عليه وسلم يارب امتي امتي فيقال وفي نسخة فيقول اخرج
منها اي من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان قال فانطلق فافعل
ما امرت به من الاخراج ثم اعود فاحمد ربي تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال
وفي نسخة فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع
فاقول يارب امتي امتي فيقال وفي نسخة فيقول اخرج منها من كان في قلبه
مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء المشددة او خردلة من ايمان فاخرجه بالجزم
على الامر وفي نسخة اسقاطها والذرة واحد الذر وهو النمل الصغير او الهبا

الذي يظهر في عين الشمس او غير ذلك فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد
ثم اخر له ساجدا فيقال وفي نسخة فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك
وسل تعط واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي فيقال وفي نسخة فيقول
انطلق فاخرج من كان في قلبه ادنى ادنى ادنى من مثقال حبة خردل من ايمان
من هو دل من ايمان فاخرجه من النار فيقال وفي نسخة ثم يجيء ثم وجده
وفائدة التكرار في الادنى التاكيد فهو بالغ اقصى المبالغة باعتبار الادنى البالغ هذا
المبلغ في الايمان وهو التصديق ويحتمل ان يكون التكرار للتنويع على الحبة والخردلة
اي فاي حبة من اقل خردلة من الايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان
وانه يزيد وينقص فانطلق فافعل وفي رواية عنه ثم اعود الرابعة فاحمده
بتلك المحامد وفي نسخة اسقاط المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع
راسك وقل يسمع اي لك وسل تعطه بها السكت واشفع تشفع فاقول
يارب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله فيقول عز وجل وعزتي
وجلالي وكبريائي وكبري وعظمتي لاخرجن بضم الهمزة منها من قال لا اله الا الله
مع محمد رسول الله وفي مسلم ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك او لكن وعزتي وجلالي
وكبريائي وعظمتي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس هو ذلك الذي انت تفعله انما انا افعل ذلك تحقيقا لاسمي جلالا
لتوحيدك واعترض بانه اعتبر التصديق القلبي مع القول المذكور ولم يكمل الايمان فما وجه
الترقي من الادنى اليه وان لم يعتبر التصديق بل مجرد اللفظ دخل المنافق وهو غير مراد
واجيب بحمل هذا على من اعتقد ظاهر اللفظ واهمل العمل بمقتضاه ولم يتحقق قلبه فيسلم
عليه ولا منافاة فيخرج المنافق لوجود التصميم منه على الكفر بدليل الرواية الاخرى
في الحديث فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي من وجب عليه الخلود
وهو الكافر وظاهر قوله في حديث مسلم ليس ذلك لك مخالف لحديث ابي هريرة اسعد
الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله الا ان يقال المختص بالله تعالى
هو من حصل منه تصديق مجرد عن الثمرة والمختص بالنبي صلى الله عليه وسلم

ان هو

من حصل منه ذلك مع المرة من ازدياد اليقين والعمل لكن حصل منه نوع تقصير استحق
بسببه دخول النار فلا اختلاف ولا اشكال وقال البيضاوي وهذا الحديث مخصص لقوله
قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة ويحتمل
ان يجري على عمومه ويحمل على حال او مقال اهـ عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خبر مقدم وما بعده صفة لهما وصفة اي كلمتان
فهو من باب اطلاق الكلمة على الكلام كالكلمة الشهادة والمبتدا سبحان الله لانهما وان كانا
منصوبين على الحكاية فهما في محل رفع ولا يرد ان الخبر متى والمبتدا ليس كذلك لانه
على حذف العاطف اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان
الخ وقدم الخبر ليتشوف السامع الى المبتدا فيكونا اوقع في النفس وادخل في القبول الان
الحاصل بعد الطلب اعز من المنساق بلا تعب كقوله ثلاثة تشرف الدنيا بهم الخ
شمس الضحى وابو اسحق والقمر ورجح بعضهم كون سبحان الله هو الخبر لانه موخر لفظا والاصل
عدم مخالفة اللفظ محله الا لموجب بوجه ولانه محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان
فانه انما يكون محط الفائدة باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل في الميزان المحبة
للرحمن لا باعتبار ذاته اذ ليس متعلق الغرض الاخبار منه صلى الله عليه وسلم عن سبحان الله الخ
بانهما كلمتان بل بما لحظ وصفه بما ذكر فكان اعتبار سبحان الله الخ خبرا اولى وهو من
قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله مع عامله المحذوف الاول والثاني مع عامله
الثاني عما اريد لفظه والجمل المتعددة اذا اريد لفظها اي مرتبة قبيل المفرد الجامد ولذا
لا تحمل ضميرا هو وقد يقال الاولى ان يكون سبحان الله الخ هو المبتدا لانه معلوم وكلمتان
باعتبار وصفه بما ذكر هو الخبر لانه مجهول والقاعدة اذا اجتمع معلوم ومجهول يجعل
المعلوم مبتدا والمجهول خبرا خبر حبيبتان الى الرحمن تثنية حبيبة بمعنى محبوبة وفعيل
اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل
وامراة قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة وحي فوجه لحوق علامة
التانيث هنا المشعرة بجانبة الاوجبة ومناسبة التخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى

الفاعل

الفاعل لا المفعول والمراد محبوبيته قائلها ومحبة الله لعبده ايصال الخير
له والتكريم وخص اسمه الرحمن دون غيره من الاسماء الحسنى لان كل اسم منها
يذكر في المكان اللائق به كقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هنا
لما كان جزاء من يسبح بحمده تعالى الرحمة ذكر في سياقها الاسم المناسب لذلك
وهو الرحمن خفيفتان على اللسان اللين حروفها وسهولة خروجها فالمنطوق به
سريع وذلك لانه ليس فيها من حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية والتي حروف
الاستعلاء بيض سوى حرفين الباء الموحدة والظاء المعجمة وقد اجتمعت فيها حروف اللين
الثلاثة الالف والواو والياء وبالجملة فالحروف السهلة الخفيفة فيها اكثر من العكس ثقيلتان
في الميزان حقيقة لكثرة الاجور المدخرة لقائلها ولحسنات المضاعفة الدالة عليها فالموزون
نفس الكلمات لان الاعمال تجسم وقيل صحائفها لحديث البطاقة المشهور وقوله حبيبتان
مخففتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان كما مر وفي بعض الرواية تقديم حبيبتان وتاخير
ثقيلتان وفي رواية كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان
الله اسم مصدر لسبح بالتشديد وقياس مصدر فعل المشدد اذا كان صحيح اللام
التفعيل كالتسليم والتكريم وقيل مصدر فعل المشدد اذا كان صحيح لانه سمع له فعل
ثلاثي وهذا من الاسماء اللازمة للاضافة وقد تفرد فاذا افرد منع الصرف للتعريف
وزيادة الالف والنون كقوله اقول لما جاني فخره سبحان وجاء منونا
كقوله سبحانه ثم سبحانا يعود له وقبلنا سبح الجودي والجد فقيل صرف
ضرورة وقيل هو نكرة قبل وبعد ان نوى تفريقه بقي على حاله وان
نكر اعرب منصرفا وهو لازم النصب بفعل مقدر لا يجوز اظهاره وعن الكسائي
انه منادى حذف منه حرف النداء والتقدير يا سبحانك ومنعهم ظهور النحويين واضافته
الى المفعول اي تنزيه الله لنفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به مما
يلحق كل نقص وذكر بعضهم انه يستعمل على اربعة اوجه احدها ان يكون مصدرا تاكيديا كما في ضربت ضربا ومنه في قوة قولنا التسبيح الذي

تنبيها فالمحذوف للفعل اضيف المصدر الى المفعول ومعنى اسبح الله انزهه تنزيها خاصا
الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا يليق به وانه مقدس ازلا وابدا وان لم يقدسه احد الثاني
يكون مصدرا نوعيا كما يقال اعظم السلطان اي تعظيما يليق بجنابه وبنا سبحان يتصف
بالسلطنة فالمعنى اسبحه تسبيحا يختص به ويليق بجنابه فالاضافة للاختصاص
لا الى الفاعل ولا الى المفعول الثالث يكون مصدرا نوعيا كما يقال اذكر الله مثل اذكر الله
فالمعنى اسبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله لنفسه اي مثل تسبيح سبح الله نفسه
وهو على حذف مضاف واقع صفة لمصدر محذوف فالاضافة في سبحان الله
الى الفاعل الرابع يكون مصدرا اريد به الفعل مجازا كما ان الفعل يراد به المصدر
مجازا كقوله يسبح بالمعيدي وذلك لان المصدر جزء من مفهوم الفعل وذكر البعض
واراده الكل مجاز كعكسه والواو في قوله وبحمده هو مع سبحان الله جملة واحدة
وقيل عاطفة اي وبحمده سبحته فذلك جملتان وقيل الحال اي اسبحه ملتبسا
بحمدي له من اجل توفيقي للتسبيح ونحوه والباء للملابسة ولحمده مضاف للمفعول كما
تقرر وقيل للاستعانة ولحمده مضاف للفاعل اي اسبحه بما حمد به نفسه اذ ليس كل
تنزيه محمودا لا ترى ان تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفات وتسبيل
للمسببية اي اسبح الله واثني عليه وبحمده قال الخطابي المعنى وبعونك الذي وفقتني
توجب على احد ان سبحتك لا يجوز وقد يريد انه مما اقيم فيه المسبب مقام السبب
وقدم التسبيح على التحميد لتقدمه التخلية على التحلية وختم بقوله سبحان الله
العظيم ليجمع بين مقامي الرجاء والخوف اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان
فيقتضي الرجاء والعظيم يقتضي الخوف من هيبته تعالى وفي رواية سبحان الله
العظيم سبحان الله وبحمده وكون التسبيح دون التحميد لعتنا بشان التسبيح
لكثرة المخالفين فيه وفي الحديث من علم البديع المقابلة والموازنة في التسبيح
لانه قابل الخفة على اللسان في الميزان وقال حبيبتان الى الرحمن ولم يقل
الى الرحيم لاجل الموازنة بقوله على اللسان ومن علم البيان الاستعارة

ع قوله

في قوله خفيفتان سميت بذلك سهولة جريانهما على اللسان بخفة المحمول من
الامتعة واشتق من ذلك خفيفتان بمعنى سهلتا الجري على اللسان
لقلة حروفها ورشاقتها واما ثقيلتان فهو حقيقة عند اهل السنة اذ الاعمال
تتجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليهما واشارة الى ان سائر التكاليف
صعبة شاقة على النفوس وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في
الميزان وقد روي في الاثار ان عيسى عليه السلام سئل عما بال الحسنة
تثقل والسيئة تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها
فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها
فلذلك خفت عليك ولا يحملنك على فعلها خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم
القيمة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جائز وان المنهي عنه
في قوله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا ومتضمنا
للباطل لا ما جاء غير قصد او تضمن حقا ويوخذ من ذلك ان السجع ليس بشيء
فلا يورد على ان الممنوع منه صلى الله عليه وسلم ما كان عن قصد كما تقدم
هذا وندب التسبيح والتحميد في السنة على انواع شتى ففي مسلم عن سمرة
مرفوعا افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضرك
افضل الذكر بعد القرآن ولانك كائنة غراس الجنة كما ورد في حديث
الاسراء وفي الترمذي انه صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان
والحمد لله تملاه ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه
وهذا يحتمل ان يراد به التسوية بين التسبيح والتحميد في ان كلا منهما
ياخذ نصف الميزان فيملاه او ان يراد به تفضيل الحمد على
التسبيح وانه وحده يملا الميزان لان الاول دل على التنزيه والثاني
على التحميد اذ لا يستحق الحمد المطلق الا من كان منزها
عن النقائص وفي مسلم عن جويرية انه صلى الله عليه وسلم صلى

الصبح وخرج وتركها في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة فقال لها
ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم فقال صلى الله عليه وسلم لقد
قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت اليوم لوزنتهن سبحان الله
وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وعن سعد بن
ابي وقاص انه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة بين يديها نوى او حصا
تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما
خلق في السما وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك
وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا حول
ولا قوة الا بالله مثل ذلك وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في كل يوم مائة حطت
عنه خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وظاهر حصول ذلك لمن قالها متوالية
ومتفرقة في مجلس او مجالس في اول النهار واخره لكن الافضل ان
تكون متوالية والظاهر ان هذه الفضائل الواردة في التسبيح ونحوه
تحصل لكل ذاكر وان لم يكن من اهل الدين والصلاح فضل الله واسع
وفي الترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد
اقرئ امتك مني السلام واخبرهم بان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها
قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
والقيعان جمع قاع وهو المستوي من الارض والغراس بمعنى ما يغرس
وهذا دليل على ان ارض الجنة خالية من الاشجار والقصور وهو
مخالف لقوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت
للمتقين فان ذلك يدل على انها غير خالية على انها انما سميت جنة لاشجارها
المتكاثفة المظلة بالتفافها فتركيب الجنة دائر على معنى الستر

بالتفافها

وانها

وانها مخلوقة موجودة والجمهور بانها كانت قيعانا بحسب الاصل ثم ان الله تعالى
اوجد بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين
لكل عامل ما يختص به بحسب عمله وسبب الغرس للعبد لان الله تعالى لما يسر
لما خلق له من العمل الصالح ذلك الثواب جعله كالغرس له فالغارس لتلك الاشجار
على سبيل المجاز اطلاقا للسبب اي انه لما كان سببا لايجاد الله الاشجار عمل
العامل اسند الغراس اليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما جلس رسول الله صلى
الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال
الراوي ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال
فهم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك ومن قال سوا كانت كفارة له سبحانك اللهم
وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك رواه النسائي في عمل يوم وليلة وعن
علي رضي الله عنه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه او حين
يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين وانما ختم المصنف كتابه بهذا الحديث المشتمل على الحمد بعد التسبيح لانه اخر
دعوى اهل الجنة قال تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم
ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي اهل المعنى انهم اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله
وكبريائه يمجدونه ويقدسونه بنعوت الجلال عم حياهم الملائكة بالسلامة من الافات
والفوز باصناف الكرامات فجزوه وانثنوا عليه بصفات الاكرام اه والظاهر ان يضاف
السلام الى الله تعالى اكراما لاهل الجنة كما يدل له قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم
اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم ويدل له ايضا ما رواه
ابن ماجه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا اهل الجنة في
نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا روسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف
عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام
قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شيء من

الدعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجبهم ويبقى نوره والله يقول
الحق وهو يهدي السبيل وقد آن لنا ان ننثني عنان القلم ونستغفر
الله من الزلل ومما وقع في هذا الشرح من لحظا ولحظ ملتمسا ممن اطلع
عليه من الفضلا ان يصلحه باحسن عبارة فانه من صنف فقد استهدف
وقال بعضهم من صنف فقد وضع عقله في طبق وعرضه على الناس
والله اسال ان يكون سببا الى رضاه والجنة وان يجعله في خير القبول
وان ينفع به الى يوم القيمة وقد افق الفراغ من تاليفه يوم الاحد
المبارك نصف شهر شعبان سنة الف ومايتين واحد عشر بعد
الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام واما المتن
فقد قال مؤلفه وهو احمد بن احمد بن عبد اللطيف المسرحي الزبيدي
فرغت من تحريره يوم الاربعا الرابع والعشرين من شهر رمضان
المكرم سنة تسع وثمانمايه والحمد لله وحده والصلاة والسلام
على من لا نبي بعده وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة يوم
السبت المبارك اثنين وعشرين
ربيع ثاني الذي هو من شهور سنة
الف ومايتين تسعة وخمسين
من الهجرة على صاحبها
افضل الصلاة
والسلام

كتبه الفقير حسن سالم المنصوره غفر الله له ولوالديه والمسلمين امين
ربنا اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم
انك انت الاعز الاكرم